

جَمَالَ الْقِرَاءِ
وَكَمَالَ الْأَقْرَاءِ
(فِي عِلْمِ الْفَرَبِ الْكَرِيمِ)

تَأَلِيفُ

الإمام أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد
المعروف بعلم الدين السنجائي
المتوفى ٦٤٣ هـ

تَحْقِيقُ

الشيخ عبد الرحيم الطرهوف

تخصص في القراءات وعلوم القرآن
ودرس القراءات والتجويد في الأزهر الشريف



دار الكتب العلمية

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

DKI

أسستها محرّكيات بيروت سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

Title : **Jamāl al-qurrā³
wakamāl al-³iqrā³**

الكتاب : جمال القرآء
وكمال الإقراء

Classification: Sciences of Qur'an
Author : ʿĀlamuddīn al-Saḥāwī
Editor : Al-ṣayḥ ʿAbdul-Raḥīm al-Ṭarḥūnī
Publisher : Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah
Pages : 576
Size : 17*24
Year : 2011
Printed in : Lebanon
Edition : 1st

التصنيف : علوم القرآن
المؤلف : علم الدين السخاوي
المحقق : الشيخ عبد الرحيم الطرهوني
الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت
عدد الصفحات : 576
قياس الصفحات : 17*24
سنة الطباعة : 2011
بلد الطباعة : لبنان
الطبعة : الأولى

www.al-ilmiyah.com



DKi
Dar Al-Kotob
Al-ilmiyah

Est. by Mohamad Ali Baydoun
1971 Beirut - Lebanon

Aramoun, al-Quebbah,
Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg,
Tel : +961 5 804 810/11/12
Fax : +961 5 804813
P.o.Box: 11-9424 Beirut-Lebanon,
Riyad al-Soloh, Beirut 1107 2290

عرمون، القبة مبنى دار الكتب العلمية
هاتف: +961 5 804 810/11/12
فاكس: +961 5 804813
ص.ب: 11-9424 - بيروت-لبنان
رياض الصلاح بيروت 11072290

Exclusive rights by © **Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah**
Beirut-Lebanon No part of this publication may be
translated, reproduced, distributed in any form or by any
means, or stored in a data base or retrieval system, without
the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à © **Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah**
Beyrouth-Liban Toute représentation, édition, traduction ou reproduction
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation
préalable signée par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à
des poursuites judiciaires.

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة لدار الكتب العلمية
بيروت-لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تضئيد الكتاب
كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر
أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

ISBN 978-2-7451-6681-4

ISBN 2-7451-6681-6



9 782745 166814

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لك يا رب العالمين، يا مَنْ خلقت فأحسنت، وأنعمت فأجزلت، وهديت صراطك المستقيم، الذي لا عوج فيه ولا أمت، والذي تضل دونه السبل، ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۗ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۗ ﴾ [الأنعام: ١٥٣].
اللهمّ يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على طاعتك، وجنبنا مزالق السبل التي تستزلنا ليل نهار.

أحمدك يا رب حمد المعترف بتقصيره، الواقف على أعتابك، الراجي عفوك ورحمتك، ورحمتك وسعت كل شيء.

اللهمّ اكتب عملي هذا في صفحات حسناتي، وارحمني به، وارزقني الإخلاص في كل عمل، فهو الجذر الذي تذبل بدونه الأعمال، وتصفّر الأوراق.
اللهمّ اجعل عملي هذا من العمل الذي يُتفَع به، الذي يُؤتي ثمار لصحابه وهو يتوسد التراب في قبره، ولا تجعله مما ابتغي به غرض من الدنيا عارياً عن متطلبات الدين، فيكون وبالاً علينا يوم نلناك.

اللهمّ وصلّ وسلم على عبدك وحبّيبك وصفوة خلقك سيدنا محمد الذي بلغ الرسالة، وأدّى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد فيك حق الجهاد وعلى آله وأصحابه الهداة المهتدين الذين شهدت لهم آثارهم بما نذروا الله من صدق الدعوة، وتبليغ الأمانة، وكشف الغشاوة عن أعين الناظرين.

وأشهد أن لا إله إلا أنت، أنزلت كتابك الفصل بلسان عربي مبين، وحفظته من كل ما يمس نضارته، أو يطول إلى قدسيته على مرّ العصور.

وأشهد أن محمداً عبدك ورسولك النبيّ الأمي، الذي علّمت أميئة العلماء ولا تزال، واستظل بظلها رواد المعرفة في كل مكان وأوان.

شهادة: أسألك أن تكون آخر ما ينطق به لساني من الدنيا.

شهادة: نفع بها إليك يوم الفرع الأكبر، يوم تتضاءل دونها الشهادات.
وبعد،،

فمما يجب أن أتوجه إلى الله - سبحانه - بالشكر عليه أن جعل عملي مما يخدم كتابه العزيز، ويتصل فيه بسبب متين.

وخدمة كلام الله - تعالى - شرف، أرجو الله أن يكتبني ممن يناله، فهو توفيق للقامة من صوالح الأعمال، يفتقر إلى شكر موقفه سبحانه.

ومن ثم عزيزي القارئ الكريم فهذا الكتاب الذي نقدمه اليوم:

جمال القراء وكمال الإقراء

من أجمل الكتب المصنفة في علوم القرآن،،

وهو للإمام أبي الحسن، علي بن محمد بن عبد الصمد، علم الدين السخاوي^(١). ولد في سخا بمصر سنة (٥٥٨هـ)، أو (٥٥٩هـ)، وانتقل إلى القاهرة يتعلم ويتفقه ويأخذ على كبار العلماء، والتقى بالإمام الشاطبي فلازمه وأخذ عنه القراءات واللغة والنحو، كما أفاد من كبار علماء العصر في القاهرة والإسكندرية ودمشق، وارتحل السخاوي إلى دمشق أواخر القرن السادس وأقام فيها، فعلت مكانته وذاع صيته، وصار إمامًا في التفسير والقراءات واللغة والنحو، وتصدر بجامعها للإقراء والإفادة، فاجتمع عليه الطلاب يفيدون منه، ويتلقون علومهم عليه، وبقي على ذلك أكثر من أربعين سنة تتلمذ له فيها عدد كبير من العلماء كأبي شامة المقدسي، وتبوأ أبو الحسن المناصب في دمشق، وألف الكتب النافعة، وصنّف في علم القراءات وشرح قصيدة شيخه في القراءات شرحًا كافيًا، وواصل حياة البحث والتعليم إلى أن توفي ليلة الأحد، ثاني عشر من جمادى الآخرة سنة ثلاث وأربعين وستمائة.

والكتاب كما وصفه العلماء: مجموعة من الكتب، جعلها المؤلف تحت كتاب واحد، ومن أجل ذلك ولكون كل مبحث فيه يصلح أن يكون كتابًا، كثر ذكر المترجمين للمؤلف لأقسام منه على أنها كتب مستقلة، ووُجدت نسخٌ من هذه الأقسام في مخطوطات مستقلة، وقد سُمّي كل قسم من أقسام جمال القراء كتابًا، فكان مجموع

(١) انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٢٢/٢٣)، والأعلام للزركلي (٤/٣٣٢)، ومعجم المؤلفين لعمر كحالة (٧/٢٠٩).

ذلك سبعة كتب، وهي: نثر الدرر في ذكر الآيات والسور، والإفصاح الموجز في إيضاح المعجز، ومنازل الإجلال والتعظيم في فضائل القرآن العظيم، وتجزئة القرآن، وأقوى العدد في معرفة العدد، وذكر الشواذ، والطود الراسخ في المنسوخ والناسخ، وفي كل كتاب من هذه الكتب يسعى المؤلف إلى جعله جامعاً شاملاً فينقل ما جاء للعلماء فيه، وينسق الآراء والأقوال، ليجعلها بين يدي القارئ ميسورة سهلة.

ولقد أخرجنا كتابنا هذا في ثوبٍ قشيبٍ فيه من الجودة ما يثلج الصدور، وهو عون للقاري المبتدي وتذكرة للمقارئ المنتهي، يُعين العقول على فهم هذه العلوم، وإدراك مبهمها، وإيضاح ما استغلق منها، وكان منهجنا في هذا السفر ما سنوضحه فيما يلي:

منهج العمل بكتابنا هذا:

- ١- قمنا بنسخ الأصول المتوفرة لدينا على ما يوافق قواعد الإملاء الحديثة.
- ٢- أثبتنا علامات الترقيم والأقواس حسب المتعارف عليه الآن.
- ٣- نظمنا النص على نسقٍ واحدٍ من أوله إلى آخره بما يفيد فهم النص فهماً جيداً، فتظهر معانيه ودلالاته واضحة جلية.
- ٤- وقع في بعض نصوص كتابنا أخطاء لغوية، وفي بعضها الآخر إسقاط في نص القرآن، فقد قمنا بإصلاح ذلك كله داخل النصوص؛ وذلك لكونها من أخطاء النُسخ.
- ٥- عُنيّا عناية بالغة بمقابلة أسماء الأعلام، وكذا المادة التراجمية الواردة عنهم، ومقابلتها بما احتوته أمهات كتب التراجم المعنية بها، ولا سيما كتب تراجم القراء، فإذا وجدناها متفقة معها سكتنا، ولم نعلّق على صحة الاسم أو المادة، أما إذا وجدنا خلافاً فقد عُنيّا بالتعليق عليه، ورجّحنا الصواب بعد التحليل، وأحلنا على الموارد التي أدت إلينا هذا الترجيح.
- ٦- ترجمنا للأعلام؛ تميماً لعموم النفع.
- ٧- بيّنا المصطلحات الواردة بكتابنا هذا؛ شارحين لها ومعلّقين عليها.
- ٨- ذكرنا معاني الكلمات الغريبة التي تحتاج إلى شرح وإيضاح.
- ٩- جعلنا ترقيم الآيات القرآنية ضمن مادة كتابنا، ولم نجعلها في الهامش؛ وذلك لعدم ثقل الهوامش، كما ذكرنا أرقام الآيات عند ورود كل سورة بجانبها ولم

نذكرها بالهامش إلا في حالة إشارة المؤلف إلى ورود حرف ما بمواضع عديدة، فعند ذلك فقط نشير إلى أرقام تلك الآيات في الهامش.

١٠- في ضبط الآيات القرآنية، قمنا بضبطها على ما يوافق قراءة حفص عن عاصم إلا إذا عمد المصنف إلى غير ذلك.

١١- خرّجنا القراءات القرآنية على الكتب المعنية بها من كتب القراءات، وكتب حُجج القراءات وعللها، وكتب إعراب القرآن، والتفاسير، وكل ما له صلة بذلك.

١٢- نبهنا على القراءات الشاذة الواردة بكتابنا هذا.

١٣- وضعنا في صدر كل صفحة من أول الكتاب إلى آخره عناوين متكررة بخطٍ فاصل، توضح للقارئ في أي مكانٍ هو من الكتاب.

١٤- عرضنا النص وأخرجناه بصورة تعين القارئ وتسهل عليه الرجوع إلى ما

يريد.

١٥- قمنا بعمل الفهارس التي تعين على الاستفادة من كتابنا.


وفي الخاتمة فالله أسأل أن يكتب السداد والرشاد، وأن يُلهم الإخلاص في القول والعمل، فإن أصبت فذلك الفضل من الله وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان.

وصلِّ اللهم وسلِّم وبارك على عبدك ونبيك محمد ﷺ.


كتبه

عبد الرحيم الطرهوني

صور المخطوط



الورقة الأولى من المخطوط



الورقة الأخيرة من المخطوط بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي استنارت صدور الصحف باسمه، وأشرقت سطور الكتب بوصفه فيها ورسمه، وكانت البداية بحمده كافة بالتمام، ضامنة بلوغ الغاية فيما يراد من الأمور ويرام، أحمده مستعيناً به على تيسير ما أحاوله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الذي عم الأنام نائله^(١)، وأشهد أن محمداً ﷺ عبده الذي بعثه رحمة لعباده، ورسوله الذي انضحت السبل بهدايته وإرشاده، أيّده بكتابه المبين الذي ظهرت معجزاته وبهرت^(٢) آياته، وقهرت ذوي العناد بيناته، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين نُصرت بهم ألوية الحق وراياته.

هذا وإنَّ أجل ما بأيدي هذه الأمة كتاب ربها الناطق بمصالح دينها ودنياها، الواصف لها مرشد أولها وعقباها، وإنَّ أشرف العلوم ما كان منه بسبيل، وأجل الرسوم فنونه الذي هي أعلى الدرجات في التقديم والتفصيل، وفي هذا الكتاب من علومه ما يُشرَح الألباب ويُفرِح الطلاب، ويُنبِّلهُم المُنَى، ويُفِيدُهُم الغِنَى، وَيُرِيحُهُم من العَنَاء، ويمنحهم ما دعت إليه الحاجة لهم بأيسر الاعتناء، فهو كاسمه «جمال القراء وكمال الإقراء» أعان الله عبده الضعيف على إنهاءه، ومنَّ عليه بإجابة دعائه، وصَلَّى اللهُ على سيد أصفِيائه، وخاتم رسله وأنبيائه، وعلى آله وأصحابه المفضلين في أرضه وسمائه.



(١) يقال: أناله نيلاً ونالاً وناله: أصبته، وأنلته إياه وأنلت له ونلته، والنيل والنائل: ما نلته. انظر: القاموس المحيط (٦٣/٤).

(٢) البهْر: بسكون الهاء: الإضاءة ومنه بهر القمر: أضاء حتى غلب ضوءه ضوء الكواكب. انظر: القاموس المحيط (٣٩٢/١).

نثر الدرر
فِي ذِكْرِ الْآيَاتِ وَالسُّورِ

ذكر أول ما نزل من القرآن

أول ما نزل من القرآن في قول عائشة^(١) رضي الله عنها ومجاهد^(٢) وعطاء بن يسار^(٣) وعبيد بن عمير^(٤)، وأبي رجاء العطاردي^(٥) ﴿أَقْرَأَ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١] قالت

(١) عائشة أم المؤمنين: عائشة بنت أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان، من قريش: أفقه نساء المسلمين وأعلمهن بالدين والأدب، كانت تُكنى بأم عبد الله، تزوجها النبي ﷺ في السنة الثانية بعد الهجرة، فكانت أحب نسائه إليه، وأكثرهن رواية للحديث عنه، ولها خطب ومواقف، وما كان يحدث لها أمر إلا أنشدت فيه شعراً، وكان أكابر الصحابة يسألونها عن الفرائض فتجيبهم، وكان (مسروق) إذا روى عنها يقول: حدثني الصديقة بنت الصديق، وكانت ممن نغم على (عثمان) عمله في حياته، ثم غضبت له بعد مقتله، فكان لها في هودجها، بوقعة الجمل، موقفها المعروف، وتوفيت في المدينة، روي عنها (٢٢١٠) حديث (ت ٥٨ هـ). انظر: الأعلام (٣/٢٤٠).

(٢) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولى بني مخزوم، تابعي، مفسر، وهو من أهل مكة، قال الذهبي: «شيخ القراء والمفسرين». أخذ التفسير عن ابن عباس، قرأه عليه ثلاث مرات، يقف عند كل آية يسأله: «فيم نزلت وكيف كانت؟»، وتنقل في الأسفار، واستقر في الكوفة، وكان لا يسمع بأعجوبة إلا ذهب فنظر إليها: ذهب إلى: «بئر برهوت» بحضرموت، وذهب إلى: «بابل»، يبحث عن هاروت وماروت، أما كتابه في: «التفسير»، فيتقيه المفسرون، وسئل الأعمش عن ذلك، فقال: «كانوا يرون أنه يسأل أهل الكتاب»، يعني النصارى واليهود، ويقال: إنه مات وهو ساجد (ت ١٠٤ هـ). انظر: الأعلام (٥/٢٧٨).

(٣) عطاء بن يسار، أبو محمد الهلالي المدني القاص، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ، وردت عنه الرواية في حروف القرآن، أدرك زمن عثمان وهو صغير، وروى عن مولاته وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، روى عنه زيد بن أسلم، وشريك، توفي سنة (١٠٣ هـ)، أو (١٠٢ هـ). انظر: مشاهير علماء الأمصار (ص: ٦٩٩).

(٤) عبيد بن عمير بن قتادة الليثي الجندعي المكي، الواعظ المفسر، ولد في حياة رسول الله ﷺ، وحديث عن أبيه، وعن عمر بن الخطاب، وعلي، وأبي ذر، وعائشة، وأبي موسى الأشعري، وابن عباس، وطائفة حدث عنه ابنه عبد الله بن عبيد، وعطاء بن أبي رباح، وابن أبي مليكة، وعمرو بن دينار، وعبد العزيز بن رفيع، وأبو الزبير، وجماعة، وكان من ثقات التابعين وأئمتهم بمكة، وكان يذكر الناس، فيحضر ابن عمر رضي الله عنهما مجلسه، روى حماد بن سلمة، عن ثابت، قال: أول من قص عبيد بن عمير على عهد عمر بن الخطاب، وعن أبي بكر بن عياش: عن عبد الملك، عن عطاء، قال: دخلت أنا وعبيد بن عمير على عائشة فقالت له: خفف فإن الذكر ثقيل - تعني إذا وعظت. توفي سنة (٦٨ هـ)، وقيل: توفي في سنة (٧٤ هـ). انظر: أعلام النبلاء (٤/١٥٦).

(٥) أبو رجاء العطاردي: الإمام الكبير، شيخ الإسلام، عمران بن ملحان التميمي البصري، من كبار المخضرمين، أدرك الجاهلية، وأسلم بعد فتح مكة، ولم ير النبي ﷺ، وقيل: إنه رأى أبا بكر

عائشة رضي عنها: «أول ما ابتدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة، كانت تجيء مثل فلق الصبح، ثم حُبب إليه الخلاء فكان بحراء^(١) يتحنث^(٢) فيه الليالي ذوات العدد قبل أن يرجع إلى أهله ثم يرجع إلى أهله فيتزود لمثلها حتى فجئه الحق^(٣) فقال: يا محمد أنت رسول الله، قالت: قال رسول الله ﷺ: «فجثوت لركبتي ثم تزحفت يرفجف فؤادي فدخلت» يريد على خديجة^(٤) فقلت: زملوني، حتى ذهب عني الروح، ثم أتاني فقال: يا محمد أنت رسول الله فلقد هممت أن أطرح نفسي من جبل، فتبدي لي حين هممت بذلك فقال: يا محمد أنا جبريل وأنت رسول الله فقال: اقرأ فقلت ما أقرأ؟ فأخذني

الصديق، وحَدَّث عن عمر، وعلي، وعمران بن حصين، وعبد الله بن عباس، وسمرة بن جندب، وأبي موسى الأشعري - وتلقن عليه القرآن، ثم عرضه على ابن عباس، وهو أسن من ابن عباس، قرأ عليه أبو الأشهب العطاردي وغيره، وحَدَّث عنه: أيوب، وابن عون، وعوف الأعرابي، وسعيد بن أبي عروبة، وسلم بن زهير، وصخر بن جويرية، ومهدي بن ميمون، وخلق كثير، قال ابن الأعرابي: كان أبو رجاء عابداً، كثير الصلاة وتلاوة القرآن، كان يقول: ما آسى على شيء من الدنيا إلا أن أعفر في التراب وجهي كل يوم خمس مرات. وقال ابن عبد البر: رجلاً فيه غفلة، وله عبادة، عمّر عمراً طويلاً أزيد من مائة وعشرين سنة. توفي سنة (١٠٥ هـ)، وقيل: (١٠٧ هـ)، أو (١٠٨ هـ). انظر: أعلام النبلاء (٤/٢٥٣).

(١) حراء: جبل بمكة فيه غار تحنث فيه النبي ﷺ. انظر: القاموس (٤/٣١٨).

(٢) تحنث: تعبد واعتزل الأصنام، مثل: تحنث. انظر: القاموس (١/١٧١)، وقد شرحها السخاوي في نهاية الحديث.

(٣) بكسر الجيم؛ أي: بغته، كما في فتح الباري (١/٢٣).

(٤) خديجة أم المؤمنين: خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى، من قريش: زوجة رسول الله ﷺ الأولى، وكانت أسن منه بخمس عشرة سنة، ولدت بمكة، ونشأت في بيت شرف ويسار، ومات أبوها يوم الفجار، وتزوجت بأبي هالة بن زرارة التميمي فمات عنها، وكانت ذات مالٍ كثيرٍ وتجارة تبعت بها إلى الشام، تستأجر الرجال وتدفع المال مضاربة، فلما بلغ رسول الله ﷺ الخامسة والعشرين خرج في تجارة لها إلى سوق بصرى (بحوران) وعاد رابحاً، فدمت له من عرض عليه الزواج بها، فأجاب، فأرسلت إلى عمها (عمرو بن أسعد بن عبد العزى)، فحضر وتزوجها رسول الله (قبل النبوة) فولدت له القاسم - وكان يُكنى به - وعبد الله وزينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة، وكان بين كل ولدين سنة، وكانت تسترضع لهم وتهيء ذلك قبل أن تلد، ولما بعث رسول الله ﷺ دعاها إلى الإسلام، فكانت أول من أسلم من الرجال والنساء، ومكثا يُصليان سراً إلى أن ظهرت الدعوة، كانت تُكنى بأُم هند - وهند من زوجها الأول - وأولاد النبي ﷺ كلهم منها، غير إبراهيم ابن مارية، وكانت وفاة خديجة بمكة سنة (٣ هـ). انظر: الأعلام (٢/٣٠٢).

فغتنني ثلاث مرات حتى بلغ مني الجهد، فقال: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ فقرأت، فأتيت خديجة فقلت: لقد أشفقت على نفسي وأخبرتني خبري، فقالت: أبشر فوالله لا يخزيك الله أبداً، والله إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتؤدي الأمانة وتحمل الكل^(١) وتُقرى الضيف، وتعين على نوائب الحق، قال: ثم انطلقت بي إلى ورقة بن نوفل بن أسد^(٢) فقالت اسمع من ابن أخيك، فسألني فأخبرته، فقال: هذا الناموس الذي أنزل على موسى بن عمران، ليتني أكون فيها جذعاً ليتني أكون حيّاً حين يخرجك قومك، قلت أخرجني هم؟ قال: نعم، إنه لم يجرى رجل قط بما جئت به إلا عودي، ولئن أدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزراً^(٣).

ومعنى فغتنني: من قولهم غته في الماء إذا أغطه^(٤)، وغته بالأمر: إذا كده، ومعنى يتحنث: يتجنب الحنث كالأصنام، ونحوها، والحنث: الذنب والإثم ومثل ذلك تأثم إذا تجنب الإثم.

قالت: قال رسول الله ﷺ: «ثم كان أول ما نزل علي من القرآن بعد ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ

(١) يقول النووي: الكل: بفتح الكاف، وأصله: الثقل، ومنه قوله تعالى: ﴿وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَانَهُ﴾ [النحل: ٧٦]، ويدخل في حمل الكل: الإنفاق على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك، وهو من الكلال، وهو الإعياء. انظر: شرح النووي (٢/٢٠١).

(٢) ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى، من قريش: حكيم جاهلي، اعتزل الأوثان قبل الإسلام، وامتنع من أكل ذبائحها، وتنصّر، وقرأ كتب الأديان، وكان يكتب اللغة العربية بالحرف العبراني، أدرك أوائل عصر النبوة، ولم يدرك الدعوة، وهو ابن عم خديجة أم المؤمنين، ولورقة شعر سلك فيه مسلك الحكماء، وفي المؤرخين من يعدّه في الصحابة، وفي حديث عن أسماء بنت أبي بكر، أن النبي ﷺ سئل عن ورقة، فقال: "يبعث يوم القيامة أمة وحده!"، توفي نحو (١٢ ق هـ). انظر: الأعلام (٨/١١٤).

(٣) البخاري كتاب بدء الوحي (١/٣)، وكتاب التعبير، باب أول ما بدئ به رسول الله ﷺ الوحي الرؤيا الصادقة (٨/٦٧)، ومسلما كتاب الإيمان باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (٢/١٩٧)، وهذا هو أحد الأقوال التي قيلت في أول ما نزل من القرآن وهو الراجح والصواب عند جمهور العلماء من السلف والخلف. انظر: شرح النووي على مسلم (٢/١٩٩)، وهذا القول ذكره الطبري بإسناده إلى عائشة ومن ذكر معها (٣٠/٢٥٢).

(٤) ومعنى غطني: بالغين المعجمة والطاء المهملة: عصرتني وضممني يقال: غطه وغته، ضغطه وعصره وحنقه كله بمعنى واحد. انظر: القاموس المحيط (٢/٣٩٠).

رَبِّكَ: ﴿رَبِّكَ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ ﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ﴾ حتى قرأ إلى ﴿فَسْتَبْصِرُ وَبُصِيرُونَ﴾ [القلم: ١-٥] ﴿يَتَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ ﴿قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر: ١، ٢] ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ [الضحى: ١، ٢] (١) والعلماء على أنه إنما أنزل عليه من عليه من ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ إلى قوله: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١-٥] (٢) ثم نزل باقيا بعد ﴿يَتَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ و﴿يَتَأَيُّهَا الْمُرْمَلُ﴾.

وقال جابر بن عبد الله (٣): ﴿يَتَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ أول القرآن نزول (٤) والأكثر على ما قدمته، وليس في قول جابر ما يناقضه، لأن المدثر من جملة ما نزل أول القرآن. وقال عطاء بن أبي مسلم الخراساني (٥).
٢- نزلت ﴿يَتَأَيُّهَا الْمُرْمَلُ﴾ قبل ﴿يَتَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾.

- (١) ذكر حديث عائشة بسنده إليها الطبري في تفسيره (٢٥١/٣٠).
- (٢) وقد جاء تحديد ذلك بخمس آيات في رواية مسلم (٢٠٠/٢)، ووقع في صحيح البخاري (٣/١) إلى قوله: ﴿وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ وهو مختصر، وفي رواية مسلم زيادة وهي من الثقة مقبولة كما يقول الزركشي. انظر: البرهان (٢٠٦/١).
- (٣) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الخزرجي الأنصاري: صحابي، من المكثرين في الرواية عن النبي ﷺ، وروى عنه جماعة من الصحابة، له ولأبيه صحبة، غزا تسع عشرة غزوة، وكانت له في أواخر أيامه حلقة في المسجد النبوي يؤخذ عنه العلم، روى له البخاري ومسلم وغيرهما (١٥٤٠) حديثاً، وله (مسند) مما رواه أبو عبد الرحمن: عبد الله ابن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، توفي سنة (٧٨ هـ). انظر: الأعلام (١٠٤/٢).
- (٤) وهو القول الثاني من الأقوال التي قيلت في أول ما نزل وهو مرجوح كما ذكر ذلك جمهور العلماء. انظر: البرهان للزركشي (٢٠٦/١)، والإتقان للسيوطي (٦٩/١).
- (٥) عطاء الخراساني: عطاء بن أبي مسلم المحدث، الواعظ، نزيل دمشق والقدس، أرسل عن أبي الدرداء، وابن عباس، والمغيرة بن شعبة وطائفة، وروى عن ابن المسيب، وعروة، وعطاء بن أبي رباح، وابن بريدة، ونافع، وعمرو بن شعيب، وعدة، روى عنه: معمر، وشعبة، وسفيان، ومالك، وحماد بن سلمة، وإسماعيل بن عياش، وعدد كثير، حتى إن شيخه عطاء حدث عنه، وثقه ابن معين، وقال الترمذي في "علله": قال محمد - يعني البخاري: ما أعرف لمالك رجلاً يروي عنه يستحق أن يترك حديثه غير عطاء الخراساني. قلت: ما شأنه؟ قال: عامة أحاديثه مقلوبة، ثم قال الترمذي: هو ثقة، روى عنه مثل مالك، ومعمر، ولم أسمع أحداً من المتقدمين تكلم فيه، توفي سنة (١٣٥ هـ). انظر: أعلام النبلاء (١٤٠/٦).

- ٣- بعد ﴿بِتِّ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾.
- ٤- ثم نزلت ﴿يَتَأْتِيهَا الْمَدْيَنُ﴾.
- ٥- ثم ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾.
- ٦- ثم ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾.
- ٧- ثم ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾.
- ٨- ثم ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾.
- ٩- ثم ﴿وَالْفَجْرِ﴾.
- ١٠- ثم سورة الضحى.
- ١١- ثم ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾.
- ١٢- ثم ﴿وَالْعَصْرِ﴾.
- ١٣- ثم سورة العاديات.
- ١٤- ثم الكوثر.
- ١٥- ثم ﴿أَلَهِنَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾.
- ١٦- ثم ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي﴾.
- ١٧- ثم ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُونَ﴾.
- ١٨- ثم الفيل.
- ١٩- ثم سورة الفلق.
- ٢٠- ثم سورة الناس.
- ٢١- ثم ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.
- ٢٢- ثم سورة النجم.
- ٢٣- ثم ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾.
- ٢٤- ثم ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾.
- ٢٥- ثم ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾.
- ٢٦- ثم ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾.
- ٢٧- ثم ﴿وَاللَّيْلِ وَالزَّيْتُونَ﴾.
- ٢٨- ثم سورة قريش.
- ٢٩- ثم القارعة.
- ٣٠- ثم القيامة.
- ٣١- ثم ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ﴾.
- ٣٢- ثم والمرسلات.
- ٣٣- ثم ﴿قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾.
- ٣٤- ثم ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾.
- ٣٥- ثم الطارق.
- ٣٦- ثم الانشقاق^(١).
- ٣٧- ثم ﴿صَّ وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾.
- ٣٨- ثم سورة الأعراف.
- ٣٩- ثم سورة الجن.
- ٤٠- ثم (يس).
- ٤١- ثم الفرقان.

(١) هي سورة القمر. انظر: الإتيان للسيوطي (١٥٧/١).

- ٤٢- ثم ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.
- ٤٣- ثم سورة مريم عليها السلام.
- ٤٤- ثم سورة طه.
- ٤٥- ثم الواقعة.
- ٤٦- ثم الشعراء.
- ٤٧- ثم النمل.
- ٤٨- ثم القصص.
- ٤٩- ثم ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾.
- ٥٠- ثم سورة يونس عليه السلام.
- ٥١- ثم سورة هود عليه السلام.
- ٥٢- ثم سورة يوسف عليه السلام.
- ٥٣- ثم الحجر.
- ٥٤- ثم الأنعام.
- ٥٥- ثم ﴿وَالصَّفَاتِ صَفًا﴾.
- ٥٦- ثم سورة لقمان.
- ٥٧- ثم سور سبأ.
- ٥٨- ثم الزمر.
- ٥٩- ثم المؤمن.
- ٦٠- ثم حم السجدة.
- ٦١- ثم الشورى.
- ٦٢- ثم الزخرف.
- ٦٣- ثم الدخان.
- ٦٤- ثم الجاثية.
- ٦٥- ثم الأحقاف.
- ٦٦- ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا﴾.
- ٦٧- ثم الغاشية.
- ٦٨- ثم الكهف.
- ٦٩- ثم النحل.
- ٧٠- ثم سورة نوح.
- ٧١- ثم سورة إبراهيم.
- ٧٢- ثم سورة الأنبياء.
- ٧٣- ثم سورة ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾.
- ٧٤- ثم ﴿الْم﴾ السجدة.
- ٧٥- ثم سورة الطور.
- ٧٦- ثم سورة الملك.
- ٧٧- ثم الحاقة.
- ٧٨- ثم المعارج.
- ٧٩- ثم النبأ.
- ٨٠- ثم النازعات.
- ٨١- ثم ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾.
- ٨٢- ثم ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾.
- ٨٣- ثم ﴿الْم﴾ غُلِبَتِ الرُّومُ ﴿١﴾.
- ٨٤- ثم العنكبوت.
- ٨٥- ثم سورة المطففين.

قال عطاء بن أبي مسلم: وكانوا إذا نزلت فاتحة سورة بمكة كتبت مكة،

ويزيد الله ﷻ فيها ما شاء بالمدينة^(١).

قال عطاء: ثم كان أول ما أنزل الله ﷻ بالمدينة.

١- سورة البقرة. ٢- ثم الأنفال.

٣- ثم آل عمران. ٤- ثم الأحزاب.

٥- ثم الامتحان. ٦- ثم النساء.

٧- ثم ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾.

٨- ثم الحديد. ٩- ثم سورة محمد ﷺ.

وقال غير عطاء: هي مكة، وهي بالمدني أشبه.

١٠- ثم الرعد. ١١- ثم سورة الرحمن ﷻ.

١٢- ثم ﴿هَلْ أَتَى﴾. ١٣- ثم الطلاق.

١٤- ثم لم يكن. ١٥- ثم الحشر.

١٦- ثم ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾.

١٧- ثم النور. ١٨- ثم الحج.

قال عطاء بن أبي مسلم وغيره: إنها مدنية.

وقال بعضهم: فيها مدني ومكي وسفري.

قال عطاء بن أبي مسلم.

١٩- ثم المنافقون. ٢٠- ثم المجادلة.

٢١- ثم الحجرات. ٢٢- ثم التحريم.

٢٣- ثم الجمعة. ٢٤- ثم التغابن.

٢٥- ثم الصف. ٢٦- ثم الفتح^(٢).

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٤٠/٨)، والإتقان (٢٦/١) معزوًا إلى ابن عباس.

(٢) هذه جملة ما ذكره السخاوي من السور المكية والمدنية، مرتبة حسب نزولها وهي (٨٥) مكية، و(٢٦) مدنية فهي تساوي (١١١) سورة، ويبقى ثلاث سور هي الفاتحة والمائدة والتوبة. أما المائدة والتوبة فسيذكرها عقب حديثه عن سورة الفتح، وأما الفاتحة فسيذكر الخلاف فيها بعد ذلك أيضًا مع ترجيحه أنها مكية. انظر: البرهان (١٩١/١)، والإتقان (٢٣/١).

- قال عطاء بن أبي مسلم وغيره: إنها مدنية^(١).
 وروي عن البراء بن عازب^(٢) أنها نزلت بالحديبية^(٣).
 وقال الشعبي^(٤) أيضا نزلت بالحديبية.
 وأصاب ﷺ في تلك الغزوة ما لم يصب في غيرها.
 ١- بويع له بيعة الرضوان.
 ٢- وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.
 ٣- وظهرت الروم على فارس، فسُرَّ المؤمنون بتصديق كتاب الله.
 ٤- وأطعموا نخيل خيبر.
 ٥- وبلغ الهدى محله^(٥).

ولما رجع ﷺ من الحديبية بلغه عن رجل من أصحابه أنه قال: ما هذا بفتح! لقد صدونا عن البيت، وصد هدينا^(٦) فقال النبي ﷺ «بس الكلام هذا بل هو أعظم الفتوح، قد رضي المشركون أن يدفعوكم عن بلادهم بالراح، ويسألوكم القضية، ويرغبوا إليكم

(١) قال القرطبي: بإجماع. انظر: الجامع للقرطبي (٢٥٩/١٩).

(٢) البراء بن عازب بن الحارث الخزرجي، أبو عمارة: قائد صحابي من أصحاب الفتوح، أسلم صغيراً وغزا مع رسول الله ﷺ خمس عشرة غزوة، أولها غزوة الخندق، ولما ولي عثمان الخلافة جعله أميراً على الري بفارس سنة (٢٤ هـ)، فغزا أبهر (غربي قزوين) وفتحها، ثم قزوين فملكها، وانتقل إلى زنجان فأفتتحها عنوة، وعاش إلى أيام مصعب بن الزبير فسكن الكوفة واعتزل الأعمال، وتوفي في زمنه، روى له البخاري ومسلم، توفي سنة (٧١ هـ). انظر: الأعلام (٤٦/٢).

(٣) الحديبية: قرية قرب مكة، سميت بئر فيها. انظر: البداية والنهاية لابن كثير (١٦٦/٤)، انظر: صحيح البخاري (٦١/٥) كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية.

(٤) عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار، الشعبي الحميري، أبو عمرو: راوية، من التابعين، يضرب المثل بحفظه، ولد ونشأ ومات بالكوفة، اتصل بعبد الملك بن مروان، فكان نديمه وسميره ورسوله إلى ملك الروم، وكان ضئيلاً نحيفاً، ولد لسبعة أشهر، وسئل عما بلغ إليه حفظه، فقال: ما كتبت سوداء في بيضاء، ولا حدثني رجل بحديث إلا حفظته، وهو من رجال الحديث الثقات، استقضاه عمر بن عبد العزيز، وكان فقيهاً، واختلّفوا في اسم أبيه، فقيل: شراحيل، وقيل: عبد الله، نسبته إلى شعب وهو بطن من همدان، توفي سنة (١٠٣ هـ). انظر: الأعلام (٢٥١/٣).

(٥) قال ابن حجر في الفتح (٤٤٢/٧): روى سعيد بن منصور بسند صحيح عن الشعبي.. وذكره.

(٦) ذكره القرطبي في تفسيره (٢٦٠/١٦).

في الأمان، وقد رأوا منكم ما كرهوا»^(١).

وقيل: نزلت على النبي ﷺ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ مرجعه من الحديدية^(٢) حدثنا شيخنا

أبو الفضل محمد بن يوسف الغزنوي^(٣) رَحِمَهُ اللهُ نبا عبد الملك بن أبي القاسم الهروي عن أبي عامر محمود بن القاسم الأزدي عن أبي محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي عن أبي العباس محمد بن أحمد المحبوبي عن أبي عيسى الترمذي نبا عبد بن حميد نبا عبد الزراق عن معمر عن قتادة عن أنس قال: أنزلت على النبي ﷺ ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ مرجعه من الحديدية^(٤).

قال أبو عيسى الترمذي^(٥): وحدثنا محمد بن بشار نبا محمد بن خالد بن عثمة نبا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: «كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره فكلمت رسول الله ﷺ فسكت، ثم كلمته فسكت، فحركت راحلتي، فتنحيت فقلت: ثكلتك^(٦) أمك يا ابن الخطاب نزلت^(٧) رسول الله ﷺ ثلاث

(١) عزاه السيوطي إلى البيهقي عن عروة رَحِمَهُ اللهُ. انظر: الدر المنثور (٥٠٩/٧).

(٢) انظر: أسباب النزول للواحدي (ص: ٢١٦)، ولباب النقول في أسباب النزول للسيوطي (ص: ٦٧٦).

(٣) بهاء الدين أبو الفضل محمد بن يوسف الحنفي المقرئ، أحد شيوخ السخاوي توفي سنة (٥٩٩ هـ). انظر: معرفة القراء الكبار (٥٧٩/٢).

(٤) هكذا ذكره السخاوي مختصراً، وقد ذكره بطوله البخاري: (٦٦/٥) كتاب المغازي، باب غزوة الحديدية، وفي كتاب التفسير باب: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ (٤٤/٦)، ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديدية (١٤٣/١٢)، والترمذي في التفسير (١٤٨/٩).

(٥) الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمى البوغي الترمذي، أبو عيسى: من أئمة علماء الحديث وحفاظه، من أهل ترمذ (على نهر جيحون) تتلمذ للبخاري، وشاركه في بعض شيوخه، وقام برحلة إلى خراسان والعراق والحجاز وعمي في آخر عمره، وكان يضرب به المثل في الحفظ، من تصانيفه: (الجامع الكبير) باسم: (صحيح الترمذي - في الحديث)، و(الشمائل النبوية)، و(التاريخ)، و(العلل - في الحديث)، توفي بترمذ سنة (٢٧٩ هـ). انظر: الأعلام (٦/٣٢٢).

(٦) الثكل: الموت والهلاك، ويستعمل في فقدان المرأة ولدها. انظر: اللسان (٨٨/١١)، وهي كلمة تقولها العرب للإنكار ولا تريد حقيقتها.

(٧) نزلت بفتح النون وبالزاي بعدها راء بالتخفيف، والتثقيل والتخفيف أشهر، والنزر: الإلحاح في السؤال وكأنه - عليه الصلاة والسلام - أذب عمر رَحِمَهُ اللهُ بالسكوت عن جوابه حينما ألح عليه. انظر: فتح الباري (٤٥٣/٧).

مرات، كل ذلك لا يكلمك ما أخلقك أن ينزل فيها قرآن! فما نشبت أن سمعت صارخاً يصرخ^(١) فجئت إلى رسول الله ﷺ فقال: يا ابن الخطاب لقد أنزل الله^(٢) علي هذه الليلة سورة ما أحب أن لي بها ما طلعت عليه الشمس ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾^(٣).

والحديثان صحيحان، ومعنى نزلت رسول الله ﷺ لححت عليه، يقال: فلان لا يعطي حتى ينزر، أي يلح عليه.

وقال المسور بن مخرمة^(٤) نزلت بين مكة والمدينة^(٥).

قال عطاء بن أبي مسلم: ثم نزلت.

٢٧- سورة المائدة.

٢٨- ثم سورة التوبة^(٦).

وعن ابن عباس^(٧) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «أول شيء نزل من سورة التوبة ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي

(١) في الترمذي: "يصرخ بي، قال فجئت" (١٤٨/٩).

(٢) لفظ الجلالة ليس في الترمذي.

(٣) انظر: صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن (١٠٤/٦)، باب فضل سورة الفتح (٦٧/٥)، وكتاب

المغازي باب غزوة الحديبية (٤٣/٦)، وكتاب التفسير باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾، وسنن

الترمذي (١٤٧/٩) في التفسير باب ومن سورة الفتح، والموطأ كتاب الرقائق باب فضل ﴿إِنَّا

فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ (٤٣٣/٢).

(٤) المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب القرشي الزهري، أبو عبد الرحمن: من فضلاء الصحابة

وفقهااتهم. أدرك النبي ﷺ، وهو صغير وسمع منه، وكان مع خاله عبد الرحمن بن عوف، ليالي

الشورى، وحفظ عنه أشياء، وروى عن الخلفاء الأربعة وغيرهم من أكابر الصحابة، وشهد فتح

إفريقية مع عبد الله بن سعد، وهو الذي حرّض عثمان على غزوها، ثم كان مع ابن الزبير، فأصابه

حجر من حجارة المنجنيق في الحصار بمكة فقتل (٦٤ هـ). انظر: الأعلام (٢٢٥/٧).

(٥) انظر: المستدرک للحاكم (٤٥٩/٢)، كتاب التفسير، وسيرة ابن هشام (٣٢٠/٢).

(٦) القول بأن آخر سورة نزلت سورة براءة ذكره البخاري (١٨٥/٥) كتاب التفسير، باب يستفتونك،

وباب قوله: ﴿بِرَاءةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (٢٠٢/٥)، وذكره مسلم في كتاب الفرائض (٥٨/١١) كلاهما

عن البراء بن عازب، وذكر الواحدي في كتابه أسباب النزول (ص: ٧) بسنده.. آخر سورة نزلت

في المدينة براءة اهـ.

(٧) ابن عباس: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو العباس، حبر الأمة،

الصحابي الجليل، ولد بمكة، ونشأ في بدء عصر النبوة، فلازم رسول الله ﷺ وروى عنه

الأحاديث الصحيحة، وشهد مع علي الجمل وصفين، وكُفَّ بصره في آخر عمره، فسكن

مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ﴿التوبة: ٢٥﴾ ثم أنزلت السورة كلها بعد ذلك»^(١).

فخرج النبي ﷺ إلى تبوك^(٢) وتلك آخر غزوة غزاها النبي ﷺ وقيل: آخر ما أنزل عليه ﷺ ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]^(٣).

فبقي النبي ﷺ بعدها تسعة أيام^(٤)، ثم قبض، ونزلت ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] في يوم عرفة، في يوم الجمعة^(٥)، وعاش النبي ﷺ بعدها إحدى وثمانين ليلة^(٦).



الطائف، وتوفي بها، له في الصحيحين وغيرهما (١٦٦٠) حديثًا، وينسب إليه كتاب في: تفسير القرآن، جمعه بعض أهل العلم من مرويات المفسرين عنه في كل آية فجاء تفسيرًا حسنًا، توفي سنة (٦٨ هـ). انظر: الأعلام (٩٥/٤).

(١) ذكره ابن الجوزي في تفسيره (٣٨٨/٣)، وابن كثير (٣٤٣/٢)، والسيوطي في الدر (١٥٨/٤)، والإتقان (٧٥/١)، كلهم ذكروه موقوفًا على تلميذ ابن عباس مجاهد.

(٢) كانت تلك الغزوة في شهر رجب سنة تسع من الهجرة. انظر: سيرة ابن هشام (٥١٥/٢).

(٣) ذكره الطبري بأسانيده من عدة طرق عن ابن عباس (١١٤/٣)، وذكره الواحدي بإسناده إلى ابن عباس كذلك (ص: ٨) أسباب النزول.

(٤) راجع فتح الباري (٢٠٥/٨) كتاب التفسير باب ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا﴾، والدر المشور (١١٦/٢).

(٥) انظر: صحيح البخاري (١٦/١) كتاب الإيمان باب زيادة الإيمان ونقصانه، ومسلم (١٥٣/١٨) أول كتاب التفسير، وسنن الترمذي (٤٠٧/٨) كتاب التفسير باب ومن سورة المائدة.

(٦) انظر: تفسير الطبري (٧٩-٨٤)، والقرطبي (٦١/٦)، والدر المشور (١٧/٣).

سورة الفاتحة^(١)

وقال أبو هريرة^(٢)، ومجاهد والزهري^(٣)، وعطاء بن يسار^(٤)، وعبيد الله بن عبد الله بن عمر^(٥): (نزلت فاتحة الكتاب بالمدينة) اهـ.
والأكثر على خلاف ذلك^(٦).

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) أبو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي، الملقب بأبي هريرة: صحابي، كان أكثر الصحابة حفظاً للحديث ورواية له، نشأ يتيمًا ضعيفًا في الجاهلية، وقدم المدينة ورسول الله ﷺ بخبير، فأسلم سنة (٧ هـ)، ولزم صحبة النبي ﷺ، فروى عنه (٥٣٧٤) حديثًا، نقلها عن أبي هريرة أكثر من (٨٠٠) رجل بين صحابي وتابعي، وولي إمرة المدينة مدة، ولما صارت الخلافة إلى عمر استعمله على البحرين، ثم رآه لين العريكة مشغولًا بالعبادة، فعزله، وأراده بعد زمن على العمل فأبى، وكان أكثر مقامه في المدينة وتوفي فيها، وكان يفتي توفي سنة (٥٩ هـ). انظر: الأعلام (٣/٣٠٨).

(٣) الزهري: محمد بن مسلم بن عبد الله ابن شهاب الزهري، من بني زهرة بن كلاب، من قريش، أبو بكر: أول من دوّن الحديث، وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء، تابعي، من أهل المدينة، كان يحفظ (١٢٠٠) حديث، نصفها مسند، وعن أبي الزناد: كنا نطوف مع الزهري ومعه الألواح والصحف ويكتب كل ما يسمع، نزل الشام واستقر بها، وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله: عليكم بابن شهاب فإنكم لا تجدون أحدًا أعلم بالسنة الماضية منه، قال ابن الجزري: مات بشعب، آخر حد الحجاز وأول حد فلسطين سنة (١٢٤ هـ). انظر: الأعلام (٧/٩٧).

(٤) عطاء بن يسار، أبو محمد الهلالي المدني القاص، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ، وردت عنه الرواية في حروف القرآن، أدرك زمن عثمان وهو صغير، وروى عن مولاته وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، روى عنه زيد بن أسلم، وشريك، توفي سنة (١٠٣ هـ)، أو (١٠٢ هـ). انظر: أعلام النبلاء (٤/٤٤٨).

(٥) عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني، ثقة (ت ١٠٦ هـ). انظر: مشاهير علماء الأمصار (ص: ٦٥).

(٦) والصحيح أنها مكية، وقد قال بعض العلماء إن القول بأنها مدنية يعد هفوة من مجاهد رَحْمَتُهُ. انظر: المحرر الوجيز (١/٩٩)، والجامع لأحكام القرآن (١/١١٥)، وتفسير ابن كثير (٨/١)، والبحر المحييط (١/١٦)، والدر المنثور (١/١١)، والإتقان في علوم القرآن (١/٣٠).

قال أبو العالية^(١): لقد أنزلت: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧] وما أنزل من الطول شيء^(٢)، يريد أن سورة الحجر نزلت قبل البقرة وآل عمران والنساء والمائدة^(٣).

وقال أبو ميسرة^(٤): (أول ما أقرأ جبريل النبي ﷺ فاتحة الكتاب إلى آخرها) اه^(٥).
وقال ابن عباس: (نزلت بمكة بعد ﴿يَأْتِيَا الْمُدْتِرِّ﴾ ثم نزلت ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾) اه^(٦).

(١) أبو العالية رفيع بن مهران، الإمام المقرئ الحافظ المفسر، أبو العالية الرياحي البصري، أحد الأعلام، كان مولى لامرأة من بني رياح بن يربوع، ثم من بني تميم، أدرك زمان النبي ﷺ، وهو شاب، وأسلم في خلافة أبي بكر الصديق، ودخل عليه، وسمع من عمر، وعلي، وأبي، وأبي ذر، وابن مسعود، وعائشة، وأبي موسى، وأبي أيوب، وابن عباس، وزيد بن ثابت، وعدة، وحفظ القرآن وقرأه على أبي بن كعب، وتصدر لإفادة العلم، وبعد صيته، من أقواله المأثورة: (إني لأرجو أن لا يهلك عبد بين نعمتين: نعمة يحمد الله عليها، وذنب يستغفر الله منه)، قال البخاري وغيره: مات سنة (٩٣هـ). انظر: أعلام النبلاء (٢٠٧/٤).

(٢) ذكره الطبري بإسناده إلى أبي العالية (٥٥/١٤).

(٣) السبع الطول تبدأ من البقرة وتنتهي إلى آخر (الأعراف) ثم (براءة)، وقيل: (يونس)، على خلاف في ذلك. انظر: تفسير القرطبي (٥٤/١٠)، وتفسير ابن كثير (٥٥٧/٢).

(٤) أبو ميسرة: عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة الهمداني الكوفي، حدث عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وغيرهم، وكان إمام مسجد بني وادعة، من العباد الأولياء، قال إسرائيل بن يونس: كان أبو ميسرة إذا أخذ عطاءه تصدق منه، فإذا جاء أهله فعده وجدوه سواء، فقال لبني أخيه: ألا تفعلون مثل هذا؟ فقالوا: لو علمنا أنه لا ينقص لفعلنا، قال: إني لست أشترط على ربي. انظر: أعلام النبلاء (١٣٥/٤).

(٥) هذا هو القول الثالث من الأقوال التي قيلت في أول ما نزل من القرآن وقد تقدم القول بأن أول ما نزل على الإطلاق صدر سورة العلق، وهو ما اختاره جمهور العلماء. انظر: ابن حجر في الفتح (٧١٤/٨)، والإتقان للسيوطي (٧٠/١).

(٦) وهي الرواية التي ذكرها السيوطي عن جابر بن زيد، وقد تقدم ذكرها عند الحديث عن السور المكية والمدنية.

سورة الأعراف

وزعم مقاتل بن سليمان^(١) أن الأعراف نزلت منها بالمدينة قوله ﷻ: ﴿وَسَأَلْتَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ﴾ [الأعراف: ١٦٣] إلى قوله سبحانه ﴿مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]^(٢) قال: وبقاها مكي^(٣).

سورة الأنفال

وكذلك قال في الأنفال: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٣٠] نزلت بمكة، وبقاها مدني^(٤).

سورة يونس

وقال^(٥): يونس مكية إلا آيتين ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ...﴾ [يونس: ٩٤، ٩٥] والتي تليها نزلنا بالمدينة^(٦). وقال الكلبي^(٧): ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ﴾ [يونس: ٤٠].

- (١) مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء، البلخي، أبو الحسن: من أعلام المفسرين، أصله من بلخ انتقل إلى البصرة، ودخل بغداد فحدث بها، وتوفي بالبصرة، كان متروك الحديث، من كتبه: (التفسير الكبير)، و(نوادير التفسير)، و(الرد على القدرية)، و(متشابه القرآن)، و(الناسخ والمنسوخ)، و(القراءات)، و(الوجوه والنظائر)، توفي سنة (١٥٠ هـ). انظر: الأعلام (٢٨١/٧).
- (٢) (ذرياتهم) بالجمع قراءة نافع وأبي عمرو وابن عامر وأبي جعفر ويعقوب، وقراءة الباقيين بالإفراد وهم ابن كثير والكوفيون. انظر: النشر في القراءات العشر (٢٧٣/٢).
- (٣) اختلف المفسرون في عدد الآيات المدنيات في هذه السورة فقليل: آية وهي ﴿وَسَأَلْتَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ﴾، وقيل ثلاث، وقيل خمس آيات، وقيل ثمان آيات. انظر: معالم التنزيل للبخاري (١٧٢/٢)، والجامع للقرطبي (١٦٠/٧)، والبرهان (٢٠٠/١)، والإتقان (٣٩/١).
- (٤) ذكره ابن جرير (٢٣٠/٩) بسنده إلى عكرمة، ثم قال: قال ابن جريح، قال مجاهد: هي مكية اهـ.
- (٥) أي: مقاتل بن سليمان.
- (٦) قاله القرطبي (٣٠٤/٨)، وعزاد إلى مقاتل، وهو موافق لما ذكره السخاوي، وانظر فتح القدير (٢/٤٢١).

(٧) محمد بن السائب بن بشر بن عمرو بن الحارث الكلبي، أبو النضر: نسابة، راوية، عالم بالتفسير والأخبار وأيام العرب، من أهل الكوفة، مولده ووفاته فيها، قال ابن النديم: حكى أن سليمان بن علي العباسي والي البصرة استقدمه إليها وأجلسه في داره، فجعل يُلمي على الناس تفسير آيات

نزلت بالمدينة في قوم من اليهود وباقيها مكى^(١).
 وقيل: نزل من أولها إلى أربعين آية بمكة، وباقيها نزل بالمدينة^(٢) وقال ابن
 عباس وعبد الله بن الزبير^(٣) نزلت بمكة^(٤).

سورة هود

وقال مقاتل: في سورة هود ثلاث آيات نزلت بالمدينة وباقيها مكى: الأولى
 ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضٌ﴾ [هود: ١٢].

والثانية ﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [هود: ١٧] نزلت في عبد الله بن سلام^(٥) وأصحابه

من القرآن، حتى بلغ إلى آية في (سورة براءة) ففسرها على خلاف المعروف، فقالوا: لا نكتب
 هذا التفسير، فقال محمد: والله لا أملت حرفاً حتى يكتب تفسير هذه الآية على ما أنزل الله،
 فرجع ذلك إلى سليمان بن علي، فقال: اكتبوا ما يقول ودعوا ما سوى ذلك. وشهد وقعة دير
 الجماجم مع ابن الأشعث، وصنّف كتاباً في (تفسير القرآن)، وهو ضعيف الحديث، توفي سنة
 (١٤٦ هـ). انظر: الأعلام (١٣٣/٦).

(١) ذكر هذا القرطبي وعزاه إلى الكلبي (٣٠٤/٨)، وذكره الفخر (٢/١٧) ولم يعزه، والخازن وعزاه
 إلى ابن عباس ولم ينص على أنها نزلت في اليهود. انظر: لباب التأويل (١٤١/٣).

(٢) أي: دون استثناء كما حكى ذلك القرطبي (٣٠٤/٨)، عن الحسن وعكرمة وعطاء وجابر. وانظر:
 فتح القدير (٤٢١/٢)، وروح المعاني (٥٨/١١).

(٣) عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أبو بكر: فارس قریش في زمنه، وأول مولود في
 المدينة بعد الهجرة، شهد فتح إفريقية زمن عثمان، وبويع له بالخلافة سنة (٦٤ هـ)، عقيب موت
 يزيد بن معاوية، فحكم مصر والحجاز واليمن وخراسان والعراق وأكثر الشام، وجعل قاعدة
 ملكه المدينة، وكانت له مع الأمويين وقائع هائلة، حتى سيروا إليه الحجاج الثقفي، في أيام
 عبد الملك بن مروان، فانتقل إلى مكة، وعسكر الحجاج في الطائف، ونشبت بينهما حروب أتى
 المؤرخون على تفصيلها انتهت بمقتل ابن الزبير في مكة، بعد أن خذله عامة أصحابه وقاتل قتال
 الأبطال، وهو في عشر الثمانين، وكان من خطباء قریش المعدودين، مدة خلافته تسع سنين،
 وكان نقش الدراهم في أيامه: بأحد الوجهين: "محمد رسول الله"، وبالأخر "أمر الله بالوفاء
 والعدل"، وهو أول من ضرب الدراهم المستديرة، له في كتب الحديث (٣٣) حديثاً، توفي سنة
 (٧٣ هـ). انظر: الأعلام (٨٧/٤).

(٤) نقل قول مقاتل: أبو حيان في البحر (٢٠٠/٥)، والخازن في تفسيره (١٧٦/٣).

(٥) عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي: أبو يوسف: صحابي، قيل إنه من نسل يوسف بن
 يعقوب، أسلم عند قدوم النبي ﷺ المدينة، وكان اسمه "الحصين" فسماه رسول الله ﷺ عبد الله،

وقوله: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤] نزلت في نبهان التمار^(١).

سورة إبراهيم

وقال^(٢) في إبراهيم: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [إبراهيم: ٢٨] هذه الآية مدنية^(٣).

سورة النحل

وقال الكلبي: النحل مكية، غير أربع آيات.

﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا﴾ [النحل: ١١٠]^(٤).

والثانية ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾ وما يليها إلى آخر السورة [النحل: ١٢٦-١٢٨] ووافقه

مقاتل^(٥) وزاد خامسة ﴿وَوَضَّرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً﴾ [النحل: ١١٢].

وفيه الآية: "وشهد شاهد من بني إسرائيل"، والآية: "ومن عنده علم الكتاب"، وشهد مع عمر فتح بيت المقدس والجايبية، ولما كانت الفتنة بين علي ومعاوية، اتخذ سيفاً من خشب، واعتزلها، وأقام بالمدينة إلى أن مات، له (٢٥) حديثاً، توفي سنة (٤٣ هـ). انظر: الأعلام (٤/٩٠).

(١) لم أجد من ترجم لنبهان التمار حسب اطلاعي، وقد ذكره ابن حجر في الإصابة (١٤٠/١٠)، وذكر قصته وضعفها كما سيأتي قريباً هذا وقد جاءت أحاديث كثيرة وبألفاظ مختلفة بالنسبة لسبب نزول هذه الآية، وخلاصتها: أن رجلاً أصاب من امرأة قبله فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، كأنه يسأله عن كفارتها، فأنزل الله عليه ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ فقال الرجل: يا رسول الله ألي هذه؟ قال: "هي لمن عمل بها من أمتي" اهـ. انظر: صحيح البخاري (٢١٤/٥) كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ﴾.

(٢) أي: مقاتل بن سليمان.

(٣) ذكر هذا القول الطبري (٢٢٢/١٣) بإسناده إلى عطاء بن يسار، وذكره السيوطي في الإتيان (١/٤٠)، وعزاه إلى قتادة، وذكره في الدر المنثور (٣/٥)، وعزاه إلى ابن عباس نقلاً عن النحاس في تاريخه.

(٤) ومن الذين قالوا: إن هذه الآية مدنية، الواحد في أسباب النزول (ص: ١٦٢)، والقرطبي (١٠/٦٥)، وأبو حيان (٤٧٢/٥).

(٥) أورد السيوطي عدة روايات عن ابن عباس وأبي هريرة والشعبي تدل على أن الآيات الثلاث من

سورة الإسراء

وقال الكلبي: في سورة (سبحان).

آيات مدنيات، قوله ﷻ ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ﴾ [الإسراء: ٧٦]^(١) نزلت حين جاءه وفد ثقيف، وحين قالت اليهود: ليست هذه بأرض الأنبياء^(٢).
 وقوله: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾ [الإسراء: ٨٠]^(٣).
 وزاد مقاتل: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠].
 و﴿قُلْ ءَامِنُوا بِهِمْ أَوْ لَا تُوْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [الإسراء: ١٠٧].

سورة الكهف

وقال بعضهم في الكهف: مدني، قوله ﷻ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا لِأَبَائِهِمْ﴾^(٤).
 وقوله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠].

آخر سورة النحل مدنية. انظر: الإنقاذ (٢٤/١)، والدر المنثور (١٠٧/٥).

(١) وقد ذكر هذا القول عن مقاتل، الخازن في تفسيره (٦٥/٤).

(٢) هذه الآيات التي ذكرها السخاوي وقال: إنها مستثناة من سورة الإسراء ذكرها الإمام القرطبي تمامها (٢٠٣/١٠)، وقال القرطبي عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ﴾ هذه الآية مدنية.

(٣) روى الترمذي بسند صحيح عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ بمكة، ثم أمر بالهجرة، فنزلت: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجٍ﴾ الآية اه. انظر: سنن الترمذي (٥٧٤/٨)، يقول السيوطي في أسباب النزول (ص: ٤٨٠) بعد ذكره لحديث الترمذي، وهذا صريح في أن الآية مكية اه.

(٤) وقد استثنى بعض المفسرين من أول السورة إلى الآية الثامنة (صعيدا جززا)، كالألوسي (٥/١٩٩)، وهناك بعض المفسرين لم يستثن منها شيئا بل يرى أنها كلها مكية كالبعوي (١٥٥/٤)، وقال القرطبي: هي مكية في قول جميع المفسرين، هذا هو الأصح اه. انظر: القرطبي (٢٦٨/٣).

وقال ابن عباس: نزلت الكهف بمكة بين ﴿هَلْ أَتَتْكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾

[الغاشية: ١].

والنحل وكذلك قال الحسن^(١) وعكرمة^(٢).

سورة مريم

وقيل في مريم: هي مكة غير آية السجدة^(٣).

سورة الحج

وقال مقاتل: نزل من سورة الحج: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْقُورًا رَبَّكُمْ...﴾ إلى

قوله ﴿وَلَيْكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ١، ٢] نزل في غزوة بني المصطلق^(٤)

(١) الحسن البصري، أبو سعيد: تابعي، كان إمام أهل البصرة، وحرر الأمة في زمنه، وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك، ولد بالمدينة، وشبَّ في كنف علي بن أبي طالب، واستكتبه الربيع بن زياد والي خراسان في عهد معاوية، وسكن البصرة، وعظمت هيئته في القلوب فكان يدخل على الولاة فيأمرهم وينهاهم، لا يخاف في الحق لومة، قال الغزالي: «كان الحسن البصري أشبه الناس كلامًا بكلام الأنبياء، وأقربهم هديًا من الصحابة»، وكان غاية في الفصاحة، تتصبب الحكمة من فيه. أخباره كثيرة، وله كلمات سائرة وكتاب في «فضائل مكة». توفي بالبصرة سنة (١١٠ هـ). انظر: الأعلام (٢/٢٣٦).

(٢) عكرمة بن عبد الله البربري المدني، أبو عبد الله، مولى عبد الله بن عباس: تابعي، كان من أعلم الناس بالتفسير والمغازي، طاف البلدان، وروى عنه زهاء ثلاثمائة رجل، منهم أكثر من سبعين تابعيًا، وذهب إلى نجدة الحروري، فأقام عنده ستة أشهر، وخرج إلى بلاد المغرب، فأخذ عنه أهلها، عاد إلى المدينة، فطلبه أميرها، فتغيب عنه حتى مات، وكانت وفاته بالمدينة هو و«كثير عزة» في يوم واحد، فقيل: «مات أعلم الناس، وأشعر الناس»، توفي سنة (١٠٥ هـ). انظر: الأعلام (٤/٢٤٤).

(٣) آية السجدة التي في سورة مريم هي قوله تعالى: ﴿أَوَلَيْكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [الآية: ٥٨]، نقل أبو حيان عن مقاتل أن آية السجدة مدنية، وهو موافق لما ذكره السخاوي ومؤيد له. انظر: البحر (٦/١٧٢).

(٤) غزوة بني المصطلق، بلغ النبي ﷺ أن بني المصطلق يجمعون له، فلما سمع بهم خرج إليهم، حتى لقيهم على ماء لهم يقال له: المريسي، وانتصر المسلمون عليهم نصرًا مؤزرًا وغنموا مغانم كثيرة، وكانت سنة خمس للهجرة على الصحيح. انظر: سيرة ابن هشام (٢/٢٨٩).

ليلاً^(١) قال: ونزل بالمدينة منها أيضا ﴿مَنْ كَانَ يَظُنُّ...﴾ الآية^(٢).

و ﴿سَوَاءٌ أَعْبَدْتُمْ فِيهِ وَالْبَادِ﴾^(٣) نزلت في عبد الله بن أنس بن خطل^(٤).

و ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا...﴾ [الحج: ٣٩]^(٥) ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ

بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ هُدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ﴾ [الحج: ٤٠]^(٦) ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا

الْعِلْمَ...﴾، [الحج: ٥٤] نزلت في أهل التوراة^(٧). و ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾

والتي بعدها وعن ابن عباس: كلها مكية إلا السجدين^(٨).

و ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ﴾ والتي بعدها^(٩).

(١) جاء في سنن الترمذي (٩/٩) عن عمران بن حصين: أن أول السورة نزل على النبي ﷺ وهو في

سفر ولم يعين الترمذي هذا السفر، وقد صرح به السخاوي، وأبو حيان (٣٤٩/٦)، ونقله عنه صاحب الفتوحات الإلهية (١٥١/٣) بأنها نزلت ليلاً في غزوة بني المصطلق.

(٢) لم أجد من نص على أن هذه الآية مكية. انظر: تفسير الطبري (١٢٨/١٧)، والخازن (٦/٥)، والثعالبي (٧٤/٣).

(٣) وتمامها ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُدِقُهُ مِنْ عَذَابِ آئِمٍ﴾ لأن هذا اللفظ من الآية هو المقصود بقوله نزلت في عبد الله بن خطل.

(٤) نسب هذا إلى مقاتل. انظر: تفسير الرازي (٢٥/٢٣)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٧/٦) إلى ابن عباس، وكذلك الشوكاني (٤٤٩/٣)، وكلاهما سماه عبد الله بن أنيس، وعبد الله بن خطل، رجل من بني تميم بن غالب قتل ثم ارتد عن الإسلام، وقد أمر ﷺ بقتله وإن وجد متعلقاً بأستار الكعبة اه. انظر: السيرة لابن هشام (٤/٢-٩، ٤١٠).

(٥) روى الترمذي (١٥/٩) بسنده عن ابن عباس قال: لما أخرج النبي ﷺ من مكة، قال أبو بكر أخرجوا نبيهم، ليهلكن فأنزل الله تعالى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ...﴾ الآية. انظر: تفسير الطبري (١٧/١٧٢)، وأسباب النزول للواحدي (ص: ١٧٧).

(٦) تقرر أن قوله تعالى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ...﴾ نزل بالمدينة فصلة قوله سبحانه بعدها ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ...﴾ واضحة. انظر: روح المعاني للألوسي (١٦٢/١٧).

(٧) يقول القرطبي (٨٧/١٢): ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ...﴾ أي: من المؤمنين، وقيل: أهل الكتاب اه.

(٨) السجستانان هما قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الآية: ١٨]،

وقوله سبحانه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَزْكَوٰهُوَ وَأَسْجُدُوا...﴾ [الآية: ٧٧] واستثناء السجدين عن ابن عباس يعد رواية أخرى سوى ما تقدم عنه.

(٩) تقدم الحديث عنهما.

سورة الفرقان

وقال ابن عباس وقتادة: الفرقان مكية إلا قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا..﴾ [الفرقان: ٦٨-٧٠] إلى آخر الثلاث^(١).

سورة الشعراء

وقيل في الشعراء: هي مكية إلا قوله ﷻ: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤-٢٢٧] إلى آخرها^(٢).

قال مقاتل وإلا قوله: ﴿أَوْلَمْ تَكُنْ لَّهُمْ آيَةً..﴾ الآية^(٣).

سورة القصص

وقال مقاتل في القصص ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ..﴾ إلى قوله ﷻ ﴿لَا تَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٢-٥٥] مدني^(٤).

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ..﴾ [القصص: ٨٥] نزلت بالجحفة^(٥) قبل الهجرة^(٦).

(١) ذكر هذا بنصه القرطبي (١٣/١)، وأبو حيان (٤٨٠/٦).

(٢) ذكر هذه الآيات المستثناة البغوي في تفسيره (٩٢/٥)، والزمخشري (١٠٤/٣)، والرازي (٢٤/١١٨)، وأبو السعود (٢٣٣/٦)، دون عزو، وعزاه القرطبي (٨٧/١٣) إلى ابن عباس وقتادة ومقاتل، وعزاه أبو حيان (٧/٥) إلى ابن عباس وقتادة وعطاء.

(٣) قرأ (تكن) بناء التأنيث ابن عامر الشامي مع رفع التاء في (آية)، وبياء التذكير ونصب (آية) لباقي القراء السبعة. انظر التبصرة في القراءات السبع للقيسي (ص: ٤٤٨).

(٤) ذكر هذا عن مقاتل، القرطبي (٨٧/١٣)، وأبو حيان (٧/٥).

(٥) وقد وافق المؤلف كل من السيوطي في الإتيان (٤٢/١)، وكذلك البغوي (١٣٣/٥)، ونسبه إلى مقاتل كل من القرطبي (٢٤٧/١٣)، وأبو حيان (١٠٤/٧).

(٦) الجحفة: موضع بين مكة والمدينة على اثنتين وثمانين ميلاً من مكة، وكانت تسمى مهيجة فنزل على أهلها سيل فأجحفهم؛ فسميت جحفة، وهي ميقات أهل الشام. انظر: عمدة القاري (٢/٢١٨).

(٧) يقول السيوطي في الإتيان (٥٥/١) عند حديثه عن الحضري والسفري: من السفري ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ..﴾ نزلت بالجحفة في سفر الهجرة كما أخرجه ابن أبي حاتم عن الضحاك اهـ.

سورة العنكبوت

وقال قتادة: من أول العنكبوت إلى قوله ﷺ ﴿وَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا
وَلْيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ [العنكبوت: ١/ ١١] مدني، وباقيها مكّي^(١).

سورة لقمان

وقيل: إن النبي ﷺ لما قدم المدينة أتاه اليهود، فقالوا: يا محمد بلغنا أنك تقول:
﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] أفعنيتنا أم عنيت قومك؟ فقال ﷺ: «عنيت
الجميع» فقالوا: يا محمد، أما تعلم أن الله ﷻ أنزل التوراة على موسى ﷺ وخلفها
موسى فينا؟

وفي التوراة أنباء كل شيء! فقال ﷺ: «التوراة وما فيها من الأنباء قليل في
علم الله تعالى» فأنزل الله ﷻ ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ...﴾ إلى آخر الآيات
الثلاث وباقيها مكّي^(٢).

سورة السجدة

وفي السجدة ثلاث آيات نزلن بالمدينة لما قال الوليد بن عقبة^(٣) لعلي^(٤) رضي الله عنه أنا

(١) رواه ابن جرير (١٣٣/٢٠) بسنده إلى قتادة.. أنه قال: وهذه الآيات العشر مدنية إلى ههنا، أي: من أول السورة إلى ﴿وَلْيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ وسائرهما مكّي اهـ.

(٢) ذكره الطبري في تفسيره (٨١/٢١) بأسانيده إلى ابن عباس وعكرمة وعطاء بن يسار، بألفاظٍ متقاربة، كما ذكر نحو قول السخاوي: الواحد في أسباب النزول (ص: ١٩٨)، وأيضًا البغوي في تفسيره (١٨١/٥).

(٣) الوليد بن عقبة بن أبي معيط، أبو وهب، الأموي القرشي: من فتيان قريش وشعرائهم وأجوادهم، فيه ظرف ومجون ولهو، وهو أخو عثمان بن عفان لأمه، أسلم يوم فتح مكة، وبعثه رسول الله ﷺ على صدقات بني المصطلق، ثم ولّاه عمر صدقات بني تغلب، وولّاه عثمان الكوفة بعد سعد بن أبي وقاص سنة (٢٥ هـ)، فانصرف إليها، وأقام إلى سنة (٢٩) فشهد عليه جماعة عند عثمان بشرب الخمر، فعزله ودعا به إلى المدينة، فجاء، فحدّه وحبسّه، ولما قتل عثمان تحوّل الوليد إلى الجزيرة الفراتية، فسكنها، واعتزل الفتنة بين علي ومعاوية، ولكنه رثى عثمان وحرّض معاوية على الأخذ بثأره، توفي سنة (٦١ هـ). انظر: الأعلام (١٢٢/٨).

(٤) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي، أبو الحسن، أمير المؤمنين، ورابع الخلفاء الراشدين، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، وابن عم النبي ﷺ وصهره، ولد بمكة وربّي في حجر النبي ولم يفارقه، وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد، وقد ولي الخلافة بعد مقتل عثمان بن عفان

أذرب منك لساناً، يعني أحد لساناً، وأحد سناناً^(١) وأرد للكثيبة^(٢). فقال له علي عليه السلام: أسكت فإنك فاسق، فأنزل الله ﷻ ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا...﴾ الآيات [السجدة: ١٨-٢٠]، وقال آخرون: إلا خمس آيات من قوله ﷻ ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ﴾^(٣) إلى قوله: ﴿...الَّذِي كُتِبَ بِهِ تَكَذِّبُونَ﴾ [السجدة ١٦-٢٠]^(٤).

سورة سبأ

وقال مقاتل: قوله ﷻ في سبأ ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ﴾ [سبأ: ٦] هذه الآية منها مدني^(٥).

سورة الزمر

وفي الزمر أربع آيات نزلت فيما قيل بالمدينة.

الأولى: ﴿يَعْبَادِ الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا رَبَّكُمْ...﴾ [الزمر: ١٠]^(٦)

والثلاث الباقية نزلت في وحشي^(٧) فيما ذكروا.

ﷺ سنة (٣٥هـ)، وأقام عليّ بالكوفة (دار خلافته) إلى أن قتله عبد الرحمن بن ملجم غيلة سنة (٤٠هـ). انظر: الأعلام (٢٩٥/٤).

(١) السنان: سنان الرمح؛ وجمعه أسنة، وسنان الرمح: حديدته. انظر: اللسان (٢٢٣/٩).

(٢) رده عن الشيء يرده رداً، وردة بالكسر، أي: صرفه. انظر: اللسان (١٧٢/٣)، فكان الوليد يصف نفسه بقوة الشكيمة بحيث يقف أمام الكثيبة فيردها على أعقابها.

(٣) ذكره الطبري (١٠٧/٢١) بسنده إلى عطاء بن يسار، قال: نزلت بالمدينة في علي بن أبي طالب والوليد بن عقبة بن أبي معيط... إلخ.

(٤) انظر: تفسير القرطبي (٨٤/١٤)، والإتقان للسيوطي (٤٣/١).

(٥) وقد عزا القرطبي القول بمدنيتها إلى مقاتل، كما ذكره السخاوي. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٢٥٨/١٤)، وفتح القدير (٣١٣/٤).

(٦) ذكره أبو حبان (٤١٤/٧)، وعزاه إلى مقاتل، وكذلك الخازن (٥٦/٦) دون عزو.

(٧) وحشي بن حرب الحبشي، أبو دسمة، مولى بني نوفل: صحابي، كان من أبطال الموالى في الجاهلية، وهو قاتل حمزة عم النبي ﷺ قتله يوم أحد، قال ابن عبد البر: استخفى له خلف حجر، ثم رماه بحربة كان يرمي بها رمي الحبشة فلا يكاد يخطئ، ثم وفد على النبي ﷺ، مع وفد أهل الطائف، بعد أخذها، وأسلم، فقال له النبي: "غيب عني وجهك يا وحشي، لا أراك!"، وشهد اليرموك وشارك في قتل مسيلمة، وزعم أنه رماه بحرته التي قتل بها حمزة، وكان يقول: قتلت بحرتي هذه خير الناس وشر الناس، وسكن حمص، فمات بها في خلافة عثمان. انظر: الأعلام (١١١/٨).

﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ إلى قوله ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾^(١).

سورة غافر

وقال ابن عباس وقتادة في المؤمن: هي مكية غير آيتين نزلتا بالمدينة ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ﴾ [غافر الآيتان: ٥٦، ٥٧] والتي تليها^(٢).

سورة الشورى

وكذلك قالوا^(٣) في الشورى: آيات غير مكية.

قال ابن عباس: لما نزل ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣] قال رجل من الأنصار: والله ما أنزل الله هذا في القرآن قط^(٤) فأنزل الله ﷻ ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفَفَرَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ كَذِبًا فَإِنْ يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ [الشورى: ٢٤] قال: ثم إن الأنصاري تاب وندم، فأنزل الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ...﴾ إلى قوله ﴿هُمَّ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ [الشورى: ٢٥، ٢٦] فهذه الآيات على قوله مدنيات^(٥).

سورة الجاثية

وقال قتادة في الجاثية في قوله ﷻ ﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ [الجاثية: ١٤] هذه الآية وحدها مدنية^(٦).

(١) ذكره الواحدي في أسباب النزول (ص: ٢١٣): الأقوال التي قيلت في سبب نزول هذه الآيات، ومن ضمن تلك الأقوال أن هذه الآيات نزلت في وحشي قاتل حمزة رضي الله عنه، وانظر تفسير القرطبي (٢٦٨/١٥).

(٢) عزا هذا القول إلى ابن عباس وقتادة القرطبي (٢٨٨/١٥)، وكذلك الشوكاني (٤٧٩/٤)، وهو موافق لما ذكره السخاوي.

(٣) أي: ابن عباس وقتادة.

(٤) لم أجد من ذكر مقالة هذا الرجل الأنصاري من المفسرين كالطبري (٢٢/١٥)، وابن كثير (٤/١١١)، والسيوطي (٣٤٦/٧)، والشوكاني (٥٣٦/٤) وغيرهم.

(٥) قال القرطبي (١٦/١): السورة مكية في قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر، ثم قال: وقال ابن عباس وقتادة: إلا أربع آيات منها أنزلت بالمدينة وذكرها، وكذلك الشوكاني (٥٢٤/٤) عزا هذا الاستثناء إلى ابن عباس وقتادة وهو موافق لما ذكره السخاوي عنهما.

(٦) أورد الواحدي في أسباب النزول (ص: ٢١٥) روايتين عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآية تدلان على أن الآية مدنية.

سورة الأحقاف

وفي الأحقاف: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكُفْرْتُمْ بِهِ...﴾ [الأحقاف: ١٠] الآية. نزلت في عبد الله بن سلام^(١).
 وقوله ﷻ ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ...﴾ [الأحقاف: ٣٥]^(٢).
 وبقاها مكي.

سورة القتال

وسورة القتال مدنية، وقد سبق القول فيها^(٣).
 وقيل: هي مدنية إلا قوله ﷻ ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْتِكَ أَهْلَكَنَّهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ﴾ [محمد: ١٣] قيل: إن النبي ﷺ لما توجه مهاجراً إلى المدينة وقف ونظر إلى مكة وبكى، فنزلت هذه الآية^(٤).

سورة ق

وقال ابن عباس وقتادة: قوله ﷻ في سورة ق: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨] نزلت هذه الآية بالمدينة^(٥).
 وبقاها السورة بمكة.

(١) تقدمت ترجمته عند الحديث عن سورة هود، جمهور العلماء على أنها مدنية. انظر: تفسير الطبري (٢٦/١٢)، وتفسير القرطبي (١٦/١٨٨)، والإتقان للسيوطي (٤٥/١).

(٢) قال القرطبي (١٦/٢٢١): ذكر مقاتل أن هذه الآية نزلت على رسول الله ﷺ يوم أحد.. إلخ.

(٣) وذلك عند كلامه عن السور التي نزلت في المدينة مرتبة حسب نزولها وهي تاسع سورة في الترتيب حسبما ذكره السخاوي عن ابن عباس في رواية عطاء الخراساني. وقد قال السخاوي هناك: وقال غير عطاء: هي مكية وهي بالمدينة أشبه، وعليه أكثر العلماء. انظر: تفسير القرطبي (١٦/٢٢٣)، والشوكاني (٥/٢٨)، والألوسي (٢٦/٣٦).

(٤) يقول السيوطي في الدر (٧/٤٦٣): أخرج عبد بن حميد وأبو يعلى وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس رضيهما أن النبي ﷺ لما خرج من مكة إلى الغار التفت إلى مكة، وقال: أنت أحب بلاد الله إلى الله، وأنت أحب بلاد الله إلي، ولولا أن أهلك أخرجوني منك لم أخرج منك. فأنزل الله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ قَرْيَةٍ﴾ الآية، وقد ذكر هذا القرطبي (١٦/٢٣٥): عند تفسيره الآية، وقال: وهو حديث صحيح اهـ.

(٥) نسب هذا القول إلى ابن عباس وقتادة، انظر: القرطبي (١/١٧)، والشوكاني (٥/٧٠)، والألوسي (٢٦/١٧٠) بإسناده إلى قتادة أنها نزلت في اليهود.

سورة النجم

وقالاً^(١) في سورة (والنجم) ﴿الَّذِينَ تَجْتَئِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ...﴾
[النجم: ٣٢] الآية نزلت بالمدينة^(٢) وبقاها مكى.

سورة الرحمن

واختلف في تنزيل سورة الرحمن عَلَيْهِ.

فقال عائشة رضي الله عنها والحسن وعكرمة وعطاء بن يسار ومجاهد وسفيان بن عيينة^(٣) ومقاتل: هي مكية^(٤).

وقال ابن عباس وقتادة: هي مكية إلا آية واحدة ﴿يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ...﴾
[الرحمن: ٢٩] فإنها نزلت بالمدينة^(٥) اهـ.

وقال عطاء بن أبي مسلم^(٦) عن ابن عباس ونافع بن أبي نعيم^(٧)

(١) أي: ابن عباس وقتادة.

(٢) عزا هذا الاستثناء إلى ابن عباس وقتادة القرطبي في تفسيره (٨١/١٧)، وعزاه الشوكاني إلى ابن عباس وعكرمة، انظر تفسيره (١٠٣/٥).

(٣) سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي، أبو محمد: محدث الحرم المكي، من الموالى، ولد بالكوفة، وسكن مكة وتوفي بها، كان حافظاً ثقة، واسع العلم كبير القدر، قال الشافعي: «لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز»، وكان أعور، وحج سبعين سنة، من كتبه: «الجامع - في الحديث»، وكتاب في «التفسير»، توفي سنة (١٩٨ هـ). انظر: الأعلام (١٠٥/٣).

(٤) قال القرطبي (١٥١/١٧): مكية كلها في قول الحسن وعروة بن الزبير وعكرمة وعطاء وجابر، ثم قال القرطبي: وهذا هو الأصح، ثم ذكر الأدلة على ذلك.

(٥) عزا القرطبي هذا الاستثناء إلى ابن عباس، انظر تفسيره (١٥١/١٧).

(٦) عطاء الخراساني: عطاء بن أبي مسلم المحدث، الواعظ، نزيل دمشق والقدس، أرسل عن أبي الدرداء وابن عباس، والمغيرة بن شعبة وطائفة، وروى عن ابن المسيب، وعروة، وعطاء بن أبي رباح، وابن بريدة، ونافع، وعمرو بن شعيب، وعدة، روى عنه: معمر، وشعبة، وسفيان، ومالك، وحماد بن سلمة، وإسماعيل بن عياش، وعدد كثير، حتى إن شيخه عطاء حدث عنه، وثقه ابن معين، وقال الدارقطني: هو في نفسه ثقة، لكن لم يلق ابن عباس، يعني: أنه يدلس. وقال أحمد: ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة معروف بالفتوى والجهاد. وقال أبو حاتم: لا بأس به. قال الترمذي: هو ثقة، روى عنه مثل مالك، ومعمر، ولم أسمع أحداً من المتقدمين تكلم فيه، توفي سنة (١٣٥ هـ). انظر: أعلام النبلاء (١٤٠/٦).

(٧) نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم، أبو رويم، وهو مولى جعونة بن شعوب الليثي حليف حمزة بن عبد المطلب المدني أحد القراء السبعة والأعلام ثقة صالح، أخذ القراءة عرضاً عن جماعة من تابعي أهل المدينة منهم عبد الرحمن بن هرمز الأعرج وأبي جعفر القارئ وشيبة بن نصاح

وَكُرَيْبٌ^(١) هِيَ مَدِينَةٌ^(٢).

سورة الواقعة

قال ابن عباس والكلبي وقتادة: الواقعة مكية، إلا آية واحدة ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]^(٣).

سورة المجادلة

وقيل في سورة المجادلة: هي مدنية إلا قوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ﴾^(٤) [المجادلة: ٧].

سورة الصف

وقيل في الصف والجمعة: هما مدينتان^(٥)، وقيل: مكيستان^(٦)، وكذلك التغابن^(٧).

-
- وزيد بن رومان ومسلم بن جندب، وروى القراءة عنه عرضاً وسامعاً إسماعيل بن جعفر وعيسى بن وردان وسليمان بن مسلم ابن جماز ومالك بن أنس وعيسى بن مينا قالون (ت ١٦٩هـ). انظر: معرفة القراء الكبار (١٠٧/١)، والأعلام (٥/٨).
- (١) كُرَيْبٌ بن أبي مسلم، الإمام، الحجة، أبو رشدين، الهاشمي العباسي، الحجازي، والد رشدين ومحمد، أدرك عثمان، وأرسل عن الفضل بن عباس، قال ابن سعد: (كان ثقة، حسن الحديث). وقال يحيى بن معين والنسائي: (ثقة). قال زهير بن معاوية، عن موسى بن عقبة، قال: وضع عندنا كريب حمل بغير أو عدل بغير من كتب ابن عباس، فكان علي بن عبد الله بن عباس إذا أراد الكتاب كتب إليه: ابعث إلي بصحيفة كذا وكذا، فينسخها، ويبعث إليه إحداهما، توفي سنة ٩٨هـ). انظر: أعلام النبلاء (٤٧٩/٤).
- (٢) هذا القول عزاه القرطبي إلى ابن مسعود ومقاتل (١٥١/١٧)، وعزاه أبو حيان (١٨٧/٨) إلى ابن مسعود فقط.
- (٣) ذكر هذا الاستثناء القرطبي (١٩٤/١٧)، والشوكاني (١٤٦/٥)، والألوسي (١٢٨/٢٧)، وقد عزاه الألوسي إلى ابن عباس وقتادة وعزاه القرطبي والشوكاني إلى ابن عباس وقتادة والكلبي.
- (٤) عزاه القرطبي (٢٦٩/١٧)، وأبو حيان (٢٣٢/٨) إلى الكلبي.
- (٥) وهو قول جمهور العلماء. انظر: تفسير القرطبي (٧٧/١٧)، والثعالبي (٢٩٨، ٢٩٥/٤)، والشوكاني (٢١٨/٥، ٢٢٤)، والألوسي (٨٣/٢٨، ٩٢)، والإنقان (٣٣/١، ٣٤).
- (٦) انظر المصادر السابقة وهو قول مرجوح.
- (٧) أي: اختلف في سورة التغابن بين كونها مدنية أو مكية، فذهب جمهور العلماء إلى أنها مدنية. انظر: تفسير القرطبي (١٣١/١٨)، والشوكاني (٢٣٤/٥)، والألوسي (١١٩/٢٨).

سورة القلم

وقال ابن عباس وقتادة في سورة (نون) من أولها إلى قوله: ﴿عَلَى الْخُرُطُومِ﴾ [القلم: ١-١٦] مكِّي، ثم إلى قوله: ﴿..أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [القلم: ١٧-٣٣] ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ مدني ثم إلى قوله ﴿أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُمُونَ﴾ [القلم: ٣٤-٤٧] مكِّي، ثم إلى قوله: ﴿فَأَجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [القلم: ٤٨-٥٠] ثم إلى آخرها مكِّي^(١).

سورة المرسلات

والمرسلات مكية كلها^(٢) وقد روي عن ابن مسعود^(٣) إنها نزلت على رسول الله ﷺ ليلة الجن، قال: ونحن بحراء^(٤) اهـ.
ويقال: إن فيها من المدني ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ﴾ [المرسلات: ٤٨]^(٥).

(١) قال هذا بنصه القرطبي (٢٢٢/١٨)، وعزاه إلى الماوردي.

(٢) قال القرطبي (١٥٣/١٩): مكية في قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر اهـ. وكذلك قال الشوكاني (٣٥٥/٥).

(٣) ابن مسعود: عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن: صحابي، من أكابرهم، فضلاً وعقلاً، وقرباً من رسول الله ﷺ وهو من أهل مكة، ومن السابقين إلى الإسلام، وأول من جهر بقراءة القرآن بمكة، وكان خادماً رسول الله الأمين، وصاحب سرّه، ورفيقه في حله وترحاله وغزواته، يدخل عليه كل وقت ويمشي معه، نظر إليه عمر يوماً، وقال: وعاء ملى علمًا. وولي بعد وفاة النبي ﷺ بيت مال الكوفة، ثم قدم المدينة في خلافة عثمان، فتوفي فيها عن نحو ستين عامًا، له (٨٤٨) حديثًا، وأورد الجاحظ (في البيان والتبيين) خطبة له ومختارات من كلامه، توفي سنة (٣٢ هـ). انظر: الأعلام (١٣٧/٤).

(٤) أخرج البخاري (٧٨/٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: بينما نحن مع النبي ﷺ في غار بمنى إذ نزلت عليه ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ﴾ الحديث كتاب التفسير، باب ﴿فَمِنذًا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾، وانظر فتح الباري (٦٨٨/٨).

(٥) عزاه القرطبي (١٥٣/١٩)، إلى ابن عباس وقتادة، وعزاه أبو حيان (٤٠٣/٨)، إلى ابن عباس وقتادة ومقاتل.

سورة المطفين

واختلف في المطفين، فقيل: هي أول ما نزلت بالمدينة^(١).
وعن ابن عباس: إنها مكية^(٢).

سورة القدر

وسورة القدر: مدينة^(٣)، وقيل: مكية^(٤)، نزلت بين عبس والشمس^(٥).

سورة البينة

وقال قتادة وكريب: وجدنا في كتاب ابن عباس ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ مكية^(٦)، وكذا روي
عن مجاهد.

وقال ابن الزبير وعطاء بن يسار: هي مدينة^(٧).

(١) قال الفراء في معاني القرآن (٢٤٥/٣): نزلت سورة المطفين أول قدوم النبي ﷺ المدينة إلخ اهـ
وقال السيوطي في الإتقان (٣٤/١): أخرج النسائي وغيره بسند صحيح عن ابن عباس، قال: لما
قدم النبي ﷺ المدينة كانوا من أخبث الناس كيلاً فأنزل الله ﴿وَيَلِّ لِلْمُطَفِّينَ﴾، فأحسنوا الكيل
اهـ. وقد عزا القول بمدينة هذه السورة القرطبي (٢٥٠/١٩)، إلى الحسن وعكرمة ومقاتل في
أحد قوليهِ.

(٢) سبق للسخاوي قوله بأن سورة المطفين آخر السور المكية، وذلك عند ذكره لرواية عطاء
الخراساني عن ابن عباس في ترتيب السور المكية حسب نزولها، وقال الزركشي في البرهان (١/
١٩٤): قال مجاهد وعطاء: آخر ما نزل بمكة ﴿وَيَلِّ لِلْمُطَفِّينَ﴾ اهـ. ومن هنا يظهر الخلاف بين
العلماء في كونها مكية أو مدينة، فحاول بعضهم الجمع بين تلك الأقوال، فقال: هي مكية إلا
أمر التطفيف، فإنه نزل بالمدينة.

(٣) انظر: تفسير القرطبي (١٢٩/٢٠)، والبحر المحيط (٤٩٦/٨)، وفتح القدير (٤٧١/٥).

(٤) انظر: تفسير القرطبي (١٢٩/٢٠)، والبحر المحيط (٤٩٦/٨)، وفتح القدير (٤٧١/٥)، وذكر
السيوطي فيها القولين؛ إلا أنه رجح أنها مكية. انظر: الإتقان (٣٦/١)، والدر المنثور (٥٦٧/٨).

(٥) انظر: البرهان للزركشي (١٩٣/١)، والإتقان للسيوطي (٢٧/١)، وسبق للمؤلف أن ذكر
ترتيبها بين عبس والشمس، وكانت تحمل رقم (٢٤).

(٦) قال القرطبي (١٣٨/٢٠): مكية في قول يحيى بن سلام، وقال أبو حيان (٤٩٨/٨): مكية في قول
الجمهور.

(٧) ذكره عنهما أبو حيان نقلاً عن ابن عطية، انظر: البحر المحيط (٤٩٨/٨)، ونسبه القرطبي إلى
الجمهور، انظر تفسيره (١٣٨/٢٠).

سورة الزلزلة

وقال مجاهد في ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾: هي مكة^(١)، وغيره يقول: مدنية^(٢).

سورة العاديات

وكذلك القول في العاديات^(٣).

سورة الماعون

و ﴿أَرْءَيْتَ﴾ مكة: (٤) وقال جوير^(٥) عن الضحاك^(٦)؛ مدنية^(٧).

وقال قوم: هي مكة إلا قوله ﴿لِلْمُصَلِّينَ﴾ ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾. [الماعون: ٤-٧] نزلت في المنافقين^(٨).

(١) قال القرطبي (١٤٦/٢٠): مكة في قول ابن مسعود وعطاء وجابر، وكذا قال الشوكاني (٤٧٨/٥).

(٢) عزاه القرطبي (١٤٦/٢٠): إلى ابن عباس وقتادة، وكذلك الشوكاني (٤٧٨/٥).

(٣) قال القرطبي (١٥٣/٢٠)، وأبو حيان (٥٠٣/٨)، والشوكاني (٤٨١/٥)، والألوسي (٢٧٤/٣٠): هي مكة في قول ابن مسعود وجابر والحسن وعكرمة وعطاء، ومدنية في قول ابن عباس وأنس بن مالك وقتادة اه، وقال السيوطي في الإتيقان (٣٦/١): فيها قولان، ويستدل لكونها مدنية بما أخرجه الحاكم وغيره عن ابن عباس قال: بعث رسول الله ﷺ خيلاً، فلبثت شهراً لا يأتيه منها خبر، فنزلت ﴿وَالْعَنَدِيَّتِ﴾ الحديث اه.

(٤) عزاه القرطبي (٢١٠/٢٠): إلى عطاء وجابر وابن عباس في أحد قولي، وعزاه أبو حيان (٥١٦/٨): إلى الجمهور.

(٥) جوير بن سعيد، أبو القاسم الأزدي البلخي المفسر، صاحب الضحاك، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال الجوزجاني: لا يشتغل به، وقال النسائي والدارقطني وغيرهما: متروك الحديث، قلت: روى عنه حماد بن زيد، وابن المبارك، ويزيد بن هارون، وطائفة، مات نحو (١٤٠هـ). انظر: ميزان الاعتدال (٤٢٧/١).

(٦) الضحاك بن مزاحم البلخي الخراساني، أبو القاسم: مفسر، كان يؤدب الأطفال، ويقال: كان في مدرسته ثلاثة آلاف صبي، قال الذهبي: كان يطوف عليهم، على حمار! له كتاب في (التفسير) توفي بخراسان سنة (١٠٥هـ). انظر: الأعلام (٢١٥/٣).

(٧) عزاه القرطبي (٢١١/٢٠): إلى قتادة وابن عباس في أحد قولي.

(٨) ذكر هذا القرطبي (٢١٢/٢٠)، وأبو حيان (٥١٦/٨)، والزرکشي (٢٠٣/١).

سورة الإخلاص

واختلف في سورة الإخلاص، وقد سبق قول عطاء بن أبي مسلم إنها مكية^(١)، وهو يروي جميع ما ذكره عن ابن عباس، وكذلك قال كريب ونافع بن أبي نعيم.

وقال مجاهد ومحمد بن كعب القرظي^(٢) وأبو العالية والربيع^(٣) وغيرهم: إنها مدنية^(٤) وهو الصحيح إن شاء الله تعالى.

(١) أي: عند ذكره للسور المكية مرتبة حسب نزولها وهي هناك رقم (٢١)، قال القرظي (٢٤٤/٢٠): سورة الإخلاص مكية في قول ابن مسعود والحسن وعطاء وعكرمة وجابر، وذكر نحوه أبو حيان (٥٢٧/٨).

(٢) محمد بن كعب بن سليم القرظي، الإمام العلامة الصادق أبو حمزة، من حلفاء الأوس، وكان أبوه كعب من سبي بني قريظة، سكن الكوفة، ثم المدينة، قال زهير بن عبّاد الرؤاسي، عن أبي كبير البصري، قالت أمه له: يا بني! لولا أنني أعرفك طيبًا صغيرًا وكبيرًا لقلت: إنك أذنبت ذنبًا موبقًا لما أراك تصنع بنفسك، قال: يا أمه! وما يؤمنني أن يكون الله قد اطلع عليّ، وأنا في بعض دنوبي فمقتني، وقال: اذهب لا أغفر لك، وكان من أوعية العلم، قال ابن سعد: كان ثقة عالمًا كثير الحديث ورعًا، وقال ابن المديني وأبو زرعة والعجلي: ثقة، وزاد العجلي، مدني تابعي رجل صالح عالم بالقرآن، وقيل: إنه كان مجاب الدعوة، كبير القدر، توفي سنة (١٢٠هـ). انظر: أعلام النبلاء (٦٥/٥).

(٣) الربيع بن أنس بن زياد البكري، الخراساني، المروزي، بصري، سمع أنس بن مالك، وأبا العالية الرياحي، وأكثر عنه، والحسن البصري، وعنه: سليمان التيمي، والأعمش، والحسين بن واقد، وأبو جعفر الرازي، وعبد العزيز بن مسلم، وابن المبارك وآخرون، وكان عالم مرو في زمانه، ولقيه سفيان الثوري، قال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن أبي داود: سجن بمرو ثلاثين سنة، وقال الذهبي: سجنه أبو مسلم تسعة أعوام، وتحلّل ابن المبارك حتى دخل إليه فسمع منه، حديثه في السنن الأربعة، توفي سنة (١٣٩هـ). انظر: أعلام النبلاء (١٦٩/٦).

(٤) وعزاه القرظي إلى ابن عباس في أحد قوليه وقتادة والضحاك والسدي، وعزاه أبو حيان إلى ابن عباس ومحمد بن كعب وأبي العالية والضحاك. انظر: القرظي (٢١٢/٢٠)، وأبو حيان (٨/٥١٦)، وقد أورد السيوطي سببين: أحدهما يدل على أنها مكية، والآخر يدل على أنها مدنية، ثم جمع بينهما السيوطي ورجّح أنها مدنية. انظر: الإتقان (٣٧/١).

المعوذتان

والفلق والناس: من المدني^(١)، وقيل: من المكي^(٢).

فهذا جميع المختلف في تنزيله، ذكرته وما لم أذكره من السور فلا خلاف فيه^(٣) وهو على ما ذكره عطاء الخراساني في المكي والمدني.



(١) عزاه القرطبي (٢٥١/٢٠)، والشوكاني (٥١٨/٥): إلى ابن عباس في أحد قوليه وقتادة، قال أبو حيان (٥٣٠/٨): قيل: وهو الصحيح، أي: أنهما مديان وهذا ما اختاره السيوطي في الإتيان (١/٣٧)، وهو أيضا ما يفهم من صريح كلام المؤلف.

(٢) قال القرطبي والشوكاني وهو قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر، وعزاه أبو حيان إلى هؤلاء المذكورين وأضاف إليهم ابن عباس في رواية كريب عنه. انظر: المصادر السابقة.

(٣) هذا بالنسبة لما نقله المؤلف عن عطاء الخراساني، وإلا فهناك سور أخرى ورد الخلاف فيها، ولم يتعرض لها، فعلى سبيل المثال: لم يتعرض للحديث عن سورتي الأعلى والتكاثر هل هما مكيتان أو مديتان؟ وقد ذكر بعض العلماء الخلاف فيهما. انظر تفسير القرطبي (١٣/٢٠)، (١٦٨)، والشوكاني (٤٢٢/٥، ٤٨٧)، والألوسي (١٢٩/٣٠، ٢٨٥)، والإتيان (٣٤/١).

تنزيلات القرآن

قوله ﷺ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] أنزلناه: يعني القرآن^(١)، قال ابن عباس والشعبي وابن جبير^(٢): «أنزل الله القرآن كله جملة واحدة في رمضان إلى سماء الدنيا، فإذا أراد الله ﷻ أن يحدث في الأرض شيئاً أنزل منه حتى جمعه»^(٣). وهي^(٤) الليلة المذكورة في سورة الدخان^(٥).

فإن قيل: ما في إنزاله جملة إلى سماء الدنيا؟

قلت: في ذلك تكريم بني آدم، وتعظيم شأنهم عند الملائكة، وتعريفهم عناية الله ﷻ بهم ورحمته لهم، ولهذا المعنى أمر سبعين ألفاً من الملائكة لما أنزل سورة الأنعام أن تزفها^(٦) وزاد سبحانه في هذا المعنى: - بأن أمر جبريل ﷺ بإملائه على السفارة

(١) وهو قول الجمهور. انظر: تفسير القرطبي (١٢٩/٢٠)، والشوكاني (٤٧١/٥).

(٢) سعيد بن جبير الأسدي، بالولاء، الكوفي، أبو عبد الله: تابعي، كان أعلمهم على الإطلاق. وهو حبشي الأصل، من موالي بني والبة بن الحارث من بني أسد. أخذ العلم عن عبد الله بن عباس وابن عمر. ثم كان ابن عباس، إذا أتاه أهل الكوفة يستفتونه، قال: أتسألونني وفيكم ابن أم دهماء؟ يعني سعيداً، ولما خرج عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث، على عبد الملك بن مروان، كان سعيد معه إلى أن قتل عبد الرحمن، فذهب سعيد إلى مكة، فقبض عليه واليها (خالد القسري)، وأرسله إلى الحجاج، فقتله بواسط، قال الإمام أحمد بن حنبل: قتل الحجاج سعيداً وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر إلى علمه، توفي سنة (٩٥ هـ). انظر: الأعلام (٩٣/٣).

(٣) أي: أن الله سبحانه وتعالى أنزله مفرقا حتى جمعه في قلب النبي ﷺ، أخرج هذا الحديث الطبري في تفسيره (١٤٥/٢)، قال أبو جعفر النحاس في إعراب القرآن (٧٤٢/٣): وأما الحديث في تنزيل القرآن جملة واحدة إلى سماء الدنيا في ليلة القدر، فصحيح غير مدفوع عند أهل السنة.. اهـ. وانظر: تفسير ابن كثير (٢١٦/١)، وتفسير الشوكاني (٤٧٣/٥)، والفخر الرازي (٨٧/٥).

(٤) الضمير يعود إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾.

(٥) وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبْرَكَةٍ﴾ [الآية: ٣].

(٦) ذكره ابن كثير بأسانيد مختلف إلى ابن عباس وغيره، انظر تفسيره (١٢٢/٢)، وانظر الدر المنثور (٢٤٣/٣): حيث نسب هذا القول نقلاً عن المفسرين إلى ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وأبي بن كعب، وعطاء، وانظر فتح القدير (٩٦/٢): فقد أورد هذا إلى ابن عباس وغيره من عدة طرق.

الكرام البررة - عليهم السلام - وإنساخهم إياه وتلاوتهم له^(١).
 وفيه أيضًا إعلام عباده من الملائكة وغيرهم أنه علام الغيوب، لا يعزب عنه شيء، إذ كان في هذا الكتاب العزيز ذكر الأشياء قبل وقوعها.
 وفيه أيضًا التسوية بين نبينا ﷺ وبين موسى ﷺ في إنزال كتابه جملة^(٢) والتفضيل لمحمد ﷺ في إنزاله عليه منجمًا^(٣) ليحفظه^(٤) قال الله ﷻ ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُتَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [الفرقان: ٣٢] وقال ﷻ ﴿سَنَقُرْكَ فَلَآ تَنسَى﴾ [الأعلى: ٦]، وكان جبريل يلقي رسول الله ﷺ في كل عام في رمضان يعرض عليه رسول الله ﷺ القرآن، وعرضه في العام الذي قبض فيه رسول الله ﷺ مرتين^(٥) فأين هذا من أمر التوراة؟
 وفيه أيضًا أن جناب العزة عظيم، ففي إنزاله جملة واحدة، وإنزال الملائكة^(٦) له

(١) لعل المؤلف رَحِمَهُ اللهُ اقتبس هذا الكلام من قوله تعالى: ﴿فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ ﴿١٣﴾ تَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴿١٤﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾﴾ [عبس: ١٣-١٥]، فقد ذكر المفسرون هنا أن السفارة هم الكتبة من الملائكة - عليهم السلام - فإنهم ينسخون الكتب من اللوح المحفوظ، ونسبوا ذلك إلى ابن عباس وتلميذه مجاهد وغيرهما. انظر: تفسير الطبري (٥٤/٣٠)، والزمخشري (٢١٨/٤).

(٢) عبارة المؤلف تفيد القصر على إنزال التوراة جملة بينما الصحيح أن كل الكتب السابقة نزلت دفعة واحدة، وفي مقدمتها التوراة والإنجيل. انظر: الكشاف (٤١١/١)، ومفاتيح الغيب (٨/١٥٧)، والجامع لأحكام القرآن (٥/٤)، وروح المعاني (٧٦/٣).

(٣) أي: مفرقًا بحسب الوقائع في مدة نبوته ﷺ.

(٤) السر في إنزاله جملة إلى سماء الدنيا؟ التفخيم لأمره، وأمر من نزل عليه، وذلك بإعلام سكّان السموات السبع أن هذا آخر الكتب المنزلة على خاتم الرسل، لأشرف الأمم اه. انظر: البرهان للزركشي (٢٣٠/١).

(٥) انظر: صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ (٦/١٠١)، وكتاب المناقب، باب علامات النبوة (٤/١٨٣)، وكتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة - صلوات الله عليهم - (٤/٨١)، وانظر صحيح مسلم، كتاب الفضائل باب جوده ﷺ (٦٨/١٥)، وكتاب فضائل الصحابة، باب فضائل فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا (١٦/٦).

(٦) هذا العبارة تفيد أن القرآن كان ينزل به على النبي ﷺ جمع من الملائكة ولم يفصح عنهم المؤلف، والواقع أن هذا الكلام مخالف للأدلة من الكتاب والسنة، والتي تفيد بأن الذي كان ينزل بالوحي هو سيدنا جبريل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، إلا إن كان يقصد أن الملائكة كانت تنزل معه أحيانًا كما تقدم في تشيعهم لسورة الأنعام، والله أعلم.

مفرقًا بحسب الوقائع ما يوقع في النفوس تعظيم شأن الربوبية^(١).

فإن قيل: قوله ﷺ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ أخبار عن القرآن أفما هذه السورة

مما أنزل في ليلة القدر؟

قلت: هي مما أنزل في تلك الليلة^(٢) كما أنزل فيها ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ﴾ [الحجر:

٩] ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣] وكما قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي

هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩] ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ﴾ [الأنبياء: ٥].

حدثنا الغزنوي بإسناده المتقدم^(٣) إلى أبي عيسى الترمذي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نبأ ابن أبي عمرو

نبأ سفيان عن عبدة بن أبي لبابة وعاصم سمعا زبن حبيش^(٤) يقول قلت لأبي بن كعب^(٥): إن أذاك عبد الله بن مسعود يقول: (من يقيم الحول يصب ليلة القدر، فقال: يغفر الله لأبي عبد الرحمن، لقد علم أنها في العشر الأواخر من رمضان^(٦))، وأنها ليلة

(١) قال الفخر الرازي (٨٤/٥): اعلم أنه تعالى لما خصَّ هذا الشهر بهذه العبادة بيَّن العلة لهذا التخصيص وذلك هو أن الله سبحانه خصَّه بأعظم آيات الربوبية، وهو أنه أنزل فيه القرآن إلخ اهـ.

(٢) ذكر نحوه الزركشي في البرهان (٢٣٠/١).

(٣) هو شيخ المؤلف، أبو الفضل محمد بن يوسف الغزنوي، وقد تقدمت ترجمته عند الحديث عن ترتيب السور المكية حسب نزولها، وذكر هناك إسناده.

(٤) زبن حبيش بن حباشة بن أوس الأسدي: تابعي، من جلتهم، أدرك الجاهلية والإسلام، ولم ير النبي ﷺ، كان عالماً بالقرآن، فاضلاً، وكان ابن مسعود يسأله عن العربية، سكن الكوفة، وعاش مائة وعشرين سنة، ومات بوقعة بدير الجماجم سنة (٨٣ هـ). انظر: الأعلام (٤٣/٣).

(٥) أبي بن كعب بن قيس بن عبيد، من بني النجار، من الخزرج، أبو المنذر: صحابي أنصاري، كان قبل الإسلام حبراً من أحبار اليهود، مطلعاً على الكتب القديمة، يكتب ويقرأ -على قلة العارفين بالكتابة في عصره- ولما أسلم كان من كتَّاب الوحي، وشهد بدرًا واحدًا والخندق والمشاهد كلها مع رسول ﷺ، وكان يُفتي على عهده، وشهد مع عمر بن الخطاب وقعة الجابية، وكتب كتاب الصلح لأهل بيت المقدس، وأمره عثمان بجمع القرآن، فاشترك في جمعه، وله في الصحيحين وغيرهما (١٦٤) حديثًا، وفي الحديث: "أقرأ أمتي أبي بن كعب، وكان نحيفًا قصيرًا أبيض الرأس واللحية، مات بالمدينة سنة (٢١ هـ). انظر: غاية النهاية (٣١/١)، وصفه الصفوة (١/١٨٨).

(٦) قال الترمذي (٥٠٥/٣): وأكثر الروايات عن النبي ﷺ أنه قال: "التمسوها في العشر الأواخر في كل وتر" قال الشارح لسنن الترمذي: فالأرجح والأقوى أن كون ليلة القدر منحصرة في رمضان

سبع وعشرين ولكنه أراد أن لا يتكل الناس، ثم حلف لا يستثنى أنها ليلة سبع وعشرين^(١).

قال: قلت له: بأي شيء تقول ذلك يا أبا المنذر؟ قال: بالآية^(٢) التي أخبرنا رسول الله ﷺ «أن الشمس تطلع يومئذ لا شعاع لها»^(٣) وهو حديث صحيح^(٤).
وروى عبد الله بن عمر^(٥) أن النبي ﷺ قال: «من كان متحريها فليتحرها في ليلة سبع وعشرين»^(٦).

ومن العجائب أن هذه السورة ثلاثون كلمة على عدد أيام الشهر فعدها ابن

ثم في العشر الأخير منه، ثم في أوتاره، لا في ليلة منه بعينها اهـ.

(١) يقول ابن حجر (٢٦٦/٤): وهو أرجاها عند الجمهور، وذكر الأدلة على ذلك القول.

(٢) في سنن الترمذي (٢٨٤/٩): قال: بالآية التي أخبرنا رسول الله ﷺ أو بالعلامة.. إلخ هـ فيكون معنى الآية هنا: العلامة لأنهما كلمتان مترادفتان في مثل هذا الموضع.

(٣) قال القاضي عياض، قيل: معنى (لا شعاع لها)؛ أنها علامة جعلها الله تعالى لها، قال: وقيل: بل لكثرة الملائكة في ليلتها ونزولها إلى الأرض وصعودها بما تنزل به: سترت بأجنحتها وأجسامها اللطيفة ضوء الشمس وشعاعها والله أعلم اهـ. انظر: تحفة الأحوزي (٥٠٦/٣).

(٤) انظره في سنن الترمذي، كتاب التفسير باب ومن سورة القدر (٢٨٣/٩)، وذكر الترمذي نحوه عن أبي بن كعب في كتاب الصوم، باب ما جاء في ليلة القدر (٥٠٤/٣)، والحديث رواه مسلم، في كتاب الصيام باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها (٦٤/٨)، وأبو داود، كتاب الصلاة باب في ليلة القدر (١٠٦/٢).

(٥) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبد الرحمن: صحابي، من أعز بيوتات قريش في الجاهلية، كان جريئاً جهيلاً، نشأ في الإسلام، وهاجر إلى المدينة مع أبيه، وشهد فتح مكة، ومولده ووفاته فيها، أفتى الناس في الإسلام ستين سنة، ولما قتل عثمان عرض عليه نفر أن يبايعوه بالخلافة فأبى، وغزا إفريقية مرتين: الأولى مع ابن أبي سرح، والثانية مع معاوية بن حديج سنة (٣٤ هـ)، وكف بصره في آخر حياته، وهو آخر من توفي بمكة من الصحابة، له في كتب الحديث (٢٦٣٠) حديثاً، وفي الإصابة: قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: مات ابن عمر، وهو مثل عمر في الفضل، وكان عمر في زمان له فيه نظراء، وعاش ابن عمر في زمان ليس له فيه نظير، توفي سنة (٧٣ هـ). انظر: الأعلام (١٠٨/٤).

(٦) قال الشوكاني في نيل الأوطار (٢٧١/٤): رواه أحمد بإسناد صحيح اهـ، وعزاه ابن حجر في الفتح (٢٦٥/٤): إلى ابن المنذر بلفظه، وقد أخرج نحوه أبو داود في كتاب الصلاة (١١١/٢): باب من قال سبع وعشرون بسنده إلى معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "ليلة القدر ليلة سبع وعشرين".

عباس فوافق قوله ﷺ (هي) فاستدل بذلك على أنها ليلة سبع وعشرين؛ لأن (هي) من كلمات السورة السابعة بعد العشرين^(١).

وقيل: إنها تختلف فتكون مرة ليلة سبع وعشرين ومرة في غيرها^(٢) يدل على ذلك ما روى أبو سعيد^(٣) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «وقد رأيتني أسجد في صبيحتها في ماء وطين»^(٤).

قال أبو سعيد: فأبصرت عينا رسول الله ﷺ وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين، وكان المسجد قد وكف^(٥).

وأمر النبي ﷺ بعض أصحابه بالتماسها ليلة ثلاث وعشرين^(٦)، وعنه ﷺ: «التمسوها في الخامس والسابعة والتاسعة»^(٧) وذلك لما علم ﷺ أنها تنتقل فيما أرى والله أعلم^(٨).

وعن النبي ﷺ: «نزلت صحف إبراهيم عليه السلام أول ليلة من شهر رمضان، ونزلت التوراة على موسى عليه السلام في ست من شهر رمضان ونزل الزبور على داود عليه السلام في

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٤/٥٣٣).

(٢) يقول ابن حجر أنّ الراجح أنها تنتقل كما يفهم من مجموع الأحاديث الواردة في ذلك، وسيأتي قريباً مزيد بيان في هذا.

(٣) أبو سعيد الخدري: سعد بن مالك بن سنان الخدري الأنصاري الخزرجي، أبو سعيد: صحابي، كان من ملازمي النبي ﷺ، وروى عنه أحاديث كثيرة، غزا اثنتي عشرة غزوة، وله (١١٧٠) حديثاً، توفي في المدينة سنة (٧٤ هـ). انظر: الأعلام (٣/٨٧).

(٤) أخرجه بنحوه كل من البخاري في صحيحه (٢/٢٥٣) كتاب صلاة التراويح، باب التماس ليلة القدر، وباب تحري ليلة القدر (٢/٢٥٤)، ومسلم في كتاب الصيام (٨/٦) باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها، وأبو داود في كتاب الصلاة باب فيمن قال: ليلة إحدى وعشرين (٢/١٠٩)، ومالك في الموطأ (١/٣١٢) كتاب الصلاة باب استحباب اعتكاف العشر الأواخر.

(٥) وكف البيت بالمطر: أي نزل فيه بغزارة، انظر: سنن أبي داود (٢/١٠٩)، هامش رقم: (٢)، وغريب الحديث لأبي عبيد الهروي (١/١٧٧)، والنسائي في كتاب السهو باب ترك مسح الجبهة بعد التسليم (٣/٧٩).

(٦) انظر: جامع الأصول لابن الأثير (٩/٢٥١).

(٧) انظر: المصدر السابق (٩/٢٥٦).

(٨) يقول الترمذي في هذا الصدد (٣/٥٠٥): روي عن النبي ﷺ في ليلة القدر أنها ليلة إحدى وعشرين، وليلة ثلاث وعشرين، وخمس وعشرين، وسبع وعشرين، وتسع وعشرين، وآخر ليلة من رمضان.

اثنى عشرة من شهر رمضان ونزل الإنجيل على عيسى عليه السلام في ثمانى عشرة من شهر رمضان، وأنزل الله (الفرقان) على محمد عليه السلام في أربع وعشرين من شهر رمضان^(١).
 فهذا الإنزال يريد به عليه السلام أول نزول القرآن عليه^(٢)، وقوله عليه السلام ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ يشمل الإنزالين^(٣)، ومعنى ﴿لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ ليلة الجلالة والعظمة، وقيل: القدر مصدر، من قولهم: قدر الشيء يقدره قدرًا، لأن الله تعالى يقدر فيها ما يشاء من أمره، أو لأن (القرآن) أنزل فيها، وفيه تبيان كل شيء^(٤).



(١) ذكر السيوطي في الدر المنثور (٤٥٦/١) نحو ما ذكر السخاوي هنا من عدة طرق، مرفوعًا وموقوفًا، وبألفاظ مختلفة عما ذكره السخاوي تقديمًا وتأخيرًا واختصارًا، إلا أنها بمثابة الشواهد على ما ذكره السخاوي حيث قال السيوطي أخرج أحمد وابن جرير ومحمد بن نصر وابن أبي حاتم، والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان والأصبهاني في الترغيب عن واثلة بن الأسقع عن النبي عليه السلام قال: "أنزلت صحف إبراهيم.. وذكره، وانظر فتح الباري (٢٦٤/٤): عند ذكره للأقوال التي قيلت في تحديد ليلة القدر، حيث قال: القول الثامن عشر أنها ليلة أربع وعشرين، وحجة أصحاب هذا القول: حديث واثلة أن القرآن نزل لأربع وعشرين من رمضان. اهـ.

(٢) الإنزال الأول فهو إلى بيت العزة كما تقرر سابقًا.

(٣) أي الإنزال الأول إلى بيت العزة، والثاني على رسول الله عليه السلام وهنا لا بد من حمل القرآن على بعض أجزائه وأقسامه، فيكون القرآن مما عبر بكله عن بعضه، والمعنى بدئ بإنزاله، وذلك في الرابع والعشرين من رمضان.. كما سبق. انظر: تفسير الرازي (٨٤/٥).

(٤) ذكر أبو حيان ثمانية أقوال في معنى تسميتها بليلة القدر. انظر: البحر المحيط (٤٩٦/٨).

أسماء القرآن

١- القرآن: اسم من أسماء هذا الكتاب العزيز^(١)، وهو منقول من المصدر، ودخول اللام فيه كدخولها في الفضل ودخولها في «الفضل» كدخولها في «العباس» وإنما تدخل في العباس ونحوه؛ لأنها بمنزلة الصفات الغالبة نحو الصعق، كذا قال سيبويه^(٢) والخليل^(٣).

وكأنه^(٤) أراد الذي يعبس، فلهذا المعنى دخلت اللام ومن لم يرد هذا المعنى قال عباس وحارث^(٥)، ويدل على صحة مذهبهما أنه لم يدخلوا اللام في ثور وحجر^(٦)

(١) قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (١/١): القرآن اسم كتاب الله خاصة، ولا يُسمى به شيء من سائر الكتب.

(٢) سيبويه: عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه: إمام النحاة، وأول من بسط علم النحو، ولد في إحدى قرى شيراز، وقدم البصرة، فلزم الخليل بن أحمد ففاه، وصنف كتابه المسمى: «كتاب سيبويه» في النحو، لم يصنع قبله ولا بعده مثله، ورحل إلى بغداد، فناظر الكسائي، وأجازه الرشيد بعشرة آلاف درهم، وعاد إلى الأهواز فتوفي بها، وقيل: وفاته وقبره بشيراز، و«سيبويه» بالفارسية رائحة التفاح، وكان أنيقًا جميلًا، توفي شابًا، وفي مكان وفاته والسنة التي مات بها خلاف (ت ١٨٠ هـ). انظر: الأعلام (٨١/٥).

(٣) الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي الأزدي اليعمدي، أبو عبد الرحمن، من أئمة اللغة والأدب، وواضع علم العروض، أخذ من الموسيقى وكان عارفًا بها وهو أستاذ سيبويه النحوي، ولد ومات في البصرة، وعاش فقيرًا صابرًا وكان شعث الرأس، شاحب اللون، كشف الهيئة، متمزق الثياب، متقطع القدمين، مغمورًا في الناس لا يُعرف، وهو الذي اخترع علم العروض وأحدث أنواعًا من الشعر ليست من أوزان العرب، وكان سبب موته أنه فكّر في ابتكار طريقة في الحساب تُسهّل على العامة فدخل المسجد وهو يعمل فكره فصدته سارية وهو غافل فكانت سبب موته، والفراهيدي نسبة إلى بطن من الأزد، وكذلك اليعمدي، من مؤلفاته: (كتاب العين- في اللغة)، و(جملة آيات العرب)، و(النعم)، وغير ذلك توفي سنة (١٧٠ هـ). انظر: الأعلام (٢/٣١٤).

(٤) أي: كأن الذي قال بهذا أراد كذا.. سواء كان سيبويه أو الخليل أو غيرهما، والله أعلم.

(٥) انظر: الكتاب لسيبويه (١٠١/٢).

(٦) قال الجوهري: حَجَر بفتح الحاء اسم رجل، ومنه: أوس بن حجر الشاعر، وحُجِر بضم فسكون اسم رجل، وهو: حجر الكندي.. وحجر بن عدي، وبيجوز: حجر، مثل: عشر وعُسر بسكون السين الأولى وضم الثانية. انظر: اللسان «حجر» (١٧١/٤).

ونحو ذلك مما نقل إلى العلمية وليس بصفة ولا مصدر وإنما دخلت اللام فيما نقل عن المصدر لأن المصدر يوصف به فهو كالحارث وأيضاً فإنهم إذا قالوا: الفضل لاحظوا فيها معنى الزيادة، كما لاحظوا المعنى المقدم ذكره في الصفة^(١).

والقرآن معناه: الجمع من قولهم: قرأت الشيء أي جمعته، يدل على ذلك قوله ﷻ ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨].

أي فإذا جمعناه فاتبع جمعه^(٢)، فإن قيل: فكيف يصح على ما ذكرت من أن معناه الجمع أن يقال: إن علينا جمعه وجمعه، وقد قال الله ﷻ ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧].

قلت: قال أبو علي^(٣): الجمع أعم والقرآن أخص فحسن التكرير لذلك، كما يجوز أعلمت زيدا وأندرت.

لأن الإنذار أخص، لأن كل منذر معلم، وليس كل معلم منذرًا، كذلك قرأت وجمعت، وقرأت أخص من جمعت، وإذا جاز استعمال المعنى الواحد بلفظين مختلفين نحو: أقوى وأقفر^(٤) فإن يجوز فيما يختص به إحدى الكلمتين بمعنى ليس

(١) فدخل الألف واللام أفاد معنى لا يستفاد بدونهما، فإذا لمح الأصل جيء بالألف واللام، وإن لم يلمح لم يؤت بهما، انظر: شرح ابن عقيل (١/١٨٥).

(٢) في مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/١): وإنما سمي قرآنًا؛ لأنه يجمع السور فيضمها، وتفسير ذلك في آية من القرآن قال جل ثناؤه: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ مجازه تأليف بعضه إلى بعض ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ مجازه: فإذا ألفنا منه شيئًا فضممناه إليك فخذ به وأعمل به وضمه إليك. اهـ.

(٣) الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل، أبو علي: أحد الأئمة في علم العربية، ولد في فسا (من أعمال فارس)، ودخل بغداد سنة (٣٠٧ هـ)، وتجول في كثير من البلدان، وقدم حلب سنة (٣٤١ هـ)، فأقام مدة عند سيف الدولة، وعاد إلى فارس، فصحب عضد الدولة ابن بويه، وتقدم عنده، فعلمه النحو، وصنّف له كتاب: (الإيضاح - في قواعد العربية)، ثم رحل إلى بغداد فأقام إلى أن توفي بها، كان متهمًا بالاعتزال، وله شعر قليل، من كتبه: (التذكرة - في علوم العربية)، و(تعاليق سيويه)، و(الشعر)، و(الحجة - في علل القراءات)، و(جواهر النحو)، و(الإغفال فيما أغفله الزجاج من المعاني)، و(المقصود والممدود)، و(العوامل - في النحو)، وسئل في حلب وشيراز وبغداد والبصرة أسئلة كثيرة فصنف في أسئلة كل بلد كتابًا، منها (المسائل الشيرازية)، و(المسائل البصريات)، توفي سنة (٣٧٧ هـ). انظر: الأعلام (٢/١٧٩).

(٤) قال ابن منظور: القفر والقفرة: الخلاء من الأرض، وجمعه قفار وقفور ويقال: أرض قفر ومفازة

للأخرى أولى اهـ.

وعن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ إذا ألقى إليه جبريل عليه السلام القرآن يعجل لحرصه وخوفه أن ينساه، فيساوقه^(١) في قراءته ويحرك شفثيه، وحرك ابن عباس شفثيه.

فقيل له: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [١٧، ١٦: القيامة: ١٧]

لك وقرآنه^(٢) ووزن (قرآن) فعلان، وحقه أن لا ينصرف للعلمية والزيادة^(٣).

فأما قوله ﷻ ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾

﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزمر: ٢٧، ٢٨] فقال أبو علي: (قرآنًا) حال

من القرآن في أول الآية^(٤)، قال: ولا يمتنع أن يتنكر ما جرى في كلامهم معرفة من نحو هذا. قال: ومن ثم اختار الخليل في قولهم:

يا هند! هند بين خلب وكبد،

أن يكون المعنى: يا هند أنت هند بين خلب وكبد^(٥) فجعله نكرة لوصفه له

بالظرف^(٦) قال^(٧): ومثل ذلك قوله:

قفر وقفرة أيضا: وأقفر الرجل: صار إلى القفر انظر اللسان (١١٠/٥) «قفر»، وقول المؤلف:

(نحو أقوى وأقفر)، هو إشارة إلى قوله تعالى ﴿وَمَتَّعًا لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الواقعة: ٧٣]، قال الراغب (ص:

٤١٩): وسميت المفازة قواء، وأقوى الرجل صار في قواء، أي قفر. اهـ.

(١) قال صاحب القاموس (٢٥٦/٣): تساوقت الإبل: تتابعت وتقادود.

(٢) أصل الحديث في صحيح البخاري (٧٦/٦)، كتاب التفسير باب سورة القيامة، وفي سنن الترمذي

(٢٤٨/٩)، أبواب التفسير باب ومن سورة القيامة، وفي سنن النسائي (١٤٩/٢)، كتاب الافتتاح

باب جامع ما جاء في القرآن إلا لفظة (فيساوقه) فلم أجدها بنصها ضمن الأحاديث التي رجعت إليها.

(٣) قال ابن عقيل (٣٣٠/٢): كذلك يمنع الاسم من الصرف إذا كان علما وفيه ألف ونون زائدتان

للعلمية والزيادة اهـ، باختصار.

(٤) انظر: إعراب القرآن للنحاس (٨١٧/٢).

(٥) الخلب: بكسر فسكون، لحيمة رقيقة تصل بين الأضلاع أو حجاب ما بين القلب والكبد. انظر

اللسان "خلب" (٣٦٤/١).

(٦) الشاهد فيه رفع هند الثانية على أنها خبر لمبتدأ محذوف، وتقديرها نكرة موصوفة بما بعدها،

والتقدير: أنت هند مستقرة بين خلب وكبد. انظر: الكتاب لسبويه (٢٣٩/٢).

(٧) أي: أبو علي الفارسي في المسائل الحلييات (ص: ٢٩٨).

علا زيدنا يوم النقا رأس زيدكم^(١)

وأما قوله ﷺ: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ﴾ [الإسراء: ١٠٦].

فقال أبو علي: يجوز أن يكون مفعولاً، والتقدير ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلْ﴾ [الإسراء: ١٠٥] وأنزلنا قرآنًا^(٢)، قال: ولا يجوز أن ينتصب على الحال من أجل حرف العطف.

قال: ألا ترى أنك لا تقول: (جاءني زيد وراكبًا) قال: ويجوز أن يعطف على ما يتصل به على حذف المضاف، أي ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ وذا قرآن^(٣).

وكان ابن كثير^(٤) لا يهزم (القرآن)^(٥) ويقول: (القرآن) إنما هو اسم مثل (التوراة) و(الإنجيل) وجوز أن يكون من قرنت الشيء بالشيء.

قال أبو علي: وهي سهو ممن ظنه لأن لام الفعل من (قرأت) همزة ومن (قرنت) نون، والنون في (قرآن) زائدة وفي (قرنت) أصل وهو لام الفعل.

قال: ونرى أن الإشكال وقع له من أجل تخفيف الهمزة من (قرآن) لما حذفت وألقت حركتها، فصار لفظه كلفظة (فعال) من قرآن وليس مثله. قال: ولو سميت رجلًا بقرآن مخفف الهمزة لم تصرفه في المعرفة، كما لا تصرف (عثمان) اسم رجل، ولو سميته بقرآن من (قرنت) لانصرف^(٦).

(١) صدر بيت من الطويل تمامه: "بأبيض ماضي الشفرتين يمانى"، وهو لرجل من طيء ولم أقف على من نص على اسمه، والشاهد فيه أن العلم قد يضاف إذا وقع فيه اشتراك لفظي وهو قليل. انظر: خزنة الأدب للبغدادي (٢/٢٢٤)، ويوم النقا: أي وقعة النقا، والنقا كما في اللسان (نقا) يقال للكثير من الرمل المجتمع الأبيض الذي لا يثبت شيئاً.

(٢) فهو إذا منصوب بفعل مضمر. انظر إعراب القرآن للنحاس (٢/٢٦٣)، وقد قدره المؤلف نقلاً عن أبي علي الفارسي بـ (انزلنا).

(٣) انظر: المسائل الحليات (ص: ٢٩٨)، قال: ... وذا قرآن، وصاحب قرآن فحذف المضاف، وأقيم المضاف مقامه. اهـ.

(٤) عبد الله بن كثير بن عمرو بن عبد الله بن زاذان، الإمام أبو معبد المكي الداري، إمام أهل مكة في القراءة، وأحد الأئمة السبعة (ت ١٢٠هـ). انظر: الأعلام (٤/١١٥).

(٥) انظر: الكشف عن وجوه القراءات (١/١١٠)، والنشر (١/٤١٤).

(٦) انظر: المسائل الحليات (ص: ٢٩٧).

وهذا سهو من أبي علي، وما كان مثل هذا يذهب على ابن كثير، وإنما ذهب ابن كثير إلى أنه اسم من أسماء الكتاب العزيز، فيكون على قوله اسمان (قرآن) من (قرأت) و(قران) من (قرنت) وهذا واضح لا إشكال فيه^(١).

٢- ومن أسمائه: الفرقان.

قال الله ﷻ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ﴾ وهو منقول من المصدر، وهو من المصادر التي جاءت على (فعلان) نحو الغفران والكفران^(٢).
وقال أبو عبيدة^(٣): «تقديره تقدير قولهم: رجل قنعان أي يرضي به الخصمان ويقنعان» اهـ^(٤).

فهو على هذا منقول من الصفة، وإلى هذا القول ذهب أبو علي، وإنما ذهب أبو علي في (القرآن) إلى أنه مصدر في الأصل، وفي الفرقان إلى ما ذكرنا^(٥) قال لأن الدالة قد قامت على أن (القرآن) لا يجوز أن يكون صفة كما قامت على جواز ذلك كون (الفرقان) صفة، قال: وذلك أن الله ﷻ قال: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾.

فلو كان صفة^(٦) لم تجز هذه الإضافة، لأن الصفة لا تضاف إلى الفاعل، لأن اسم الفاعل هو الفاعل في المعنى والشيء لا يضاف إلى نفسه^(٧). قال: فلو كان (القرآن) صفة كما أن (الفرقان) صفة في قول أبي عبيدة لم تجز فيه هذه الإضافة فدل جوازها^(٨)

(١) يقول أبو حيان (٢٧/٢): ومن لم يهزم فالأظهر أن يكون ذلك من باب النقل، أو تكون النون أصلية من قرنت الشيء إلى الشيء؛ ضمته؛ لأن ما فيه من السور والآيات والحروف مقترن بعضها إلى بعض اهـ.

(٢) انظر: المفردات للراغب (ص: ٣٧٨).

(٣) معمر بن المثنى التيمي بالولاء، البصري، أبو عبيدة: أديب، لغوي، نحوي عالم بالشعر والغريب والأخبار والنسب، ولد وتوفي بالبصرة، من تصانيفه الكثيرة: (معاني القرآن)، و(نقائض جرير والفرزدق)، و(مقاتل الفرسان)، و(أخبار قضاة البصرة)، و(غريب بطون العرب)، توفي سنة (٢٠٩ هـ). انظر: الأعلام (٣١٠/١٢).

(٤) انظر: مجاز القرآن (٣/١).

(٥) أي: أنه منقول من الصفة.

(٦) أي: فلو كان القرآن صفة.

(٧) فلا يقال: ضارب الأب زيداً على تقدير: يضرب الأب زيداً.

(٨) أي: الإضافة.

على أنه^(١) مصدر في الأصل، ولا يمتنع أن يضاف المصدر إلى الفاعل^(٢)، كما لا يمتنع إضافته إلى المفعول لأنه غير الفاعل، كما أنه غير المفعول.

وأجاب^(٣) على أنه لو كان^(٤) صفة لجرى على موصوف، كما قيل: رجل قنعان فأجرى صفة على الموصوف، فقال: لا يمتنع أن يكون صفة وإن لم يجر على الموصوف، لأن كثيراً من الصفات استعمل استعمال الأسماء، من ذلك: هذا عبد ورأيت عبداً، وهو في الأصل صفة ولا يكادون يقولون: رجل عبد وكذلك صاحب ولذلك لم يعمل أعمال أسماء أسماء الفاعلين نحو (ضارب) و(آكل) وحسن لهذا ترخيمه في نحو:

أصاح ترى بَرِيْقًا هَبَّ وَهَنًا^(٥)

وإن لم يرخموا من هذا الضرب من الأسماء غيره، قال: وكذلك الأجرع^(٦) والأبطح^(٧) والأدهم^(٨) ولذلك كسروه^(٩): أجارع وأباطح، وأبارق^(١٠)، ولو لم يستعمل استعمال الأسماء لما تعدوا فيه (فعلا) و(فعلانا) كأحمر (وحمر) وحمران، فإذا كثر في

(١) أي: القرآن.

(٢) لعل الشيخ توهم أن المصدر في الآية مضاف إلى الفاعل، بينما الإضافة فيها من قبيل إضافة المصدر إلى مفعوله، والفاعل محذوف والأصل: وقراءتك إياه. انظر: روح المعاني (١٧٨/٢٩).

(٣) أي: أبو علي الفارسي.

(٤) أي: الفرقان.

(٥) صدر بيت من الوافر، قائله لبيد بن ربيعة العامري، جاء في عجزه: «كَمِصْبَاحِ الشَّعِيبَةِ فِي الذُّبَالِ»، ولبيد بن ربيعة: أحد الشعراء الفرسان الأشراف في الجاهلية، من أهل عالية نجد، أدرك الإسلام، ووفد على النبي ﷺ، يعد من الصحابة، ومن المؤلفة قلوبهم، وترك الشعر فلم يقل في الإسلام إلا بيتاً واحداً، وسكن الكوفة وعاش عمراً طويلاً، وهو أحد أصحاب المعلفات، توفي سنة (٤١ هـ). انظر: الأعلام (٢٤٠/٥)، وانظر: تهذيب اللغة للأزهري (٢٧٤/١).

(٦) الأجرع: في الأصل صفة بمعنى: الصعوبة والخشونة، ثم أطلق على المكان الذي فيه خشونة، اللسان "جرع" (٤٦/٨).

(٧) الأبطح: في الأصل صفة بمعنى: الاتساع، ثم أطلق على بطن الوادي اللسان "بطح" (٤١٢/٢).

(٨) الأدهم: في الأصل صفة بمعنى: السواد، ثم أطلق على القيد لسواده إذا كان من خشب. اللسان "دهم" (٢٠٩/١٢).

(٩) والصفات لا يتوسع في تكسيروها.

(١٠) الأبارق: جمع أبرق، وهو في الأصل صفة للأرض الغليظة المختلطة بالحجارة والرمل، وللتيس الذي فيه سواد وبياض، ثم كسرت تكسير الأسماء لغلبتها اللسان "برق" (١٤/١٠).

كلامهم هذا النحو من الصفات التي جرت مجرى الأسماء في أنها لم تجر على الموصوف، وفي أنها كسرت تكسير الأسماء لم يدل امتناعهم من إجراء «الفرقان» صفة على موصوفه، على أنه ليس بصفة، قال: (ويقوى كونه صفة مجيئه على وزن جاءت عليها الصفات كعريان وخمضان) اهـ^(١).

وقال أبو عبيدة في قوله ﷺ ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾ [الأنبياء: ٤٨]، وفي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾ [البقرة: ٥٣]؛ الفرقان: ما فرق بين الحق والباطل. اهـ^(٢).

وقال مجاهد في قوله ﷺ^(٣): ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾ [الأنفال: ٤١]: يوم فرق الله ﷺ بين الحق والباطل؛ لأن المسلمين علت كلمتهم يوم بدر بالقهر والغلبة، كما نصرُوا في الفرقان بالحجة^(٤).

وقيل: المعنى في قوله ﷺ: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾ وآتيناكم الفرقان كقوله:

مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا^(٥)

(١) انظر: المسائل الحلييات (٢٩٩-٣٠١).

(٢) لم يذكر أبو عبيدة عندها شيئاً اكتفاء بما ذكره في المقدمة (٣/١)، وسورة البقرة (٤٠/١).

(٣) قال النحاس: وأحسن ما قيل في هذا قول مجاهد اهـ. انظر: إعراب القرآن (١٧٥/١).

(٤) انظر: تفسير الطبري (٨/١٠).

(٥) عجز بيت لعبد الله بن الزبيري، جاء في صدره: "يَا لَيْتَ زَوْجِكَ قَدْ عَدَا"، انظره في: معاني القرآن للفراء (١٢١/١)، وإعراب القرآن للنحاس (٦٨/٢)، وفي مجاز القرآن لأبي عبيدة (٦٨/٢) والخصائص (٤٣١/٢)، ويريد الشاعر: أي متقلداً سيفاً وحاملاً رمحاً، عبد الله بن الزبيري: شاعر قريش في الجاهلية، وكان شديداً على المسلمين إلى أن فتحت مكة، فهرب إلى نجران، فقال حسان فيه أبياتاً، فلما بلغته عاد إلى مكة فأسلم واعتذر ومدح النبي ﷺ، فأمر له بحلة، وقد سجل في شعره حادثة الفيل، وحرمة مكة ومنعتها، وتحدث عن حرب الفجار وبلاء بني المغيرة فيها، ومن الأحداث التي أثرت في نفسه وسجلها في شعره أن أناساً من قُصَيِّ دخلوا دار الندوة لبعض أمرهم، فأراد عبد الله أن يدخل معهم فيسمع مشورتهم فمنعوه فكتب شعراً في باب الندوة، فلما أصبح الناس وقرؤوا شعره أنكروه وقالوا: (ما قالها إلا ابن الزبيري)، فضربوه وحلقوا شعره وربطوه إلى صخرة بالحجون حتى أطلقه بنو عبد مناف، وروى كعب بن مالك في شعره يتهم الزبيري أنه هجا الرسول ﷺ، غير أنه لم يرد في شعره ما يدل على ذلك، توفي سنة (١٥ هـ). انظر: الأعلام (٨٧/٤).

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾ يبطل هذا التأويل^(١) ولكن يجوز في الآيتين جميعاً أن يريد بالفرقان: البرهان الذي فرق بين الحق والباطل، نحو انقلاب العصا وخروج اليد بيضاء من غير سوء، وغير ذلك من الآيات أو الشرع الفارق بين الحلال والحرام^(٢).

وقيل (الفرقان) انفراق البحر^(٣) ورد أبو علي على هذا القول لأن (الفرقان) قد استعمل في هذه الآيات في معان لا في أعيان ولأن مصدر فرقت قد جاء في القرآن (فرقاً)^(٤) ولم يجئ (فرقائاً)^(٥).

قال: وإن كان بعض أمثلة المصادر قد جاء على مثال (فعلان)^(٦) اهـ.
قال أبو عبيدة: «سمي فرقائاً لأنه فرق بين الحق والباطل والمؤمن والكافر»^(٧).
وقال أبو عبيدة: (الفرقان) عند النحويين: مصدر فرقت بين الشيء أفرق فرقاً وفرقائاً.

وعن ابن عباس (الفرقان): المخرج^(٨)، قال الله ﷻ: ﴿..إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩] أي بياناً ومخرجاً من الشبهة والضلال^(٩).
وأنشدوا لمزرد^(١٠):

(١) وكذا رده النحاس في إعراب الفرقان (١٧٥/١).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٤٤/١).

(٣) انظر: تفسير القرطبي (٣٩٩/١).

(٤) كما في قوله تعالى ﴿فَالْفُرْقَيْنِ فَرَقًا﴾ [المرسلات: ٤].

(٥) وهذا على أن أبا علي الفارسي يرى أن (فرقائاً) صفة كما مر.

(٦) انظر: المسائل الحلييات (ص: ٣٠٢).

(٧) انظر: مجاز القرآن (١٨، ٣/١).

(٨) وكذا قال مجاهد وعكرمة والضحاك والسدي وابن قتيبة ومالك فيما روي عن ابن وهب وابن

القاسم وأشهب. انظر: البحر المحيط (٤٨٦/٤).

(٩) انظر: تفسير الطبري (٢٢٥/٩)، وابن كثير (٣٠١/٢).

(١٠) مزرد بن ضرار بن حرملة بن سنان المازني الديراني الغطفاني، فارس وشاعر جاهلي، أدرك

الإسلام في كبره وأسلم ويقال: اسمه يزيد، غلب عليه لقبه مزرد، وهو الأخ الأكبر للشماخ -

معقل بن ضرار المتوفى سنة (٢٢ هـ-)، خبيث اللسان، حلف لا ينزل به ضيف إلا هجاه، ولا

يتنكب بيته إلا هجاه، وهو القائل في وصف أشعاره في الهجاء من أبيات: "ومن نومه منها بيت

يلح به ** كشامة وجه ليس للشمام غاسل"، توفي سنة (١٠ هـ). انظر: الأعلام (٢١٢/٧).

بَادَرَ الْأَفْقَ أَنْ يَبِيْتَ فَلَمَّا أَظْلَمَ اللَّيْلُ لَمْ يَجِدْ فُرْقَانًا^(١)
 ٣- ومن أسمائه: الكتاب:

سمي بذلك لأن الكتب: الجمع، يقال: كتب إذا جمع الحروف بعضها إلى بعض، وتكتب بنو فلان: أي اجتمعوا^(٢)، فسمي بذلك لما اجتمع فيه من المعاني، كالأمر والنهي والمحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ والحلال والحرام. ونبأ ما كان وما يكون، وما يحتاج إليه من أمر الدين، وتفصيل ما اختلف فيه من الأحكام، قال الله ﷻ ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] وقال ﷻ ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [يوسف: ١١١].

وكذلك سمي (قرآنا)؛ لأنه قد جمع فيه كل شيء.
 وقال أبو عبيدة: وسمي قرآنا لأنه جمع السور وضمنها اه^(٣).
 وكذلك تسميته بالكتاب أيضا.
 وقال أبو علي: الكتاب مصدر كتب^(٤).

قال: ودليل ذلك انتصابه عما قبله في قوله ﷻ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ... كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٣، ٢٤] وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّوجَّلاً﴾ [آل عمران: ١٤٥].

قال: فمذهب سيويه في هذا النحو أنه لما قال: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ دل هذا الكلام على ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ﴾^(٥) وكذلك قوله ﷻ ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ...﴾

(١) هو من الخفيف، وقائله مزرد كما ذكر المؤلف وذكر في تفسير أبي حيان (٤/٤٨٦): وقال مزرد بن ضرار: «بادر الأفق أن يغيب فلما... إلخ». وانظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٤٧/٨)، والدر المصون للسمين (٥٩٥/٥).

(٢) انظر: المفردات للراغب "كتب" (ص: ٤٢٣)، وتفسير القرطبي (١/١٥٨).

(٣) انظر: مجاز القرآن (١/١٥١/١٨).

(٤) انظر: الحجة للقراءات السبعة لأبي علي الفارسي (٢/٤٥٦).

(٥) انظر: معاني القرآن للفراء (١/٢٦٠).

دل على كتب الله موته ومدة حياته فانصب بـ (كتب) الذي دل عليه الفعل المظهر^(١).

قال: ومذهب غيره من أصحابه: أنه انتصب بالفعل الظاهر.

وكيف كان الأمر فقد ثبت من ذلك أن (الكتاب) مصدر كالوعد والصنع من قوله

﴿وَعَدُ اللَّهُ﴾ [الروم: ٦].

﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ

شَيْءٍ...﴾ [النمل: ٨٨]. في انتصابهما بما ذكر قبلهما من قوله ﴿وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ

السَّحَابِ﴾^(٢) وقوله ﴿وَعَدُ﴾: ﴿.. وَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣٠﴾ فِي بَيْضِ سِينِينَ ﴿٣١﴾

[الروم: ٢، ٣] ثم قال بعد ذلك ﴿وَعَدُ اللَّهُ..﴾^(٣).

قال^(٤): وسمي به^(٥) التنزيل بدلالة قوله ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ

الْكِتَابَ﴾ [الكهف: ١].

ثم قال: والمراد بالمصدر الذي هو (الكتاب): المكتوب، كما يقال: الخلق ويراد

به المخلوق لا الحدث، تقول: جاءني الخلق، وكلمت الخلق، والدرهم ضرب الأمير،

والثوب نسج اليمن أي مضروبه ومنسوج اليمن^(٦).

وقول النبي ﷺ: «الراجع في هبته»^(٧) أي موهوبه، قال: فما تأولناه في قولنا في

(الكتاب) المسمى به (التنزيل) أنه يراد به المكتوب: أرجح عندي من قول من قال: إنه

سمي بذلك لما فرض فيه وأوجب العمل به.

قال: ألا ترى أن جميع التنزيل مكتوب وليس كله مفروضاً.

(١) انظر: الكشاف (١/٤٦٨، ٥١٨).

(٢) انظر: إعراب القرآن للنحاس (٢/٥٣٧).

(٣) انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٧/١٠٠).

(٤) أي: أبو علي الفارسي.

(٥) الضمير يعود على الكتاب.

(٦) انظر: الحجة للقراء السبعة (٢/١٤٠).

(٧) رواه البخاري بلفظ: "العائد في هبته كالعائد في قيته" كتاب الهبة باب لا يحل لأحد أن يرجع في

هبته وصدقته (٢/١٤٢)، ورواه مسلم في كتاب الهبات باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة

بعد القبض (١١/٦٤)، وأبو داود (٣/٨٠٨)، كتاب البيوع باب الرجوع في الهبة، والترمذي (٤/

٥٢٢)، كتاب البيوع باب ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة.

قال: وإذا كان كذلك كان العامل الشامل لجميع المسمى أولى مما كان بخلاف هذا الوصف^(١) اهـ.

وهذا الذي رجحه أبو علي ليس براجح، لأن قولهم: هذا الدرهم ضرب الأمير قد علم المراد منه.

وأن الضرب الذي هو الغرض الذي قد انقضى وذهب: لا يصح أن يكون موجودًا ومشارًا إليه.

فتعين أن المراد بالضرب المضروب، وليس كذلك (الكتاب)؛ لأنه اسم منقول من المصدر كفضل، وإنما سمي (القرآن) به لأن معنى كتب الشيء: جمعه وضم بعضه إلى بعض وكذلك (القرآن).

وقول من قال: إنما سمي كتابًا لأنه يقال: كتب الله كذا بمعنى أوجبه وفرضه كقوله ﷺ ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦] فسمي (القرآن) كتابًا لما فيه من الواجبات التي كتبها: أرجح من قول أبي علي، لأن الشيء يسمى ببعض ما فيه.

ثم إن قول أبي علي يوهم أن ليس الأصح هذا القول وقوله. وأوضح من القولين وأصح: قول من قال: هو منقول من المصدر الذي هو بمعنى الجمع والضم.

٤- ومن أسمائه: الذكر:

قال ﷺ ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] وهو منقول من المصدر، والذكر: الموعظة، والذكر: الشرف^(٢).

٥- ومن أسمائه: الوحي.

قال المؤمنون كلهم: القرآن كلام الله ووحيه وتنزيله^(٣).

(١) انظر: المسائل الحلييات (٣٠٣-٣٠٥).

(٢) انظر: البرهان (٢٧٩/١)، والإتقان (١٤٧/١).

(٣) هذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة وهي التي ندين الله بها، أن القرآن كلام الله، وأنه أنزله على رسوله ﷺ وحيًا، وصدقه المؤمنون على ذلك حقًا. انظر: فتاوى ابن تيمية (٣٧/٢).

وقال الله ﷻ ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنزِرُكُم بِالْوَحْيِ﴾ [الأنبياء: ٤٥] وهو من قولهم: وحي يحيى وحيًا^(١).

قال الشاعر^(٢):

وَحْيٌ لَهَا الْقَرَارَ فَاسْتَقَرَّتِ^(٣)

ويقال: أوحى يوحي إيحاء، ومعناه: الإفهام بإيماء أو إشارة^(٤).

وقال بعض العلماء: الوحي: قذف في القلوب، وكأنه سمي وحيًا لأن الملك كان يفهمه النبي ﷺ ولا يفهم عنه سواه، كما سموا ضرب الأمثال وحيًا من جهة اللفظ، وذلك أن يضرب الرجل لصاحبه مثلًا فيعرف به أمرًا بينهما، ولا يفهمه سواه، وكل من أشار إلى معنى من غير إفصاح فبلغ بذلك المراد فقد أوحى.

٦- ومن أسمائه التنزيل:

يقال: جاء في «التنزيل» كذا، كما يقال: جاء في (القرآن) وهو منقول من المصدر، يقال: نزل تنزيلًا^(٥)، قال الله ﷻ ﴿اللَّهُ تَزَلَّ أَحْسَنَ أَحَدِيثٍ﴾ [الزمر: ٢٣].

٧- ومن أسمائه: القصص:

قال ﷻ ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ [آل عمران: ٦٢].

(١) يطلق الوحي في اللغة في عدة معان منها: الإشارة والكتابة والرسالة والإلهام والكلام الخفي وكل ما ألقىته إلى غيرك. انظر: اللسان مادة "وحي" (٣٧٩/١٥)، ومعنى الوحي في الشرع: أن يعلم الله تعالى من اصطفاه من عباده كل ما أراد إطلاعه عليه من ألوان الهداية والعلم ولكن بطريقة سرية خفية غير معتادة للبشر. انظر: مناهل العرفان (٦٣/١).

(٢) هو عبد الله بن رؤبة بن ليبد بن صخر السعدي التميمي أبو الشعثاء، راجز مجيد، من الشعراء، ولد في الجاهلية وقال الشعر فيها، ثم أدرك الإسلام وأسلم وعاش إلى أيام الوليد بن عبد الملك ففلج وأقعد، وهو أول من رفع الرجز، وشبهه بالقصيد، وكان بعيدًا عن الهجاء، وهو والد رؤبة الراجز المشهور، توفي سنة (٩٠ هـ). انظر: الأعلام (٨٦/٤).

(٣) هو من الرجز، وقائله رؤبة كما ذكرنا، من أبيات له يقول فيها: " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اسْتَقَلَّتْ بِإِذْنِهِ السَّمَاءُ وَأَطْمَأَنَّتْ"، وجاء بعده: " وَشَدَّهَا بِالرَّاسِيَاتِ الثُّبَّتِ"، والبيت من شواهد النحاس في إعراب القرآن (٥٤٤/٣)، وأبي حيان في البحر (٥٠١/٨).

(٤) وهذه هي اللغة الفاشية في القرآن.

(٥) قال الزركشي: وأما تسميته (تنزيلاً)؛ فلأنه مصدر نزلته؛ لأنه منزل من عند الله على لسان جبريل..

اه. انظر: البرهان (٢٨١/١).

والقصص في العربية: اتباع الأثر^(١).

قال الله ﷻ: ﴿فَأَرْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤].

قال الله ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنشِئُ^(٢) مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِنْ رَبِّي﴾ [الأعراف: ٢٠٣].

والقرآن: قصصه الذي قصه^(٣)، أي اتبعه وألقاه إلى غيره. كما

قفاه^(٤) واتبع فيه أثر الملك.

٨- ومن أسمائه: الروح:

قال الله ﷻ: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا...﴾ [الشورى: ٥٢]

سمي روحًا لأنه تحيا به القلوب والدين^(٥)، قال الله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا تَحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤].

٩- ومن أسمائه: المثاني:

قال الله ﷻ: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِي...﴾ [الزمر: ٢٣] سمي

مثنائي؛ لأن القصص والأنباء نثيت فيه، أي كررت، يقال: نثيت الشيء إذا كررته^(٦).

وسماه الله ﷻ:

١٠- الهدى^(٧).

١١- والبيان^(٨)، ١٢- والبيان^(٩).

(١) انظر: اللسان "قصص" (٧٣/٧).

(٢) هذا محل الشاهد من الآية الكريمة وهو الاتباع.

(٣) قال الزركشي: وأما تسميته قصصًا؛ فلأن فيه قصص الأمم الماضية وأخبارهم اهـ. انظر: البرهان (٢٨٠/١).

(٤) قفاه قفوا واقفاه وتقفاه: أي تبعه. انظر: اللسان "قفى" (٢٢٨/١).

(٥) قال القرطبي (٥٥/١٦)، وأبو حيان (٥٢٧/٧): سمي ما أوحى إليه روحًا؛ لأن به الحياة من الجهل.

(٦) انظر: تفسير القرطبي (٢٤٩/١٥)، والبرهان (٢٨٠/١).

(٧) لأن فيه دلالة بيّنة إلى الحق، وتفريقًا بينه وبين الباطل من قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ

هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]. انظر: البرهان (٢٧٩/١).

(٨) من قوله تعالى ﴿مِنذًا بَيَانَ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٨].

(٩) من قوله تعالى ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].

- ١٣- والموعظة^(١)، ١٤- والرحمة^(٢)، ١٥- والبشير.
 ١٦- والندير^(٣)، ١٧- والعزير^(٤).
 الذي لا يرام^(٥) فلا يؤتي بمثله، ولا يستطيع إبطاله^(٦).
 ١٨- والحكيم^(٧): وهو إما بمعنى المحكم بفتح لكاف أو المحكم بكسرها، من قولهم: حكمة الدابة، لأنها تردّها عن الجور، لأنه يرد العباد إلى القصد^(٨).
 ١٩- والمهيمن^(٩): - وهو الشاهد-.
 ٢٠- والبلاغ: قيل: لأنه يكفي من غيره^(١٠).
 ٢١- والشفاء^(١١).
 ٢٢- والمجيد: لشرفه على كل كلام^(١٢).
 ٢٣- والنور: قال الله ﷻ: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾
 [المائدة: ١٥]^(١٣).



- (١) من قوله تعالى ﴿يَأْتِيَا النَّاسَ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [يونس: ٥٧].
 (٢) من قوله تعالى ﴿وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].
 (٣) لأنه بشر بالجنة، وأنذر من النار، قال تعالى ﴿كَتَبْنَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ بشيراً
 وَتَذِيراً﴾ [فصلت: ٣، ٤].
 (٤) أخذًا من قوله تعالى ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ﴾ [فصلت: ٤١].
 (٥) رام الشيء يرومه: طلبه اللسان (روم)، فكأن من أراد أن يطلبه ليأتي بمثله لا يستطيع ذلك.
 (٦) انظر: البرهان (١/١٧٩)، والإتقان (١/١٤٨).
 (٧) أخذًا من قوله تعالى ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١، ولقمان: ٢].
 (٨) انظر: البرهان (١/٢٨٠)، والاتقان (١/١٤٨).
 (٩) انظر: البرهان (١/٢٨٠).
 (١٠) انظر: المفردات للراغب "بلغ" (ص: ٦٠).
 (١١) أخذًا من قوله تعالى ﴿وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ﴾ [الإسراء: ٨٢]، أي: شفاء من الشبه والشكوك، وهو: إزالة ما فيها من رجس وذنس. انظر: تفسير ابن كثير (٢/٤٢١).
 (١٢) أخذًا من قوله تعالى ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ [المائدة: ١٥]. انظر: البرهان (١/٢٨٠).
 (١٣) سمي نورًا لكشفه ظلمات الشرك والشك، أو لأنه ظاهر الإعجاز. انظر: البحر المحيط (٣/٤٤٨).

تعدد أسماء السور^(١)

أسماء الفاتحة

وتسمى فاتحة الكتاب: المثاني أيضاً فهو اسم مشترك^(٢)، وتسمى سورة الحمد: أم الكتاب، وفاتحة الكتاب، سميت أم الكتاب لأن أم كل شيء أصله، ولما كانت مقدمة الكتاب العزيز، فكانت كأنها أصله.

قيل لها: أم الكتاب وأم القرآن.

وسميت الفاتحة: لأن القرآن العزيز افتتح بها، ومن قال: إنها أول ما نزل قال: سميت فاتحة الكتاب: لأن الوحي افتتح بها^(٣).

وروى أبو هريرة وأبي بن كعب أن النبي ﷺ قال: «هي أم القرآن، وهي السبع المثاني، وهي فاتحة الكتاب»^(٤).

وسميت السبع المثاني: لأنها ثني في كل ركعة، وقيل: لأنها نزلت بمكة، ثم نثيت فنزلت بالمدينة^(٥).

وقيل: لأن الله ﷻ استثنى هذه الأمة وذخرها^(٦) لها مما أنزله على غيرها^(٧)، ومنع أنس^(٨)

(١) الكلام على ألقاب سور القرآن سيأتي بعد الحديث عن أسماء الفاتحة، وأقسام القرآن، ومعنى السورة والآية، وقد قدّم المؤلف الحديث عن أسماء الفاتحة؛ لأن من أسمائها المثاني، وقد تقدم أنّ من أسماء القرآن كذلك: المثاني فللمجاورة قدم ذلك.

(٢) أي: أن كلمة المثاني تطلق على عدة معان، فتطلق على الفاتحة، وعلى سور القرآن الكريم كلها وعلى آياته وغير ذلك. انظر: البرهان (١٤٥/١).

(٣) وهو قول مرجوح كما تقدم تقرير ذلك عند الحديث عن أول ما نزل.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه (٥٥٢/٨)، كتاب التفسير، باب ومن سورة الحجر بنحوه، وفتح الباري (٣٨١/٨)، والدر المشثور (١٢/١).

(٥) انظر: تفسير القرطبي (١١٦/١)، وابن كثير (٨/١).

(٦) أي: اختارها. انظر: اللسان "ذخر" (٣٠٢/٤).

(٧) انظر: تفسير القرطبي (١١٢/١)، والإتقان (١٥٣/١).

(٨) أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم التجاري الخزرجي الأنصاري، أبو ثمامة، أو أبو حمزة: صاحب رسول الله ﷺ وخادمه، روى عنه رجال الحديث (٢٢٨٦) حديثاً، مولده بالمدينة، وأسلم صغيراً وخدم النبي ﷺ إلى أن قبض، ثم رحل إلى دمشق، ومنها إلى البصرة، فمات فيها سنة

وابن سيرين^(١): أن تسمى أم الكتاب وأم القرآن^(٢).

قالا: لأن ذلك اسم اللوح المحفوظ، قال الله ﷻ ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلٌّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤] والحديث يرد ما قالوا، وقد تكون الأسماء مشتركة.

فإن قيل: فما فائدة نزولها مرة ثانية؟

قلت: يجوز أن تكون نزلت أول مرة على حرف واحد، ونزلت في الثانية ببقية وجوهها^(٣)، نحو (مالك) و(ملك) و(السرط) و(الصرط)^(٤) ونحو ذلك.



(٩٣ هـ)، وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة. انظر: الأعلام (٢/٢٤).

(١) ابن سيرين: محمد بن سيرين البصري، الأنصاري بالولاء، أبو بكر: إمام وقته في علوم الدين بالبصرة، تابعي، من أشرف الكتاب، مولده ووفاته في البصرة، تفقه وروى الحديث، واشتهر بالورع وتعبير الرؤيا، واستكتبه أنس بن مالك بفارس، وكان أبوه مولى لأنس، ينسب له كتاب (تعبير الرؤيا)، وهو غير (منتخب الكلام في تفسير الأحلام)، المنسوب إليه أيضًا، وليس له، توفي سنة (١١٠ هـ). انظر: الأعلام (٦/١٥٤).

(٢) نسبة الخطابي إلى ابن سيرين كما في الفتح (٨/٣٨١).

(٣) قال السيوطي في الإتقان (١/٣١): نزلت الفاتحة مرتين مبالغة في تشریفها.

(٤) قرأ عاصم والكسائي (مالك) وبقية السبعة (ملك)، وقرأ ابن كثير في رواية قنبل (السرط) بالسین على الأصل، وقرأ خلف عن حمزة بين الصاد والزاي، أي: بالإشمام، وقرأ الباقيون بالصاد تبعًا لخط المصحف. انظر: التبصرة (ص: ٨٠)، والكشف (١/٢٥، ٣٤).

أقسام القرآن بحسب سورة

وفي القرآن العزيز: السبع الطول، البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، ويونس وقيل براءة^(١).

وقد ظن عثمان^(٢) أن الأنفال وبراءة سورة واحدة، فلذلك وضعها في السبع الطول ولم يكتب بينهما البسمة^(٣).

وكانتا تدعيان في زمن رسول الله ﷺ القريبتين^(٤).

والطول: جمع طولى، والطولى: تأنيث الأطول، وعن النبي ﷺ: «أعطاني ربي مكان التوراة السبع الطول، ومكان الإنجيل المثاني»^(٥) وهي السور التي ثنيت فيها القصص^(٦).

وهو ما بلغ مائة آية، أو ما قرب من ذلك^(٧).

(١) ذكر ابن الأثير أن براءة هي السابعة دون خلاف. انظر: جامع الأصول (١٥١/٢). انظر: البرهان (١/٢٤٤)، والإتقان (١/١٧٩).

(٢) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية، من قريش: أمير المؤمنين، ذو النورين، ثالث الخلفاء الراشدين، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، من كبار الرجال الذين اعتر بهم الإسلام في عهد ظهوره، ولد بمكة، وأسلم بعد البعثة بقليل، وكان غنيًا شريفًا في الجاهلية (ت ٣٥ هـ). انظر: الأعلام (٤/٢١٠).

(٣) هكذا ذكره المؤلف بمعناه مختصرًا، وسيعيد ذكره كاملاً عند الحديث عن تأليف القرآن وهو بتمامه في سنن الترمذي (٤٧٧/٨)، كتاب التفسير، باب ومن سورة التوبة حيث ساق بسنده إلى ابن عباس قال: قلت: لعثمان بن عفان: ما حملكم أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني، وإلى براءة وهي من المثين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر (بسم الله الرحمن الرحيم) ووضعتموها في السبع الطول، ما حملكم على ذلك؟ إلى آخر الحديث، وأخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة باب من جهر بالبسمة (١/٤٩٨).

(٤) ذكر هذا النحاس في ناسخه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه. انظر: الدر المنثور (٤/١٢٠).

(٥) سيأتي الحديث بتمامه قريبًا مع تخريجه. انظر: البرهان (١/٢٤٥)، والمراد بالمثاني هنا: ما ولي المثين، وتبتدئ من أول الأحزاب وتنتهي في آخر الحجرات.

(٦) انظر: البرهان (١/٢٤٥)، والإتقان (١/١٧٩).

(٧) انظر: البرهان (١/٢٤٥)، والإتقان (١/١٧٩). وتبتدئ من انتهاء السبع الطول على الخلاف المتقدم وتنتهي في آخر سورة السجدة.

وفي القرآن المفصل: وعن رسول الله ﷺ: «أعطيت السبع الطول مكان التوراة، وأعطيت المثين مكان الإنجيل، وأعطيت المثاني مكان الزبور، وفضلت بالمفصل»^(١).

وسمي المفصل بذلك لكثرة انفصال بعضه من بعض^(٢).

ويسمى المفصل - أيضًا - المحكم^(٣) لأنه لم ينسخ منه شيء^(٤).

وأول المفصل سورة الحجرات^(٥) وقيل سورة ﴿ق﴾^(٦).

وعن ابن عباس: المفصل أوله من سورة الضحى^(٧)؛ لأنه يفصل من تلك السورة بين كل سورتين بالتكبير^(٨).

وعن زر بن حبیش: قرأت القرآن كله في المسجد (الجامع) بالكوفة على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضوان الله عليه فلما بلغت (الحواميم) قال لي أمير

(١) الدارمي في سننه بنحوه (٤٥٣/٢)، كتاب فضائل القرآن، باب فضائل الأنعام والسور، وكنز العمال (٥٧٢/١)، رقم (٢٥٨٢).

(٢) اقتصر على هذا الطبري في تفسيره (٤٦/١).

(٣) في مسند الإمام أحمد عن سعيد بن جبیر: إن الذي تدعونه المفصل هو المحكم المصدر المذكور (٢٥٣/١).

(٤) انظر البرهان (٢٤٥/١) وفيه: "وقيل لقلة المنسوخ فيه"، وكذلك في الإتيان (١٨٠/١)، والذي تبين لي أن عبارة الزركشي ومن تابعه أوفق من عبارة السخاوي التي تقول: إنه لم ينسخ من المفصل شيء، وسيأتي في هذا الكتاب كلام السخاوي نفسه على الناسخ والمنسوخ وسنجد هناك أنه قد ذكر كثيرا من القضايا التي قيل إنها منسوخة من سور المفصل، وإن كان قد ردّ على أكثرها، إلا أنه سلم ببعضها.

(٥) يقول ابن حجر في الفتح (٢٤٩/٢): بعد أن سرد الأقوال في ذلك وهي ما يقرب من اثني عشر قولاً قال: "والراجح الحجرات ذكره النووي" اهـ، وقال في موضع آخر (٤٣/٩): وبه جزم جماعة من الأئمة.

(٦) واختاره الحافظ ابن حجر، انظر: الفتح (١٩٥/٢، ٢٤٩، ٤٣/٩)، والزركشي في البرهان (٢٤٦/١).

(٧) قال الزركشي: عزاه الماوردي لابن عباس، حكاه الخطابي في غريبه، ووجهه بأن القارئ يفصل بين هذه السور بالتكبير، قال: وهو مذهب ابن عباس وقراء مكة. انظر: البرهان (٢٤٦/١)، والإتيان (١٨٠/١).

(٨) قال ابن كثير: "وذكر القراء في مناسبة التكبير من أول سورة ﴿وَالضُّحَى﴾؛ أنه لنا تأخر الوحي عن رسول الله ﷺ وفترة تلك المدة ثم جاء الملك فأوحى إليه: ﴿وَالضُّحَى﴾ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى﴾ ﴿...﴾ السورة تمامها كبر فرحاً وسروراً، ولم يرد ذلك بإسناد يحكم عليه بصحة ولا ضعف، فالله أعلم اهـ. انظر: تفسير ابن كثير (٥٢١/٤).

المؤمنين: (يا زر، قد بلغت عرائس القرآن)^(١).

وقال بعض الأئمة من السلف^(٢) رضي الله عنه: في القرآن ميادين وبساتين ومقاصير^(٣)، وعرائس^(٤)، وديابيح^(٥)، ورياض^(٦)، فميادين القرآن: ما افتتح بـ ﴿الْم﴾ وبساتينه: المفتوح بـ (آل) ومقاصيره: الحامدات^(٧)، وعرائسه: المسبحات^(٨)، وديابيجه: (آل حم)، ورياضه: المفصل.



(١) الذي يظهر أن وصف الحواميم بالعرائس موقوف على عليّ رضي الله عنه، وأما تسميتها بذلك فقد ذكرها الدارمي في سننه (٤٥٨/٢)، ونقلها عنه القرطبي (٢٨٨/١٥).

(٢) انظر: البرهان (٤٥٤/١).

(٣) مقاصير: جمع مقصورة شبهت بالدار إذا كانت واسعة محصنة الحيطان فكل ناحية منها على حياها مقصورة. انظر: اللسان "قصر" (٩٥/٥).

(٤) كأنه شبه المسبحات فيما تحمله من معاني وآداب وتنزيه لله تعالى بالعروس ليلة زفافها.

(٥) وفي اللسان "ديح" (٢٦٢/٢): الديباح ضرب من الثياب والجمع ديايح، وسمى ابن مسعود الحواميم ديباح القرآن.

(٦) الرياض، جمع: روضة، وهي الأرض ذات الخضرة، والبستان الحسن. انظر: اللسان "روض" (٧/١٦٢).

(٧) أي: السور المبدوءة بالحمد كالأنعام والكهف.

(٨) أي: السور المبدوءة بالفعل الماضي (سيح) وما اشتق منه؛ وكأنه الحواميم توصف بأنها عرائس كما تقدم وبأنها ديايح كما هنا.

معنى السورة والآية

والسورة في اللغة^(١): الرفعة والاعتلاء^(٢). قال النابغة^(٣):

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سَوْرَةً تَرَى كُلَّ مَلِكٍ دُونَهَا يَتَذَبَّدُ^(٤)
أي منزلة ومرتبة عالية لا ينالها ملك. وقال عدي^(٥):

نما بي وأما بي إلى السور العلى أب كان أبا الدنية بارعا^(٦)
ويقال: ساوره، أي: واثبه، لأن كل واحد منهما يطلب أن يعلو الآخر. وسورة
الغضب من ذلك، لأن الغضببان يريد أن يرتفع ويعلو.

قال أبو عبيدة: «وقد تهمز السورة، قال: فمن همزها جعلها من أسأرت أي

(١) وفي الاصطلاح حد السورة قرآن يشمل على أي ذوات فاتحة وخاتمة وأقلها ثلاث آيات. انظر:
البرهان (١٦٤/١)، والإتقان (١٥٠/١).

(٢) انظر: المفردات للراغب "سور" (ص: ٢٤٧)، والإتقان (١٥٠/١).

(٣) النابغة الذبياني: زياد بن معاوية بن ضباب الذبياني الغطفاني المضري، أبو أمامة، شاعر جاهلي
من الطبقة الأولى، من أهل الحجاز، كانت تضرب له قبة من جلد أحمر بسوق عكاظ فتقصده
الشعراء فتعرض عليه أشعارها، وكان الأعشى وحسان والخنساء ممن يعرض شعره على النابغة،
كان حظيًا عند النعمان بن المنذر، حتى شيب في قصيدة له بالمتجرده (زوجة النعمان) فغضب
منه النعمان، ففر النابغة ووفد على الغسانين بالشام، وغاب زمناً، ثم رضي عنه النعمان فعاد
إليه، شعره كثير وكان أحسن شعراء العرب ديباجة، لا تكلف في شعره ولا حشو، عاش عمراً
طويلاً، توفي سنة (١٨ ق. هـ). انظر: الأعلام (٥٤/٣).

(٤) البيت من الخفيف، وقائله النابغة الذبياني، من قصيدة يقول في مطلعها:

أَتَانِي أَبَيْتَ اللَّعْنِ أَنَّكَ لِمَتْنِي وَتِلْكَ الَّتِي أَهْتَمُّ مِنْهَا وَأَنْصَبُ

انظر: خزنة الأدب (٤٦٨/٩).

(٥) عدي بن زيد بن حماد بن زيد العبادي التميمي، شاعر من دهاة الجاهليين، كان قروياً من أهل
الحيرة، فصيحاً، يحسن العربية والفارسية، والرمي بالنشاب، وهو أول من كتب بالعربية في
ديوان كسرى، الذي جعله ترجماناً بينه وبين العرب، فسكن المدائن ولما مات كسرى وولي
الحكم هرمز أعلى شأنه ووجهه رسولاً إلى ملك الروم طياريوس الثاني في القسطنطينية، فزار
بلاد الشام، ثم تزوج هندا بنت النعمان، وشى به أعداء له إلى النعمان بما أوغر صدره فسجنه
وقته في سجنه بالحيرة سنة (٣٦ ق. هـ). انظر: الأعلام (٢٢٠/٤).

(٦) لم أعثر عليه في أي من المصادر التي رجعت إليها، ولم أقف له على قائل.

أبقيت بقية وفضلة».

قال: «كأنها قطعة من القرآن على حدة»^(١).

قلت: بل يجوز أن تكون «السورة» بالهمز بمعنى «السورة» بغير همز، وإنما همزها من همز لمجاورة الواو الضمة، كما قيل: (السوق) في (السوق) فتكون السورة سميت بذلك لرفعتها وعلو شأنها، أو لأنها رفعة ومرتبة لمن أنزلت عليه ﷺ.
والآية في العربية: الدلالة على الشيء والعلامة^(٢).

وسميت آيات القرآن بذلك لأنها علامات وشواهد ودلالات على صدق النبي ﷺ، وعلى الحلال والحرام وسائر الأحكام.

وقالوا (للراية): آية لأنها علامة يستدلون بها^(٣). وقال زهير^(٤):

أراني إذا ما شئت لأقيت آيةً تُدَكِّرُنِي بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ نَاسِيَا^(٥)
أي علامة وأمارة. وقال النابغة:
تَوَهَّمْتُ آيَاتٍ لَهَا فَعَرَفْتُهَا لِسِتَّةِ أَعْوَامٍ وَذَا الْعَامِ سَابِعِ^(٦)

(١) انظر: مجاز القرآن (٥/١)، والبرهان (٢٦٣/١)، والإتقان (١٥٠/١).

(٢) وفي الاصطلاح: هي طائفة ذات مطلع ومقطع مندرجة في سورة من القرآن. انظر: البرهان (١/٢٦٦)، والإتقان (١٨٧/١).

(٣) انظر: البرهان (٢٦٦/١).

(٤) زهير بن أبي سلمى ربيعة بن رباح المزني، من مضر، حكيم الشعراء في الجاهلية وفي أئمة الأدب من يفضل على شعراء العرب كافة، قال ابن الأعرابي: كان زهير من الشعر ما لم يكن لغيره: كان أبوه شاعرًا، وخاله شاعرًا، وأخته سلمى شاعرة، وابناه كعب وبجير شاعرين، وأخته الخنساء شاعرة، ولد في بلاد مزينة بنواحي المدينة وكان يقيم في الحاجر (من ديار نجد)، واستمر بنوه فيه بعد الإسلام، قيل: كان ينظم القصيدة في شهر وينقحها ويهذبها في سنة فكانت قصائده تسمى (الحوليات)، أشهر شعره معلقته التي مطلعها: (أمن أم أوفى دمنة لم تكلم)، ويقال: إن أبياته في آخرها تشبه كلام الأنبياء، توفي سنة (١٣ ق. هـ). انظر: الأعلام (٥٢/٣).

(٥) هو من الطويل، والبيت جاء ضمن قصيدة له يقول في مطلعها:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ يَرَى النَّاسُ مَا أَرَى مِنْ الْأَمْرِ أَوْ يَبْدُو لَهُمْ مَا بَدَأَ لِيَا

انظر: خزانة الأدب (٤٩٤/٨).

(٦) هو من الطويل، والبيت جاء ضمن قصيدة له يقول في مطلعها:

عَفَا ذُو حُسَا مِنْ فَرْتَنِي فَالْقَوَارِغُ فَجَنَّبَا أَرِيكَ فَالْتِلَاحُ الدَّوَابِغُ

انظر: الكتاب لسيبويه (٨٦/٢).

وقال الله ﷻ ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ اللَّتَقَتَا﴾ [آل عمران: ١٣] أي علامة ودلالة على صدق ما جاء به نبيكم ﷺ^(١).

وقال الله ﷻ: ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [آل عمران: ٤٩].

وأما قولهم: جاؤوا بأيّتهم فقال أبو عمرو^(٢): بجماعتهم إذا جاؤوا ولم يدعو وراءهم شيئاً^(٣).

وقيل: كان الأصل في قولهم جاءوا بأيّتهم، للرأية، ثم كثر حتى قيل للجماعة (آية) وإن لم يكن معهم راية.

قال البرج بن مسهر^(٤):

خرجنا من النقبين^(٥) لا حي مثلنا بآياتنا نزجي اللقاح المطافلا^(٦)
وقال بعضهم: سميت آيات القرآن بذلك لأنها جماعة حروف أو كلمات وأصل

(١) انظر: تفسير الطبري (١٩٣/٣).

(٢) إسحاق بن مرار الشيباني بالولاء، أبو عمرو: لغوي أديب، من رمادة الكوفة، سكن بغداد ومات بها، أصله من الموالي، جاور بني شيبان وأدب بعض أولادهم فنسب إليهم، وجمع أشعار نيف وثمانين قبيلة من العرب ودونها، وكان كلما عمل منها قبيلة أخرجها إلى الناس في (مجلد)، وجعلها في مسجد الكوفة، وأخذ عنه جماعة كبار منهم أحمد بن حنبل: كان يلزم مجالسه ويكتب أماليه، ومن تصانيفه: (كتاب اللغات)، و(كتاب الخيل)، و(النوادر) المعروف ب(كتاب الجيم)، و(غريب الحديث)، توفي سنة (٢٠٦ هـ). انظر: الأعلام (٢٩٦/١).

(٣) انظر: تفسير القرطبي (٦٦/١)، والبرهان (٢٦٦/١).

(٤) البرج بن مسهر بن جلاس بن الارت الطائي: شاعر، من معمرى الجاهلية، كانت إقامته في ديار طيب (بلاد شمر)، اليوم بنجد، اختار أبو تمام (في الحماسة) أبياتاً من شعره، وله خبر مع سواد بن قارب الدوسي أيام كهانته قبل الإسلام، توفي نحو (٣٠ ق. هـ). انظر: الأعلام (٤٧/٢).

(٥) معنى النقبين: ثنية (نقب)، وهو الطريق بين الجبلين. انظر: اللسان "نقب" (٧٦٥/١)، ونزجي اللقاح: ونزج بمعنى: رقص، واللقاح: مصدر قولك: لقحت الناقة تلقح إذا حملت. انظر: اللسان "لقح" (٥٧٩/٢)، و"نزج" (٣٧٦/٢)، والمطافل: جمع بغير الياء، وهي الناقة التي قرب عهدها بالنتائج. انظر: اللسان "طفل" (٤٠٢/١١)، فكان الشاعر يقول: خرجنا من طريق لا يماثلنا أحد من أهل الأحياء، خرجنا بجماعتنا وبعقدنا وعدتنا وركابنا المتنوعة.

(٦) البيت من الطويل. انظر: اللباب في علوم الكتاب (٥٨٧/١).

«آية» عند سيبويه: (أوية) تركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت ألفاً^(١) وإنما جعل سيبويه موضع العين واوًا دون الياء، قال: لأن ما كان موضع العين منه «واو» واللام «ياء» أكثر مما موضع العين منه واللام «ياء».

لأن مثل «شويت» أكثر من «حييت». والنسب إليها (أووي)^(٢) وقال الفراء^(٣) «آية فاعلة، والأصل: (آيية)^(٤)، ولكنها خففت، فذهبت منها اللام». وجمع آية: آي وآيات آياي على أفعال^(٥). وأنشد أبو زيد^(٦):

(١) انظر: اللسان "أيا" (٦٣/١٤): فقد نقل كلام الجوهري عن سيبويه ثم قال: أي صاحب اللسان قال ابن بري: لم يذكر سيبويه أن عين (آية) واو كما ذكر الجوهري، وإنما قال: أصلها (آيية) بفتح الهمزة دون مد وتشديد الياء، فأبدلت الياء الساكنة ألفاً، وحكى عن الخليل أن وزنها فعلة، أي: على وزن (شجرة) فتصير على هذا "أويه" أو "أييه"، وقد ذكر كل من نقل عن سيبويه أن أصلها (أييه)، أي: أن موضع العين (ياء).

(٢) قال ابن بري: فأما (أووي) فلم يقله أحد علمته غير الجوهري اه. انظر: اللسان "أيا" (٦٣/١٤).
(٣) يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي، مولى بني أسد، أبوزكرياء، المعروف بالفراء: إمام الكوفيين، وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب، كان يقال: الفراء أمير المؤمنين في النحو، ومن كلام ثعلب: «لولا الفراء ما كانت اللغة»، ولد بالكوفة، وانتقل إلى بغداد، وعهد إليه المأمون بتربية ابنه، فكان أكثر مقامه بها، فإذا جاء آخر السنة انصرف إلى الكوفة فأقام أربعين يوماً في أهله يوزع عليهم ما جمعه ويبرهم، وتوفي في طريق مكة، وكان مع تقدمه في اللغة فقيهاً متكلماً، عالماً بأيام العرب وأخبارها، وكان يتفلسف في تصانيفه، واشتهر بالفراء، ولم يعمل في صناعة الفراء، ف قيل: «لأنه كان يفري الكلام»، ولما مات وجد «كتاب سيبويه» تحت رأسه، ف قيل: «إنه كان يتتبع خطاه ويتعمد مخالفته»، من مصنفاته: (المصادر في القرآن)، و(الوقف والابتداء)، و(المقصود والممدود)، و(اختلاف أهل الكوفة والبصرة والشام في المصاحف)، توفي سنة (٢٠٧ هـ). انظر: الأعلام (١٤٥/٨).

(٤) ذكره صاحب اللسان "أيا" (٦٣/١٤) معزواً إلى الفراء.

(٥) انظر: اللسان "أيا" (٦٣/١٤).

(٦) أبو زيد الأنصاري: سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري، أحد أئمة الأدب واللغة. من أهل البصرة. ووفاته بها. كان يرى رأي القدرية. وهو من ثقات اللغويين، قال ابن الأثيري: كان سيبويه إذا قال: (سمعت الثقة) عنى أبا زيد، من تصانيفه كتاب (النوادر - في اللغة)، و(الهمز)، و(المطر)، و(اللُّبأ واللبن)، و(المياه)، و(خلق الإنسان)، و(لغات القرآن)، و(الشجر)، و(الغرائز)، و(الوحوش)، و(بيوتات العرب)، و(الفرق)، و(غريب الأسماء)، و(الهشاشة والبشاشة)، توفي سنة (٢١٥ هـ). انظر: الأعلام (٩٢/٣).

لَمْ يُبْقِ هَذَا الدَّهْرُ مِنْ آيَائِهِ سِوَى أَثَافِيهِ وَأَرْمَدَائِهِ^(١)
 وآية الرجل: شخصه يقال منه: تأيته وتآيته مثل تفعلته، وتفاعلته^(٢) إذا قصدت
 آيته. وقالت امرأة لابنتها:

الحصن أذننى لو تأيته من حثيك الترب على الراكب^(٣)
 ويروى: لو تأيته بالمد-

وقوارع^(٤) القرآن: الآيات التي يتعوذ بها ويتحصن. وسميت بذلك لأنها تقمع
 الشيطان وتقرعه، وتصرف كل مخوف وتدفعه، كآية الكرسي، والمعوذتين ويس،
 ﴿تَبْرَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ﴾ [الملك: ١] ونحوها.

وقالوا^(٥): الطواسين والطواسيم، وآل حم والحواميم.
 وأنشد أبو عبيدة:

وبالطواسيم التي قد ثلثت
 وبالحواميم التي قد سبعت^(٦)

(١) هو من الرجز، والبيت في البحر المحيط (١٤٠/١)، واللباب في علوم الكتاب (١٩٦/١)،
 والأثافي: جمع (الأثفية) بالضم وبالكسر، الحجر توضع عليه القدر. انظر: القاموس المحيط (٤/
 ٣١٠)، والأرمداء: الرماد. انظر: القاموس المحيط (٣٠٦/١).

(٢) بنصه في اللسان. انظر: اللسان "أيا" (٦٣/١٤).

(٣) البيت في اللسان. انظر: اللسان (١٢٠/١٣).

(٤) قوارع القرآن: الآيات التي يقرأها إذا فزع من الجن والإنس فيأمن، مثل آية الكرسي وآخر سورة
 البقرة، لأنها تصرف الفزع عن قراءها كأنها تفرع الشيطان.

(٥) من هنا يتحدث عن ألقاب سور القرآن، والقائلون هم: علماء علوم القرآن واللغة العربية، قالوا:
 الطواسين والطواسيم؛ لأن الميم والنون متقاربتان في المخرج. انظر: اللسان "طسم" (٣٦٣/١٢).

(٦) هذان الشطران من الرجز، وهما ضمن ثلاثة أبيات قيلت في أسماء سور القرآن الكريم، أو في
 أقسام سور القرآن، وقد ذكرها أبو عبيدة بتمامها في مجاز القرآن قال: قال سليمان في جمع
 أسمائها:

حلفت بالسبع اللواتي طولت ويمئين بعدها قد أمثيت

ويمثان تثنيت فكررت وبالطواسيم التي قد ثلثت

وبالحواميم اللواتي سبعت وبالمفصل اللواتي فصلت

ألقاب سور القرآن

البقرة، وآل عمران، والنساء، وتسمى سورة العقود: بد(العقود) وبد(المائدة).
والأنعام، والأعراف، والأنفال، وبراءة وكانوا يسمونها (القريتين)، وتسمى براءة:
سورة العذاب.

قال حذيفة^(١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إنكم تسمونها سورة التوبة وإنما هي سورة العذاب والله ما تركت أحدًا إلا نالت منه»^(٢).

وتسمى المقشقشة، لأنها تقشقش من النفاق أي تبرئ منه^(٣)، وتسمى المبعثرة لأنها بعثرت عن أسرار المنافقين، والحافرة لأنها حفرت عن أسرارهم، والمخزية والفاضحة، والمنكلة، والمدممة، والمشردة وسورة التوبة^(٤) لقوله ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللهُ عَلَى النَّبِيِّ...﴾ [التوبة: ١١٧] إلى قصة كعب بن مالك^(٥)، ومرارة بن الربيع^(٦)

(١) حذيفة بن اليمان: حذيفة بن حسل بن جابر العبسي، أبو عبد الله، واليمان لقب حسل: صحابي، من الولاة الشجعان الفاتحين، كان صاحب سر النبي ﷺ في المنافقين، لم يعلمهم أحد غيره، ولما ولي عمر سأل: أفي عمالي أحد من المنافقين؟ فقال: نعم، واحد، قال: من هو؟ قال: لا أذكره، وحدث حذيفة بهذا الحديث بعد حين فقال: وقد عزله عمر كأنما دل عليه، وكان عمر إذا مات ميت يسأل عن حذيفة، فإن حضر الصلاة عليه صلى عليه عمر، وإلا لم يصل عليه، له في كتب الحديث (٢٢٥) حديثًا، توفي سنة (٣٦ هـ). انظر: الأعلام (١٧١/٢).

(٢) راجع الدر المشور (١٢٠/٤)، وتفسير الشوكاني (٣٣٢/٢).

(٣) راجع الكشف (١٧١/٢)، والإتقان (١٥٥/١).

(٤) راجع الكشف (١٧١/٢).

(٥) كعب بن مالك بن عمرو بن القين الأنصاري السلمي الخزرجي، صحابي من أكابر الشعراء من أهل المدينة واشتهر في الجاهلية وكان في الإسلام من شعراء النبي ﷺ وشهد أكثر الوقائع، ثم كان من أصحاب عثمان، وأنجده يوم الثورة وحرص الأنصار على نصرته ولما قتل عثمان قعد عن نصرة علي فلم يشهد حروبه، وعمي في آخر عمره وعاش سبعًا وسبعين سنة، قال روح بن زنباع: أشجع بيت وصف به رجل قومه قول كعب بن مالك: "نصل السيوف إذا قصرن بخطونا يومًا ولنحققها إذا لم تلحق". له (٨٠ حديثًا)، توفي سنة (٥٠ هـ). انظر: الأعلام (٢٢٨/٥).

(٦) مرارة بن الربيع العامري الأنصاري، من بني عمرو بن عوف، شهد بدرًا، وهو أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، وتاب الله عليهم ونزل القرآن في شأنهم. انظر: البداية والنهاية (٢٢/٥).

وهلال بن أمية ^(١).

وسورة يونس الطيط، وسورة هود الطيط وإنما سميت به دون من ذكر فيها من الأنبياء لخفة اسمه، ولم يقل سورة نوح، لأن السورة الأخرى تسمى سورة نوح، ولم يقل سورة لوط، لأن قصته لم ينفرد بها دون إبراهيم الطيط ^(٢).

وسورة يوسف الطيط وسورة الرعد، وسورة إبراهيم، وسورة الحجر، وسورة النحل، وتسمى سورة النعم وسورة النعيم، وسبحان وتسمى سورة الإسراء وسورة بني إسرائيل، وسورة الكهف، و(كهيعص)، وتسمى سورة مريم عليها السلام وطه، وتسمى سورة الكليم، وسورة اقترب وتسمى سورة الأنبياء -عليهم السلام-.. وسورة الحج، و(قد أفلح) وتسمى سورة المؤمنين ^(٣) وسورة النور، وسورة الفرقان، و(طسم) وتسمى الشعراء، وطس، وتسمى سورة النمل وسورة سليمان الطيط، و(طسم) وتسمى سورة القصص، و﴿المر ﴿١﴾ أَحْسِبَ النَّاسُ﴾ وتسمى سورة العنكبوت، و﴿المر ﴿١﴾ غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ وتسمى سورة الروم، والسورة التي بعدها تسمى سورة لقمان، وبعدها السجدة، وبعدها الأحزاب، وبعدها سورة سبأ وبعدها فاطر، وتسمى سورة الملائكة، وبعدها يس، وهي قلب القرآن.

وقال الطيط: «(قلب القرآن يس)» ^(٤) وبعدها الصفات، وسورة ص، وتسمى سورة داود الطيط، وسورة الزمر وتسمى سورة الغرف، وسورة غافر وتسمى سورة المؤمن، و﴿حم ﴿١﴾﴾ السجدة، وتسمى فصلت، وتسمى أيضاً سورة المصاييح، ﴿حم ﴿١﴾﴾ عسق ﴿٢﴾ وتسمى الشورى، وتليها الزخرف، ثم الدخان، ثم الجاثية وتسمى الشريعة، ثم الأحقاف، ثم سورة محمد الطيط وتسمى سورة القتال، ثم سورة الفتح، ثم الحجرات،

(١) هلال بن أمية الواقفي شهد بدرًا، وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا وهو الذي قذف زوجته بشريك بن سحماء. انظر: الاستيعاب (٤٠٢/١٠). انظر قصة هؤلاء الثلاثة في سيرة ابن هشام (١٩٦/٢)، (٥٣١).

(٢) انظر نحو هذا التعليل في البرهان (٢٧١/١)، والإتقان (١٦٠/١).

(٣) بالجر على الإضافة، ويجوز الرفع على الحكاية.

(٤) أخرجه الدارمي في سننه (٤٥٦/٢)، كتاب فضائل القرآن، والترمذي في سننه (١٩٦/٨)، أبواب فضائل القرآن.

ثم سورة ق، ويقال لها: سورة الباسقات، ثم الذاريات، ثم الطور، ثم النجم، ثم ﴿أَقْرَبَتْ السَّاعَةَ﴾، وتسمى سورة القمر، ثم سورة الرحمن ﷻ، ثم الواقعة، ثم الحديد، ثم المجادلة، ثم الحشر، ثم سورة الممتحنة - بفتح الحاء-^(١) والممتحنة: سبيعة بنت الحارث^(٢)، وتسمى أيضًا سورة المودة وسورة الامتحان، ثم سورة الصف، وتسمى سورة الحواريين، ثم سورة الجمعة، ثم سورة المنافقين، ثم سورة التغابن، ثم سورة الطلاق، وتسمى سورة النساء القصرى، ثم سورة التحريم، وتسمى أيضًا سورة النبي ﷺ، ثم تبارك، وتسمى سورة الملك والواقية والمنجية والمانعة^(٣) والمانعة، ثم سورة ﴿ت﴾ وتسمى سورة القلم، ثم الحاقة ثم (سأل سائل) ويقال لها سورة الواقع وسورة المعارج، ثم سورة نوح ﷺ، ثم ﴿قُلْ أُوْحِي﴾ وتسمى سورة الجن وسورة الوحي، ثم سورة المزمل، ثم سورة المدثر، ثم سورة ﴿لَا أُقْسِمُ﴾ وتسمى سورة القيامة، ثم ﴿هَلْ أَتَى﴾ وتسمى سورة الإنسان، ثم المرسلات، ثم ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ وتسمى سورة النبأ، وسورة التساؤل ثم النازعات، وتسمى سورة الساهرة وسورة الطامة، ثم عبس وتسمى سورة السفرة، ثم ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ ويقال لها: سورة التكوير وتسمى أيضًا كورت، ثم ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ ويقال لها: سورة الانفطار، وتسمى أيضًا انفطرت، ثم سورة المطففين وتسمى سورة التطفيف، ثم ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ ويقال لها سورة الانشقاق ويقال أيضًا: انشقت ثم سورة البروج، ثم سورة الطارق، ثم سورة الأعلى ﷻ، ثم سورة الغاشية ثم سورة (وَالْفَجْرِ) ثم سورة البلد، ثم سورة ﴿وَالشَّمْسِ﴾ ثم سورة (وَاللَّيْلِ) ثم سورة ﴿وَالضُّحَى﴾، ثم ﴿أَلَمْ نُنشَرْحْ﴾ ثم سورة ﴿وَالنَّيْنِ﴾ ثم سورة

(١) راجع الإتيان (١/١٥٨).

(٢) سبيعة بنت الحارث الأسلمية، صحابية جليلة روت عن رسول الله ﷺ أحاديث، وروى عنها عبد الله بن عمر وزفر بن أوس ومسروق وغيرهم. انظر: أسباب النزول للواحدي (ص: ٢٤١)، وانظر ترجمتها في: الاستيعاب (٢٦/١٣)، وقد رجَّح القرطبي (٤٩/١٨، ٦١) وابن حجر (٨/٦٢٣): أنها أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط.

(٣) أخرج الترمذي بسنده إلى ابن عباس يرفعه أن النبي ﷺ قال: "هي المانعة هي المنجية تنجيه من عذاب القبر" قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه اهـ. انظر السنن (٣٠٠/٨).

﴿أَقْرَأُ﴾ وتسمى سورة العلق، وسورة القلم ثم سورة القدر، ثم سورة ﴿لَمْ يَكُنِ﴾ وتسمى سورة البرية والبينة والقيمة والانفكاك ثم ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ وتسمى سورة الزلزلة والزلال ويقال لها أيضا: زلزلت، ثم (والعاديات) ثم (القارعة)، ثم (ألهاكم) وتسمى سورة التكاثر، ثم ﴿وَالْعَصْرِ﴾ ثم (الهمزة) ثم سورة الفيل، ثم سورة قريش، وهما سورتان^(١).

وعن جعفر الصادق^(٢) وأبي نَهيك^(٣): أن ذلك سورة واحدة من غير فصل ثم (أرأيت) وتسمى سورة الدين وسورة الماعون، ثم ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ﴾ وتسمى سورة الكوثر، ثم ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ويقال لها: الكافرون، ويقال: سورة الكافرين، ويقال لها أيضًا: سورة العبادة، ثم سورة النصر، وتسمى سورة التوديع^(٤)، لما فيها من الإيماء إلى وفاة رسول الله ﷺ، ثم سورة ﴿تَبَّتْ﴾ وتسمى سورة المسد، ثم ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وتسمى سورة الإخلاص وسورة الأساس لاشتمالها على توحيد الله تعالى الذي هو أساس الدين، ثم سورة الفلق، ثم سورة الناس، ويقال لهما: المعوذتان، والمشققتان^(٥)، من قولهم: شقشق البعير إذا هدر، وشقشق العصفور وخطيب مشقشق، وخطيب ذو شقشقة، والشقشقة: التي يخرجها البعير من فيه إذا هاج كالرثة شبه الخطيب بالفحل.

(١) وهذا هو الصحيح، ومن قال: إنهما سورة واحدة نظرًا لاتصال ألفاظهما ومعانيهما فهو قول مرجوح والكثير على خلافه. انظر: الإتقان (١/١٨٦).

(٢) جعفر الصادق: جعفر بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين السبط، الهاشمي القرشي، أبو عبد الله، الملقب بالصادق: سادس الأئمة الاثني عشر عند الإمامية، كان من أجلاء التابعين، وله منزلة رفيعة في العلم، أخذ عنه جماعة، منهم الإمامان أبو حنيفة ومالك، ولقب بالصادق؛ لأنه لم يعرف عنه الكذب قط، له أخبار مع الخلفاء من بني العباس وكان جريئًا عليهم صدًا بالحق، له (رسائل) مجموعة في كتاب، ورد ذكرها في كشف الظنون، يقال إن جابر بن حيان، قام بجمعها، مولده ووفاته بالمدينة، توفي سنة (١٤٨ هـ). انظر: الأعلام (٢/١٦٢).

(٣) أبو نَهيك بفتح فكسر وهناك كثير ممن يكنى بهذه الكنية، راجع الكني والأسماء للإمام مسلم (٢/٨٤٩).

(٤) انظر: الإتقان (١/١٥٩).

(٥) انظر: الإتقان (١/١٥٩).

وهاتان سورتان من القرآن ياجماع الأمة، ويروى عن ابن مسعود أنه كان يحكمهما من المصاحف، ويقول: «لا تزيدوا في كتاب الله ما ليس منه»^(١). فإن كان هذا صحيحًا عنه فسيبه أنه رأى رسول الله ﷺ يعوذ بهما سبطيه^(٢) فظن أنهما عوذتان. والمسلمون كلهم على خلاف ذلك^(٣)، ومثل هذا ما حكى عن أبي أنه زاد في مصحفه سورتين: إحداهما تسمى سورة الخلع^(٤) وهي: (اللهم إنا نستعينك ونستغفرك، ونثني عليك، ونؤمن بك ولا نكفرك، ونخلع ونترك من يهجرك) وتسمى الثانية سورة الحفد^(٥) وهي:

(اللهم إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعي ونحفد، نرجو رحمتك، ونخشى عذابك إن عذابك بالكفار ملحق)^(٦) فهذا أيضًا مما أجمع المسلمون على خلافه.



(١) انظر: مسند الإمام أحمد (١٢٩/٥، ١٣٠)، والمصنف لابن أبي شيبة (٥٣٨/١٠).

(٢) أي: الحسن والحسين، رضي الله عنهما. انظر: اللسان "سبط" (٣١٠/٧).

(٣) انظر: البرهان (٢٥١/١).

(٤) مأخوذ من قوله في الدعاء (ونخلع ونترك من يهجرك)، قال ابن منظور: خلع الشيء يخلعه خلعًا: جرّده.

انظر: اللسان "خلع" (٧٦/٨).

(٥) مأخوذ من قوله في الدعاء: (وإليك نسعى ونحفد)، أي: نسرع إلى الطاعة، وانظر: اللسان "حفد" (١٥٣/٣).

(٦) إن هذا الذي حكى عن أبي بن كعب نزل به جبريل عليه السلام على النبي ﷺ وهو في الصلاة لما قنت يدعو على مضر، وهو لا شك دعاء من الأدعية المأثورة كتبها أبي أولاً في مصحفه خشية نسيانها خصوصًا، وأن المسلمين أجمعوا على عدم اعتبار ذلك قرآنًا. انظر: مناهل العرفان (١/٢٦٤، ٢٧١).

الإفصاح الموجز
في إيضاح المعجز

الإفصاح الموجز في إيضاح المعجز

لا ريب في عجز البلغاء وقصور الفصحاء عن معارضة القرآن العظيم، وعن الإتيان بسورة من مثله في حديث الزمان والقديم، وذلك ظاهر مكشوف ومتيقن معروف، لا سيما القوم الذين تحداهم رسول الله ﷺ، فإنهم كانوا ذوي حرص على تكذيبه والرد عليه، وحالهم معه معروفة، في معاداته، ومعاندته وإظهار بغضه وأذاه وقذفه بالجنون والشعر والسحر، فكيف يترك من هذه حالة معارضته، وهو قادر عليها ومماثلته وهو واصل إليها؟!

هذا وهو ينادي عليهم بقوله: ﴿قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨] مع ما فيه من سبهم وسب آبائهم ووصفهم بالجهل والعجز، وإيعادهم بالعذاب والنكال وسوء المنقلب، ورميهم بالكذب والافتراء، وتقييح الأفعال، وتهجين ما هم عليه من الأحكام الفائدة، وإطالة القول في ذلك، وفي شرح أحوالهم واستقباح أعمالهم، وفيما أعد لهم من الهوان والنكال في الدنيا والمال. أليس هذا وشبهه مما يحملهم على المعارضة لو كانوا قادرين عليها؟!

ومما يجذبهم إلى المناظرة لو وجدوا سبيلاً إليها؟

وحالهم في الجدال معلومة، وأمورهم في تفاخرهم وطلبهم الترفع مفهومة، وقد كانوا يجعلوا أموالهم دون أعراضهم، ويهون عليهم كل مستصعب في بلوغ أغراضهم فإذا هجاهم شاعر جدوا في معارضته وإجابته، واستعانوا على ذلك بمن يحسنه ويظهر عليه في مقاولته ومحاورته، فلا ريب إذا في أنهم راموا ذلك فما أطاقوه، وحاولوه فما استطاعوه، وأنهم رأوا نظماً عجيباً خارجاً عن أساليب كلامهم، ورسفاً بديعاً مبايناً لقوانين بلاغتهم ونظامهم، فأيقنوا بالقصور عن معارضته، واستشعروا العجز عن مقابله.

وهذا هو الوجه في إعجاز القرآن، كما قال بعضهم: القرآن لا يدركه عقل ولا يقصر عنه فهم.

وأما ما تضمنه القرآن العزيز من الأخبار عن المغيب: فليس ذلك مما تحداهم به

ولكنه دليل على صدق الرسول، وأنه كلام علام الغيوب، وكذلك أيضًا دلالة حال الرسول ﷺ في كونه أميًا لا معرفة له ولا يحسن أن يقرأ^(١) ولا وقف على شيء من أخبار الأمم السالفة، حتى أنه لا يقول الشعر ولا ينظر في الكتب.

ثم إنه قد أتى بأخبار القرون الماضية والأمم الخالية، وبما كان من أول خلق الأرض والسماء إلى انقضاء الدنيا وهم يعلمون ذلك من حاله ولا يشكون فيه فهذه الحال دليل قاطع بصدقه صلى الله عليه وعلى آله^(٢).

ولكن إعجاز القرآن من قبل أنه خارج في بديع نظمه وغرابة أساليبه عن معهود كلام البشر مختص بنمط غريب لا يشبه شيئًا من القول في الرصف والترتيب لا هو من قبيل الشعر، ولا هو من ضروب الخطب والسجع^(٣) يعلم من تأمله أنه خارج عن المألوف، مباين للمعروف، متناسب في البلاغة متشابه في البراعة، بريء من التكلف، منزه عن التصنع والتعسف، وكلام البشر، وإن كان من فصيح بليغ - يظهر فيه - إذا طال تفاوت واختلاف وإخلال^(٤) والقرآن العزيز على ذوق واحد، إن بشر أو أنذر أو وعظ أو حذر أو قص وأخبر، أو نهى أو أمر^(٥)، وليس ذلك لرؤساء الكلام وفحول النظام، فقد يجيد بعضهم المدح ويقصر في ضده، وفي وصف الخيل وسير الليل دون وصف الحرب والجود والمطر والسيل.

والقرآن العزيز كله وإن أطال في هذه المعاني التي ذكرتها أو أوجز على قري^(٦) واحد لا تعثر فيه على اختلاف ولا لتقصير بواحد فلا يشك في صحة نزوله من عند الله ﷻ ذو بصيرة^(٧).

ولا قدرة لأحد من البشر على أن يأتي بمثله في أحكام معانيه وانتظام ألفاظه وبديع مناهجه.

(١) قال الباقلائي: الوجه الثاني من وجوه الإعجاز: أنه كان معلومًا من حال النبي ﷺ أنه كان أميًا لا يكتب ولا يحسن أن يقرأ. انظر: إعجاز القرآن (ص: ٣٤).

(٢) راجع البداية والنهاية لابن كثير (٧٢/٦).

(٣) انظر: جواب الباقلائي على من ادعى أن القرآن مشتمل على الشعر والسجع. (٥٣-٥٧).

(٤) انظر: نحوه في إعجاز القرآن (ص: ٣٧).

(٥) انظر: نحو هذا في ثلاث رسائل في إعجاز القرآن (ص: ٢٧).

(٦) القرو والقري: كل شيء على طريق واحد. انظر: اللسان "قرا" (١٧٥/١٥).

(٧) انظر: البرهان (١٠٤/٢).

ولقد عجزت العرب - مع قدرتها على التصرف في الكلام والفصاحة وفروع البلاغة - عن معارضته بسورة.

ومن السور ما يقل عدده^(١)، وقد أعلمهم أنهم لا يقدرّون على ذلك^(٢)، فنطق لسان الحال بعجزهم، ووقوع إياسهم من الوصول إلى شيء منه، وانحرفوا إلى القتال وبذل الأموال في المعاندة^(٣) فالقرآن إذا لهذا السبب: أعظم آياته ﷻ وأوضح الأدلة على صحة نبوته.

ولهذا قال الله ﷻ: ﴿...لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة، والسجدة: ٢] أي لا يرتاب فيه ذو لب فإن قيل: ما معنى قولكم: النظم الغريب والرصف العجيب؟ وهل ثم زائد على تعلق الكلام بعضه ببعض، وذلك: الاسم بالاسم والفعل بالاسم والحرف بهما وهذا موجود في كلام العرب، فبأي شيء باين القرآن كلام العرب؟ قيل: ما كل ما يحيط به العلم تؤديه الصفة، ولكن ألت تفضل كلام البلغاء والخطباء على غيره!

وترى أيضًا فلانًا أبلغ من فلان وأخطب وأشعر وأفصح؟

فبأي شيء حصلت هذه التفرقة^(٤)؟

فكذلك عرفت العرب ومن يعلم البلاغة من غيرهم مباينة القرآن العزيز سائر الكلام، وذلك بصحة الذوق، وسلامة الطبع ولطف الحس، حتى أن منهم من يعرف شعر الشاعر، وإن دلس بغيره، ويفصله مما دلس به ويقول: هذا كلام فلان ولقد رفع إلى الخليفة^(٥) شعر صالح بن

(١) كسورة الكوثر مثلًا فإنها أقصر سورة وهي ثلاث آيات قصار. انظر: إعجاز القرآن للباقلاني (ص: ٢٥٤).

(٢) والتحدي بسورة هي آخر المراحل التي تحداهم بها فعجزوا، قال تعالى ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفَنُزِّلُهُمْ فَلَّ فَاَتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ﴾ [يونس: ٣٨].

(٣) راجع نحو هذا في إعجاز القرآن للباقلاني (ص: ٢٤٩).

(٤) انظر نحو هذا الكلام في إعجاز القرآن للباقلاني (١١٣-١١٦).

(٥) هو المهدي: محمد بن عبد الله المنصور بن محمد بن علي العباسي، أبو عبد الله، المهدي بالله: من خلفاء الدولة العباسية في العراق، ولد بإيذج (من كور الأهواز)، وولي بعد وفاة أبيه ويعهد منه (سنة ١٥٨ هـ) وأقام في الخلافة عشر سنين وشهراً، ومات في ماسبذان، صريحاً عن دابته في الصيد، وقيل مسموماً، كان محمود العهد والسيرة، محبباً إلى الرعية، حسن الخلق والخلق، جواذاً، يقال: إنه أجاز شاعرًا بخمسين ألف دينار، وهو الذي بنى جامع الرصافة، وتربته بها،

عبد القدوس^(١) في شيء من الكفر فلما مثل بين يديه، أنكر أن يكون ذلك من قوله، فأنشده غير ذلك مما اعترف به، فقال: هذا من نسبة ذاك فقتله.

فانظر كيف عرف شعره وأسلوبه واتحاد طريقه حتى قضى بأنه كله شيء واحد، وإن لم يكن في الثاني شيء مما في الأول.

وقد يكون كلام البشر فصيحًا مليحًا موصوفًا بالجودة، وأنه مطابق للمعنى، سليم من التعمق والتعسف والتكلف، بريء من النقصان والزيادة، حسن المجاورة، تتبع الكلمة الكلمة التي تناسبها وتكون بها أولى من غيرها خفيف على السمع حلو في النطق جار على المعتاد من كلام الفصحاء والبلغاء.

ومع ذلك فلا يقارب القرآن في شيء من ذلك ولا يدانيه^(٢).

فإن قيل: فأى فائدة في تكرير القصص فيه والأنباء؟ قيل: لذلك فوائد^(٣) -

١- منها أن يقول المعاند والجاحد: كيف أعارض-مثلًا- قصة موسى وقد سردتها وأوردتها على أفصح القول وأحسنه، وسبقت إلى ذلك، فلم يبق لي طريق إلى المعارضة! فيقال له: ها هي قد جاءت في القرآن العزيز على أنحاء ومبانٍ، فأت بها أنت ولو على بناء واحد^(٤).

٢- ومنها أنهم لما عجزوا عن الإتيان بسورة مثله أتاهم بسورة مماثلة في المعنى والنظم والقصة، وذلك أنكى^(٥) لقلوبهم.

وانمحي أثر الجامع والتربة بعد ذلك، توفي سنة (١٦٩ هـ). انظر: الأعلام (٢٢١/٦).

(١) صالح بن عبد القدوس بن عبد الله بن عبد القدوس الأزدي الجذامي، مولاهم، أبو الفضل: شاعر حكيم، كان متكلمًا، يعظ الناس في البصرة، له مع أبي الهذيل العلاف مناظرات، وشعره كله أمثال وحكم وآداب، اتهم عند المهدي العباسي بالزندقة، فقتله ببغداد، قال المرتضى: (قيل: رؤي ابن عبد القدوس يصلي صلاة تامة الركوع والسجود، فقيل له: ما هذا، ومذهبه معروف؟ قال: سنة البلد، وعادة الجسد، وسلامة الأهل والولد!)، وعمي في آخر عمره، توفي نحو (١٦٠ هـ). انظر: الأعلام (١٩٢/٣).

(٢) راجع إعجاز القرآن (ص: ٣٦).

(٣) راجع البرهان في علوم القرآن النوع السادس والأربعون (٢٥/٣)، والإنتقان النوع السادس والخمسون (٢٠٤/٣).

(٤) راجع إعجاز القرآن (ص: ١٨٩).

(٥) نكى العدو نكايًا: أصاب منه، وأكثر فيه الجراح والقتل، فوهن لذلك. انظر: اللسان "نكى" (١٥/٣٤١).

٣- ومنها أن كل أحد لا يقدر على كل سورة، فجاءت هذه السور فيها هذه القصص على قدر قوى البشر، فمن أطاق هذه حفظها، ومن لم يطق حفظ الأخرى، لينال الضعيف نحو ما نال القوي.

٤- ومنها أن عادة هذه القصص المتحدة على الأنحاء المختلفة مع التماثل في حسن النظم: أبلغ في الفصاحة وأعظم في المعجزة، فكانت تلك المعاني كعرائس تجلي في ملابس مختلفة رائعة، إذا رأيت الواحدة منها قلت: هذه، فإذا رأيت الأخرى قلت: بل هذه، فإذا جاءت الأخرى قلت: لا بل هذه، حتى لا تفضل واحدة على الأخرى، ولا يقدر بليغ ولا ناقد في الفصاحة على ذلك أبداً^(١).

فإن قيل: فهل في إقامته البراهين وإيراد الدلائل على الوحدانية بذكر السموات والأرض وتصريف الرياح والسحاب، وبأنه ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] وعلى البعث بإنزال الماء وإحياء الأرض بعد موتها، وبالنشأة الأولى إلى غير ذلك: إعجاز؟

قلت: الإعجاز من جهة إيراد هذه الحجج في الأساليب العجيبة والبلاغة الفائقة، فهو راجع إلى ما قدمناه من نظم القرآن وإعجازه، وأما كونها براهين قاطعة، فهو دليل على صدق النبي ﷺ لأنه لم يكن من أهل هذا ولا قومه، ولا يعرف شيئاً منه، فلا اكتراث بعد ذلك بما أظهره حاسد أو معاند أو جاهل من شك أو ارتياب يظهره لضعيف يكفره^(٢).

ومن آيات الله ﷻ وتام حكمته أن تعاطي مسيلمة الكذاب^(٣) معارضته، فأتى بما

(١) راجع إعجاز القرآن (ص: ٦١).

(٢) راجع البرهان للزركشي (١٠٣/٢).

(٣) مسيلمة الكذاب: مسيلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب الحنفي الوائلي، أبو ثمامة: متنبئ، من المعمرين، وفي الأمثال: "أكذب من مسيلمة"، ولد ونشأ باليمامة، في القرية المسماة اليوم بالجيلة، بقرب (العينة) بوادي حنيفة، في نجد، وتلقب في الجاهلية بالرحمن، وعرف برحمان اليمامة، ولما ظهر الإسلام في غربي الجزيرة، وافتتح النبي ﷺ مكة ودانت له العرب، جاءه وفد من بني حنيفة، قيل: كان مسيلمة معهم إلا أنه تخلف مع الرحال، خارج مكة، وهو شيخ هرم، فأسلم الوفد وذكروا للنبي ﷺ مكان مسيلمة فأمر له بمثل ما أمر به لهم، وقال: ليس بشركم مكاناً، ولما رجعوا إلى ديارهم كتب مسيلمة إلى النبي: "من مسيلمة رسول الله، إلى محمد رسول الله، سلام عليك، أما بعد فإني قد أشركت في الأمر معك، وإن لنا نصف الأرض،

جعله ضحكة للعالمين، يظهر بذلك مضمون خبره الصادق، بأن المعارضة ممتنعة، وأن المماثلة مندفة.

ولقد حكى عن عمرو بن العاص^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه مر باليمامة، فأتى مسيلمة الكذاب ليختبر ما عنده، فقال له مسيلمة: ما الذي نزل على صاحبكم في هذه الأيام؟ فقال عمرو: نزل عليه ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكْفُورٌ ۝٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ۝٣﴾ فقال مسيلمة: قد نزل على نحو من هذا.

فقال له عمرو: وما ذلك؟

فقال يا وبرا يا وبرا^(٢)، أذنان وصدر، وسائر كحقر نقر^(٣)، كيف ترى يا عمرو؟

ولقر يش نصف الأرض، ولكن قريشاً قوم يعتدون". فأجابه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "بسم الله الرحمن الرحيم: من محمد رسول الله، إلى مسيلمة الكذاب، السلام على من اتبع الهدى، أما بعد: فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده، والعاقبة للمتقين"، وذلك في أواخر سنة (١٠ هـ)، وأكثر مسيلمة من وضع أسجاع يضاهي بها القرآن، وتوفي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قبل القضاء على قنته، فلما انتظم الأمر لأبي بكر، انتدب له أعظم قواده (خالد بن الوليد) على رأس جيش قوي، هاجم ديار بني حنيفة، وصمد هؤلاء، فكانت عدة من استشهد من المسلمين على قتلهم في ذلك الحين ألفاً ومئتي رجل، منهم أربعمئة وخمسون صحابياً، وانتهت المعركة بظفر خالد ومقتل مسيلمة (سنة ١٢ هـ)، وكان مسيلمة ضئيل الجسم، قالوا في وصفه: (كان رويجلاً، أصيغر، أخينس!). انظر: الأعلام (٢٢٦/٧).

(١) عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي، أبو عبد الله: فاتح مصر، وأحد عظماء العرب ودهاتهم وأولي الرأي والحزم والمكيدة فيهم، كان في الجاهلية من الأشداء على الإسلام، وأسلم في هدنة الحديبية، وولاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إمرة جيش "ذات السلاسل" وأمهه بأبي بكر وعمر، ثم استعمله على عمان، وولاه عمر فلسطين، ثم مصر فافتتحها، وعزله عثمان، ولما كانت الفتنة بين علي ومعاوية كان عمرو مع معاوية، فولاه معاوية على مصر سنة (٣٨ هـ)، وأطلق له خراجها ست سنين فجمع أموالاً طائلة، وتوفي بالقاهرة، أخباره كثيرة، وله في كتب الحديث (٣٩) حديثاً، توفي سنة (٤٣ هـ). انظر: الأعلام (٧٩/٥).

(٢) قال ابن كثير: والوبر دوية تشبه الهر، أعظم شيء فيه: أذناه وصدرة وباقيه دميم. انظر: تفسير ابن كثير (٥٤٧/٤).

(٣) النقر، والنقرة والنقير: النكته في النواة، كأن ذلك الموضوع نقل منها فقوله: حقر نقر: على الاتباع كما تقول: حقير نقير. انظر: اللسان "نقر" (٢٢٨/٥).

فقال له عمرو: إنك لتعلم أنني أعلم أنك تكذب^(١) فقد خرج مسيلمة بهذا الكلام عن كلام العقلاء، ودخل في تخليط المجانين^(٢).

وأما من قال في قوله ﷺ ﴿فَاتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]: إن الهاء تعود على النبي ﷺ، أي من مثل محمد ﷺ في أميته، لا يعرف هو ولا قومه ما في القرآن من الأنباء، واستشهد على صحة ما ذهب إليه بقوله ﷺ: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا﴾ [هود: ٤٩].

فكلام من ركب الخطر ولم ينعم النظر^(٣) لأن كلامه يقتضي أن بعض الناس يقدر على الإتيان بمثله وهم العلماء بالسير، والممارسون للكتب وهذا يبطله قوله ﷺ: ﴿قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨].

والقرآن كلام رب العالمين، غير مخلوق عند أهل الحق، وعلى ذلك أئمة المسلمين^(٤) كسفيان الثوري^(٥)، ومالك بن أنس

(١) ذكر هذا ابن كثير في تفسيره (٥٤٧/٤).

(٢) حيث أراد كما يقول ابن كثير أن يركب من هذا الهذيان ما يعارض به القرآن، انظر تفسيره (٤/٥٤٧).

(٣) القول بأن الضمير يعود على القرآن هو القول الراجح والأظهر. انظر: تفسير ابن كثير (٥٩/١)، والقرطبي (٢٣٢/١).

(٤) مسألة القول بخلق القرآن تعتبر من أخطر القضايا التي احتمد فيها النزاع بين أهل السنة من جهة وبين المعتزلة من جهة أخرى، يقول ابن تيمية رحمته مذهب سلف الأمة وأئمتها من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين، كالأئمة الأربعة وغيرهم ما دل عليه الكتاب والسنة، وهو الذي يوافق الأدلة العقلية الصريحة أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق.. اهـ. انظر: الفتاوى (٣٧/١٢).

(٥) سفيان الثوري: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، من بني ثور بن عبد مناة، من مضر، أبو عبد الله: أمير المؤمنين في الحديث، كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى، ولد ونشأ في الكوفة، وراوده المنصور العباسي على أن يلي الحكم، فأبى، وخرج من الكوفة سنة (١٤٤ هـ)، فسكن مكة والمدينة، ثم طلبه المهدي، فتوارى، وانتقل إلى البصرة فمات فيها مستخفياً، له من الكتب (الجامع الكبير)، و(الجامع الصغير) كلاهما في الحديث، وكتاب في (الفرائض)، وكان آية في الحفظ، من كلامه: ما حفظت شيئاً، فنسيته، توفي سنة (١٦١ هـ). انظر: الأعلام (٣/١٠٤).

والشافعي^(١)، وأحمد بن حنبل^(٢) وعامة الفقهاء والعلماء.

وقال جميع المعتزلة: «إن كلام الله تعالى مثل كلام المخلوقين، وإن البشر يقدرون على الإتيان بمثله، وبما هو أفصح منه، وإنما منعوا من ذلك في بعض الأوقات»^(٣).

والدليل على أن القرآن غير مخلوق قول الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠].

فلو كان القرآن مخلوقًا لكان مخلوقًا بقول آخر وأدى ذلك إلى أن لا يوجد منه سبحانه فعل أبدًا.

(١) الإمام الشافعي: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي المطلبي، أبو عبد الله: أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه نسبة الشافعية كافة، ولد في غزة (بفلسطين)، وحمل منها إلى مكة وهو ابن ستين، وزار بغداد مرتين، وقصد مصر سنة (١٩٩هـ) فتوفي بها، وقبره معروف في القاهرة، قال المبرد: كان الشافعي أشعر الناس وأدبهم وأعرفهم بالفقه والقراءات، وقال الإمام ابن حنبل: ما أحد ممن بيده محبرة أو ورق إلا وللشافعي في رقبته منة، وكان من أحذق قريش بالرمي، يصيب من العشرة عشرة، برع في ذلك أولاً كما برع في الشعر واللغة وأيام العرب، ثم أقبل على الفقه والحديث، وأفتى وهو ابن عشرين سنة، وكان ذكيًا مفرطًا، له تصانيف كثيرة، أشهرها كتاب: (الأم - في الفقه)، ومن كتبه: (المسند - في الحديث)، و(أحكام القرآن)، و(السنن)، و(الرسالة - في أصول الفقه)، و(اختلاف الحديث)، و(السبق والرمي)، و(فضائل قريش)، و(أدب القاضي)، و(المواريث)، توفي سنة (٢٠٤هـ). انظر: الأعلام (٢٦/٦).

(٢) الإمام ابن حنبل: أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله، الشيباني الوائلي: إمام المذهب الحنبلي، وأحد الأئمة الأربعة، أصله من مرو، وكان أبوه والي سرخس، وولد ببغداد، فنشأ منكبًا على طلب العلم، وسافر في سبيله أسفارًا كثيرة، وصنف (المسند - يحتوي على ثلاثين ألف حديث)، وله كتب في (التاريخ)، و(الناسخ والمنسوخ)، و(الرد على الزنادقة فيما ادعت به من مشابهة القرآن)، و(التفسير)، و(فضائل الصحابة)، و(المناسك)، و(الزهد)، و(الأشربة)، و(المسائل - خ)، و(العلل والرجال)، وكان أسمر اللون، حسن الوجه، طويل القامة، يلبس الأبيض ويخضب رأسه ولحيته بالحناء، وفي أيامه دعا المأمون إلى القول بخلق القرآن ومات قبل أن يناظر ابن حنبل، وتولى المعتصم فسجن ابن حنبل ثمانية وعشرين شهرًا لامتناعه عن القول بخلق القرآن، وأطلق سنة (٢٢٠هـ)، ولم يصبه شر في زمن الواثق بالله، بعد المعتصم، ولما توفي الواثق، وولي أخوه المتوكل ابن المعتصم، أكرم الإمام ابن حنبل وقدمه، ومكث مدة لا يولي أحدًا إلا بمشورته، وتوفي الإمام وهو على تقدمه عند المتوكل، توفي سنة (٢٤١هـ). انظر: الأعلام (٢٠٣/١).

(٣) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (٥٦/١).

إذا لا بد أن يوجد قبل ذلك الفعل أفعال هي أقوال ليس لها غاية، وذلك محال، ثم إن المخلوقات قسمان: جسم وعرض، فلو كان القرآن مخلوقاً: لكان إما جسماً وإما عرضاً، والجسم يقوم بنفسه.

فلو كان القرآن جسماً: لكان قائماً بنفسه، ويلزم من ذلك وجود كلام غير قائم بمتكلم.

ولا يصح أيضاً أن يكون عرضاً مخلوقاً، لأنه لو كان كذلك لم يخل أن يقوم بنفس الباري ﷻ وبغيره.

أولا في محل^(١) والله - سبحانه وتعالى - ليس بمحل للحوادث^(٢) فاستحال أن يخلقه في نفسه، وكذلك لا يصح أن يخلقه في غيره، لأنه كان يكون كلاماً للذي خلق فيه، وصفه له، كالعلم والإرادة المخلوقين في الأجسام.

ألا ترى أنهما صفتان لمن قامتا به دون الخالق لهما^(٣)؟ وكذلك أيضاً يستحيل أن يخلقه لا في شيء كما استحال فعل حركة ولون لا في شيء.

وأيضاً فإنه لو كان عرضاً لوجب أن ينفي في الثاني من حال حدوثه، ويلزم من ذلك أن لا يكون الباري ﷻ في وقتنا هذا لا أمراً بشيء ولا ناهياً عنه، ولا مخبراً بشيء، وذلك خلاف ما عليه الأمة^(٤).

وقال شيخ من رؤساء المعتزلة - يقال له: معمر^(٥) - : إن الله تعالى ليس له كلام،

(١) راجع في هذا ما ذكره الشهرستاني في الملل والنحل عن أبي الحسن الأشعري (٩٥/١).

(٢) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (ص: ١٨٥) تجد نحو ما ذكره السخاوي.

(٣) انظر: نحو هذا في الإبانة عن أصول الديانة (ص: ١٠١، ١٠٢).

(٤) ذكر نحو هذا الشهرستاني عن معمر بن عباد السلمى المعتزلي. انظر: الملل والنحل (١/٦٦).

(٦٧).

(٥) معمر بن عباد السلمى: معتزلي من الغلاة، من أهل البصرة، سكن بغداد، وناظر النظام، وكان أعظم القدرية غلوًا، انفرد بمسائل، منها أن الإنسان يدبر الجسد وليس بحال فيه، والإنسان عنده ليس بطويل ولا عريض ولا ذي لون وتأليف وحركة ولا حال ولا متمكن، وإنما هو شيء غير هذا الجسد، وهو حي عالم قادر مختار إلخ، فوصف الإنسان بوصف الألهية، ومن أقواله: "إن الله تعالى لم يخلق شيئاً غير الأجسام، فأما الأعراض فهي من اختراعات الأجسام، إما بالطبع، وإما بالاختيار، وتنسب إليه طائفة تعرف بالمعمرية. انظر: الأعلام (٧/٢٧٢).

وإن موسى إنما سمع كلام الشجرة^(١)، وإن الله - تعالى عن قوله - لم يأمر قط ولم ينه عن شيء، ولا تكلم البتة نسأل الله العفو والعافية مما صارت إليه هذه الفرقة وغيرها من فرق الضلال.

(١) يقول أبو الحسن الأشعري: زعمت الجهمية أن كلام الله مخلوق حل في شجرة، وكانت الشجرة حاوية له، فلزمهم أن تكون الشجرة بذلك الكلام متكلمة ووجب عليهم أن مخلوقاً من المخلوقين كلّم موسى ﷺ وأن الشجرة قالت يا موسى: ﴿إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني﴾ [طه: ١٤]، وكلام الله ﷻ من الله لا يجوز أن يكون كلامه الذي هو منه مخلوقاً في شجرة مخلوقة. اهـ. انظر: الإبانة عن أصول الديانة (ص: ٨٩).

منازل الإجلال والتعظيم
في فضائل القرآن العظيم

منازل الإجلال والتعظيم في فضائل القرآن العظيم

روي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ يقول الرب ﷻ: «من شغله القرآن وذكرني عن مسألتي، أعطيته أفضل ما أعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام: كفضل الله على خلقه» اهـ^(١).

وعن أبي أمامة^(٢) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ ثلث القرآن فقد أوتي ثلث النبوة ومن قرأ ثلثي القرآن فقد أوتي ثلثي النبوة، ومن قرأ القرآن كله فقد أوتي النبوة كلها»^(٣).

وقال مالك بن عباد الغافقي^(٤) عهد إلينا رسول الله ﷺ في حجة الوداع فقال: «عليكم بالقرآن فإنكم سترجعون إلى قوم يشتهون الحديث عني فمن عقل شيئاً فليحدث به ومن قال علي ما لم أقل (فليتوباً) بيتاً - أو قال: مقعداً من جهنم» قال: لا أدري أيهما قال^(٥).

وقال رجل لأبي الدرداء^(٦) «إن إخواناً لك من أهل الكوفة يقرونك السلام

(١) رواه الترمذي (٢٤٤/٨)، أبواب فضائل القرآن، وقال: حديث حسن غريب، وأخرجه الدارمي في سننه (٤٤١/٢)، باب فضل كلام الله على سائر الكلام.

(٢) أبو أمامة: صدي بن عجلان بن وهب الباهلي، أبو أمامة: صحابي، كان مع علي في (صفين)، وسكن الشام، فتوفي في أرض حمص، وهو آخر من مات من الصحابة بالشام، له في الصحيحين (٢٥٠) حديثاً، توفي سنة (٨١ هـ). انظر: الأعلام (٢٠٣/٣).

(٣) ذكره القرطبي في التذكار في أفضل الأذكار (ص: ٤٩)، وكنز العمال (٥٢٤/١)، رقم: (٢٣٤٨)، والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (ص: ٣٠٦).

(٤) مالك بن عباد ويقال ابن عبد الله الغافقي أبو موسى، مشهور بكنته صحابي، قال ابن عبد البر: توفي سنة (٥٨) هـ. انظر: الاستيعاب (٣١٤/٩)، والإصابة (٥٣/٩)، رقم: (٧٦٣٥).

(٥) أخرجه الحاكم بنحوه في المستدرک كتاب العلم (١١٣/١).

(٦) عويمر بن مالك بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي، أبو الدرداء: صحابي، من الحكماء الفرسان القضاة، كان قبل البعثة تاجرًا في المدينة، ثم انقطع للعبادة، ولما ظهر الإسلام اشتهر بالشجاعة والنسك، وفي الحديث "عويمر حكيم أمي"، و"نعم الفارس عويمر"، وولاه معاوية قضاء دمشق بأمر عمر بن الخطاب، وهو أول قاضٍ بها، قال ابن الجزري: كان من العلماء

ويأمرونك أن توصيهم، فقال: أقرهم السلام وأمرهم أن يربطوا^(١) القرآن بخزائهم^(٢)، فإنه يحملهم على السهولة والقصود ويجنبهم الجور والحزونة^(٣).

وقال خباب بن الأرت^(٤): «تقرب إلى الله ما استطعت، واعلم أنك لست تتقرب إليه بشيء هو أحب إليه من كلامه»^(٥).

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «القرآن شافع مشفع، وماحل^(٦) مصدق، من شفع له القرآن يوم القيامة نجا، ومن محل به القرآن يوم القيامة كبه الله في النار على وجهه»^(٧) اهـ.

وعن أبي قلابة^(٨) قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهد خاتمة القرآن كان كمن شهد المغانم حين تقسم، ومن شهد فاتحة القرآن كان كمن شهد فتحًا في سبيل الله»^(٩).

الحكماء، وهو أحد الذين جمعوا القرآن، حفظًا، على عهد النبي ﷺ بلا خلاف، وروى عنه أهل الحديث (١٧٩) حديثًا، مات بالشام سنة (٣٢ هـ). انظر: الأعلام (٩٨/٥).

(١) في سنن الدارمي "فليعطوا القرآن".

(٢) جمع خزامة، والخزامة هي الحلقة التي تجعل في أنف البعير، والمراد: التشمير لهذا الأمر والعناية بالقرآن حفظًا وتطبيقًا وانقيادًا. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٥/٢).

(٣) ورواه الدارمي في سننه (٤٣٤/٢)، كتاب فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٢٧/١٠).

(٤) خباب بن الأرت بن جندلة بن سعد التميمي، أبو يحيى، أو أبو عبد الله: صحابي، من السابقين، وهو أول من أظهر إسلامه، كان في الجاهلية قينًا يعمل السيوف، بمكة، ولما أسلم استضعفه المشركون فعذبوه ليرجع عن دينه، فصبر، إلى أن كانت الهجرة، ثم شهد المشاهد كلها، ونزل الكوفة فمات فيها وهو ابن (٧٣) سنة، ولما رجع علي من صفين مرّ بقبره، فقال: رحم الله خبابًا أسلم راغبًا وهاجر طائعًا وعاش مجاهدًا، روى له البخاري ومسلم وغيرهما (٣٢) حديثًا، توفي سنة (٣٧ هـ). انظر: الأعلام (٣٠١/٢).

(٥) ذكر البغوي هذا الأثر في شرح السنة (٤٣٧/٤)، وذكر في حلية الأولياء (١٩٩/٩).

(٦) قال أبو عبيد: جعله يحمل بصاحبه إذا لم يتبع ما فيه، والماحل: الساعي. انظر: غريب الحديث (٢٦٨/٢).

(٧) انظر: كنز العمال (٢٩٢/٢)، برقم: (٤٠٣٧).

(٨) أبو قلابة الجرمي: عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي: عالم بالقضاء والأحكام، ناسك، من أهل البصرة، أرادوه على القضاء، فهرب إلى الشام، فمات فيها، وكان من رجال الحديث الثقات، توفي سنة (١٠٤ هـ). انظر: الأعلام (٨٨/٤).

(٩) أخرجه الدارمي بنحوه، كتاب فضائل القرآن، باب في ختم القرآن (٤٦٨/٢)، والحديث في كنز

ذكر فاتحة الكتاب

حدثنا أبو المظفر عبد الخالق بن فيروز الجوهري^(١) رَحِمَهُ اللهُ ثنا أبو الفضل محمد بن ناصر ثنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن أبي الصقر الأنباري ثنا أبو علي الحسين بن ميمون بن محمد بن عبد الغفار، ثنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيويه ثنا الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي. أنبا محمد بن منصور عن سفيان عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت^(٢) عن النبي ﷺ قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»^(٣).

وبالإسناد عن النسائي أنبا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، قالوا: ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد بن المعلى^(٤) قال: مر بي رسول الله ﷺ وأنا أصلي فدعاني فلم آته حتى صليت، ثم أتيت، فقال لي: ما منعك أن تأتيني؟ قلت: كنت أصلي، قال: ألم يقل الله: ﴿يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

العمال معزو إلى محمد بن نصر، وابن الضريس عن أبي قلابة مراسلاً. انظر كنز العمال (١) ٥٤٢، رقم: (٢٤٣٠).

(١) الهمداني الواعظ أكثر الترحال، قال الذهبي: لم يكن ثقة ولا مأموناً توفي سنة (٥٩٠ هـ). انظر: العبر في خير من غير (٢٨٢/٤)، وشذرات الذهب (٣٠١/٤).

(٢) عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي، أبو الوليد: صحابي، من الموصوفين بالورع، شهد العقبة، وكان أحد النقباء، وبدراً وسائر المشاهد، ثم حضر فتح مصر، وهو أول من ولي القضاء بفلسطين، ومات بالرملة، أو ببيت المقدس، روى (١٨١) حديثاً اتفق البخاري ومسلم على ستة منها، وكان من سادات الصحابة، توفي سنة (٣٤ هـ). انظر: الأعلام (٢٥٨/٣).

(٣) رواه النسائي بالسند والمتن الذي ذكره المصنف في سننه (١٣٧/٢)، كتاب الافتتاح باب إيجاب قراءة فاتحة الكتاب، وفي صحيح البخاري كتاب الأذان باب وجوب القراءة للإمام والمأموم (١/١٨٣)، وفي صحيح مسلم (١٠٥/٤)، كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وسنن الترمذي أبواب الصلاة باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب (٥٩/٢)، وسنن أبي داود كتاب الصلاة باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب (٥١٤/١).

(٤) اختلف في اسمه على أقوال، قال ابن عبد البر: وأصحابها: الحارث بن نفع بن المعلى الأنصاري، توفي سنة (٧٤ هـ). انظر: الاستيعاب (٢٧٩/١١).

أخرج من المسجد؟ فذهب ليخرج فذكرته، فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته^(١).

وأظن - والله أعلم - أن أبا سعيد بن المعلى ترك قراءة الفاتحة في صلاته، فلذلك دعاه النبي ﷺ لأن صلاته باطلة فأعلمه بمكان الفاتحة وشأنها.

وبالإسناد قال: أنبا عمرو بن منصور ثنا الحسن بن الربيع، ثنا أبو الأحوص عن عمار بن رزيق عن عبد الله بن عيسى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «بيننا جبريل قاعد عند النبي ﷺ إذا سمع نقيضاً^(٢) من فوقه، فرفع رأسه فقال: هذا باب من السماء قد فتح اليوم لم يفتح قط، فنزل منه ملك فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم، فسلم، فقال أبشر بنورين اثنين^(٣) أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة^(٤) وحدثني الغزنوي رَحِمَهُ اللهُ بالسند المتقدم إلى الترمذي^(٥) ثنا قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة «أن رسول الله ﷺ خرج على أبي بن كعب فقال رسول الله ﷺ: يا أبي - وهو يصلي - فالتفت أبي فلم يجبه، صلى أبي فخفف، ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ فقال: السلام عليك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: وعليك السلام، ما منعك يا أبي أن تجيبني إذا دعوتك؟

فقال: يا رسول الله إني كنت في الصلاة، قال: فلم^(٦) تجد فيما أوحى إلي أن

(١) أخرجه النسائي بسند آخر في سننه (١٣٩/٢) كتاب الافتتاح، باب تأويل قول الله ﷻ ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧]، والحديث في صحيح البخاري (١٠٣/٦)، كتاب فضائل القرآن، باب فضل فاتحة الكتاب، وكتاب التفسير (١٤٦/٥، ١٩٩)، وسنن الدارمي (٢/٤٥٥)، كتاب فضائل القرآن، باب فضل فاتحة الكتاب، وسنن أبي داود، كتاب الصلاة باب فاتحة الكتاب (١٥٠/٢).

(٢) أي: صوتا كصوت الباب إذا فتح. انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٩١/٦).

(٣) لفظة اثنين ليست في سنن النسائي ولا في صحيح مسلم.

(٤) أخرجه النسائي في سننه (١٣٨/٢)، كتاب الافتتاح باب فضل فاتحة الكتاب، والحديث في صحيح مسلم (٩١/٦)، مع تمامه الذي تركه السخاوي، كتاب المسافرين، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة.

(٥) وذلك عند الحديث عن ترتيب السور المدنية حسب نزولها.

(٦) في سنن الترمذي: أفلم تجد.

﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]؟

قال: بلى، ولا أعود - إن شاء الله - : قال: «تحب أن أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها؟ قال: نعم يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «كيف تقرأ في الصلاة؟» فقرأ أم القرآن فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها، وإنه سبع من المثاني، والقرآن العظيم الذي أعطيته».

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح^(١).

وفي الباب عن أنس بن مالك^(٢).

وعن الترمذي بالإسناد المتقدم - وكلما أذكره عنه فهو بالسند الذي ذكرته عن

الغزنوي رَحِمَهُ اللهُ ثنا هناد ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: «بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فنزلنا بقوم، فسألناهم القرى^(٣) فلم يقرؤنا، فلدغ سيدهم، فأتوا فقالوا: هل فيكم من يرقى من العقرب؟ قلت: نعم أنا، ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنماً، فقالوا فإننا نعطيكم ثلاثين شاة، فقبلنا، فقرأت عليه (الحمد) سبع مرات فبرأ، فقبضنا الغنم، قال: فعرض في أنفسنا منها شيء فقلنا: «لا تعجلوا حتى تأتوا رسول الله ﷺ، فلما^(٤) قدمنا عليه، وذكرت له الذي صنعت، قال: وما علمت أنها رقية^(٥)؟» اقبضوا الغنم واضربوا لي معكم بسهم» قال: هذا حديث حسن صحيح^(٦).

(١) سنن الترمذي (١٧٨/٨)، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب، وانظر سنن النسائي (١٣٩/٢).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم. انظر: تحفة الأحوذى (٨/١٨٠).

(٣) قرى الضيف: أحسن إليه. انظر: مختار الصحاح (١/٢٢٣).

(٤) في سنن الترمذي: قال: فلما.. إلخ.

(٥) وفي رواية البخاري: وما يدريك أنها رقية، وأيضاً في سنن الترمذي في رواية أخرى.

(٦) سنن الترمذي (٢٢٦/٦)، والحديث في صحيح البخاري (١٠٣/٦) كتاب فضائل القرآن، باب فاتحة الكتاب وكتاب الإجارة (٥٣/٣) باب ما يعطي في الرقية، ورواه مسلم (١٨٧/١٤)، كتاب السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن.

قال الترمذي: ورخص الشافعي رحمته الله للمعلم أن يأخذ على تعليم القرآن أجراً^(١)، ويرى له أن يشترط واحتج بهذا الحديث.

سورة البقرة

عن الترمذي عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، وإن البيت الذي تقرأ فيه البقرة: لا يدخله الشيطان» هذا حديث حسن صحيح^(٢).
وبإسناده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل شيء سنام^(٣)، وإن سنام القرآن سورة البقرة»^(٤).

وبإسناده عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ بعثاً فاستقرأ كل رجلٍ منهم - يعني ما معه من القرآن - فأتى على رجلٍ من أحدثهم سنًا، فقال: ما معك يا فلان؟ قال: معي كذا وكذا، وسورة البقرة، قال: «أمعك سورة البقرة؟» قال: نعم، قال: «اذهب فأنت أميرهم» فقال رجل من أشرافهم: والله ما منعي أن أتعلم البقرة إلا خشيةً أن لا أقوم بها. فقال رسول الله ﷺ: «تعلموا القرآن واقرووه، فإن مثل القرآن لمن تعلمه وقام به كمثل جراب^(٥) محشو مسكاً يروح في كل مكان، ومثل من تعلمه، فيرقد وهو

(١) قال النووي: وهذا مذهب الشافعي ومالك وأحمد وإسحاق وأبي ثور وآخرين من السلف ومن بعدهم، ومنعها، أي: أخذ الأجرة أبو حنيفة في تعليم القرآن وأجازها في الرقية. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٨/١٤).

(٢) سنن الترمذي (١٨٠/٨)، أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي، والحديث في صحيح مسلم (٨٦/٦)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في البيت، ورواه الحاكم بنحوه في المستدرک، كتاب فضائل القرآن (٥٦١/١)، والدارمي في سننه كتاب فضائل القرآن (٤٤٧/٢).

(٣) سنام البعير والناقة أعلى ظهرها، والجمع: أسنمة، وسنام كل شيء أعلاه. انظر: اللسان "سنام" (٣٠٦/١٢)، ومنه سميت سورة البقرة سنام القرآن لطولها واحتوائها على أحكام كثيرة. ولما فيها من الأمر بالجهاد وبه الرفعة الكبيرة. انظر: تحفة الأحوذى (١٨١/٨).

(٤) وتامه في سنن الترمذي: وفيها آية هي سيدة آية القرآن آية الكرسي، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير، وقد تكلم فيه شعبة وضعفه (١٨٢/٨)، وأخرجه الحاكم من هذا الطريق بلفظ قريب، وقال: صحيح الإسناد، والمستدرک كتاب فضائل القرآن (٥٦٠/١).

(٥) الجراب بكسر الجيم الوعاء. انظر: اللسان "جرب" (٢٦١/١).

في جوفه، كمثل من أوكل على مسك»^(١).

وروى أبو عبيد القاسم^(٢) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن ابن أبي مريم عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن سنان عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يخرج من البيت إذا سمع سورة البقرة تقرأ فيه»^(٣).
وروي عن أبي أمامة^(٤) عن النبي ﷺ قال: «اقروا البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة»^(٥) وزاد غيره «ولا يستطيعها البطة»^(٦).

ما جاء في آية الكرسي

في الحديث: «أعظم سورة في القرآن البقرة، وأعظم آياتها آية الكرسي»^(٧) وفيه:

- (١) قال الترمذي: هذا حديث حسن، وقد روى هذا الحديث عن سعيد المقبري عن عطاء مولى أبي أحمد عن النبي ﷺ مرسلًا نحوه، انظر: سنن الترمذي (١٨٧/٨).
- (٢) أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي الأزدي الخزاعي، بالولاء، الخراساني البغدادي، أبو عبيد: من كبار العلماء بالحديث والأدب والفقه، من أهل هراة، ولد وتعلم بها، وكان مؤدبًا، ورحل إلى بغداد فولي، ورحل إلى مصر سنة (٢١٣ هـ)، وإلى بغداد، فسمع الناس من كتبه، وحج فتوفي بمكة، وكان منقطعًا للأمير عبد الله بن طاهر، كلما ألف كتابًا أهدها إليه، وأجرى له عشرة آلاف درهم، من كتبه: "الغريب المصنف - في غريب الحديث"، وهو أول من صنف في هذا الفن، و"الظهور - في الحديث"، و"الأجناس من كلام العرب"، و"أدب القاضي"، و"فضائل القرآن"، و"الأمثال"، و"المذكر والمؤنث"، و"المقصود والممدود - في القراءات"، و"الأموال"، و"الأحداث"، و"النسب"، و"الإيمان ومعالمه وسنته واستكمالها ودرجاته"، قال عبد الله بن طاهر: علماء الإسلام أربعة: عبد الله بن عباس في زمانه، والشعبي في زمانه، والقاسم بن معن في زمانه، والقاسم بن سلام في زمانه، وقال الجاحظ: "لم يكتب الناس أصح من كتبه، ولا أكثر فائدة"، توفي سنة (٢٢٤ هـ). انظر: الأعلام (١٧٦/٥).
- (٣) نقله السيوطي عن أبي عبيد في الدر (٥٠/١)، وكذلك الشوكاني (٢٧/١).
- (٤) أبو أمامة: صدي بن عجلان بن وهب الباهلي، أبو أمامة: صحابي، كان مع علي في (صيفين)، وسكن الشام، فتوفي في أرض حمص، وهو آخر من مات من الصحابة بالشام، له في الصحيحين (٢٥٠) حديثًا، توفي سنة (٨١ هـ). انظر: الأعلام (٢٠٣/٣).
- (٥) الحديث في صحيح مسلم (٩٠/٦)، بلفظ أطول مع الزيادة التي ذكرها السخاوي عن غير أبي عبيد، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، ورواه الدليمي بنحوه عن أبي سعيد، انظر كنز العمال (٥٦٦/١)، رقم: (٢٥٥٢)، وانظر المستدرک للحاكم كتاب فضائل القرآن (٥٦٤/١).
- (٦) قال الإمام مسلم: قال معاوية أحد رجال السند بلغني أن البطة: السحرة اهـ.
- (٧) في كنز العمال (٥٦١/١)، رقم: (٢٥٢٣)، بنحوه، وقال: عن الحسن مرسلًا.

(آية الكرسي خمسون كلمة، في كل خمسون بركة)^(١).

وروي أن جبريل قال للنبي ﷺ: «إن عفريتاً من الجن يكيذك فإذا أويت إلى فراشك فاقراً آية الكرسي»^(٢).

وعن علي^(٣) عليه السلام: «ما أرى رجلاً في الإسلام، أو أدرك عقله الإسلام يبيت أبداً حتى يقرأ هذه الآية: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ولو تعلمون ما هي، إنما أعطيها نبيكم من كنز تحت العرش ولم يعطها أحداً قبل نبيكم، وما بت ليلة قط حتى أقرأها ثلاث مرات، أقرأها في الركعتين بعد عشاء الآخرة، وفي تري وحين آخذ مضجعي من فراشي»^(٤).

وحدثني أبو المظفر عبد الخالق بن فيروز الجوهري عن النسائي بالسند المتقدم - وكلما أذكره عن النسائي فهو بهذا الإسناد قال النسائي: أنبأ أحمد بن محمد بن عبيد الله، ثنا شعيب بن حرب ثنا إسماعيل بن مسلم عن أبي المتوكل عن أبي هريرة: «أنه كان على تمر الصدقة فوجد أثر كف كأنه قد أخذ منه، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: أتريد أن تأخذه؟ قل: سبحان من سخرك لمحمد ﷺ، قال أبو هريرة: فقلت، فإذا جني قائم بين يدي، فأخذته لأذهب به إلى النبي ﷺ، فقال: إنما أخذته لأهل بيت فقراء من الجن، ولن أعود قال: فعاد، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: تريد أن تأخذه؟ فقلت:

(١) في كنز العمال: رواه ابن عساكر بلفظ: قال علي: أين أنتم عن فضيلة آية الكرسي؟ أما أنها خمسون.. وذكره. انظر: كنز العمال (٣٠٢/٢).

(٢) قال السيوطي: "أخرج ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان، والدينوري في المجالسة عن الحسن أن النبي ﷺ قال: "إن جبريل أتاني" فقال: إن عفريتاً من الجن.. وذكره. انظر: الدر المنثور (١٤/٢).

(٣) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي، أبو الحسن، أمير المؤمنين، ورابع الخلفاء الراشدين، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، وابن عم النبي ﷺ وصهره، ولد بمكة وربى في حجر النبي ولم يفارقه، وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد، وقد ولي الخلافة بعد مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه سنة (٣٥هـ)، وأقام علي بالكوفة (دار خلافته) إلى أن قتله عبد الرحمن بن ملجم غيلة سنة (٤٠هـ). انظر: الأعلام (٢٩٥/٤).

(٤) وقال السيوطي: أخرج أبو عبيد وابن أبي شيبة والدارمي، ومحمد بن نصر وابن الضريس عن علي قال: "ما أرى رجلاً..". وذكره. انظر: الدر المنثور (٨/٢)، وراجع المصنف لابن أبي شيبة فقد أوردته بسنده عن عبيد بن عمرو الحازمي عن علي رضي الله عنه مختصراً كتاب الدعاء، باب ما قالوا في الرجل إذا أخذ مضجعه (٢٥٢/١٠).

نعم، فقال: قل سبحان من سخرك لمحمد، فقلت، فإذا أنا به فأردت أن أذهب به إلى رسول الله ﷺ، فعاهدني أن لا يعود، فتركته، ثم عاد فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: تريد أن تأخذه؟ فقلت: نعم، قال: قل سبحان الذي سخرك لمحمد، فقلت، فإذا أنا به فقلت: عاهدتني، وكذبت وعدت، لأذهبن بك إلى النبي ﷺ، فقال: خل عني أعلمك كلمات إذا قلتها لا يقربك ذكر ولا أنثى من الجن قلت: وما هؤلاء الكلمات؟ قال: آية الكرسي، اقرأها عند كل صباح ومساء قال أبو هريرة: فخليت عنه، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال لي: «أو ما علمت أنه كذلك»^(١).

وحدثني شيخي أبو الفضل محمد بن يوسف الغزنوي رَحِمَهُ اللهُ بِالسُّنَدِ الَّذِي تَقْدُمُ ذَكَرَهُ إِلَى أَبِي عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَخِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ^(٢): (أَنَّهُ كَانَ لَهُ سَهْوَةٌ^(٣) فِيهَا تَمْرٌ فَكَانَتْ تَجِيءُ الْغَوْلَ^(٤) فَتَأْخُذُ مِنْهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: اذْهَبْ إِذَا رَأَيْتَهَا، فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاتَتْ فَأَخَذَهَا فَحَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُودَ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا فَعَلَ أُسِيرُكَ؟ قَالَ: حَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ قَالَ: كَذَبْتَ وَهِيَ مَعَاوِدَةٌ لِلْكَذْبِ، قَالَ: فَأَخَذَهَا مَرَّةً أُخْرَى فَحَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ مَا فَعَلَ أُسِيرُكَ؟ قَالَ: حَلَفْتُ أَنْ لَا تَعُودَ، قَالَ: كَذَبْتَ وَهِيَ مَعَاوِدَةٌ لِلْكَذْبِ فَأَخَذَهَا فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِكَ حَتَّى أَذْهَبَ بِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي

(١) راجعه في تفسير ابن كثير (٣٠٦/١)، وسيأتي حديث الترمذي بعد هذا مباشرة بألفاظ مختلفة عما هنا عن أبي أيوب الأنصاري.

(٢) أبو أيوب الأنصاري: خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة، أبو أيوب الأنصاري، من بني النجار: صحابي، شهد العقبة وبدراً وأحدًا والخندق وسائر المشاهد، وكان شجاعاً صابراً تقياً محباً للغزو والجهاد، عاش إلى أيام بني أمية وكان يسكن المدينة، فرحل إلى الشام، ولما غزا يزيد القسطنطينية في خلافة أبيه معاوية، صحبه أبو أيوب غازياً، فحضر الوقائع ومرض فأوصى أن يوغل به في أرض العدو، فلما توفي دفن في أصل حصن القسطنطينية، له (١٥٥) حديثاً، توفي سنة (٥٢ هـ). انظر: الأعلام (٢/٢٩٥).

(٣) السهوة: بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً شبيه بالمنخدع والخزانة، وقيل هو: كالصفة تكون بين يدي البيت، وقيل: شبيه بالرف أو الطابق يوضع فيه الشيء. انظر: تحفة الأحوذى (٨/١٨٤).

(٤) الغول: هو شيطان يأكل الناس، وكل ما اغتال الإنسان فأهلكه من جن أو شيطان أو سبع، فهو غول. انظر: اللسان "غول" (١١/٥٠٧).

ذاكرة لك شيئاً: (آية الكرسي) اقرأها في بيتك فلا يقربك شيطان ولا غيره.
فجاء إلى النبي ﷺ، فقال: «ما فعل أسيرك؟» قال: فأخبره بما قالت، قال:
«صدقت وهي كذوب» هذا حديث حسن غريب^(١).

الآيتان في آخر سورة البقرة

أبو المظفر بإسناده عن النسائي أنبأ عبد الله بن محمد بن إسحاق عن جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود^(٢) قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»^(٣).

وحدثني الغزنوي بإسناده عن الترمذي، حدثنا أحمد بن منيع ثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم بن يزيد عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود الأنصاري مثله، وقال: هذا حديث حسن صحيح^(٤)، النسائي^(٥): وثنا عمرو بن منصور ثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني ثنا أبو عوانة ثنا أبو مالك الأشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «فضلنا على الناس بثلاث: (١) جعلت الأرض كلها لنا مسجداً، وجعلت تربتها لنا طهوراً. (٢) وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة. (٣) وأوتيت هؤلاء الكلمات آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش، لم يعط منه أحد قبلي ولا يعطي منه أحد بعدي»^(٦).

(١) أخرجه الترمذي في سننه (١٨٣/٨)، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي، والحديث في مسند الإمام أحمد (٤٢٣/٥).

(٢) أبو مسعود: عقبه بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري البصري، أبو صحابي، شهد العقبة وأحدًا وما بعدها، ونزل الكوفة، وكان من أصحاب علي، فاستخلفه عليها لما سار إلى صفين، له (١٠٢) حديث، توفي سنة (٤٠ هـ). انظر: الأعلام (٢٤٠/٤).

(٣) قال النووي: كفتاه، قيل معناه: من قيام الليل، وقيل: من الشيطان، وقيل: من الآفات، ويحتمل من الجميع اهـ. انظر: شرح صحيح مسلم (٩١/٦)، أخرجه البخاري (١٠٤/٦)، كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، وفي صحيح مسلم (٩٢/٦)، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه (١٨٩/٨).

(٥) أي: وبالإسناد المتقدم إلى النسائي.

(٦) الحديث في صحيح مسلم (٤/٥)، كتاب المساجد، ومواضع الصلاة، دون ذكر الخصلة الثالثة وهي موضع الشاهد، وقد نبه عليها النووي، وقال: إنه ذكرها النسائي من رواية أبي مالك الراوي للحديث قال: وأوتيت هذه الآيات إلخ، ورواه الإمام أحمد في مسنده (٣٨٣/٥).

سورة آل عمران

الترمذي حدثنا محمد بن إسماعيل ثنا هشام بن إسماعيل أبو عبد الملك العطار قال: حدثنا محمد بن شعيب ثنا إبراهيم بن سليمان عن الوليد بن عبد الرحمن أنه حدثهم عن جبير بن نفير عن نواس بن سمعان^(١) عن النبي ﷺ قال: «يأتي القرآن وأهله الذين يعملون به في الدنيا تقدمه سورة البقرة وآل عمران»^(٢) قال نواس: وضرب لهما مثلاً رسول الله ﷺ ثلاثة أمثال ما نسيتهن بعد، قال: تأتيان كأنهما غيبتان^(٣) وبينهما شَرْق^(٤) أو كأنهما غماتان سوداوان، أو كأنهما ظلتان^(٥)، من طير صواف^(٦) تجادلان عن صاحبهما»^(٧).

وفي الباب عن بريدة^(٨)، وأبي أمامة^(٩)، هذا حديث حسن غريب^(١٠).

-
- (١) النواس بن سمعان بن خالد العامري الأنصاري له ولأبيه صحبة. انظر: الإصابة (١٩٢/١٠)، والتقريب (٣٠٨/٢).
- (٢) قال الترمذي: ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم وما يشبه هذا من الأحاديث أنه يجيء ثواب قراءة القرآن.. اهـ. انظر: سنن الترمذي (١٩٢/٨).
- (٣) قال النووي: قال أهل اللغة: الغمامة والغيابة: كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه من سحابة وغبرة وغيرهما" اهـ. انظر: شرح النووي (٩٠/٦).
- (٤) أي: ضياء ونور. انظر: شرح النووي (٩٠/٦).
- (٥) في سنن الترمذي: أو كأنهما ظلة. قال الشارح: والظلة: كل ما أظلك من شجر وغيره اهـ. انظر: شرح سنن الترمذي (١٩٢/٨).
- (٦) جمع صافقة، أي: باسطات أجنحتها في الطيران. انظر: شرح سنن الترمذي (١٩٢/٨).
- (٧) أي: تحاجان، والمحاجة، المخاصمة، وإظهار الحججة. انظر: شرح سنن الترمذي (١٩٢/٨)، وعند الإمام أحمد في مسنده بلفظ أطول (٣٥٢/٥، ٣٦١)، وسنن الدارمي (٤٥٠/٢).
- (٨) بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث الأسلمي: من أكابر الصحابة، أسلم قبل بدر، ولم يشهدا، وشهد خيبر وفتح مكة، له (١٦٧) حديثاً، واستعمله النبي ﷺ على صدقات قومه، وسكن المدينة، وانتقل إلى البصرة، ثم إلى مرو فمات بها سنة (٦٣ هـ). انظر: الأعلام (٥٠/٢).
- (٩) حديث أبي أمامة تقدم أن ذكر السخاوي شرطاً منه، وهو في صحيح مسلم، عن أبي أمامة الباهلي قال: "اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه، اقرأوا الزهراوين: البقرة وسورة آل عمران، فإنهما تأتيان يوم القيامة.. الحديث في صحيح مسلم بشرح النووي (٩٠/٦).
- (١٠) سنن الترمذي (١٩٢/٨)، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في آل عمران، وأخرجه مسلم (٦/٩٠)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة.

أبو عبيد^(١): ثنا حجاج عن حماد بن سلمة عن عبد الملك بن عمير، قال: قال حماد: أحسب له عن أبي منيب عن عمه: «أن رجلاً قرأ البقرة وآل عمران فلما قضى صلاته قال له كعب: قرأت البقرة وآل عمران؟ قال: نعم، قال: فوالذي نفسي بيده أن فيهما اسم الله الذي إذا دعي به استجاب، قال: فأخبرني به، قال: لا والله لا أخبرك به ولو أخبرتك لأوشك أن تدعوا بدعوة أهلك فيها أنا وأنت^(٢).

وروى أبو عبيد عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (من قرأ آل عمران فهو غني)^(٣).

وروى أيضاً عن الشعبي عن عبد الله قال: «نعم كنز الصعلوك^(٤) سورة آل عمران يقوم به الرجل من آخر الليل»^(٥).

سورة النساء

روى أبو عبيد عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «من قرأ البقرة وآل عمران والنساء في ليلة: كتب من القاتنين»^(٦).

(١) أي: قال أبو عبيد.

(٢) نقله عن أبي عبيد ابن كثير في تفسيره (٣٤/١)، قال السيوطي: أخرج أبو عبيد وابن الضريس عن أبي منيب عن عمه أن رجلاً.. وذكره الدر المنثور (٤٨/١)، جاء في الحديث عن أسماء بنت يزيد بن السكن قالت: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول في هاتين الآيتين ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] و ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ١، ٢]، أن فيهما اسم الله الأعظم، نسبه ابن كثير إلى مسند الإمام أحمد، وسنن أبي داود، والترمذي، وابن ماجه، قال: قال الترمذي: حسن صحيح. انظر تفسير ابن كثير (٣٠٧/١)، وسنن الترمذي (٤٤٥/٩)، (٤٤٨)، باب ما جاء في جامع الدعوات، وراجع كلام شارح سنن الترمذي، في تحديد الاسم الأعظم.

(٣) رواه الدارمي بسنده إلى ابن مسعود، وزاد فيه: والنساء محبرة، قال أبو محمد يعني نفسه محبرة: مزينة اه. انظر: سنن الدارمي (٤٥٢/٢)، كتاب فضائل القرآن، باب فضل آل عمران، ومسند عبد الرزاق (٣٧٥/٣).

(٤) الصعلوك: الفقير الذي لا مال له، وقد تصعلك الرجل، إذا كان كذلك. انظر: اللسان "صعلك" (٤٥٥/١٠).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٧٥/٣)، ورواه الدارمي في سننه (٤٥٢/٢)، بسنده إلى ابن مسعود كذلك.

(٦) نقله ابن كثير في تفسيره (٣٤/١)، عن أبي عبيد، دون ذكر (النساء)، وقال: فيه انقطاع ولكن ثبت في الصحيحين أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ بهما في ركعة واحدة اه.

وروى أيضاً عن حارثة بن مضرب قال: «كتب إلينا عمر رضي الله عنه أن تعلموا سورة النساء والنور والأحزاب»^(١).

سورة المائدة

روى أبو عبيد عن محمد بن كعب القرظي قال: «نزلت سورة المائدة على رسول الله ﷺ في حجة الوداع فيما بين مكة والمدينة، وهو على ناقته فاتصدع كتفها، فنزل عنها رسول الله ﷺ»^(٢).

وروى أيضاً عن ضمرة بن حبيب وعطية بن قيس قالوا: قال رسول ﷺ: «المائدة من آخر القرآن نزولاً فأحلوا حلالها وحرّموا حرامها»^(٣).
وعن أبي ميسرة: «في المائدة إحدى عشرة فريضة».
وعنه أيضاً: «ثمانية عشرة فريضة، وليس فيها منسوخ»^(٤).

سورة الأنعام

روى أبو عبيد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «الأنعام من نواجب ^(٥) القرآن»^(٦).
قال أبو عبيد: ثنا حجاج عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن يوسف بن مهران عن ابن عباس - رحمة الله عليه - قال: «نزلت سورة الأنعام بمكة ليلاً جملة، ونزل معها سبعون ألف ملك يجارون ^(٧) حولها»^(٨).

فضل سورة الأعراف

هي من السبع الطول باتفاق، وقد قال رسول الله ﷺ: «أعطيت السبع الطول مكان التوراة، وأعطيت المئين مكان الإنجيل، وأعطيت المثاني مكان الزبور، وفضلت

(١) نقله السيوطي في الدر المنثور (١٢٤/٦)، عن أبي عبيد، وفي الإتيان (١٠٨/٤).

(٢) نقله السيوطي في الدر (٣/٣)، عن أبي عبيد، والشوكاني في تفسيره (٣/٢).

(٣) نقله السيوطي عن أبي عبيد في الدر المنثور (٢/٣).

(٤) راجع تفسير القرطبي (٣٠/٦).

(٥) نجب ينجب نجابة: إذا كان فاضلاً نفيساً في نوعه. انظر: اللسان "نجب" (٧٤٨/١).

(٦) انظر سنن الدارمي (٤٥٣/٢)، كتاب فضائل القرآن، باب فضل الأنعام والسور.

(٧) جار يجار جأراً: رفع صوته بالدعاء والتضرع والاستغاثة. انظر: اللسان (١١٢/٤).

(٨) ذكره السيوطي بنحوه وعزاه إلى أبي عبيد وابن الضريس في فضائلهما وابن المنذر والطبراني وابن مردويه كلهم عن ابن عباس. انظر: الدر المنثور (٢٤٣/٣).

بالمفصل»^(١).

وروي عن ابن عباس أنه قال: «السبع المثاني: البقرة وآل عمران، والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس». وكذلك قال سعيد بن جبير ومجاهد^(٢).

وعن عائشة رضي الله عنها: «من أخذ السبع فهو حبر»^(٣).

وقال يحيى بن الحارث الذماري^(٤): «وإن يونس تسمى السابعة»^(٥)، وليس بعد الأنفال ولا براءة من السبع الطوال»^(٦).

وسأل سعيد بن جبير ابن عباس رضي الله عنه عن سورة الأنفال قال: (نزلت في بدر)^(٧).

براءة والنور

أبو عبيد بسنده عن أبي عطية قال: (كتب إلينا عمر بن الخطاب - رضوان الله عليه ورحمته - تعلموا سورة التوبة، وعلموا نساءكم سورة النور)^(٨).

(١) ذكره الدارمي في سننه بنحوه (٤٥٣/٢)، كتاب فضائل القرآن، باب فضائل الأنعام والسور، وكنز العمال (٥٧٢/١)، رقم (٢٥٨٢).

(٢) هذا أحد الرأيين اللذين قيل في تحديد السورة السابعة هل هي الأنفال مع التوبة أو سورة يونس، وقد تقدم الحديث عن هذا عند الكلام عن أقسام القرآن بحسب سورته فراجعه هناك.

(٣) الحبر: معناه العالم بتجويد الكلام والعلم وتحسينه. انظر: اللسان "حبر" (١٥٧/٤)، رواه الحاكم في المستدرک، كتاب فضائل القرآن، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي (٥٦٤/١).

(٤) يحيى بن الحارث: الإمام الكبير أبو عمرو الغساني، الذماری ثم الدمشقي، إمام جامع دمشق، وشيخ المقرئين، ودمار: قرية باليمن، ولد في دولة معاوية، وقرأ على ابن عامر، وعلى وائلة بن الأسقع رضي الله عنه وحدث عنه، وعن سعيد بن المسيب، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن سعد: ثقة عالم بالقراءة في دهره، قليل الحديث، وقال ابن معين: ليس به بأس، قال أيوب بن تميم: كان يقف خلف الأئمة يرد عليهم لا يستطيع أن يؤم من الكبر، توفي سنة (١٤٥ هـ). انظر: أعلام النبلاء (١٨٩/٦).

(٥) أي: سابعة السبع الطول.

(٦) ذكره ابن كثير في تفسيره (٣٥/١)، والشوكاني (٢٨/١).

(٧) الأثر في صحيح البخاري (٣٠٦/٨)، كتاب التفسير، باب قوله ﴿سَبَّحْتَكَ عَنِ الْآنْفَالِ﴾.

(٨) قال السيوطي: أخرج أبو عبيد وسعيد بن منصور وأبو الشيخ والبيهقي في الشعب عن أبي عطية الهمداني.. وذكره. انظر: الدر المنثور (١٢٠/٤)، وكنز العمال (٣١٤/٢)، رقم: (٤٠٩٦).

سورة هود

أبو عبيد بإسناده عن ابن شهاب قال: (قالوا: يا رسول الله، إنا نرى في راسك شيئا؟ فقال: كيف لا أشيب وأنا أقرأ سورة هود، ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾^(١)؟

وروى سعد بن أبي وقاص^(٢) عن رسول الله ﷺ أنه قال: «شيبتي سورة هود والواقعة والمرسلات و﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ و﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾. وفيها من الفصاحة والبلاغة ما حير أولي الألباب ورؤساء البيان»^(٣).

قال ابن دريد^(٤): مرّ أعرابي برجل يقرأ ﴿وَقِيلَ يَا تَأْرُضُ أَبْتَلِي مَاءَكَ وَيَسْمَأُ أُقْلِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ ط وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [هود: ٤٤] فطأ رأسه، وقال: هذا كلام القادرين اه^(٥).

(١) راجع السيوطي في الدر المنثور (٣٩٦/٤)، وانظر: تفسير ابن كثير (٤٣٥/٢)، والشوكاني (٢/٤٧٩).

(٢) سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف القرشي الزهري، أبو إسحاق: الصحابي الأمير، فاتح العراق، ومدائن كسرى، وأحد الستة الذين عينهم عمر للخلافة، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، ويقال له فارس الإسلام، أسلم وهو ابن (١٧) سنة، وشهد بدرًا، وافتتح القادسية، ونزل أرض الكوفة فجعلها خططًا لقبائل العرب، وابتنى بها دارًا فكثرت الدور فيها، وظل واليًا عليها مدة عمر بن الخطاب، وأقوه عثمان زمانًا، ثم عزله، فعاد إلى المدينة، فأقام قليلًا وفقد بصره، وقالوا في وصفه: (كان قصيرًا دحدحًا، ذا هامة، جعد الشعر)، له في كتب الحديث (٢٧١) حديثًا، توفي سنة (٥٥ هـ). انظر: الأعلام (٨٧/٣).

(٣) قال السيوطي: أخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله لقد شبت؟ قال: (شيبتي هود.. وذكره). انظر: الدر المنثور (١٩٧/٤).

(٤) محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، من أزد عمان من قحطان، أبو بكر: من أئمة اللغة والأدب، كانوا يقولون: ابن دريد أشعر العلماء وأعلم الشعراء، وهو صاحب (المقصورة الدريرية)، ولد في البصرة، وانتقل إلى عمان فأقام اثني عشر عامًا، وعاد إلى البصرة، ثم رحل إلى نواحي فارس، فقلده (آل ميكال) ديوان فارس، ومدحهم بقصيدته (المقصورة) ثم رجع إلى بغداد، واتصل بالمتنقذ العباسي فأجرى عليه في كل شهر خمسين دينارًا، فأقام إلى أن توفي، ومن كتبه: (الاشتقاق - في الأنساب)، و(المقصود والممدود، وشرحه)، و(الجمهرة - في اللغة)، و(ذخائر الحكمة)، و(المجتنى)، و(الملاحن)، و(السحاب والغيث)، و(تقويم اللسان)، و(أدب الكاتب)، و(الوشاح)، و(زوار العرب)، و(اللغات)، توفي سنة (٣٢١ هـ). انظر: الأعلام (٨٠/٦).

(٥) قال أبو حيان: روي أن إعرابيًا سمع هذه الآية، فقال: هذا كلام القادرين اه. انظر: البحر المحيط

سورة يوسف

روي أن أصحاب النبي ﷺ قالوا: «يا رسول الله، لو قصصت علينا فأنزل الله ﷻ هذه السورة»^(١).

وقال: «أحسن القصص»^(٢) لأنها على أعجب طريقة وأغرب هيئة، وقد جاءت هذه القصة في الكتب فلم تكن على نحو ما جاءت هذه السورة في الجزالة والإيجاز والحلاوة وحسن السياق.

وكيف يشبه كلام رب العالمين كلام غيره!؟

سورة بني إسرائيل والكهف والزمر

وروى الترمذي بإسناده عن عائشة رضي عنها قالت: «كان النبي ﷺ لا ينام حتى يقرأ بني إسرائيل والزمر»^(٣).

وقال النسائي: أخبرنا عمرو بن علي أنبا محمد بن جعفر ثنا سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ: «من قرأ عشر آيات من الكهف: عصم من فتنة الدجال»^(٤).

وفي رواية أبي عبيد عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ: «من قرأ العشر الأواخر من

(٢٢٨/٥).

(١) أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: قالوا: يا رسول الله، لو قصصت علينا؟ قال: فنزلت ﴿حُنَّ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ...﴾ [يوسف: ٣] ثم ذكر مثله، أو قريباً منه عن عمرو بن قيس وعون بن عبد الله وسعد بن أبي وقاص. انظر: تفسير الطبري (١٢/١٥٠).

(٢) أي قوله تعالى: ﴿حُنَّ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣].

(٣) رواه الترمذي في سننه بإسناده إلى عائشة رضي عنها مرفوعاً، وقال: "هذا حديث حسن غريب" اهـ. كتاب فضائل القرآن، (٨/٢٣٨)، ورواه أيضاً الترمذي بنفس السند والمتن في أبواب التفسير (٩/٣٥١).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٦/٩٢)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل سورة الكهف، وآية الكرسي، وفيه: من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف. إلخ وفي رواية من آخر الكهف، ورواه الترمذي في سننه (٨/١٩٥)، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الكهف، وفيه "من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف... إلخ، وقال: "هذا حديث حسن صحيح" اهـ.

سورة الكهف»^(١).

وروى بإسناد آخر عن النواس بن سمعان قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال فقال: «من رآه منكم فليقرأ فواتح سورة الكهف»^(٢).

وروى أبو عبيد بإسناده عن أبي سعيد الخدري: «من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة: أضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق»^(٣) اهـ.

قلت: يجوز في هذا الحديث أن تكون الهاء عائدة على الكهف في قوله: (ما بينه).

وروى أبو عبيد عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ: «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف، ثم أدرك الدجال: لم يضره، ومن حفظ خواتم سورة الكهف كانت له نوراً يوم القيامة»^(٤).

وقال زر بن حبیش: «من قرأ آخر سورة الكهف لساعة يريد أن يقومها من الليل قامها».

وقال عبدة بن أبي لبابة^(٥): «فجرناه فوجدناه كذلك».

(١) أي: عصم من فتنة الدجال، وحذف لدلالة الأول عليه، أخرجه بلفظ "من حفظ عشر آيات من أول الكهف.." وهو في صحيح مسلم كما سبق في الذي قبل هذا (٩٢/٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه مطولاً (٦٥/١٨)، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، وفي سنن الترمذي مطولاً كذلك (٤٩٩/٦)، أبواب الفتن، باب ما جاء في فتنة الدجال، وقال: "هذا حديث غريب حسن صحيح" اهـ.

(٣) أخرجه الدارمي في سننه (٤٥٤/٢)، كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة الكهف، وقال السيوطي: أخرج أبو عبيد وسعيد بن منصور والدارمي وابن الضريس والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي سعيد الخدري، قال: من قرأ سورة الكهف.. وذكره. انظر: الدر المنثور (٣٥٥/٥).

(٤) ذكره بلفظه السيوطي نقلاً عن أبي عبيد، وزاد نسبه إلى ابن مردويه عن أبي الدرداء. انظر: الدر المنثور (٣٥٤/٥)، والشطر الأول من الحديث في صحيح مسلم (٩٢/٦)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، ورواه أبو داود في سننه (٤٩٧/٤)، كتاب الملاحم، باب خروج الدجال دون ذكر: "لم يضره، وكانت له نوراً يوم القيامة".

(٥) عبدة بن أبي لبابة الأسدي مولاهم، ويقال: مولى قريش، أبو القاسم البزار الكوفي، نزل دمشق ثقة من الرابعة. انظر: التقريب (٥٣/١)، وصفة الصفوة (١١٠/٣).

قال ابن كثير^(١): وجربناه غير مرة، فأقوم في الساعة التي أريد^(٢).

قال: وابتدئ من قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ

الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾ [الكهف: ١٠٧] إلى آخرها اهـ

سورة الإسراء والكهف ومريم

وقال عبد الله بن مسعود: «إن بني إسرائيل والكهف ومريم: من تلادي وهو من

العتيق الأول»^(٣).

قال أبو عبيد: قوله من تلادي: يعني من قديم ما أخذت من القرآن^(٤)، قال وذلك

أن هذه السور نزلت بمكة.

سورة طه ويس

وقال شهر بن حوشب^(٥): (يرفع القرآن عن أهل الجنة إلا طه

(١) هو أحد رجال سند الحديث المذكور في فضائل القرآن لأبي عبيد، وهو: محمد بن كثير بن أبي العطاء المصيبي الصنعاني، أبو أيوب، يقال هو من صنعاء دمشق، روى عنه أبو عبيد القاسم بن سلام وغيره، توفي سنة (٢١٦ هـ). انظر: تهذيب التهذيب (٤١٥/٩).

(٢) أخرج قول زر بن حبيش: الدارمي في سننه (٤٥٤/٢)، كتاب فضائل القرآن، باب في فضل سورة الكهف.

(٣) في صحيح البخاري: إنهن من العتاق الأول، قال ابن حجر: والعتاق بكسر المهملة وتخفيف المثناة، جمع عتيق، وهو القديم، أو هو كل ما بلغ الغاية في الجودة، وبه جزم جماعة في هذا الحديث، وبالأول جزم أبو الحسن بن فارس، وقوله: (الأول) بتخفيف الواو، اهـ. انظر: فتح الباري (٣٨٨/٨)، الأثر في صحيح البخاري عن ابن مسعود، كتاب التفسير، باب سورة بني إسرائيل (٣٨٨/٨)، بشرح ابن حجر، وأخرجه ابن الضريس وابن مردويه كما يقول السيوطي في الدر المنثور (١٨١/٥).

(٤) قال ابن حجر: ومراد ابن مسعود أنهن من أول ما تعلم من القرآن، وأن لهن فضلاً لما فيهن من القصص وأخبار الأنبياء والأمم اهـ. انظر: الفتح (٣٨٨/٨).

(٥) شهر بن حوشب الأشعري: فقيه قارئ، من رجال الحديث، شامي الأصل، سكن العراق، كان يسمع الغناء بالآلات، وولي بيت المال مدة، وهو متروك الحديث، ومن الأمثال: خريطة شهر، يضرب فيما يختزله القراء والفقهاء من خرائط الودائع وأموال الناس، قال القطامي الكلبي، يخاطبه: (لقد باع شهر دينه بخريطة، فمن يأمن القراء بعدك يا شهر؟)، وكان ظريفاً، قال له رجل: إني أحبك، فقال: ولم لا تحبني وأنا أخوك في كتاب الله، ووزيرك على دين الله، ومؤنتي على غيرك! توفي سنة (١٠٠ هـ). انظر: الأعلام (١٧٨/٣).

ويس^(١). وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ طه ويس كل شهر مرة، أضمن له الجنة، وطوبى لمن مات وهاتان السورتان في جوفه».

سورة الحج

وعن عمر رضي الله عنه، أنه سجد في الحج سجدين، وقال: «إن هذه السورة فضلت على السور بسجدين»^(٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنه: «إن هذه السورة فضلت بسجدين»^(٣).

وعن رسول الله ﷺ: «فضلت سورة الحج على غيرها بسجدين»^(٤).

وعن عقبة بن عامر (قلت: يا رسول الله، أفي الحج سجدتان؟ قال: نعم، فمن لم يسجدهما فلا يقرأهما)^(٥).

وقال ابن عباس: «قد كان قوم يركعون ويسجدون في الآخرة^(٦) كما أمروا».

(١) ذكر السيوطي نحوه قال: أخرج ابن مردويه عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال: "كل قرآن يوضع على أهل الجنة فلا يقرأون منه شيئاً، إلا طه ويس، فإنهم يقرأون بهما في الجنة" اهـ. انظر: الدر المنثور (٥/٤٤٨).

(٢) ذكر هذه الآثار عن عمر بن الخطاب، ابن أبي شيبة في المصنف (١١/٢)، قال ابن كثير: قال الحافظ أبو بكر الإسماعيلي: حدثني ابن أبي داود وساق السند إلى أبي الجهم أن عمر سجد سجدين في الحج وهو بالجابية، وقال: إن هذه السورة فضلت بسجدين اهـ. انظر: تفسير ابن كثير (٣/٢١١)، والمراد بالسجدين هما الواردتان في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ...﴾ [الحج: ١٨]، والثانية: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آزْكَوُوا وَاسْجُدُوا...﴾ [الحج: ٧٧].

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة من طريق أبي العالية عن ابن عباس. انظر: المصنف (١١/٢).

(٤) أخرجه أبو داود في المراسيل، والبيهقي عن خالد بن معدان يرفعه. انظر: تفسير ابن كثير (٣/٢١١)، والدر المنثور (٦/٣)، وفتح القدير للشوكاني (٤٣٤/٣).

(٥) رواه أبو داود في سننه (١٢٠/٢)، كتاب الصلاة، والترمذي أبواب السفر، باب في السجدة في الحج.

قال الترمذي: "هذا حديث ليس إسناده بالقوي" اهـ. (١٧٨/٣)، والحاكم في المستدرک، كتاب الصلاة (٢٢١/١).

(٦) الآخرة: أي التي في آخر السورة وهي قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آزْكَوُوا وَاسْجُدُوا...﴾ [الحج: ٧٧] وتقدمت قريباً.

وقال ابن عمر: «لو كنت تاركًا إحداهما لتركت الأولى»^(١).

سورة النور

وعن أبي عطية: «كتب إلينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن علموا نساءكم سورة النور»^(٢).

وعن عائشة رضي الله عنها: أنها ذكرت نساء الأنصار، فأثنت عليهن خيرًا، وقالت لهن معروفًا.

وقالت: «لما نزلت سورة النور عمدن إلى حجوز^(٣) مناطقهن^(٤) فشققنها فجعلن منها حُمْرًا»^(٥).

وعن أبي وائل^(٦): «استعمل علي رضي الله عنه عبد الله بن عباس رضي الله عنه على الموسم، فخطب خطبة لو سمعها الديلم^(٧) لأسلمت، ثم قرأ عليهم سورة النور»^(٨).

(١) راجع زاد المسير في علم التفسير (٤٥٤/٥).

(٢) قال السيوطي: أخرج سعيد بن منصور وابن المنذر والبيهقي عن مجاهد قال: قال رسول الله ﷺ "علموا رجالكم سورة المائدة، وعلّموا نساءكم سورة النور" اهـ. انظر: الدر المنثور (١٢٤/٦).

(٣) جمع: حجزه، وأصل: الحجزة موضع شد الإزار اهـ. انظر: اللسان "حجز" (٣٣٢/٥).

(٤) وهو أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشيء، وترفع وسط ثوبها، وترسله على الأسفل لثلاث تعثر في ذيلها اهـ. انظر: اللسان "نطق" (٣٥٥/١٠).

(٥) قال القرطبي: الحُمْر - بضم المعجمة والميم - جمع: حمار، وهو: ما تغطي به المرأة رأسها ومنه اختمرت المرأة وتخمرت وهي حسنة الخِمرَة بكسر المعجمة. انظر: تفسير القرطبي (٢٣٠/١٢)، أخرجه أبو داود بسنده إلى عائشة رضي الله عنها كتاب اللباس، باب في لباس النساء (٣٥٦/٤).

(٦) شقيق بن سلمة: الإمام الكبير شيخ الكوفة، أبو وائل الأسدي، أسد خزيمة الكوفي، مخضرم أدرك النبي ﷺ، وما رآه، قال ابن معين: أبو وائل ثقة، لا يسأل عن مثله، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وعن الأعمش، قال لي أبو وائل: يا سليمان، ما في أمرائنا هؤلاء واحدة من اثنتين: ما فيهم تقوى أهل الإسلام، ولا عقول أهل الجاهلية، وعن عاصم قال: كان أبو وائل إذا صلى في بيته ينشج نشيجًا، ولو جعلت له الدنيا على أن يفعله وأحد يراه، ما فعله، قال مغيرة: كان إبراهيم التيمي يذكر في منزل أبي وائل، وكان أبو وائل يتفض انتفاض الطير، قال: وكان لأبي وائل رضي الله عنه حُص من قصب، يكون فيه هو وفرسه، فإذا غزا، نقضه وتصدق به، فإذا رجع، أنشأ بناءه، قال الذهبي: قد كان هذا السيد رأسًا في العلم والعمل، قال ابن أبي شيبة: مات في زمن الحجاج بعد الجماجم، وقال خليفة: مات بعد الجماجم سنة (٨٢ هـ). انظر: أعلام النبلاء (١٦١/٤).

(٧) الديلم: جبل من العجم كانوا يسكنون نواحي أذربيجان. انظر: معجم البلدان (٥٤٤/٢).

(٨) أخرجه الطبري في تفسيره وفيه: "لو سمعها الترك والروم لأسلموا ثم قرأ عليهم سورة النور،

وروى الأعمش عن أبي وائل: «قرأ ابن عباس سورة النور، وجعل يفسرها فقال رجل: لو سمعت الديلم هذا لأسلمت»^(١).

سورة السجدة ويس

أبو عبيد ثنا يزيد عن حماد بن سلمة عن عاصم بن أبي النجود عن المسيب بن رافع قال: قال رسول الله ﷺ: «تجيء تنزيل السجدة يوم القيامة لها جناحان تظل صاحبها، تقول: لا سبيل عليك لا سبيل عليك»^(٢).

وعن ابن عمر: «تنزيل السجدة ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ﴾ فيهما فضل ستين درجة على غيرهما من سور القرآن»^(٣).

وعن ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ﴿الْم تَنْزِيلٌ﴾ و﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾»^(٤).

وحدثنا أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني رَحِمَهُ اللهُ أَنبَأَ أَبُو طَاهِرٍ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ خَالِدِ التَّاجِرِ ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ سُرِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الدَّارِمِيُّ الْقَارِئُ ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكِ الْقَطِيعِيِّ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ طَيْفُورٍ ثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ هَرْمَزِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مِقَاتِلِ بْنِ حِيَانَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسُ،

فجعل يفسرها" اهـ. انظر: تفسير الطبري (٣٦/١).

(١) أخرجه الطبري وفيه: "قرأ ابن عباس البقرة.." إلخ، وفي الروايات الأخرى: فقرأ سورة النور.. إلخ. انظر: المصدر السابق.

(٢) نقله السيوطي في الإتيان، عن أبي عبيد، وقال: (إنه من مرسل المسيب بن رافع). انظر: الإتيان (١١٠/٤)، ورواه الدارمي في سننه بنحوه عن خالد بن معدان، كتاب فضائل القرآن، باب في فضل سورة (تنزيل) السجدة، وتبارك (٤٥٤/٢).

(٣) رواه الترمذي في سننه بسنده إلى طاووس، فيه: «تفضلان على كل سورة من القرآن بسبعين حسنة»، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الملك (٢٠٢/٨)، والدارمي في سننه بسنده إلى طاووس وفيه: قال: «فضلتا على كل سورة في القرآن بستين حسنة» (٤٥٥/٢).

(٤) رواه مسلم كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في يوم الجمعة (١٦٧/٦)، والترمذي كتاب الجمعة، باب ما جاء في ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة (٥٥/٣)، قال الترمذي: حديث ابن عباس حديث حسن صحيح اهـ.

ومن قرأ يس: كتب الله له بقراءتها القرآن عشر مرات»^(١).

وروى أبو عبيد بإسناده عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «أقرؤها على موتاكم»^(٢).

الحواميم

وروى أبو عبيد أيضًا عن ابن عباس أنه قال: «إن لكل شيء لبابًا، وإن لباب القرآن آل حم، أو قال: الحواميم»^(٣).

وروى أيضًا عن المهلب بن أبي صفرة^(٤) أنه قال: حدثني من سمع النبي ﷺ يقول: «إن يُتَمَّ الليلة فقولوا: حم لا ينصرون»^(٥).

قال أبو عبيد: هكذا يقول المحدثون بالنون، وإعرابها: لا ينصروا. اهـ، وأقول إن

(١) أخرجه الدارمي في سننه (٤٥٦/٢)، كتاب فضائل القرآن، والترمذي في سننه (١٩٦/٨)، أبواب فضائل القرآن.

(٢) رواه أبو داود كتاب الجنائز، باب القراءة عند الميت (٤٨٩/٣)، والإمام أحمد في مسنده (٢٦/٥)، والحاكم في المستدرک، كتاب فضائل القرآن (٥٦٥/١).

(٣) نقله عن أبي عبيد كل من ابن كثير في تفسيره (٦٩/٤)، والزرکشي في البرهان (٤٤٤/١)، والسيوطي في الدر (٢٦٨/٧)، والإتقان (١١٠/٤).

(٤) المهلب بن أبي صفرة ظالم بن سراق الأزدي العتكي، أبو سعيد: أمير، بطّاش، جواد، قال فيه عبد الله بن الزبير: هذا سيد أهل العراق، ولد في دبا، ونشأ بالبصرة، وقدم المدينة مع أبيه في أيام عمر، وولي إمارة البصرة لمصعب بن الزبير، وفقئت عينه بسمرقند، وانتدب لقتال الأزارقة، وكانوا قد غلبوا على البلاد، وشرط له أن كل بلد يجلبهم عنه يكون له التصرف في خراجه تلك السنة، فأقام يحاربهم تسعة عشر عامًا لقي فيها منهم الأهوال، وأخيرًا تم له الظفر بهم فقتل كثيرين وشرّد بقيتهم في البلاد، ثم ولّاه عبد الملك بن مروان ولاية خراسان، فقدمها سنة (٧٩ هـ)، ومات فيها، كان شعاره في الحرب: (حم لا ينصرون)، وهو أول من اتخذ الركب من الحديد - وكانت قبل ذلك تعمل من الخشب - وأخباره كثيرة، توفي سنة (٨٣ هـ). انظر: الأعلام (٣١٥/٧).

(٥) في سنن الترمذي: «إن بيتكم العدو»، قال الشارح لسنن الترمذي: أي إن قصدكم، أي العدو بالقتل ليلاً واختلطتم معهم، وتبييت العدو: هو أن يقصد في الليل من غير أن يعلم، فيؤخذ بغتة، وهو البيات اهـ. انظر: تحفة الأحوذى (٣٣٠/٥).

(٦) رواه أبو داود كتاب الجهاد، باب في الرجل ينادي بالشعار (٧٤/٣)، والترمذي كتاب الجهاد، باب ما جاء في الشعار (٣٢٩/٥).

قول المحدثين صحيح، وله وجه ظاهر^(١).

وروى أبو عبيد عن مجاهد قال: قال عبد الله: «آل حم ديباج^(٢) القرآن»^(٣)،
وروى عن عبد الله بن عباس^(٤) أنه قال: «إذا وقعت في آل حم، وقعت في روضات
دمثات^(٥) أتأنتق فيهن»^(٦).

قال مسعر^(٧): «بلغني أنهم كن يسمين العرائس»^(٨).

قال أبو عبيد: آل حم، كما تقول آل فلان.

الترمذي بإسنادنا عنه، وبإسناده عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله
ﷺ: «من قرأ حم الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك»^(٩).

(١) أي في العربية، والدليل على ذلك قول الخطابي إن ابن كيسان سأل أبا العباس أحمد بن يحيى
عنه فقال: معناه الخبر، ولو كان بمعنى الدعاء لكان مجزومًا أي: لا ينصروا وإنما هو إخبار، كأنه
قال (والله لا ينصرون) اهـ. انظر: معالم السنن بحاشية سنن أبي داود (٧٤/٣).

(٢) الديج: النقش والتزيين، فارسي معرب والديباج: ضرب من الثياب، والجمع: ديباج وديباج،
وروي عن إبراهيم النخعي أنه كان له طيلسان مدبج، قالوا: هو الذي زينت أطرافه بالديباج.
انظر: اللسان "ديج" (٢٦٢/٢)؛ فكان "الحواميم" بمنزلة الزينة للقرآن.

(٣) نقله عن أبي عبيد ابن كثير في تفسيره (٦٩/٤)، وعزاه السيوطي إلى أبي عبيد وابن الضريس وابن
المنذر والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان كلهم عن ابن مسعود. انظر: الدر المنثور (٢٦٨/٧).

(٤) هكذا في الأصل: عن عبد الله بن عباس، وهو خطأ لأن المصادر التي وقفت عليها نصت على أن
القاتل عبد الله بن مسعود.

(٥) دمثات: جمع دمثة، ودمث دمثًا فهو دمس: لان وسهل، والدمث: المكان اللين ذو رمل. انظر:
اللسان "دمث" (١٤٩/٢).

(٦) عزاه السيوطي إلى أبي عبيد ومحمد بن نصر وابن المنذر عن ابن مسعود. انظر: الدر المنثور (٧/
٢٦٨)، وذكره البغوي في تفسيره (٧٣/٦)، وابن كثير (٦٩/٤).

(٧) مسعر بن كدام بن ظهير الهلالي العامري الرواسي، أبو سلمة: من ثقات أهل الحديث، كوفي،
كان يقال له (المصحف) لعظم الثقة بما يرويه، وكان مرجعًا، وعنده نحو ألف حديث، وخرَّج له
السنة، توفي بمكة سنة (١٥٢ هـ). انظر: الأعلام (٢١٦/٧).

(٨) رواه الدرامي في سننه عن مسعر، عن سعد بن إبراهيم، كتاب فضائل القرآن، باب فضل حم
الدخان والحواميم والمسبحات (٤٥٨/٢)، وذكره البغوي عن سعد بن إبراهيم، انظر معالم
التنزيل (٧٣/٦).

(٩) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في حم الدخان (١٩٨/٨)، قال
الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعمر بن أبي خثعم، أحد رجال السند
يضعف قال محمد البخاري هو منكر الحديث اهـ.

وروى أيضاً عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ حم الدخان في ليلة الجمعة غفر له»^(١).

سورة الواقعة

وروى أبو عبيد عن مسروق بن الأجدع^(٢) قال: (من أراد أن يعلم نبأ الأولين ونبأ الآخرين، ونبأ أهل الجنة ونبأ أهل النار، ونبأ أهل الدنيا ونبأ أهل الآخرة، فليقرأ سورة الواقعة)^(٣).

وروى عن عبد الله بن مسعود قال: «إني أمرت بناتي أن يقرأن سورة الواقعة كل ليلة، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ سورة الواقعة كل ليلة: لم تصبه فاقة»^(٤).

سورة الملك

وروى الترمذي عن ابن عباس قال: ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خبائه^(٥) على قبر وهو لا يحسب أنه قبر، فإذا قبر إنسان يقرأ سورة الملك حتى ختمها فأتى النبي ﷺ وقال: يا رسول الله ضربت خبائي على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر، فإذا قبر إنسان يقرأ سورة الملك حتى ختمها، فقال النبي ﷺ: «هي المانعة هي المنجية تنجيه من عذاب القبر»^(٦).

(١) سنن الترمذي، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في حم الدخان (١٩٨/٨)، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهشام أبو المقدم أحد رجال السند يضعف ولم يسمع الحسن - أحد رجال السند - من أبي هريرة اهـ.

(٢) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي، أبو عائشة: تابعي ثقة، من أهل اليمن، قدم المدينة في أيام أبي بكر، وسكن الكوفة، وشهد حروب علي، وكان أعلم بالفُتيا من شريح، وشريح أبصر منه بالقضاء، توفي سنة (٦٣ هـ). انظر: الأعلام (٢١٥/٧).

(٣) ذكره القرطبي في التذكار في أفضل الأذكار، وعزاه إلى مسروق (ص: ١٧٨).

(٤) نسبه السيوطي إلى أبي عبيد وابن الضريس والحرث بن أسامة وأبي يعلى وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان كلهم عن ابن مسعود يرفعه. انظر: الدر المنثور (٣/٨)، وانظر: روح المعاني للآلوسي (١٢٨/٢٧)، والإتقان (١٤٢/٤).

(٥) خبائه: بكسر الخاء المعجمة والمد، أي: خيمته، والخباء: أحد بيوت العرب من وبر وصوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة. انظر: تحفة الأحوذى (١٩٩/٨).

(٦) أخرجه الترمذي، باب ما جاء في سورة الملك (١٩٩/٨)، وقال: "هذا حديث غريب من هذا الوجه".

وروى أيضًا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أن سورة من القرآن ثلاثين^(١) آية شفعت لرجل حتى غفر له وهي ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾»^(٢).

وروى عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبیش عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :
من قرأ ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ في كل ليلة منعه الله من عذاب القبر، وكنا في زمن
رسول الله ﷺ نسُميها «المانعة»^(٣).



(١) هكذا في الأصل على أنه بدل من سورة، وفي سنن الترمذي: (ثلاثون) على أنه خبر لمبتدأ محذوف، أي: هي ثلاثون، والجملة صفة لاسم إن.

(٢) أخرجه الترمذي، في أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الملك، وقال: هذا حديث حسن (٢٠٠/٨)، ورواه أبو داود كتاب الصلاة، باب عدد الآي (١١٩/٢)، والحاكم كتاب التفسير (٤٩٧/٢).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک بلفظ أطول بسنده عن عبد الله بن مسعود كتاب التفسير، تفسير سورة الملك (٤٩٨/٢)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وأخرجه النسائي كما في الترغيب والترهيب للمنذري (٣٧٨/٢، ٤٤٧)، وأخرجه عبد الرزاق الصنعاني في المصنف بنحوه (٣٨٠/٣)، وانظر: مجمع الزوائد (١٢٧/٧).

فضائل سور متفرقة

وعن النسائي بالإسناد المتقدم أنبا علي بن حجر أنبا بقية بن الوليد عن محمد بن سعد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن أبي بلال عن العرابض بن سارية أن النبي ﷺ كان يقرأ المسبحات^(١) قبل أن يرقد، ويقول: «إن فيهن آية^(٢) أفضل من ألف آية»^(٣)، وفي رواية أبي عبيد حتى يقرأ المسبحات، ويقول: إن فيها آية كآلف آية^(٤).

وروى أبو عبيد أن رسول الله ﷺ قال: «إني نسيت أفضل المسبحات» فقال أبي بن كعب: فلعلها ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾؟ قال: نعم^(٥) ومعنى هذا الحديث: أنه ﷺ كان قد أعلم بأفضلها، ثم نسي فأذكره أبي.

وروى أبو الدرداء رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «تعلموا ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ ﴿١﴾ تعلموا ﴿قَتَّ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ تعلموا ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى﴾ تعلموا ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ فإنكم لو علمتم ما فيهن، لعظمت ما أنتم فيه وتعلمتموهن، فإن الله يغفر بهن كل ذنب إلا الشرك بالله»^(٦).

وروت فاطمة^(٧) عن أبيها ﷺ أنه قال: «قارئ الحديد والواقعة وسورة

(١) المراد بالمسبحات: السور التي افتتحت بالفعل (سبح) وما اشتق منه.

(٢) قال ابن كثير: الآية المشار إليها في الحديث هي والله أعلم قوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَمَا يَكِلُ شَيْءٌ عِلْمَ﴾ [الحديد: ٣]. انظر: تفسير ابن كثير (٣٠٢/٤).

(٣) رواه الترمذي في سننه، أبواب فضائل القرآن باب (٢١) (٢٣٨/٨)، وقال: "هذا حديث حسن غريب" اهـ، وأعاد الترمذي ذكر هذا الحديث في أبواب الدعوات باب (٢٢) (٣٥١/٩)، والحديث رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب ما يقول عند النوم (٣٠٤/٥).

(٤) أخرجه الدارمي في سننه بلفظ: «إن فيهن آية تعدل ألف آية» (٤٥٨/٢).

(٥) نقله عن أبي عبيد السيوطي في الدر المنثور (٤٨٠/٨)، والإتقان (١١٢/٤).

(٦) ذكره السيوطي مختصراً وعزاه إلى ابن مردويه عن أبي الدرداء مرفوعاً. انظر: الدر المنثور (٧/٥٨٨)، وكذلك ذكره الألويسي مختصراً وعزاه إلى ابن مردويه عن أبي العلاء مرفوعاً. انظر: روح المعاني (١٧١/٢٦).

(٧) فاطمة الزهراء بنت رسول الله ﷺ أم الحسينين، وسيدة نساء هذه الأمة، تزوجها علي رضي الله عنه في السنة

الرحمن يدعى في ملكوت السموات ساكن الفردوس»^(١).

وعن ابن عمر عن رسول الله ﷺ: «من أحب أن ينظر إلى يوم القيامة رأى عين فليقرأ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ و﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ و﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾»^(٢).

الترمذي: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ عدلت له بنصف القرآن، ومن قرأ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ عدلت له بربع القرآن، ومن قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ عدلت له بثلاث القرآن»^(٣).

النسائي: أخبرنا عبید الله بن فضالة أنبأ عبد الله ثنا سعيد حدثني عياش بن عباس القتباني عن عيسى بن هلال الصديقي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: أتى رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أقرئني يا رسول الله، فقال له رسول الله ﷺ: «اقرأ ثلاثاً من ذات ﴿الر﴾»^(٤) فقال الرجل: كبرت سني واشتد قلبي وغلظ لساني فقال: «اقرأ ثلاثاً من ﴿آل حم﴾» فقال مثل مقالته الأولى، فقال: «اقرأ ثلاثاً من المسبحات»، فقال مثل مقالته، ثم قال الرجل: ولكن أقرئني سورة جامعة، قال: فاقرأ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ فقرأ حتى فرغ منها فقال: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليها شيئاً أبداً، ثم أدبر الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «أفصح الرويجل»^(٥)، أفصح الرويجل، أفصح

الثانية من الهجرة ومات بعد النبي ﷺ بستة أشهر، وقد جاوزت العشرين بقليل. انظر: التقريب (٦٠٩/٢)، والإصابة (٧١/١٣)، برقم: (٨٢٨).

(١) أخرجه البيهقي وضعفه عن فاطمة رضي الله عنها عن أبيها رضي الله عنه. انظر: الدر المنثور (٦٩٠/٧).

(٢) رواه الترمذي في سننه، بسنده إلى ابن عمر يرفعه، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ (٢٥٢/٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرک، وقال صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، كتاب التفسير، باب تفسير سورة ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ (٥١٥/٢).

(٣) رواه الترمذي في سننه، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾، وقال: "هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الشيخ الحسن بن مسلم" (٢٠٣/٨)، والحديث أخرجه أيضاً ابن مردويه والبيهقي. انظر: الدر المنثور (٥٩١/٨).

(٤) المقصود بذات (الرا): السور المفتحة بهذا اللفظ وهي: يونس وهود ويوسف والرعده وإبراهيم والحجر.

(٥) هكذا في النسخ تكررت ثلاث مرات، وفي النسائي وغيره مرتين فقط.

الرويجل»^(١) والرويجل، تصغير رجل على غير قياس وكأنه تصغير (راجل) يقال: رجل ورجيل ورويجل^(٢).

وعن أبي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قرأ سورة العصر ختم الله له بالصبر وكان مع أصحاب الحق يوم القيامة، ومن قرأ ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ﴾ أعطى من الأجر بعدد من استهدى^(٣) بمحمد ﷺ، ومن قرأ ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ﴾ عافاه الله أيام حياته في الدنيا، ومن قرأ ﴿لَا يَلْفِ قُرَيْشٍ﴾ أعطى من الأجر عشر حسنات بعدد من طاف بالكعبة واعتكف بها ومن قرأ ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ﴾ غفر الله له إن كان مؤدياً للزكاة»^(٤).

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ تعدل ربع القرآن و﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ تعدل ربع القرآن، و﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ تعدل ربع القرآن»^(٥).
وعن جبير بن مطعم^(٦) أن رسول الله ﷺ قال له: «يا جبريل أتحب إذا خرجت

(١) رواه أبو داود في كتاب الصلاة، باب تحزيب القرآن (١١٩/٢)، والحاكم في المستدرک، كتاب التفسير، باب سورة الزلزلة، وقال: "صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي" (٥٣٢/٢).

(٢) انظر: اللسان "رجل" (٢٦٥/١١).

(٣) في الكشاف للزمخشري (.. بعدد من استهزأ بمحمد ﷺ وأصحابه) وهو أليق بما تحمله السورة من الهمز واللمز، وسيأتي أن الحديث موضوع من أصله.

(٤) إن هذا الحديث الذي ذكره السخاوي في فضائل هذه السور هو قطعة من حديث أبي الطويل الذي وضع في فضائل سور القرآن سورة سورة، ومن الذين ضمنوا تفاسيرهم هذا الحديث الزمخشري في تفسيره حيث ذكر فضل كل سورة في آخر تفسيرها انظر: آخر تفسيره لسورة العصر والهمزة والفيل وقريش والماعون (٢٨٢/٤ - ٢٩٠). راجع الموضوعات لابن الجوزي (٢٣٩/١).

(٥) رواه الترمذي، بسنده إلى أنس بن مالك، أبواب فضائل القرآن باب ما جاء في ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾، وقال: "هذا حديث حسن". اهـ (٢٠٤/٨)، ونسبه ابن حجر إلى الترمذي وابن أبي شيبة وأبي الشيخ من طريق سلمة بن وردان عن أنس، وقال: "وهو حديث ضعيف لضعف سلمة، وإن حسنه الترمذي، فلعله تساهل فيه لكون من فضائل الأعمال" اهـ. انظر: فتح الباري، كتاب فضائل القرآن، باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (٦٢/٩، ٦٣).

(٦) جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي، أبو عدي: صحابي، كان من علماء قریش وسادتهم، توفي بالمدينة، وعده الجاحظ من كبار النساين، وفي الإصابة: كان أنسب قرشي لقریش والعرب قاطبة، له (٦٠) حديثاً، توفي سنة (٥٩ هـ). انظر: الأعلام (١١٢/٢).

سفرًا أن تكون أفضل أصحابك وأكثرهم زادًا؟ اقرأ هذه السور الخمس ﴿قُلْ يَتَّيَبُهَا
الْكَافِرُونَ﴾ و﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾
و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^(١).

وروى الترمذي بإسناده عن فروة بن نوفل^(٢): «أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا
رسول الله، علمني شيئًا أقوله إذا أويت إلى فراشي فقال: اقرأ ﴿قُلْ يَتَّيَبُهَا الْكَافِرُونَ﴾
﴿فإنها براءة من الشرك﴾^(٣).

وروى أيضًا عن عبد الله بن خُبيب^(٤) قال: (خرجنا في ليلة مطيرة، وظلمة شديدة
نطلب رسول الله ﷺ يصلي بنا فأدركته فقال: قل، فلم أقل شيئًا، ثم قال: قل، فلم أقل
شيئًا، ثم قال: قل فقلت: ما أقول؟ قال: ^(٥) ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين ثلاث مرات
حين تمسي وحين تصبح تكفيك من كل شيء)^(٦).

وروى بإسناده عن عائشة رضي الله عنها: (أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور، وعزاه إلى أبي يعلى عن جبير بن مطعم (٦٥٨/٨)، وذكره
القرطبي عن جبير كذلك. انظر: تفسير القرطبي (٢٢٤/٢٠).

(٢) فروة بن نوفل بن شريك الأشجعي: نائر، من زعماء المحكمة في صدر الإسلام، كان رئيس
الشراة، اعتزل عليًا بعد التحكيم، في خمسمائة، وكره أن يقاتله، فأقام في شهرزور إلى أن نزل
الحسن عن الأمر لمعاوية، فزحف فروة بمن معه وأراد الهجوم على الكوفة، فانتدب معاوية
الناس لصدّه، واستعان عليه بمن أطاعه من بني أشجع، فأمسكوا فروة عندهم، ففارقهم، وعاد
إلى الثورة فقتل في شهرزور، وكان شاعرًا، وسماه المبرد "فروة بن شريك"، وقال العسقلاني:
"فروة بن مالك، وقيل فيه: فروة بن نوفل"، توفي سنة (٤١ هـ). انظر: الأعلام (١٤٣/٥).

(٣) أخرجه الترمذي، بسنده إلى فروة بن نوفل، أبواب الدعوات، باب (٢٢) (٣٤٨/٩)، ثم رواه كذلك
بسند آخر عن فروة بن نوفل عن أبيه، قال: وهذا أصح، ورواه أبو داود بسنده إلى فروة بن نوفل،
عن أبيه، كتاب الأدب باب ما يقول عند النوم (٣٠٣/٥).

(٤) عبد الله بن خبيب الجهني المدني حليف الأنصار صحابي. انظر: التقريب (٤١٢/١)، والإصابة (٦
/٦٩)، برقم (٤٦٤٠).

(٥) في سنن الترمذي وأبي داود قال: قل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

(٦) أخرجه الترمذي في سننه، بسنده إلى معاذ بن عبد الله بن خبيب عن أبيه، أبواب الدعوات، وقال:
هذا حديث حسن صحيح، غريب من هذا الوجه (٢٨/١٠)، والنسائي في سننه، كتاب الاستعاذة
(٢٥٠/٨)، ورواه أبو داود، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح (٣٢١/٥).

كفيه ثم نفث فيهما، يقرأ فيهما ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه، وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات)، قال: هذا حديث حسن غريب صحيح اهـ^(١).
 وروى النسائي بإسناده عن مهاجر أبي الحسن عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «كنت أمشي مع النبي ﷺ فسمع رجلاً يقرأ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ حتى ختمها قال: «قد برئ هذا من الشرك، ثم سرنا فسمع آخر يقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فقال: «أما هذا فقد غفر له»^(٢).

وروى أيضاً بإسناده عن قتادة بن النعمان^(٣) قال: قام رجل من الليل يقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.. السورة يرددتها لا يزيد عليها، فلما أصبحنا، قال رجل: يا رسول الله إن رجلاً قام الليلة من السحر يقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، لا يزيد عليها، كأن الرجل يتلقاها، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن»^(٤).
 وروى أيضاً بإسناده عن عقبه بن عامر^(٥) قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل علي

(١) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الدعوات، باب ما جاء فيمن يقرأ من القرآن عند المنام (٩/٣٤٧)، والحديث في صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب فضل المعوذات (١٠٥/٦)، وفي صحيح مسلم بنحوه، كتاب السلام، باب استحباب رقية المريض (١٤١/١٤)، وفي سنن أبي داود كذلك بنحوه، كتاب الطب، باب كيف الرقي؟ (٤/٢٢٤).

(٢) أخرجه الدارمي في كتاب فضائل القرآن (٢/٤٥٨)، وذكر السيوطي نحوه قال: أخرجه أحمد وابن الضريس والبعثي وحميد بن زنجويه في ترغيبه عن شيخ أدرك النبي ﷺ قال: (خرجت مع النبي ﷺ في سفر، فمر برجل يقرأ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وذكره. انظر: الدر المنثور (٨/٦٥٦).

(٣) قتادة بن النعمان بن زيد بن عامر الأنصاري الظفري الأوسي: صحابي بدري، من شجعانهم، كان من الرماة المشهورين، شهد المشاهد كلها مع رسول ﷺ، له سبعة أحاديث، وكانت معه يوم الفتح راية بني ظفر، وهو أخو أبي سعيد الخدري لأمه، وتوفي بالمدينة سنة (٢٣ هـ). انظر: الأعلام (٥/١٨٩).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (١٠٥/٦)، وفي الموطأ للإمام مالك كتاب الرقائق، باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (٢/٤٣٢)، وفي سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب في سورة الصمد (٢/١٥٢).

(٥) عقبه بن عامر بن عيس بن مالك الجهني: أمير، من الصحابة، كان رديف النبي ﷺ، وشهد صفين مع معاوية، وحضر فتح مصر مع عمرو بن العاص، وولي مصر سنة (٤٤ هـ)، وعزل عنها سنة

آيات لم ير مثلهن قط المعوذتين»^(١).

وروى الترمذي بإسناده عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟ من قرأ (الله الواحد الصمد) فقد قرأ ثلث القرآن»^(٢).

وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أقبلت مع النبي ﷺ فسمع رجلا يقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فقال النبي ﷺ: «وجبت»، قلت: وما وجبت؟ قال ﷺ: «المجنة»، وصحح الحديث^(٣).

وروى أيضًا بإسناده عن أنس بن مالك قال: (من قرأ كل يوم مائتي مرة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ محي عنه ذنوب خمسين سنة، إلا أن يكون عليه دين)، قال: وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ: «من أراد أن ينام على فراشه فنام على يمينه، ثم قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

(٤٧ هـ) وولي غزو البحر، ومات بمصر، كان شجاعًا فقيهاً شاعرًا قارئًا، من الرماة، وهو أحد من جمع القرآن، قال ابن يونس: ومصحفه بمصر إلى الآن (أي: إلى عصر ابن يونس) بخطه على غير تأليف مصحف عثمان، وفي آخره: وكتبه عقبة ابن عامر بيده، له (٥٥) حديثًا، وفي القاهرة "مسجد عقبة بن عامر" بجوار قبره، توفي سنة (٥٨ هـ). انظر: الأعلام (٤/٢٤٠).

(١) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الافتتاح، باب الفضل في قراءة المعوذتين (١٥٨/٢)، والحديث في صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة المعوذتين (٩٦/٦)، وسنن الترمذي، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في المعوذتين (٢١٤/٨)، وسنن الدارمي، كتاب فضائل القرآن، باب فضل المعوذتين (٤٦٢/٢)، والمصنف لعبد الرزاق (٣/٣٨٤).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الإخلاص (٢٠٦/٨)، والحديث في صحيح البخاري (١٠٥/٦)، كتاب فضائل القرآن، باب فضل: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وفي صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (٦/٩٦)، وفي سنن الدارمي، كتاب فضائل القرآن (٤٦٠/٢).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الإخلاص، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث مالك بن أنس (٢٠٩/٨)، ورواه النسائي في سننه، كتاب الافتتاح (١٧١/٢)، والإمام مالك في الموطأ كتاب الرقائق باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (٤٣٢/٢) وفيه: فأردت أن أذهب إلى الرجل فأبشره.. إلخ، ورواه الحاكم في المستدرک، كتاب فضائل القرآن، باب ذكر سور وآي متفرقة (٥٦٦/١)، وقال: "صحيح الإسناد وأقره الذهبي".

مائة مرة، فإذا كان يوم القيامة، يقول له الرب: يا عبدي أدخل على يمينك الجنة»^(١).
 وروى أيضًا بإسناده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «احشدوا»^(٢) فإني
 سأقرأ عليكم ثلث القرآن» قال: فحشد من حشد ثم خرج نبي الله ﷺ فقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ
 أَحَدٌ﴾ ثم دخل فقال بعضنا لبعض، قال رسول الله ﷺ: «إني سأقرأ عليكم ثلث
 القرآن»، إني لأرى هذا خبر جاءه من السماء.

ثم خرج نبي الله ﷺ فقال: «إني قلت: سأقرأ عليكم ثلث القرآن ألا وإنها تعدل
 بثلث القرآن» هذا حديث حسن صحيح^(٣).

وروى الترمذي أيضًا عن أنس قال: (كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد
 قباء، فكان كلما افتتح سورة يقرأ لهم في الصلاة: افتتح بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حتى يفرغ
 منها، ثم يقرأ سورة أخرى معها، وكان يصنع ذلك في كل ركعة فكلما أصحابه، فقالوا:
 إنك تقرأ بهذه السورة ثم لا ترى أنها تجزئك حتى تقرأ بسورة أخرى، فإما أن تقرأ بها،
 وإما أن تدعها وتقرأ بسورة أخرى، قال: ما أنا بتاركها، إن أحببت^(٤) أو مكنم بها فعلت،
 وإن كرهتم تركتم! وكانوا يرونه أفضلهم، فكرهوا أن يؤمهم غيره).

فلما أتاهم النبي ﷺ أخبره الخبر، فقال: «يا فلان ما يمنعك مما يأمر به
 أصحابك؟ وما يحملك أن تقرأ هذه السورة في كل ركعة؟» فقال: يا رسول الله، إني
 أحبها، فقال: ^(٥): «إن حبكها^(٦) أدخلك الجنة»^(٧).

(١) أخرجه الترمذي بسنده عن أنس بن مالك مرفوعًا، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة
 الإخلاص (٢١٠/٨)، وأخرجه الدارمي بسنده عن أنس بن مالك وفيه: "... خمسين مرة"، ولم
 يذكر "الدين" (٤٦١/٢).

(٢) حشدوا وتحشدوا: إذا دُعوا فأجابوا مسرعين. انظر: اللسان "حشد" (١٥٠/٣).

(٣) أخرجه الترمذي، بإسناده عن أبي هريرة، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الإخلاص،
 وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه". اهـ (٢١١/٨)، والحديث في صحيح
 مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (٩٤/٦).

(٤) في سنن الترمذي: أن أو مكنم.. إلخ.

(٥) في سنن الترمذي: فقال رسول الله ﷺ.

(٦) في الترمذي: إن حبها، وفي البخاري: إن حبك إياها.

(٧) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الإخلاص، وقال: "هذا
 حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث عبيد الله بن عمر، عن ثابت البناني". اهـ (٨/٨)

وعن عقبه بن عامر قال: (أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذتين في دبر كل صلاة^(١)).

وعن أسماء ابنة^(٢) أبي بكر رضي الله عنه: (من صلى الجمعة، ثم قرأ بعدها ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين: حفظ أو كفى من مجلسه ذلك إلى مثله^(٣)).

وعن ابن شهاب: (من قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين بعد صلاة الجمعة حين يسلم الإمام قبل أن يتكلم سبعا سبعا: كان ضامنا).
قال أبو عبيد: أراه قال: (على الله هو وماله وولده من الجمعة إلى الجمعة).



(٢١٢)، وأخرجه البخاري معلقا قال: وقال عبيد الله عن ثابت عن أنس (كان رجل من الأنصار يؤمهم.. وذكره بلفظه إلى آخره) كتاب الأذان، باب الجمع بين السورتين في الركعة (١٨٨/١).

(١) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في المعوذتين (٢١٥/٨)، والنسائي كتاب الافتتاح، باب الفضل في قراءة المعوذتين (١٥٨/٢)، وكتاب الاستعاذة (٢٥١/٨).

(٢) أسماء بنت أبي بكر الصديق، عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر، من قريش: صحابية، من الفضليات، آخر المهاجرين والمهاجرات وفاة، وهي أخت عائشة لأبيها، وأم عبد الله بن الزبير، تزوجها الزبير بن العوام فولدت له عدة أبناء بينهم عبد الله، ثم طلقها الزبير فعاشت بمكة مع ابنها عبد الله، إلى أن قتل، فعصيت بعد مقتله وتوفيت بمكة، وهي وابنها وأبوها وجدها صحابيون، شهدت اليرموك مع ابنها عبد الله وزوجها، وكانت فصيحة حاضرة القلب واللب، تقول الشعر، وخبرها مع الحجاج بعد مقتل ابنها عبد الله مشهور، عاشت مائة سنة وهي محتفظة بعقلها، وسميت (ذات النطاقين)؛ لأنها صنعت للنبي ﷺ طعاما حين هاجر إلى المدينة، فلم تجد ما تشده به، فشقت نطاقها وشدت به الطعام، لها (٥٦) حديثا، توفيت سنة (٧٣ هـ). انظر: الأعلام (٣٠٥/١).

(٣) نقله عن أبي عبيد السيوطي في الدر المنثور (٦٧٥/٨).

باب فضل بعض الآيات

وعن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿مِنهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ٧]، قال: هن ثلاث آيات في سورة الأنعام: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١ - ١٥٣] إلى ثلاث آيات، والتي في بني إسرائيل

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَيَالِ الَّذِينَ إِحْسَنَّا﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٥] إلى آخر الآيات^(١).

وعن منذر الثوري قال لي الربيع بن خثيم: (أيسرك أن تلقى صحيفة من محمد ﷺ خاتمة^(٢))! قلت: نعم، وأنا أرى أنه سيطرفني^(٣) فيما زادني على هؤلاء الآيات من سورة الأنعام: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ...﴾ إلى آخر الآيات^(٤).

وقال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (ما من آية أجمع لخير وشر من آية في سورة النحل) ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ...﴾ إلى قوله ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]. وقال: (ما في القرآن آية أعظم فرحاً من آية في سورة الزمر) ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ...﴾ [الزمر: ٥٣] إلى آخرها).

(١) أخرجه ابن جرير بسنده إلى ابن عباس. انظر تفسيره (١٧٢/٣)، وعزاه السيوطي إلى سعيد بن منصور، وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه كلهم عن عبد الله بن قيس سمعت ابن عباس يقول في قوله: ﴿مِنهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾.. وذكره. انظر: الدر المنثور (١٤٥/٢)، قال الحاكم: "صحيح ووافقه الذهبي". انظر: المستدرک (٢٨٨/٢).

(٢) في الدر المنثور: بخاتم.

(٣) قال ابن منظور: أطرف الرجل، أعطاه ما لم يعط أحدًا قبله، وأطرفت فلانًا شيئًا، أي: أعطيته شيئًا لم يملك مثله فأعجبه اه. انظر: اللسان "طرف" (٢١٤/٩).

(٤) زاد السيوطي نسبه إلى عبد بن حميد، وابن المنذر عن منذر الثوري عن الربيع بن خثيم. انظر: الدر المنثور (٣٨١/٣).

وعنه أيضاً: (ما في القرآن آية أكثر تفويضاً من آية في سورة النساء القصصية^(١)).
 ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ ۗ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿[الطلاق: ٣]﴾^(٢) وقال ابن عباس لعبد الله بن عمرو^(٣) أي آية في كتاب الله أرجى.

قال عبد الله بن عمرو: قول الله ﷻ: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا..﴾ [الزمر: ٥٣] الآية. فقال ابن عباس: لكن قول الله ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ ۗ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠].

قال ابن عباس: فرضي منه بقوله: (بلى) قال: فهذا لما يعترض في الصدر ما يوسوس به الشيطان^(٤).

وعن أبي الفرات مولى صافية أم المؤمنين^(٥) رضي الله عنها أن عبد الله بن مسعود قال: (في

(١) أي: السورة القصيرة التي تحدثت عن أحكام النساء، احترازاً عن السورة الطويلة التي تحدثت أيضاً عن النساء ما لهن وما عليهن والمعروفة بسورة النساء.

(٢) زاد السيوطي نسبته إلى سعيد بن منصور والبخاري في الأدب، ومحمد بن نصر في الصلاة، وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه، والبيهقي في شعب الإيمان كلهم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. انظر: الدر المنثور (١٦٠/٥)، وقد أخرج الحاكم في المستدرک كلام ابن مسعود في الآية التي في سورة النحل بنحوه، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه" (٣٥٦/٢).

(٣) عبد الله بن عمرو بن العاص، من قريش: صحابي، من النسك، من أهل مكة، كان يكتب في الجاهلية، ويحسن السريانية، وأسلم قبل أبيه، فاستأذن رسول الله ﷺ في أن يكتب ما يسمع منه، فأذن له، وكان كثير العبادة حتى قال له النبي ﷺ: "إِنَّ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لَزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا". الحديث، وكان يشهد الحروب والغزوات، ويضرب بسيفين، وحمل راية أبيه يوم اليرموك، وشهد صفين مع معاوية، وولاه معاوية الكوفة مدة قصيرة، ولما ولي يزيد امتنع عبد الله من بيعته، وانزوى - في إحدى الروايات - بجهة عسقلان، منقطعاً للعبادة، وعمي في آخر حياته، واختلّفوا في مكان وفاته، له (٧٠٠) حديث، توفي سنة (٦٥ هـ). انظر: الأعلام (١١١/٤).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الإيمان (٦٠/١)، وقال: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وتعبه الذهبي بأن فيه انقطاعاً، وزاد السيوطي نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم كلهم عن ابن عباس. انظر: الدر المنثور (٣٤/٢).

(٥) صافية بنت حبي بن أخطب، من الخزرج: من أزواج النبي ﷺ كانت في الجاهلية من ذوات الشرف، تدين باليهودية، من أهل المدينة، تزوجها سلام ابن مشكم القرظي، ثم فارقتها فتزوجها كنانة ابن الربيع النضري، وقتل عنها يوم خيبر، وأسلمت، فتزوجها رسول الله ﷺ، لها في كتب

القرآن آيتان ما قرأهما عبد مسلم عند ذنب إلا غفر له)، قال فسمع بذلك رجلان من أهل البصرة، فأتياه، فقال: اتيا أبي بن كعب فإني لم أسمع من رسول الله ﷺ شيئاً إلا قد سمعه أبي قال: فأتيا أبي بن كعب، فقال لهما: اقرأ القرآن فإنكما ستجدانهما فقراً حتى إذا بلغا من آل عمران ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجِيئَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ...﴾ [آل عمران: ١٣٥] الآية، وقوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] فقالا: قد وجدناهما، فقال: أبي: أين؟ فقالا: في آل عمران والنساء، فقال: هما هما^(١).

وقال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إن في النساء خمس آيات، ما يسرني أن لي بها الدنيا وما فيها) ولقد علمت أن العلماء إذا مروا بها يعرفونها قوله ﷺ: ﴿إِنْ حَتَّيْبُوا كَبَابِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]، وقوله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠] وقوله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وقوله ﷺ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] وقوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]^(٢) اهـ.

الحديث (١٠) أحاديث، توفيت في المدينة سنة (٥٠ هـ). انظر: الأعلام (٢٠٦/٣).

(١) ذكره السيوطي والشوكاني بنحوه دون ذكر أبي بن كعب قالوا: أخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والطبراني وابن أبي الدنيا وابن المنذر والبيهقي كلهم عن بن مسعود، قال: إن في كتاب الله لأيتين.. وذكره. انظر: الدر المنثور (٣٢٦/٢)، وفتح القدير (٣٨٢/١).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٤٤/٥) بنحوه، وزاد السيوطي والشوكاني نسبته إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر والطبراني والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان كلهم عن ابن مسعود. انظر: الدر المنثور (٤٩٨/٢)، وفتح القدير (٤٥٩/١).

وعن المطلب بن عبد الله بن حنطب^(١): أن رسول الله ﷺ قرأ في مجلس معه أعرابي جالس: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٨) [الزلزلة: ٧، ٨] فقال الأعرابي: يا رسول الله، مثقال ذرة؟! قال: نعم فقال الأعرابي: واسوأها! مرارًا ثم قام وهو يقولها: فقال رسول الله ﷺ: «لقد دخل قلب الأعرابي الإيمان»^(٢).

وعن حنش الصنعاني^(٣): (أن رجلاً مصابًا مُرَّ به على ابن مسعود، فقرأ في أذنه ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا..﴾ [المؤمنون: ١١٠]) حتى ختم الآية فبرأ، فقال رسول الله ﷺ: «ماذا قرأت في أذنه؟» فأخبره فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو أن رجلاً قرأ بها على جبل لزال»^(٤).

وقال عامر بن عبد قيس^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أربع آيات من كتاب الله ﷻ، إذا قرأتها فما

(١) المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي المدني أحد الثقات، وكان جده حنطب بن الحارث بن عبيد المخزومي من مسلمة الفتح، أرسل المطلب عن عمر بن الخطاب وغيره، وحدث عن عبد الله بن عمرو وابن عباس، وجابر، وأبي هريرة، وغيرهم، قال أبو حاتم: لم يدرك عائشة، وعامة حديثه مراسيل، وقال أبو زرعة: أرجو أن يكون سمع منها، وقال بن سعد: ليس يحتج بحديثه، لأنه يرسل كثيرًا، قال الذهبي: كان حيًّا في حدود سنة (١٠٢ هـ). انظر: الأعلام (٣١٧/٥).

(٢) نسبه السيوطي إلى سعيد بن منصور عن المطلب كذلك يرفعه، ونسبه أيضًا بلفظ قريب إلى عبد الرزاق، وسعيد بن منصور وعبد بن حميد كلهم عن زيد بن أسلم يرفعه. انظر: الدر المنثور (٥٩٥/٨)، وانظر تفسير القرطبي (١٥٢/٢٠).

(٣) حنش بن عبد الله بن عمرو بن حنظلة السبئي الصنعاني: تابعي، شجاع، من القادة، كان من أصحاب علي وشهد معه الوقائع، فلما قتل علي انتقل إلى مصر فأقام بها، وغزا المغرب مع رويغ بن ثابت، والأندلس مع موسى بن نصير، وهو أول من ولي عشور إفريقية، وابتنى جامع سرقسطة بالأندلس، وأسس جامع قرطبة، وتوفي بسرقسطة سنة (١٠٠ هـ). انظر: الأعلام (٢/٢٨٦).

(٤) ذكره ابن كثير نقلًا عن ابن أبي حاتم بسنده كذلك إلى حنش الصنعاني، انظر: تفسيره (٢٥٩/٣)، وفيه بدل (حنش): حسن، وهو تحريف، وزاد السيوطي نسبه إلى الحكيم الترمذي وأبي يعلى وأبي نعيم في الحلية وابن مردويه كلهم عن ابن مسعود. انظر: الدر المنثور (٢٢/٦).

(٥) عامر بن عبد قيس، القدوة الولي الزاهد أبو عبد الله، ويقال: أبو عمرو التميمي، العنبري، البصري، روى عن عمر وسلمان، وعنه: الحسن، ومحمد بن سيرين، وأبو عبد الرحمن الجبلي وغيرهم، قال العجلي: كان ثقة من عبّاد التابعين، رآه كعب الأحبار فقال: هذا راهب هذه الأمة، وقيل:

أبالي ما أصبح عليه وما أمسى): قوله ﷺ: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [فاطر: ٢] .

وقوله ﷺ: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: ١٠٧] .

وقوله ﷺ: ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٧] .

وقوله ﷺ: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦] ^(١).

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (إن كل مؤدب ^(٢) يحب أن يؤتى أدبه وإن أدب الله ﷺ القرآن) ^(٣).



كان عامر لا يزال يصلي من طلوع الشمس إلى العصر، فينصرف وقد انتفخت ساقاه، فيقول: يا أمارة بالسوء، إنما خلقت للعبادة، وهبط وادبًا به عابد حبشي، فانفرد يصلي في ناحية، والحبشي في ناحية، أربعين يومًا لا يجتمعان إلا في فريضة، قال قتادة: لما احتضر عامر بكى، فقيل: ما يبكيك؟ قال: ما أبكي جزعًا من الموت، ولا حرصًا على الدنيا، ولكن أبكي على ظمأ الهواجر، وقيام الليل، توفي سنة (٥٥ هـ). انظر: أعلام النبلاء (١٥/٤).

(١) نسبه السيوطي إلى ابن المنذر عن عامر بن عبد قيس عند أول تفسير سورة فاطر. انظر: الدر المنثور (٥/٧)، ونسبه كذلك في موضع آخر إلى البيهقي في شعب الإيمان، وفيه: عن عامر بن قيس قال: ثلاث آيات في كتاب الله اكتفيت بهن عن جميع الخلائق. وذكرها دون ذكر آية الطلاق. انظر: الدر المنثور (٣٩٥/٤).

(٢) قال أبو عبيد: يقال: مأدبه ومأدبة بضم الدال وفتحها، فمن قال: مأدبة أراد به الصنيع يصنعه الإنسان فيدعو إليه الناس، يقال منه: أدبت على القوم أدبًا وهو رجل أدب مثال فاعل، ومعنى الحديث: أنه مثل شبه القرآن بصنيع صنعه الله للناس، لهم فيه خير ومنافع، ثم دعاهم إليه اهـ. انظر: غريب الحديث (٢٢٢/٢).

(٣) أخرجه الدارمي في سننه، بسنده إلى عبد الله بن مسعود بلفظ: ليس من مؤدب إلا وهو يحب إلخ، كتاب فضائل القرآن (٤٣٣/٢)، ورواه البيهقي في شعب الإيمان عن سمرة بن جندب كما في الكنز (٥١٤/١)، برقم (٢٢٨٦).

فضل حملة القرآن

الترمذي: عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة^(١) ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة^(٢) ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة^(٣) ريحها مر وطعمها مر» وقال: هذا حديث حسن صحيح^(٤).

وحدثني الشيخ أبو المظفر عبد الخالق بن فيروز الجوهري رَحِمَهُ اللهُ بِالْإِسْنَادِ المذكور إلى النسائي، حدثنا عبيد الله بن سعيد ثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن أنس عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة طعمها طيب وريحها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن مثل الحنظلة طعمها مر، وليس لها ريح»^(٥).

وبالإسناد قال النسائي: ثنا عبيد الله بن سعيد عن عبد الرحمن قال: حدثني عبد الرحمن بن بديل بن ميسرة عن أبيه عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن

(١) في سنن الترمذي: الأترجة: قال ابن حجر: (الأترجة بضم الهمزة والراء بينهما ساكنة وآخره جيم مثقلة، وقد تخفف ويراد قبلها نون ساكنة..) اه فتح الباري (٦٦/٩)، والأترج والأترجة والترنجة والترنج: معروف، وهي: أحسن الثمار الشجرية وأنفسها عند العرب. انظر: تحفة الأحوذى (٨/١٦٥).

(٢) كل نبت طيب الريح من أنواع المشموم. انظر: تحفة الأحوذى (١٦٥/٨).

(٣) الحنظل: نبت يمتد على الأرض كالبطيخ وثمره يشبه ثمر البطيخ لكنه أصغر منه جدًا ويضرب المثل بمرارته. انظر: المصدر السابق (١٦٦/٨).

(٤) رواه الترمذي في سننه، أبواب الأمثال، باب في مثل المؤمن القارئ للقرآن وغير القارئ (٨/١٦٤)، والحديث في صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب فضل القرآن على سائر الكلام (١٠٦/٦)، وفي صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة حافظ القرآن (٦/٣)، وفي سنن أبي داود بلفظ أطول مما هنا، كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجالس (١٦٦/٥).

(٥) وأخرجه النسائي بسند آخر في السنن (المجتبي)، كتاب الإيمان، باب مثل الذي يقرأ القرآن من مؤمن ومنافق (١٢٤/٨).

لله أهلين من خلقه» قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: «أهل القرآن هم أهل الله وخاصته»^(١).

وروى أبو عبيد هذا الحديث فقال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله أو عبد الرحمن بن بديل العقيلي عن أبيه بديل بن مسيرة عن أنس بن مالك.

وروى أبو عبيد بإسناده عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «إن هذا القرآن مآذبة الله، فتلعموها من مآذبه ما استطعتم، إن هذا القرآن حبل الله ﷻ، وهو النور المبين والشفاء النافع، عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن تبعه، لا يعوج فيقوم ولا يزيغ فيستعيب^(٢)، ولا تنقضي عجائبه، ولا يخلق من كثرة الرد، فاتلوه، فإن الله يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات، أما إنني لا أقول: (الم) حرف ولكن (الف) عشر و(لام) عشر و(ميم) عشر»^(٣).

وقال أبو عبيد: ثنا حجاج عن المسعودي عن عون بن عبد الله بن عتبة قال: مل أصحاب رسول الله ﷺ ملة^(٤) فقالوا: يا رسول الله حدثنا، فأنزل الله - تبارك وتعالى - : ﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾ [الزمر: ٢٣] قال: ثم نعته فقال: ﴿كَتَبْنَا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ تَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ...﴾ إلى آخر الآية، قال: ثم ملوا ملة أخرى فقالوا يا رسول الله، حدثنا شيئاً فوق الحديث ودون القرآن، يعنون القصص، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ إلى قوله - تعالى - : ﴿حَنُّ نَقْصُ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْغَفْلِينَ﴾ [يوسف: ١ - ٣].

- (١) ذكر في الكنز (٥١٢/١)، برقم: (٢٢٧٧)، قال الحاكم في المستدرک: قد روى هذا الحديث من ثلاثة أوجه عن أنس هذا أمثلها اه، وسكت عنه الذهبي، كتاب فضائل القرآن (٥٥٦/١).
- (٢) الاستعتاب: طلبك إلى المسيء الرجوع عن إساءته. انظر: اللسان "عتب" (٥٧٧/١، ٥٧٨).
- (٣) أخرجه الدارمي في سننه، كتاب فضائل القرآن (٤٣١/٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب فضائل القرآن (٥٥٥/١)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بأن إبراهيم بن مسلم ضعيف، ونسبه في الكنز إلى ابن أبي شيبه ومحمد بن نصر وابن الأنباري في كتاب المصاحف والبيهقي في شعب الإيمان، كلهم عن ابن مسعود (٥٢٦/١)، وبرقم: (٢٣٥٦).
- (٤) مل الشيء، ومل من الشيء يمل - بفتح الميم - مللا وملة وملاحة، أي: سئمه وضجر منه. انظر: مختار الصحاح "م ل ل" (٢٦٤/١).

قال فإن أرادوا الحديث دلهم على أحسن الحديث، وإن أرادوا القصص دلهم على أحسن القصص القرآن... اهـ^(١).

وروى أيضًا عن عقبة بن عامر الجهني عن النبي ﷺ قال: «لو كان القرآن في إهاب^(٢)، ثم ألقى في النار ما احترق»^(٣).
قال أبو عبيد: (وجه هذا عندنا أن يكون أراد بالإهاب قلب المؤمن وجوفه الذي قد وعى القرآن) اهـ.

وقال الأصمعي^(٤): لو جعل القرآن في إنسان ثم ألقى في النار ما احترق يقول: (إن من حفظ القرآن من المسلمين لا تحرقه النار يوم القيامة إن ألقى فيها بالذنوب) وقال غيره: كان هذا في عصر النبي ﷺ علمًا لنبوته ودليلاً على أن القرآن كلام الله ومن عنده، ثم زال ذلك بعد النبي ﷺ^(٥): وقيل: أراد بقوله: «ما احترق» القرآن لا الإهاب، أي يحترق الإهاب ولا يحترق القرآن^(٦).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک بنحوه، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقره الذهبي كتاب التفسير، تفسير سورة يوسف ﷻ (٣٤٥/٢)، وأخرجه الطبري في تفسيره بسنده إلى المسعودي عن عون بن عبد الله (١٥٠/١٢)، وأخرجه في موضع آخر بسنده إلى سعد بن أبي وقاص، المصدر السابق.

(٢) الإهاب: الجلد من البقر والغنم والوحش ما لم يدبغ. انظر: اللسان "أهب" (٢١٧/١).

(٣) أخرجه الدارمي في سننه، كتاب فضائل القرآن بلفظ (لو جعل القرآن.. إلخ (٤٣٠/٢)، وأخرجه أحمد وابن الضريس والحكيم الترمذي والبيهقي في شعب الإيمان والطبراني في الكبير كلهم عن عقبة بن عامر إلا الطبراني فعن سهل بن سعد. انظر: الكنز (٥٣٦/١)، برقم: (٢٤٠٣)، (٢٤٠٤).

(٤) عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمع الباهلي، أبو سعيد الأصمعي: راوية العرب، وأحد أئمة العلم باللغة والشعر والبلدان، نسبته إلى جدّه أصمع، ومولده ووفاته في البصرة، كان كثير التطواف في البوادي، يقتبس علومها ويتلقى أخبارها، ويتحف بها الخلفاء، فيكافأ عليها بالعطايا الوافرة، أخباره كثيرة جدًا، وكان الرشيد يسميه "شيطان الشعر"، قال الأخفش: ما رأينا أحدًا أعلم بالشعر من الأصمعي، وقال أبو الطيب اللغوي: كان أتقن القوم للغة، وأعلمهم بالشعر، وأحضرهم حفظًا، وكان الأصمعي يقول: أحفظ عشرة آلاف أرجوزة، وتصانيفه كثيرة، منها: (الإبل)، و(خلق الإنسان)، و(المترادف)، و(الفرق - أي: الفرق بين أسماء الأعضاء من الإنسان والحيوان)، و(الخليل)، و(شرح ديوان ذي الرمة)، توفي سنة (٢١٦ هـ). انظر: الأعلام (١٦٢/٤).

(٥) ذكر هذا البغوي في شرح السنة (٤٣٧/٤) وابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (٨٣/١).

(٦) قال البغوي: حكى عن الإمام أحمد بن حنبل قال: معناه: «لو كان القرآن في إهاب يعني في جلد

وكل هذه الأقوال غير مستقيمة:

١ - أما قول أبي عبيد: إنه أراد الإهاب: قلب المؤمن وجوفه فتأويل لا دليل عليه لأن الإهاب: الجلد الذي لم يدبغ، فاستعماله في جوف المؤمن أو قلبه من غير دليل: لا يصح، وظاهر اللفظ أيضًا يقتضي خلاف ذلك، لأن هذا الكلام إنما يقال على وجه الفرض والتقدير، أي لو قدر جعله في إهاب، ثم ألقى في النار ما احترق الإهاب ولا يستغرب كون القرآن في جوف المؤمن ثم إن جوف المؤمن لا يلقى في النار دون جسده، ثم أراد نار الدنيا فإننا لا نشك في احتراق من يلقى فيها من حفظة القرآن، وقد وقع ذلك، وإن أراد نار الآخرة فبعيد أن يقال: لو ألقى قلب المؤمن في النار ما احترق.

٢ - وأما قول الأصمعي: لو جعل القرآن في إنسان ثم ألقى في النار ما احترق أي أن من حفظ القرآن من المسلمين لم تحرقه النار يوم القيامة إن ألقى فيها: فذلك خلاف ما جاء في الأخبار الصحاح أن المؤمنين يحرقون بتلك النار، ويخرجون حين يخرجون منها وقد صاروا حمماً^(١).

٣ - وأما قول من قال: كان ذلك في عصر النبي ﷺ علما لنبوته، فذلك أيضًا غير صحيح، لأن ذلك لم ينقل، ولو كان كذلك لفعله المسلمون غير مرة لقيموا به الحجة على المشركين.

٤ - وأما قول من قال: يحترق الإهاب ولا يحترق القرآن فكلام لا معنى تحته، لأن ذلك من المعلوم، لأن القرآن كلام الله، والكلام لا يحترق إنما تحترق الأجسام وكذلك أيضًا كلام الخلق، لو كتب في كتاب وألقى في النار لا تحترق الكتاب دون الكلام.

وإنما معنى الحديث عندي - والذي لا اعتقد سواه - : أن القرآن لو كتب في إهاب وألقى ذلك الإهاب في نار جهنم لم يحترق، ولم تعد عليه النار احترامًا للقرآن إذ لم يجعل لها سلطاناً على ما هو وعاء له.

وأعلم الله ﷻ نبيه ﷺ بأن النار لا تعدو على ما كتب فيه القرآن ليكون ذلك

في قلب رجل، يرجى لمن القرآن محفوظ في قلبه أن لا تمسه النار" اه شرح السنة (٤/٤٣٧).

(١) الحُمم - بضم الحاء المهملة: الفحم واحدته حممة، والحمم كذلك الرماد والفحم وكل ما احترق من النار. انظر: اللسان "حمم" (١٢٠/١٢).

بشرى لحملة القرآن وبسطاً لرجائهم كما قال ﷺ ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَشِعًا مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١] أعلمنا الله ﷻ بذلك وهو الحق ليكون موعظة لبني آدم، وأن قلوبهم لا تتصدع ولا تخشع لما تخشع وتتصدع له الجبال، لما ذكرناه من بسط الأمل.

قال أبو أمامة: «احفظوا القرآن ولا يغرنكم هذه المصاحف، فإن الله لا يعذب بالنار قلباً وعى القرآن»^(١).

اللهم إنا نرجو ما رجاه أبو أمامة، فلا تخيب رجاءنا برحمتك.

وعن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: «القرآن شافع مشفع، وما حل مصدق، من شفع له القرآن يوم القيامة، نجا، ومن محل به القرآن يوم القيامة أکبه الله في النار على وجهه»^(٢).

وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن القرآن يلقي صاحبه يوم القيامة كالرجل الشاحب»^(٣)، فيقول له: هل تعرفني؟ فيقول: ما أعرفك، فيقول: أنا صاحبك القرآن الذي أظمأتك في الهواجر وأسهر ليلك، إن كل تاجر من وراء تجارته، وإني اليوم من وراء كل تجارة، قال: فيعطي الملك يمينه والخلد بشماله ويوضع على رأسه تاج الوقار، ويكسى والداه، حلتين لا يقوم لهما أهل الدنيا، فيقولان: بم كسينا هذا؟ فيقال لهما: بأخذ ولدكما القرآن ثم يقال له: اقرأ واصعد في درج الجنة وغرفها، قال: فهو في صعود ما دام يقرأ هذا كان أو ترتيلاً»^(٤).

(١) أخرجه الدارمي في سننه بسندين إلى أبي أمامة الباهلي، كتاب فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن (٤٣٢/٢)، وابن أبي شيبة في المصنف، باب في الوصية بالقرآن (٥٠٥/١٠)، وهو في كنز العمال بلفظ (أقرؤوا القرآن.. الحديث (٥١٢/١)، برقم: (٢٢٧١)، ولفظ (لا تغرنكم هذه المصاحف المعقدة، إن الله تعالى لا يعذب قلباً وعى القرآن)، وعزاه إلى الحكيم الترمذي عن أبي أمامة (٥٣٥/١)، برقم: (٢٤٠٠).

(٢) انظر: كنز العمال (٢٩٢/٢)، برقم: (٤٠٣٧).

(٣) الشاحب المتغير اللون لعارض من مرض أو سفر أو نحوهما. انظر: اللسان "شحب" (٤٨٥/١).

(٤) يقال: هذا يهذ هذا، أي: أسرع في قراءته، المصباح المنير (ص: ٦٣٦)، والترتيل هو: التمهّل في القراءة. رواه الدارمي في سننه بسنده إلى عبد الله بن بريدة عن أبيه، بلفظ أطول مما هنا، كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة وآل عمران (٤٥٠/٢)، ورواه الإمام أحمد في مسنده كذلك بلفظ أطول (٣٤٨/٥)، انظر: كنز العمال (٥٥٢/١)، برقم: (٢٤٧٥).

ولهذا الحديث قالت عائشة رضي الله عنها: «إن عدد درج الجنة بعدد آي القرآن فمن دخل الجنة ممن قرأ القرآن: فليس فوقه أحد»^(١).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «الذي يقرأ القرآن وهو به ماهر مع السفارة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن وهو يشتد عليه فله أجران»^(٢).



(١) أورده الآجري في كتاب أخلاق أهل القرآن (ص: ٥٠)، ورواه ابن مروديه عن عائشة رضي الله عنها كما في الكنز (٥٤١/١)، برقم: (٢٤٢٤).

(٢) رواه البخاري بنحوه كتاب التفسير، تفسير سورة عبس (٨٠/٦)، رقم السورة (٨٠)، ومسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة حافظ القرآن (٨٤/٦)، والترمذي أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل قارئ القرآن (٢١٦/٨)، وأبو داود كتاب الصلاة، باب في ثواب قراءة القرآن (١٤٨/٢)، والدارمي في سننه، كتاب فضائل القرآن، باب فضل من يقرأ القرآن ويشتد عليه (٤٤٤/٢) كلهم عن عائشة رضي الله عنها.

ذكر معاني القرآن التي نزل عليها

أبو عبيد بإسناده عن أبي سلمة قال: قال رسول الله ﷺ: «نزل القرآن على سبع حلال وحرام، ومحكم ومتشابه، وضرب الأمثال، وخبر ما كان قبلكم، وخبر ما هو كائن بعدكم»^(١).

وفي رواية راشد بن سعد عن النبي ﷺ «فأحلوا حلاله وحرّموا حرامه، واعملوا بمحكمه، وآمنوا بمتشابهه، واعتبروا بأمثاله»^(٢).



ذكر السبعة الأحرف

أبو عبيد بإسناده عن عبد الرحمن بن عبد القارئ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «سمعت هشام بن حكيم بن حزام^(٣) يقرأ سورة (الفرقان) على غير ما أقرؤها وقد كان رسول الله ﷺ أقرأنيها، قال: فأخذت بثوبه، فذهبت به إلى رسول الله ﷺ فقلت: إني سمعت هذا يقرأ سورة (الفرقان) على غير ما أقرأني قال: اقرأ فقرأ القراءة التي سمعت

(١) أخرج ابن جرير نحوه عن ابن مسعود مرفوعاً وموقوفاً، انظر تفسيره (٣٠/١)، وعزاه بنحوه في الكنز إلى الديلمي عن أبي هريرة وأبي سعيد، وإلى الحاكم وأبي نصر السجزي والفريايبي عن ابن مسعود. انظر: كنز العمال (٥٢٩/١)، برقم (٢٣٦٩، ٢٣٧٠، ٢٣٧١)، وأخرجه الحاكم بنحوه ولفظ أطول، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقره الذهبي. انظر: المستدرک، كتاب فضائل القرآن (٥٥٣/١)

(٢) راجع تخريج الحديث السابق.

(٣) هشام بن حكيم بن حزام بن خويلد القرشي الأسدي: صحابي ابن صحابي، أسلم يوم فتح مكة، وكان هشام من فضلاء الصحابة وخيارهم، وكان عمر بن الخطاب إذا بلغه أمر ينكره، يقول: أما ما بقيت أنا وهشام بن حكيم فلا يكون ذلك! ودخل الشام في أيام الفتوح، وله خبر بحمص مع واليها عياض بن غنم: رآه هشام يشمس ناساً من النبط ليؤدوا الجزية، فقال: "ما هذا يا عياض؟ إن رسول الله قال: إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا"، وعاش كالسائح، لم يتخذ أهلاً ولا كان له ولد، ينتقل ومعه نفر من أهل الشام، للإصلاح والنصيحة والترغيب بالخير والزجر عن الشر، ليس لأحد عليهم إمارة، توفي بعد سنة (١٥ هـ). انظر: الأعلام (٨٥/٨).

منه، فقال النبي ﷺ: «هكذا أنزلت»، ثم قال لي: اقرأ، فقرأت، فقال: هكذا أنزلت، إن هذا القرآن نزل على سبعة أحرف فاقروا منه ما تيسر»^(١).

ذكر تأليف القرآن^(٢)

أبو عبيد عن عثمان رضي عنه قال: «كان رسول الله ﷺ إذا نزلت عليه سورة قال: ضعوا هذه السورة في الموضع الذي يذكر فيه كذا وكذا»^(٣).

وروي أيضًا عن ابن عباس قال: قلت لعثمان ما حملكم على أن عمدتم إلى (الأنفال) وهي من المثاني وإلى (براءة) وهي من المثين، فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ووضعتوها في السبع الطول؟ فقال عثمان رضي الله عنه: إن رسول الله ﷺ كان فيما يأتي عليه الزمان، وهو ينزل عليه من السور ذوات العدد، وكان إذا نزلت عليه سورة يدعو بعض من يكتب فيقول: «ضعوا هذه السورة في الموضع الذي يذكر فيه كذا وكذا» وكانت (براءة) من آخر القرآن نزولاً، وكانت (الأنفال) من أول ما نزل بالمدينة، وكانت قصتها شبيهة بقصتها وظنتها منها، وقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أمرها، قال: «فلذلك قرنت بينهما ولم أجعل بينهما سطر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ووضعتها في السبع الطول»^(٤) ومعنى قوله: «وكانت قصتها شبيهة بقصتها»: لأن فيهما جميعًا ذكر القتال.

وروي أبو عبيد عن السدي عن عبد خير قال: «أول من جمع القرآن بين اللوحين

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف (٦/١٠٠)، وفي كتاب الخصومات باب كلام الخصوم بعضهم في بعض (٣/٩٠)، وفي صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف (٦/٩٨)، وسنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف (٢/١٥٨)، وسنن الترمذي، أبواب القراءات، باب ما جاء أن القرآن أنزل على سبعة أحرف (٨/٢٦٥)، ومسنند أحمد (٤٠/١).

(٢) المراد من التأليف ههنا: ترتيب سور القرآن.

(٣) هذا جزء من حديث سيأتي بعد هذا مباشرة.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه (٨/٤٧٧)، كتاب التفسير، باب ومن سورة التوبة، وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب من جهر بالبسملة (١/٤٩٨).

أبو بكر^(١) رضي الله عنه (٢).

وعن علي رضي الله عنه: «رحم الله أبا بكر كان أول من جمع القرآن»^(٣).

وحدثني أبو المظفر عبد الخالق الجوهري رحمته الله أنبأ القاضي أبو الفضل محمد بن عمر بن يوسف أنبأ أبو جعفر محمد بن أحمد بن محمد بن عمر بن الحسن بن المسلمة أنبأ أبو عمرو عثمان بن محمد بن القاسم البزار المعروف بالآدمي حدثنا أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني ثنا عمر بن شبة ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا سفيان عن السدي عن عبد خير عن علي رضي الله عنه قال: «أعظم الناس أجراً في المصاحف أبو بكر فإنه أول من جمع بين اللوحين»^(٤).

قال عبد الله^(٥): وثنا هارون بن إسحاق ثنا عبدة عن هشام عن أبيه: «أن أبا بكر

(١) أبو بكر الصديق: عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن كعب التيمي القرشي، أبو بكر: أول الخلفاء الراشدين، وأول من آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم من الرجال، وأحد أعظم العرب، ولد بمكة، ونشأ سيداً من سادات قريش، وغنيًا من كبار موسريهم، وعالمًا بأنساب القبائل وأخبارها وسياستها، وكانت العرب تلقبه بعالم قريش، وحرّم على نفسه الخمر في الجاهلية، فلم يشربها، ثم كانت له في عصر النبوة مواقف كبيرة، فشهد الحروب، واحتمل الشدائد، وبذل الأموال، وبويع بالخلافة يوم وفاة النبي صلى الله عليه وسلم سنة (١١ هـ)، فحارب المرتدين والممتنعين من دفع الزكاة، وافتتحت في أيامه بلاد الشام وقسم كبير من العراق، وكان موصوفًا بالحلم والرفقة بالعامّة، مدة خلافته سنتان وثلاثة أشهر ونصف شهر، له في كتب الحديث (١٤٢) حديثًا، قيل: كان لقبه "الصديق" في الجاهلية، وقيل: في الإسلام لتصديقه النبي صلى الله عليه وسلم في خبر الإسراء، توفي في المدينة سنة (١٣ هـ). انظر: الأعلام (١٠٢/٤).

(٢) رواه ابن أبي داود في المصاحف عن المطلب عن السدي، عن عبد خير، باب جمع القرآن (ص: ١٢)، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب فضائل القرآن، باب أول من جمع القرآن (١٠/٥٤٤).

(٣) رواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف بعدة أسانيد وألفاظ متقاربة إلى علي رضي الله عنه باب جمع القرآن (ص: ١١)، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب فضائل القرآن، باب أول من جمع القرآن (١٠/٥٤٤).

(٤) رواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف بسنده إلى عبد خير عن علي رضي الله عنه. باب جمع القرآن (ص: ١١)، ورواه كذلك بأسانيد أخرى إلى علي رضي الله عنه. انظر: المصدر نفسه (ص: ١١، ١٢)، ونقله السيوطي عنه وحسنه. انظر: الإتيان (١٦٥/١)، وراجع كنز العمال (٥٧٢/٢)، برقم: (٤٧٥٣).

(٥) أي: ابن أبي داود السجستاني: عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، أبو بكر بن أبي داود: من كبار حفاظ الحديث، له تصانيف، كان إمام أهل العراق، وعمي في آخر عمره، ولد بسجستان، ورحل مع أبيه رحلة طويلة، وشاركه في شيوخه بمصر والشام وغيرهما، واستقر

هو الذي جمع القرآن بعد النبي ﷺ يقول: ختمه»^(١).

وقال عبد الله: ثنا أبو الطاهر أنبأ ابن وهب أخبرني ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه قال: لما استحر^(٢) القتل بالقراء يومئذ فرق^(٣) أبو بكر على القرآن أن يضيع، فقال لعمر بن الخطاب ولزيد بن ثابت^(٤): «أقعدا على باب المسجد، فمن جاءكم بشاهدين على شيء من كتاب الله، فاكتباه»^(٥).

ومعنى هذا الحديث: - والله أعلم - من جاءكم بشاهدين على شيء من كتاب الله الذي كتب بين يدي رسول الله ﷺ وإلا فقد كان زيد جامعًا للقرآن.

ويجوز أن يكون معناه: «من جاءكم بشاهدين على شيء من كتاب الله، أي من الوجوه السبعة التي نزل بها القرآن، ولم يزد على شيء مما يقرأ أصلاً، ولم يعلم بوجه آخر»^(٦).

وتوفي ببغداد، من كتبه: (المصاحف)، و(المسند)، و(السنن)، و(التفسير)، و(القراءات)، و(الناسخ والمنسوخ)، توفي سنة (٣١٦ هـ). انظر: الأعلام (٩١/٤).

(١) أخرجه ابن أبي داود بسنده إلى أبي بكر ﷺ باب جمع القرآن (ص: ١٢).

(٢) استحر: أي كثر واشتد. انظر: تحفة الأحوذى (٥١٢/٨).

(٣) فرق عليه، أي: فزع وأشفق. انظر: اللسان (٣٠٤/١٠).

(٤) زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي، أبو خارجة: صحابي، من أكابرهم، كان كاتب الوحي، ولد في المدينة ونشأ بمكة، وقتل أبوه وهو ابن ست سنين، وهاجر مع النبي ﷺ، وهو ابن (١١) سنة، وتعلم وتفقه في الدين، فكان رأساً بالمدينة في القضاء والفتوى والقراءة والفرائض، وكان عمر يستخلفه على المدينة إذا سافر، فقلما رجع إلا أقطعه حديقة من نخل، وكان ابن عباس - على جلالة قدره وسعة علمه - يأتيه إلى بيته للأخذ عنه، ويقول: العلم يؤتى ولا يأتي، وأخذ ابن عباس بركاب زيد، فنهاه زيد، فقال ابن عباس: هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا، فأخذ زيد كفه وقبلها، وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بآل بيت نبينا، وكان أحد الذين جمعوا القرآن في عهد النبي ﷺ، من الأنصار، وعرضه عليه، وهو الذي كتبه في المصحف لأبي بكر، ثم لعثمان حين جهز المصاحف إلى الأمصار، ولما توفي رثاه حسان بن ثابت، وقال أبو هريرة: اليوم مات حبر هذه الأمة وعسى الله أن يجعل في ابن عباس منه خلقاً، له في كتب الحديث (٩٢) حديثاً، توفي سنة (٤٥ هـ). انظر: الأعلام (٥٧/٣).

(٥) أخرجه ابن أبي داود، في كتاب المصاحف بسنده إلى عروة بن الزبير، باب جمع القرآن (ص: ١٢)، ونقله عنه السيوطي في الإتيان، وقال: "رجاله ثقات مع انقطاعه" (١٦٧/١).

(٦) قال السيوطي: أو المراد أنهما يشهدان على أن ذلك مما عرض على النبي ﷺ عام وفاته اه. انظر: الإتيان (١٦٧/١).

وقال عبد الله: ثنا عمرو بن علي بن بحر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن سعيد ثنا الزهري أخبرني عبيد بن السباق أن زيد بن ثابت حدثه قال: «أرسل إلي أبو بكر مقتل أهل اليمامة^(١) وكان عنده عمر، فقال: إن هذا أتاني فقال: إن القتل قد استحر بالقراء، وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء في سائر المواطن، فيذهب القرآن، وقد رأيت أن تجمعوه، فقلت لعمر: كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟»

فقال عمر: هو والله خير، فلم يزل يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدره، ورأيت فيه الذي رآه.

فقال أبو بكر: إنك شاب أو رجل عاقل، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، ولا تنهك فاكته. قال: فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان بأثقل علي منه، فقلت لهما: كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟

قال أبو بكر وعمر: وهو والله خير، فلم يزل أبو بكر وعمر يراجعاني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدرهما، ورأيت فيه الذي رأيا، فتبعت القرآن أنسخه من الصحف^(٢) والعسب^(٣) واللخاف^(٤) وصدور الرجال حتى فقدت آية كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ...﴾ [التوبة: ١٢٨] فالتمستها. فوجدتها^(٥) عند خزيمة بن ثابت^(٦) فأثبتها

(١) أراد باليمامة الواقعة التي كانت باليمامة، في زمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وهم أهل الردة، اه. انظر: فتح الباري (١٢/٩).

(٢) يقول ابن حجر: "الفرق بين الصحف والمصحف: أن الصحف: الأوراق المجردة التي جمع فيها القرآن في عهد أبي بكر، وكانت سوراً مفرقة، كل سورة مرتبة بآياتها على حدة، لكن لم يرتب بعضها أثر بعض، فلما نسخت ورتبت بعضها إثر بعض صارت مصحفاً اه. انظر: فتح الباري (١٨/٩).

(٣) وهو سعف النخل.

(٤) وهي حجارة بيض رقاق.

(٥) أي: أنه لم يجدها مكتوبة مع غيره؛ لأنه كان لا يكتبني بالحفظ دون الكتابة. انظر: الإتيقان (١/١٦٧).

(٦) خزيمة بن ثابت بن الفاكهة بن ثعلبة الأنصاري، أبو عمارة: صحابي، من أشرف الأوس في الجاهلية والإسلام، ومن شجعانهم المقدمين، وكان من سكان المدينة، وحمل راية بني خزيمة (من الأوس) يوم فتح مكة، وعاش إلى خلافة علي بن أبي طالب، وشهد معه صفين، فقتل فيها، روى له البخاري ومسلم وغيرهما (٣٨) حديثاً، توفي سنة (٣٧ هـ). انظر: الأعلام (٣٠٥/٢).

في سورتها»^(١).

واللخاف: الحجارة الرقاق.

قال عبد الله: حدثنا عبد الله بن محمد بن النعمان قال: ثنا محمد ثنا أبو جعفر عن ربيع عن أبي العالية: أنهم جمعوا القرآن في مصحف في خلافة أبي بكر، رجال يكتبون، ويملي عليهم أبي بن كعب فلما انتهوا إلى هذه الآية من سورة براءة ﴿ثُمَّ أَنْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢٧] فظنوا أنها آخر ما أنزل من القرآن فقال أبي إن رسول الله ﷺ أقراني بعدهن آيتين ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [١٢٨] فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾ [التوبة: ١٢٨، ١٢٩] فهذا آخر ما نزل من القرآن^(٢)، فختم الأمر بما فتح به، بقول الله - جل ثناؤه - ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وأقول: إن أبايًّا ﷺ إنما كان يتبع ما كتب بين يدي رسول الله ﷺ في اللخاف والأكتاف^(٣) والعسب ونحو ذلك، لا لأن القرآن العزيز كان معدوماً^(٤).

وأما قوله: (وصدور الرجال) فإنه كتب الوجوه السبعة التي نزل بها القرآن فكان يتبعها من صدور الرجال ليحيط بها علماً ودليل ذلك أنه كان عالماً بالآيتين اللتين في آخر (براءة) ثم لم يقنع بذلك حتى طلبهما وسأل عنهما غيره، فوجدهما عند خزيمة،

(١) أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف، باب جمع القرآن (ص: ١٢، ١٣)، والحديث في صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن (٩٨/٦)، وسنن الترمذي، أبواب التفسير، باب ومن سورة التوبة، قال الترمذي: حديث حسن صحيح اهـ (٥١١/٨).

(٢) هذا أحد الأقوال التي قيل في آخر ما نزل، وقد تقدم الحديث عن هذا، وأن الراجح أن آخر ما نزل على الإطلاق قوله تعالى: ﴿وَأَنقُورًا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ...﴾.

(٣) الأكتاف: جمع كتف، وهو عظم البعير أو الشاة كانوا إذا جفَّ كتبوا عليه. انظر: الإتيقان (١/١٦٨).

(٤) أي: غير محفوظ في الصدور. أخرجه ابن أبي داود بسنده إلى أبي العالية، كتاب المصاحف، باب جمع القرآن (ص: ١٥).

وإنما طلبهما من غيره مع علمه بهما ليقف على وجوه القراءة، والله أعلم.

قال عبد الله: ثنا أبو الطاهر قال أنبا ابن وهب قال أخبرني مالك عن ابن شهاب عن سالم وخارجة «أن أبا بكر الصديق كان قد جمع القرآن في قرطيس، وكان قد سأل زيد بن ثابت النظر في ذلك فأبى حتى استعان عليه بعمر ففعل^(١) فكانت تلك الكتب عند أبي بكر حتى توفي، ثم عند عمر حتى توفي، ثم عند حفصة^(٢) زوج النبي ﷺ، فأرسل إلى عثمان فأبى أن يدفعا إليه حتى عاهدها ليردنها إليها فبعثت بها إليه ففسخها عثمان في هذه المصاحف ثم ردها إليها، فلم تزل عندها، حتى أرسل مروان^(٣) فأخذها فحرقها اهـ.

(١) ذكر هذه الرواية ابن حجر والسيوطي إلى قوله: "ففعل" وعزواها إلى موطأ ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب.. إلخ. انظر: فتح الباري (١٦/٩)، والإتقان (١٦٩/١).

(٢) حفصة بنت عمر بن الخطاب: صحابية جليلة سالحة، من أزواج النبي ﷺ، ولدت بمكة وتزوجها خنيس بن حذافة السهمي، فكانت عنده إلى أن ظهر الإسلام، فأسلمها، وهاجرت معه إلى المدينة فمات عنها، فخطبها رسول الله ﷺ من أبيها، فزوجه إياها، سنة اثنتين أو ثلاث للهجرة، واستمرت في المدينة بعد وفاة النبي ﷺ، إلى أن توفيت بها، روى لها البخاري ومسلم في الصحيحين (٦٠) حديثاً، توفيت سنة (٤٥ هـ). انظر: الأعلام (٢٦٤/٢).

(٣) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، أبو عبد الملك: خليفة أموي، هو أول من ملك من بني الحكم بن أبي العاص، وإليه ينسب بنو مروان، ودولتهم المروانية، ولد بمكة، ونشأ بالطائف، وسكن المدينة فلما كانت أيام عثمان جعله في خاصته واتخذها كاتباً له، ولما قتل عثمان خرج مروان إلى البصرة مع طلحة والزبير وعائشة، يطالبون بدمه، وقاتل مروان في وقعة (الجمل) قتالاً شديداً، وانهزم أصحابه فتواري، وشهد (صفين) مع معاوية، ثم أمّنه علي، فأثاه فبايعه، وانصرف إلى المدينة فأقام إلى أن ولي معاوية الخلافة، فولاه المدينة سنة (٤٢ - ٤٩ هـ) وأخرجه منها عبد الله بن الزبير، فسكن الشام، ولما ولي يزيد بن معاوية الخلافة وثب أهل المدينة على من فيها من بني أمية فأجلوهم إلى الشام، وكان فيهم مروان، ثم عاد إلى المدينة، وحدثت فتن كان من أنصارها، وانتقل إلى الشام مدة ثم سكن تدمر، ومات يزيد وتولى ابنه معاوية بن يزيد ثم اعتزل معاوية الخلافة، وكان مروان قد أسن، فرحل إلى الجابية (في شمالي حوران)، ودعا إلى نفسه، فبايعه أهل الأردن سنة (٦٤ هـ)، ودخل الشام فأحسن تدبيرها، وخرج إلى مصر وقد فشيت في أهلها البيعة لابن الزبير، فصالحوا مروان، فولّى عليهم ابنه (عبد الملك)، وعاد إلى دمشق فلم يطل أمره، وتوفى فيها بالطاعون، وقيل: غطته زوجته (أم خالد) بوسادة وهو نائم، فقتلته، ومدة حكمه تسعة أشهر، و(١٨) يوماً، وهو أول من ضرب الدنانير الشامية وكتب عليها (قل هو الله أحد)، وكان يلقب (خييط باطل)، لطول قامته واضطراب خلقه، وكان نقش خاتمه: (العزة لله)، توفي سنة (٦٥ هـ). انظر: الأعلام (٢٠٧/٧).

وفي الرواية عن أنس بن مالك: فلما كان مروان أمير المدينة أرسل إلى حفصة يسألها عن الصحف ليحرقها، وخشي أن يخالف بعض الكتاب بعضاً فمَنَعته إياها^(١). قال ابن شهاب: فحدثني سالم بن عبد الله، قال: فلما توفيت حفصة أرسل إلى عبد الله بن عمر بعزيمة لترسلن بها، فساعة رجعوا من جنازة حفصة أرسل بها عبد الله ابن عمر إلى مروان فغسلها، وحرقها مخافة أن يكون في شيء من ذلك اختلاف لما نسخ عثمان - رحمة الله عليه - اه^(٢).

قال عبد الله: ثنا إسماعيل بن عبد الله بن مسعود قال ثنا يحيى - يعني ابن يعلى ابن الحارث - ثنا أبي ثنا غيلان عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعيد قال: «سمع عثمان قراءة أبي وعبد الله ومعاذ^(٣)، فخطب الناس، ثم قال: إنما قبض نبيكم منذ خمس عشرة سنة، وقد اختلفتم في القرآن، عزمت على من عنده شيء من القرآن سمعه من رسول الله ﷺ لَمَّا أتاني به، فجعل الرجل يأت به باللوح والكتف والعسيب فيه الكتاب، فمن أتاه بشيء قال: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ ثم قال: «أي الناس أفصح؟ قالوا: سعيد بن العاص^(٤)»، قال: فأبي الناس أكتب؟ قالوا: زيد بن ثابت، قال: فليكتب زيد،

(١) أخرجه ابن أبي داود بلفظ: قال ابن شهاب: ثم أخبرني أنس بن مالك الأنصاري أنه اجتمع لغزوة أذربيجان.. إلى أن قال: فلما كان مروان أمير المدينة.. الحديث باب جمع عثمان - رحمه الله - عليه المصاحف (ص: ٢٨).

(٢) انظر: كتاب المصاحف لابن أبي داود (ص: ٢٨).

(٣) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الرحمن: صحابي جليل، كان أعلم الأمة بالحلال والحرام، وهو أحد الستة الذين جمعوا القرآن على عهد النبي ﷺ، أسلم وهو قتي، وأخى النبي ﷺ بينه وبين جعفر بن أبي طالب، وشهد العقبة مع الأنصار السبعين، وشهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وبعثه رسول الله، بعد غزوة تبوك، قاضيًا ومرشدًا لأهل اليمن، وأرسل معه كتابًا إليهم يقول فيه: (إني بعثت لكم خير أهلي)، فبقى في اليمن إلى أن توفي النبي ﷺ، وولي أبو بكر، فعاد إلى المدينة، ثم كان مع أبي عبيدة بن الجراح في غزوة الشام، ولما أصيب أبو عبيدة (في طاعون عمواس) استخلف معاذًا، وأقره عمر، فمات في ذلك العام، وكان من أحسن الناس وجهًا ومن أسمحهم كفاً، له (١٥٧) حديثًا، توفي سنة (١٨ هـ). انظر: الأعلام (٢٥٨/٧).

(٤) سعيد بن العاص، الأموي القرشي: صحابي، من الأمراء الولاة الفاتحين، رُبي في حجر عمر بن الخطاب، وولاه عثمان الكوفة وهو شاب، فلما بلغها خطب في أهلها، فنسبهم إلى الشقاق والخلاف، فشكوه إلى عثمان، فاستدعاه إلى المدينة، فأقام فيها إلى أن كانت الثورة عليه، فدافع سعيد عنه، وقاتل دونه إلى أن قتل عثمان، فخرج إلى مكة، فأقام إلى أن ولي معاوية الخلافة،

وليمل سعيد، قال: فكتب مصاحف فقسمها في الأمصار فما رأيت أحدًا عاب ذلك عليه»^(١).

ومن الأسباب الباعثة لعثمان رضي الله عنه على ما فعل في المصاحف: ما رآه حذيفة من الاختلاف.

قال عبد الله: ثنا محمد بن عوف قال ثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري، أخبرني أنس بن مالك الأنصاري (أن حذيفة قدم على عثمان بن عفان في ولايته وكان يغزو مع أهل العراق قبل أرمينية^(٢))، ثم اجتمع أهل العراق وأهل الشام يتنازعون في القرآن، حتى سمع حذيفة من اختلافهم فيه ما ذعره، فركب حذيفة حتى قدم على عثمان، فقال: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في القرآن اختلاف اليهود والنصارى في الكتب، ففرغ لذلك عثمان، فأرسل إلى حفصة أن أرسلني إلي بالصحف التي جمع فيها القرآن فأرسلت بها إليه حفصة، فأمر عثمان زيد بن ثابت وسعيد بن العاص وعبد الله ابن الزبير وعبد الرحمن بن هشام^(٣) أن ينسخوها في المصاحف^(٤).

قال عبد الله: ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الأعلى ثنا هشام عن محمد قال: «كان الرجل يقرأ حتى يقول الرجل لصاحبه: كفرت بما تقول، فرفع ذلك إلى عثمان بن عفان

فعهد إليه بولاية المدينة، فتولأها إلى أن مات، وهو فاتح طبرستان، وأحد الذين كتبوا المصحف لعثمان، اعتزل فتنة الجمل وصفين، وكان قويًا، فيه تجبر وشدة، سخيا، فصيحًا، توفي سنة ٥٩ هـ). انظر: الأعلام (٩٦/٣).

(١) أخرجه ابن أبي داود بسنده إلى مصعب بن سعد بن أبي وقاص كتاب المصاحف، باب جمع عثمان - رحمة الله عليه - المصاحف (ص: ٣١).

(٢) أرمينية: هي مدينة عظيمة من بلاد الروم بضرب بحسناها وطيب هوائها وشجرها المثل. انظر: فتح الباري (١٧/٩).

(٣) عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي القرشي المدني، أبو محمد: تابعي، ثقة، جليل القدر، من أشرف قريش، وهو أحد الأربعة الذين عهد إليهم عثمان بن عفان بنسخ المصاحف، لتوزيعها على الأمصار، توفي في المدينة سنة (٤٣ هـ). انظر: الأعلام (٣٠٣/٣).

(٤) أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف، باب جمع عثمان - رحمة الله عليه - المصاحف (ص: ٢٦)، والحديث في صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن (١١/٩)، بشرح ابن حجر، وفي سنن الترمذي، أبواب التفسير، باب ومن سورة التوبة (٥١٦/٨).

فتعاضم ذلك في نفسه فجمع اثني عشر رجلاً من قريش والأنصار، فيهم أبي بن كعب، وزيد بن ثابت^(١) فأرسل إلى الرُّبعة^(٢) التي كانت في بيت عمر فيها القرآن..«اه^(٣).
وقال عبد الرحمن بن مهدي: «حصلتان لعثمان بن عفان ليستا لأبي بكر ولا لعمر، صبره نفسه حتى قتل مظلوماً، وجمعه الناس على المصحف»^(٤).



(١) وقد سُمِّي ابن حجر بعض هؤلاء الاثني عشر منهم عبد الله بن عباس، ومالك بن أبي عامر - جد مالك بن أنس - ، وكثير بن أفلح، وأنس بن مالك، وأبي بن كعب، وهؤلاء يضافون إلى الأربعة الذين ذكروا في الحديث السابق، يقول ابن حجر: فهؤلاء تسعة عرفنا تسميتهم من الاثني عشر.. اهـ. انظر: فتح الباري (١٩/٩).

(٢) الرُّبعة: صندوق أجزاء المصحف. انظر: المعجم الوسيط "ربيع" (٣٢٤/١).

(٣) أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف، وذكر له عدة شواهد بأسانيده تدل على أن عثمان بن عفان رضي الله عنه جمع لكتابة المصحف اثني عشر رجلاً فيهم أبي بن كعب، وزيد بن ثابت. المصاحف (ص: ٣٣).

(٤) أخرج كلام عبد الرحمن بن مهدي هذا ابن أبي داود في كتاب المصاحف، باب اتفاق الناس مع عثمان على جمع المصحف (ص: ١٩).

ذكر تلاوة القرآن وفضلها وصورتها

التلاوة: الإتيان، من قولهم: تلى الشيء الشيء إذا تبعه، كأن قارئ القرآن يتبع في قراءته ما أنزل الله ﷻ، كما كان النبي ﷺ يتبع ذلك إذا قرأه عليه جبريل - عليه السلام. وقيل: كأن الذي يتلو كتاب الله: هو الذي يقرؤه ويعمل بما فيه فيكون تابعاً له والقرآن يكون سابقاً له وفائداً، وهو معنى قوله ﷻ ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١] أي يقرأونه ويعملون بما فيه.

وعن ابن عباس (يتلونه حق تلاوته) يتبعونه حق اتباعه.

قال عكرمة: ألا ترى أنك تقول: فلان يتلو فلاناً، أي يتبعه ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴿١٠٠﴾ وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَّهَا ﴿١٠١﴾﴾ [الشمس: ١، ٢].

وقال غيره: يكونون أتباعاً للقرآن، والقرآن لهم بمنزلة إمام يقتدون به^(١).

حدثني أبو المظفر الجوهري رحمه الله بالإسناد المتقدم إلى النسائي أخبرنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لا حسد إلا في اثنتين، رجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه آتاء الليل وآتاء النهار، ورجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آتاء الليل وآتاء النهار»^(٢).

وحدثني الغزنوي رحمه الله بإسناده عن أبي عيسى الترمذي ثنا محمود بن غيلان ثنا أبو أسامة ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من نفس عن أخيه كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، والله في

(١) انظر: تفسير القرطبي (٢/٩٥)، والبحر المحيط (١/٣٦٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب اغتباط صاحب القرآن (٦/١٠٨)، وكتاب التوحيد (٨/٢٠٩)، وفي صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالقرآن.. إلخ (٦/٩٧)، وفي مسند الإمام أحمد (٢/٨٠٩).

عون العبد إن كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة، وما قعد قوم في مسجد يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه^(١).

الترمذي: حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا الهيثم بن الربيع قال: حدثني صالح المري عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن ابن عباس قال: (قال رجل: يا رسول الله أي العمل أحب إلى الله ﷺ؟ قال ﷺ الحال المرتحل)^(٢).

وروى أبو عبيد بإسناده عن سهل بن سعد الأنصاري^(٣) قال: (خرج علينا رسول الله ﷺ، ونحن نقتري، يقرئ بعضنا بعضاً فقال: الحمد لله، كتاب الله ﷻ واحد فيه الأحمر والأسود، اقرؤوا القرآن، اقرؤوا قبل أن يجيء أقوام يقيمونه كما يقام القِدْح^(٤) لا يجاوز تراقيهم^(٥)، يتعجلون أجره ولا يتأجلونه)^(٦).

(١) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب القراءات باب رقم (٣)، (٢٦٧/٨)، ورواه مختصراً في كتاب العلم، باب فضل طلب العلم (٤٠٥/٧)، وفي كتاب الحدود، باب ما جاء في الستر على المسلم (٦٩٠/٤)، وفي كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الستر على المسلمين (٥٧/٦)، والحديث بطوله في صحيح مسلم، كتاب البر، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (١٧/٢١).

(٢) أخرجه الترمذي، أبواب القراءات، باب (٤)، (٢٧٤/٨)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه اه، ورواه الدارمي في سننه بسنده إلى زرارة بن أوفى أن النبي ﷺ: سئل أي العمل أفضل؟ قال: الحال المرتحل، قيل: وما الحال المرتحل؟ قال: صاحب القرآن يضرب من أوله إلى آخره ومن آخره إلى أوله كلما حل ارتحل اه، كتاب فضائل القرآن، باب في ختم القرآن (٤٦٩/٢). ومعنى الحال المرتحل: هو الذي يختم القرآن بتلاوته ثم يفتح التلاوة من أوله، شبهه بالمسافر يبلغ المنزل فيحل فيه، ثم يفتح سيره، أي: يتدنه. انظر: تحفة الأحوذ (٢٧٤/٨).

(٣) سهل بن سعد الخزرجي الأنصاري، من بني ساعدة: صحابي، من مشاهيرهم، من أهل المدينة، عاش نحو (١٠٠) سنة، له في كتب الحديث (١٨٨) حديثاً، توفي سنة (٩١ هـ). انظر: الأعلام (١٤٣/٣).

(٤) القِدْح، جمعه: قِدَاح، وهو السهم قبل أن ينصر ويراش. انظر: اللسان "قده" (٥٥٤/٢).

(٥) التراقي: جمع ترقوة، وهي عظم وصل بين ثغرة النحر والعنق من الجانبين، فمعناه أن قراءتهم لا يرفعها إليه ولا يقبلها، فكأنها لم تجاوز حلوقهم، وقيل المعنى: لا يعملون بالقرآن ولا يثابون على قراءته ولا يحصل لهم غير القراءة. انظر: اللسان "ترق" (٣٢/١٠).

(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب ما يجزئ الأمي والأعجمي من القراءة (٥٢٠/١)،

وبإسناده عن عقبة بن عامر قال (خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً ونحن في المسجد نتدارس القرآن، فقال: تعلموا كتاب الله ﷻ واقتنوه وحسبت أنه قال: وتغنوا به، فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفلتاً من المخاض في العُقل)^(١).
قال أبو عبيد: ومعنى (تغنوا به) اجعلوه غناكم من الفقر ولا تعدوا الإقلال معه فقراً.

ومعنى (اقتنوه): اجعلوه مالكم كما تقتنوا الأموال.

وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الرب ﷻ: من شغله القرآن وذكرني عن مسألتي، أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»^(٢).
فإن قيل: التلاوة أفضل أم الذكر؟

قلت: «إذا تلوت خاطبك الله ﷻ، وإذا ذكرته فأنت تخاطبه، ولا مزيد على هذا». وقيل

لعبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (إن فلاناً يقرأ القرآن منكوساً، فقال: ذلك منكوس القلب)^(٣).

قال أبو عبيد: يتأول (منكوساً) كثير من الناس: أن يبتدئ من آخر السورة فيقرأها إلى أولها، وهذا شيء ما أحسب أحداً يطيقه لا كان، هذا في زمن عبد الله، ولا أعرفه، ولكن وجهه عندي: أن يبدأ من آخر القرآن من المعوذتين، ثم يرتفع إلى البقرة كنحو ما يتعلم الصبيان في الكتاب، لأن السنة خلاف هذا، يعلم ذلك بالحديث الذي يحدثه عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ (أنه كان إذا نزلت عليه السورة أو الآية، قال: ضعوها في الموضع الذي يذكر فيه كذا وكذا)^(٤).

والمصنف لابن أبي شيبة (٥٣٥/١٠)، وفي مسند أحمد بنحوه (١٤٦/٣، ٣٩٧، ٥/٣٣٨).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٤٦/٤، ١٥٣)، وفي سنن الدارمي كتاب فضائل القرآن، باب في تعاهد القرآن (٤٣٩/٢).

(٢) رواه الترمذي (٢٤٤/٨)، أبواب فضائل القرآن، وقال: حديث حسن غريب، وأخرجه الدارمي في سننه (٤٤١/٢)، باب فضل كلام الله على سائر الكلام.

(٣) ساق ابن أبي داود بسنده إلى الأعمش عن أبي وائل قال: أتني عبد الله بمصحف قد حُلِّيَ بذهب، فقال: إن أحسن ما رُزِنَ به تلاوته في الحق، وجاء رجل إلى عبد الله، فقال: الرجل يقرأ القرآن منكوساً، قال: ذاك منكوس القلب اه كتاب المصاحف باب تحلية المصاحف بالذهب (ص: ١٦٩)، وانظر: المصنف لابن أبي شيبة (٥٦٤/١٠)، ومجمع الزوائد (١٦٨/٧).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه (٤٧٧/٨)، كتاب التفسير، باب ومن سورة التوبة، وأخرجه أبو داود في

ألا ترى أن التأليف الآن في الحديث من رسول الله ﷺ ثم كتب المصاحف على هذا، ومما يبين لك ذلك أنه ضم (براءة) إلى (الأنفال) فجعلها بعدها، وهي أطول، وإنما ذلك للتأليف، فكان أول القرآن فاتحة الكتاب ثم البقرة، فإذا بدأ من المعوذتين صارت فاتحة الكتاب آخر القرآن، فكيف تسمى فاتحته وقد جعلت خاتمته!

قال: وقد روي عن الحسن وابن سيرين من الكراهة فيما هو دون هذا قال: حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يقرآن القرآن من أوله إلى آخره، ويكرهان الأوراد.

وقال ابن سيرين: تأليف الله خير من تأليفكم.

قال أبو عبيد: وتأويل الأوراد: أنهم كانوا أحدثوا أن جعلوا القرآن أجزاء، كل جزء منها فيه سورة مختلفة من القرآن على غير التأليف، جعلوا السورة الطويلة مع أخرى دونها في الطول، ثم يزيدون كذلك حتى يتم الجزء ولا يكون فيه سورة منقطعة. فهذه الأوراد التي كرهها الحسن ومحمد، والنكس أكثر من هذا وأشد، وإنما جاءت الرخصة في تعلم الصبي والعجمي من المفصل لصعوبة السورة الطوال عليهما، فهذا عذر فأما من قد قرأ القرآن وحفظه، ثم يعمد أن يقرأه من آخره إلى أوله، فهذا النكس المنهي عنه، فإذا كرهنا هذا، فنحن للنكس من آخر السورة إلى أولها أشد كراهة - إن كان ذلك يكون - (١) اهـ.

قال أبو عبيد: وحدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي وائل قال: قيل لعبد الله: إنك لتقل الصوم، قال: إنه يضعفني عن قراءة القرآن، وقراءة القرآن أحب إلي منه.

وعن عائشة - رضي الله - عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «الذي يقرأ القرآن - وهو به ماهر - مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن - وهو يشتد عليه - فله أجران» (٢).

سننه، كتاب الصلاة، باب من جهر بالبسملة (١/٤٩٨).

(١) نقل هذا السخاوي عن أبي عبيد من كتاب غريب الحديث (٢/٢٢٠).

(٢) رواه البخاري بنحوه كتاب التفسير، تفسير سورة عبس (٦/٨٠)، رقم السورة (٨٠)، ومسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة حافظ القرآن (٦/٨٤)، والترمذي أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل قارئ القرآن (٨/٢١٦)، وأبو داود كتاب الصلاة، باب في ثواب قراءة القرآن (٢/١٤٨)، والدارمي في سننه، كتاب فضائل القرآن، باب فضل من يقرأ القرآن ويشد

قال أبو عبيد: وثنا هشام بن إسماعيل الدمشقي عن محمد بن شعيب، عن الأوزاعي، أن رجلاً صحبهم في سفر، فحدثنا حديثاً - ما أعلمه إلا رفعه - أن رسول الله ﷺ قال: «إن العبد إذا قرأ فحرف أو أخطأ كتبه الملك كما أنزل»^(١).

قال أبو عبيد: وحدثني نعيم بن حماد عن بقية بن الوليد عن حصين بن مالك الفزاري قال: سمعت شيخاً يكنى أبا محمد، يحدث عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا القرآن بلحون^(٢) العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الفسق وأهل الكتابين، وسيجيء قوم من بعدي يرجعون^(٣) بالقرآن ترجيع الغناء^(٤) والرهبانية^(٥) والنوح^(٦)، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم»^(٧).



عليه (٤٤٤/٢) كلهم عن عائشة رضي الله عنها.

- (١) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال عن مسند الفردوس للدليمي، قال السيوطي: وكل ما عزي إلى الدليمي في مسند الفردوس فهو ضعيف. انظر: كنز العمال (١٠/١، ٥١٣).
- (٢) هو: التطريب، وترجيع الصوت وتحسينه بالقراءة والشعر والغناء.
- (٣) الترجيع في القراءة المنهي عنه: ترديد الحروف كقراءة النصارى.
- (٤) هو: الصوت بترنم.
- (٥) هو: ترديد الحروف وتكرارها بطريقة خاصة بهم.
- (٦) هو: النياحة على الميت.
- (٧) عزاه القرطبي إلى الإمام الحافظ رزين وأبي عبد الله الترمذي الحكيم في نوادر الأصول، انظر: مقدمة تفسير القرطبي (١٧/١).

البكاء والدعاء عند قراءة القرآن

وعن عبد الملك بن عمير قال: قال رسول الله ﷺ: «إني قارئ عليكم سورة، فمن بكى فله الجنة» فقرأها، فلم يبك أحد، ثم أعاد الثانية، ثم الثالثة، فقال: «ابكوا فإن لم تبكوا^(١) فتباكوا»^(٢).

وروى مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه قال: (انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يصلي ولجوفه أزيز كأزيز المرجل من البكاء)^(٣).

قال أبو عبيد: قوله: (أزير) يعني غليان جوفه من البكاء، وأصل الأزيز الالتهاب والحركة، وقوله ﷺ ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيْطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَوْزُهُمْ أَزًّا﴾ [مريم: ٨٣]: من هذا، أي تدفعهم وتسوقهم وهو من التحريك^(٤).

قال حمران بن أعين: (سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَحِمِيمًا ۖ وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا﴾ [المزمل: ١٢، ١٣] فصعق رسول الله ﷺ)^(٥).

وعن حذيفة: (صليت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، فكان إذا مر بآية رحمة سأل، وإذا مر بآية عذاب تعوذ، وإذا مر بآية فيها تنزيه لله تعالى سبح)^(٦).

(١) أي: إن لم يحصل لكم البكاء فتكلفوا البكاء بإظهار الحزن والتباكي. انظر: اللسان "بكا" (١٤) / ٨٢.

(٢) رواه ابن ماجه في أبواب الزهد، باب الحزن والبكاء مختصراً بسنده عن سعد بن أبي وقاص (٢) / ٤٢٥، وفي سننه إسماعيل بن رافع، يُكنى أبا رافع.

(٣) رواه أبو داود كتاب الصلاة، باب البكاء في الصلاة (٥٥٧/١)، والنسائي في سننه كتاب السهو، باب البكاء في الصلاة (١٣/٣)، والإمام أحمد في المسند (٢٥/٤، ٢٦).

(٤) ذكر هذا أبو عبيد في غريب الحديث (١٣٥/١).

(٥) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٣٥/٢٩)، وزاد السيوطي نسبته إلى أحمد في الزهد وابن أبي الدنيا في نعت الخائفين، وابن أبي داود في الشريعة وابن عدي في الكامل والبيهقي في شعب الإيمان كلهم من طريق حمران بن أعين عن أبي حرب الأسود أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقرأ.. وذكره. انظر: الدر المنثور (٣١٩/٨).

(٦) رواه أبو داود بنحوه بسنده عن حذيفة، كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل في ركوعه

وعن أبي ذر قال: (قام رسول الله ﷺ ليلة من الليالي، فقرأ آية واحدة الليل كله حتى أصبح، بها يقوم وبها يركع وبها يسجد، فقال القوم أي آية هي؟ فقال: ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرَ لَهُمْ فإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]).^(١)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: (أنه قرأ في الصلاة ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ تُحَيِّيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة: ٤٠] فقال: سبحانه وبلى)^(٢).

وقال أبو هريرة: (من قرأ ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ فبلغ ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ تُحَيِّيَ الْمَوْتَى﴾ فليقل: بلى وإذا قرأ ﴿وَالْمُرْسَلَاتُ﴾ فانتهى إلى آخرها ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [المرسلات: ٥٠] فليقل: آمنت بالله وما أنزل، ومن قرأ ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ﴾ فانتهى إلى آخرها ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ﴾ [التين: ٨] فليقل بلى)^(٣).

وعن ابن عمر «أنه قرأ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ فقال (سبحان ربي الأعلى)»^(٤).
وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال مثل ذلك.

وسجوده (٥٤٣/١)، وأحمد في مسنده مختصراً (٣٨٤، ٣٨٢/٥)، والترمذي كذلك بنحوه بسنده عن حذيفة، أبواب الصلاة، باب ما جاء في التسيح في الركوع والسجود (١٢١/٢)، والنسائي في كتاب الافتتاح، باب تعوذ القارئ إذا مر بآية عذاب (١٧٦/٢).

(١) أخرجه النسائي في كتاب الافتتاح، باب ترديد الآية (١٧٧/٢)، وعزاه السيوطي إلى الإمام أحمد وابن أبي شيبة وابن مردويه والبيهقي في سننه كلهم عن أبي ذر. انظر: الدر المنثور (٢٤٠/٣).
(٢) أخرجه الطبري في تفسيره بإسناده إلى قتادة قال: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان إذا قرأها.. وذكره (١٠٢/٢٩)، وراجع الدر المنثور (٣٦٣/٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب التفسير بسنده عن أبي هريرة يرفعه، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي (٥١٠/٢)، وليس فيه ذكر الصلاة.

(٣) رواه أبو داود كتاب الصلاة، مقدار الركوع والسجود (٥٥٠/١)، وقال: هذا حديث إنما يروى بهذا الإسناد عن هذا الأعرابي عن أبي هريرة ولا يسمى اهـ. (٢٧٦/٩)، ورواه الحاكم بسنده إلى أبي هريرة يرفعه، دون ذكر المرسلات، وصححه وكذلك الذهبي المستدرک (٥١٠/٢).

(٤) ذكره الطبري في تفسيره (١٥١/٣٠) بإسناده إلى ابن عمر وعلي رضي الله عنهما، والحاكم في المستدرک كتاب التفسير، وقال: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" (٥٢١/٢).

وعن صلة بن أشيم^(١) قال: (إذا أتيت على هذه الآية ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧] فقف عندها وسل الله الجليل)^(٢).



(١) صلة بن أشيم: الزاهد، العابد، القدوة، أبو الصهباء العدوي البصري، زوج العالممة معاذة العدوية، عن معاذة، قالت: كان أبو الصهباء يصلي حتى ما يستطيع أن يأتي فراشه إلا زحفاً، وقال حماد بن سلمة: أخبرنا ثابت: أن صلة كان في الغزو، ومعه ابنه، فقال: أي بني! تقدم، فقاتل حتى أحتسبك، فحمل، فقاتل، حتى قتل، ثم تقدم صلة، فقتل، فاجتمع النساء عند امرأته معاذة، فقالت: مرحباً إن كنتن جئتن لتهنتنني، وإن كنتن جئتن لغير ذلك، فارجعن، توفي سنة (٦٢ هـ). انظر: أعلام النبلاء (٤٩٧/٣).

(٢) ذكر السيوطي نحوه قال: أخرج ابن المنذر والبيهقي عن حميد بن هلال قال: قال رجل: يرحم الله رجلاً أتى على هذه الآية ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾، فسأل الله - تعالى - بذلك الوجه الكافي الكريم، ولفظ البيهقي: بذلك الوجه الباقي الجميل اهـ. انظر: الدر المنثور (٦٩٩/٧).

ذكر ترتيب القراءة وتزيين الصوت بها

وقرأ علقمة^(١) على عبد الله فكأنه عجل، فقال عبد الله : (فداك أبي وأمي، رتل، فإنه زين القرآن)^(٢) وكان علقمة حسن الصوت بالقرآن.
(ونعتت أم سلمة^(٣) قراءة رسول الله ﷺ قراءة مفسرة حرفاً حرفاً)^(٤).

(١) علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعي الهمداني، أبو شبل: تابعي، كان فقيه العراق، يشبه ابن مسعود في هديه وسمته وفضله، ولد في حياة النبي ﷺ، وروى الحديث عن الصحابة، ورواه عنه كثيرون، وشهد صفين، وغزا خراسان، وأقام بخوارزم ستين، وبمرور مدة، وسكن الكوفة، فتوفي فيها، توفي سنة (٦٢ هـ). انظر: الأعلام (٣٤٨/٤).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب فضائل القرآن (١٠/٥٢٤)، وعزاه السيوطي إلى ابن أبي شيبة وابن نصر والبيهقي كلهم عن إبراهيم قال: قرأ علقمة.. وذكره مختصراً. انظر: الدر المنثور (٣١٤/٨).

(٣) هند بنت سهيل، المعروف بأبي أمية بن المغيرة، القرشية المخزومية، أم سلمة: من زوجات النبي ﷺ، تزوجها في السنة الرابعة للهجرة، وكانت من أكمل النساء عقلاً وخلقاً، وهي قديمة الإسلام، هاجرت مع زوجها الأول "أبي سلمة بن عبد الأسد بن المغيرة" إلى الحبشة، وولدت له ابنه "سلمة"، ورجعا إلى مكة، ثم هاجرا إلى المدينة، فولدت له أيضاً بنتين وابناً، ومات أبو سلمة (في المدينة من أثر جرح) فخطبها أبو بكر، فلم تتزوج، وخطبها النبي ﷺ، فقالت لرسوله ما معناه: مثلي لا يصلح للزواج، فإني تجاوزت السن، فلا يولد لي، وأنا امرأة غيور، وعندني أطفال، فأرسل إليها النبي ﷺ، بما مؤداه: أما السن فأنا أكبر منك، وأما الغيرة فيذهبها الله، وأما العيال فالى الله ورسوله، وتزوجها، وكان لها "يوم الحديدية" رأي أشارت به على النبي ﷺ دل على وفور عقلها، ويفهم من خبر عنها أنها كانت "تكتب" وعمّرت طويلاً، واختلفوا في سنة وفاتها، وبلغ ما روته من الحديث (٣٧٨) حديثاً، وكانت وفاتها بالمدينة سنة (٦٢ هـ). انظر: الأعلام (٩٧/٨).

(٤) رواه الترمذي مطولاً في أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء كيف كانت قراءة النبي ﷺ (٢٤٠/٨)، وأبو داود في كتاب الصلاة (٢/١٥٤)، والنسائي في كتاب الافتتاح، باب تزيين القرآن بالصوت (١٨١/٢)، والإمام أحمد في مسنده (٢٩٤/٦).

وعن معاوية بن قرة^(١) قال: سمعت عبد الله بن مغفل^(٢) يقول: (رأيت رسول الله ﷺ يوم الفتح على ناقته - أو جملة - يسير وهو يقرأ سورة الفتح - أو قال من سورة الفتح).

ثم قرأ معاوية قراءة لينة فرجع^(٣)، ثم قال: لولا إني أخشى أن يجتمع الناس لقرأت ذلك للحن^(٤).

وكان عمر رضي الله عنه إذا رأى أبا موسى قال: (ذكرنا ربنا يا أبا موسى فيقرأ عنده) قال أبو عثمان النهدي^(٥): (كان أبو موسى يصلي بنا، فلو قلت: إني لم أسمع

(١) معاوية بن قرة: ابن إياس بن هلال، الإمام العالم الثبت أبو إياس المزني البصري والد القاضي إياس، وثقه ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، وابن سعد، والنسائي، وقال تمام بن نجيح، عن معاوية بن قرة قال: أدركت سبعين من الصحابة، لو خرجوا فيكم اليوم، ما عرفوا شيئاً مما أنتم فيه إلا الأذان، وقال حجاج الأسود أنّ معاوية بن قرة قال: من يدلني على رجل بكاء بالليل، بسام بالنهار، وروى علي بن المبارك، عن معاوية بن قرة قال: لا تجالس بعلمك السفهاء، ولا تجالس بسفحك العلماء، توفي سنة (١١٣ هـ). انظر: أعلام النبلاء (١٥٣/٥).

(٢) عبد الله بن مغفل المزني: صحابي، سكن المدينة، ثم كان أحد العشرة الذين بعثهم عمر ليفقهوا الناس بالبصرة، فتحول إليها، وتوفي فيها، له (٤٣) حديثاً، توفي سنة (٥٧ هـ). انظر: الأعلام (٤/١٣٩).

(٣) أي: ردّد صوته بالقراءة.

(٤) رواه البخاري في كتاب التفسير باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ (٤٤/٦)، وفي كتاب التوحيد، باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه (٢١٣/٨)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٨١/٦)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة (١٥٤/٢)، دون ذكر كلام معاوية بن قرة.

(٥) أبو عثمان النهدي، الإمام، الحجة، شيخ الوقت، عبد الرحمن بن مل، بن عمرو بن عدي البصري، مخضرم معمر، أدرك الجاهلية والإسلام، وغزا في خلافة عمر وبعدها غزوات، وقيل: أصله كوفي، وتحول إلى البصرة، وكانت هجرته من أرض قومه وقت استخلاف عمر، وكان من سادة العلماء العاملين، عبد القاهر بن السيوري: عن أبيه، عن جده، قال: كان أبو عثمان من قضاة، وسكن الكوفة، فلما قتل الحسين، تحول إلى البصرة وقال: لا أسكن بلداً قتل فيه ابن بنت رسول الله ﷺ، قال: وحج ستين مرة ما بين حجة وعمرة، وقال معاذ بن معاذ: كانوا يرون أن عبادة سليمان التيمي، من أبي عثمان النهدي أخذها، أبو عمر الضرير: حدثنا معتمر عن أبيه، قال: إني لأحسب أنّ أبا عثمان كان لا يصيب دنيا، كان ليله قائماً، ونهاره صائماً، وإن كان ليصلي حتى يغشي عليه، وعن عاصم الأحول، قال: بلغني أنّ أبا عثمان النهدي كان يصلي ما بين المغرب والعشاء مائة ركعة. قال أبو حاتم: كان ثقة، وكان عريف قومه، توفي سنة (٩٥ هـ). انظر: أعلام النبلاء (١٧٥/٤).

صوت صَنْجٌ^(١) ولا صوت بزبط^(٢) أحسن من صوته^(٣).

قال أبو عبيد: ومعنى ذلك إنما هو طريق الحزن والتخويف والتشويق، لا الألحان المطربة الملهية.

وعن عابس الغفاري: ورأى الناس يفرون من الطاعون، فقال: يا طاعون خذني، فقيل له: تتمنى الموت وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يتمنين أحدكم الموت..» فقال: أبو ذر خصلاً^(٤) سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يتخفهن على أمته: بيع الحكم والاستخفاف بالدم وقطيعة الرحم، وقومًا يتخذون القرآن مزامير، يقدمون أحدهم ليس بأفقههم ولا أفضلهم إلا ليغنيهم به غناء»^(٥).

وعن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم»^(٦).

وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ: «زينوا بأصواتكم القرآن»^(٧).

قال شعبة: نهاني أيوب^(٨) أن أحدث بهذا الحديث «زينوا القرآن بأصواتكم» قال أبو عبيد: إنما كره أيوب - فيما نرى - أن يتأول الناس بهذا الحديث الرخصة من رسول الله ﷺ في هذه الألحان المبتدعة اهـ.



- (١) الصَنْجُ: هو آلة تتخذ من نحاس كالطبقين يضرب أحدهما بالآخر. انظر: فتح الباري (٩٣/٩).
- (٢) البزبط: هو آلة تشبه العود، فارسي معرب المصدر نفسه. انظر: اللسان "بزبط" (٢٥٨/٧).
- (٣) ذكر أثر عمر رضي الله عنه الدارمي في سننه، كتاب فضائل القرآن (٤٧٢/٢، ٤٧٣).
- (٤) رواه البخاري بلفظ أطول في كتاب المرضي، باب تمني المريض الموت (١٠/٧)، ورواه مسلم كذلك كتاب الذكر، باب كراهة تمني الموت لضر نزل به (١٧/٧).
- (٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده بنحوه (٤٩٤/٣، ٢٢/٦).
- (٦) أخرجه البخاري، باب قول النبي ﷺ "الماهر بالقرآن مع الكرام البررة، وزينوا القرآن بأصواتكم"، كتاب التوحيد (٢١٤/٨)، ورواه أبو داود في كتاب الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة (٢/١٥٥)، ورواه الإمام أحمد في مسنده (٢٨٣/٤)، والحاكم بأسانيد متعددة في المستدرک، كتاب فضائل القرآن (٥٧١/١).
- (٧) رواه بهذا اللفظ الحاكم في المستدرک، بسنده عن البراء بن عازب، كتاب فضائل القرآن (٥٧١/١)، (٥٧٢).
- (٨) أيوب السخيتاني: أيوب بن أبي تميمة، كيسان السخيتاني البصري، أبو بكر: سيد فقهاء عصره، تابعي، من النساك الزهاد، من حفاظ الحديث، كان ثبًا ثقة، روي عنه نحو (٨٠٠) حديث، توفي سنة (١٣١ هـ). انظر: الأعلام (٣٨/٢).

القراءة بصوت متوسط مع عدم الخلط في الآيات، وجواز الكلام أثناء القراءة للفائدة

وعن سعيد بن المسيب: (مرَّ رسول الله ﷺ بأبي بكر وهو يخافت ومرَّ بعمر وهو يجهر، ومرَّ ببلال - رحمة الله عليهم - وهو يقرأ من هذه السورة، ومن هذه السورة، فقال لأبي بكر: مررت بك وأنت تخافت، فقال: إني أسمع من أناجي، فقال: ارفع شيئاً، وقال لعمر: مررت بك وأنت تجهر، فقال: أطرد الشيطان وأوقف الوسنان^(١) فقال: اخفض شيئاً، وقال لبلال: مررت بك وأنت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة، فقال: (اخلط الطيب بالطيب، فقال: اقرأ السورة على وجهها)^(٢).

قال أبو عبيد: وحدثنا حجاج عن الليث بن سعد عن عمر مولى عفرة: (أن النبي ﷺ مر بأبي بكر وعمر وبلال، مثل ذلك، إلا أنه قال لبلال: إذا قرأت السورة فأنفذها)^(٣).

وكان ابن سيرين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يكره أن يقرأ الرجل القرآن إلا كما أنزل، ويكره أن يقرأ ثم يتكلم ثم يقرأ.

وسئل عمن يقرأ من السورة آيتين ثم يدعها، ثم يقرأ من غيرها ثم يدعها، ويأخذ في غيرها فقال: ليتق أحدكم أن يأثم إثمًا كثيرًا وهو لا يشعر^(٤).
قال نافع: (وكان ابن عمر إذا قرأ لم يتكلم حتى يفرغ مما يريد أن يقرأ فدخلت

(١) الوسنان: أي النائم الذي ليس بمستغرق في نومه. انظر: اللسان "وسن" (٤٤٩/١٣).

(٢) الحديث في سنن أبي داود بالفاظ متقاربة عن أبي قتادة أن النبي ﷺ خرج ليلة فإذا هو بأبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يصلي.. وذكره كتاب الصلاة، باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (٨٢/٢)، وفي سنن الترمذي دون ذكر بلال، أبواب الصلاة باب ما جاء في القراءة بالليل (٥٢٦/٢)، وفي المصنف لابن أبي شيبة ذكر بلال فقط (٥٥١/١٠)، وكثر العمال فقد عزاه الهندي إلى عبد الرزاق في المصنف، قال: وهو من مراسيل عطاء (٣٢٥/٢)، برقم: (٤١٤٤).

(٣) نقل هذه الزيادة عن أبي عبيد الزركشي في البرهان (٤٦٩/١)، وراجع تخريج الحديث السابق.

(٤) راجع المصنف لابن أبي شيبة فقد ذكر بعض الآثار التي تدل على كراهة قراءة آيات من السورة ثم تركها والأخذ في غيرها من سورة أخرى، وكذلك قراءة بعض الآية من باب أولى وترك البعض الآخر كتاب فضائل القرآن (٥٥٢/١٠).

يوماً، فقال: أمسك علي سورة البقرة، فأمسكتها عليه فلما أتى على مكان منها^(١) قال: أتدري فيم أنزلت؟ قلت: لا، قال: في كذا وكذا^(٢) ثم مضى في قراءته^(٣).

قال أبو عبيد: إنما ترخص ابن عمر في هذا، لأن هذا الذي تكلم به من تأويل القرآن وسنته، كالذي ذكر عن ابن مسعود أن أصحابه كانوا ينشرون المصحف فيقرؤون ويفسر لهم، ولو كان الكلام من أحاديث الناس وأخبارهم، كان عندي مكروهاً أن يقطع القراءة به^(٤) اهـ..



(١) هو قوله تعالى: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَزَنٌ لَّكُمْ فَاتُوا حَزَنَكُمْ أَنْ شِئْتُمْ...﴾ [البقرة: ٢٢٣].

(٢) أي: في إتيان النساء في أدبارهن، نسبة السيوطي إلى الدارقطني وغرائب مالك والطبراني وابن مردويه وأحمد بن أسامة التجيبي كلهم عن نافع عن ابن عمر، ثم قال السيوطي: قال الدارقطني هذا ثابت عن مالك، اهـ. انظر: الدر المنثور (١/٦٣٦).

(٣) حديث ابن عمر: أنه كان إذا قرأ لم يتكلم.. إلخ في صحيح البخاري، كتاب التفسير باب ﴿نَسَاؤُكُمْ حَزَنٌ لَّكُمْ...﴾ (١٨٩/٨) بشرح ابن حجر.

(٤) انظر: البرهان (١/٤٦٤).

جواز قراءة القرآن بغير وضوء

وعن علي عليه السلام «كان رسول الله ﷺ يقضي حاجته - يعني البول - ثم يخرج فيقرأ القرآن، ويأكل معنا اللحم، لا يحجزه عن القراءة شيء ليس الجنابة»^(١).
وعن ابن سيرين: «أن عمر بن الخطاب قرأ من القرآن بعد ما خرج من الغائط فقال له أبو مريم الحنفي أتقرأ وقد أحدثت؟ فقال: أمسيلمه أفتاك بهذا»^(٢).
وعن عبد الله بن مالك الغافقي: (أنه سمع رسول الله ﷺ يقول لعمر بن الخطاب إذا توضأت وأنا جنب، أكلت وشربت، ولا أصلي ولا أقرأ حتى اغتسل).
(وسئل علي عليه السلام عن الجنب أيقراً القرآن؟ قال: لا، ولا حرفاً)^(٣). وسأل عبد الله بن أبي قيس عائشة رضي الله عنها، (كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ أيسر القراءة أم يجهر؟ فقالت: كل ذلك قد كان يفعله ربما أسر وربما جهر)^(٤).
وعن أم هانئ بنت أبي طالب^(٥): (كنت أسمع قراءة رسول الله ﷺ وأنا

(١) رواه أبو داود بسنده إلى عائشة رضي الله عنها مختصراً كتاب الطهارة، باب في الرجل يذكر الله - تعالى - على غير طهر (٢٤/١)، والترمذي كذلك كتاب الدعوات، باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة (٣٢٥/٩)، ورواه أيضاً في أبواب الطهارة، باب ما جاء في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً، وقال: حديث علي هذا حديث حسن صحيح اهـ (٤٥٣/١).

(٢) رواه الإمام مالك في الموطأ، كتاب الصلاة، باب يجوز للمُحْدِث أن يقرأ القرآن عن ظهر قلب دون الجنب (٩٢/١)، دون التصريح باسم الرجل، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، باب في الرجل يقرأ القرآن وهو غير طاهر (١٠٣/١).

(٣) رواه الإمام أحمد مطولاً .. رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثم قرأ شيئاً من القرآن ثم قال: هذا لمن ليس بجنب فأما الجنب فلا ولا آية) اهـ. انظر: المسند (١١٠/١)، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠٢/١).

(٤) رواه الترمذي بسنده إلى عبد الله بن أبي قيس، أبواب الصلاة، باب ما جاء في القراءة بالليل (٢/٥٢٨)، وقال: هذا حديث صحيح غريب، ورواه مطولاً في أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء كيف كانت قراءة النبي ﷺ (٢٤٠/٨)، ورواه أبو داود بنحوه مختصراً كتاب الصلاة، باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (٨١/٢).

(٥) أم هانئ: فاختة بنت أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمية القرشية، المشهورة بأم هانئ: أخت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وبنت عم النبي ﷺ، اختلف المؤرخون في اسمها: فاختة، أو

على عريشي^(١).

قال أبو عبيد: تعني بالليل.

وحدثني أبو المظفر بن فيروز قراءة الرجل القرآن ماشياً أو على الدابة بإسناده إلى النسائي، بإسناده عن عبد الله بن مغفل قال: (رأيت النبي ﷺ يسير على ناقته، فقرأ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١] ورجع في قراءته)^(٢).

وعن عقبة بن عامر قال: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ فقال: يا عقبة، قل قلت: ماذا أقول؟ فسكت عني، ثم قال: يا عقبة، قل، قلت: ماذا أقول يا رسول الله؟ فسكت عني، فقلت: اللهم اردد علي، فقال: يا عقبة، قل، فقلت: ماذا أقول؟ فقال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، فقرأتها حتى أتيت على آخرها، ثم قال: قل، قلت: ماذا أقول يا رسول الله؟ قال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ فقرأتها حتى أتيت على آخرها، ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: «ما سألت سائل بمثلها، ولا استعاذ مستعيز بمثلها»^(٣) اهـ.



عاتكة، أو فاطمة، والأشهر الأول، وكنى عنها زوجها هبيرة بن أبي وهب المخزومي، في أبيات له، بـ"هند"، وأول الأبيات:

«أشأقتك "هند" أم ذاك سؤالها كذاك النوى أسبابها وانفثالها»

فسماها بعض مترجميها هنداً، أسلمت عام الفتح بمكة، وهرب زوجها إلى نجران، ففرق الإسلام بينهما، فعاشت أيماً، وماتت بعد أخيها "علي"، وروت عن النبي ﷺ (٤٦) حديثاً. انظر: الأعلام (١٢٦/٥).

(١) العريش: كل ما يستظل به، ويطلق على بيوت مكة؛ لأنها كانت عيداناً تنصب ويظل عليها، رواه النسائي في كتاب الافتتاح، باب رفع الصوت بالقرآن (١٨٧/٢)، وأحمد في المسند (٣٤٢/٦)، وفي آخره: هذا وهو عند الكعبة (٤٢٤/٦)، وابن أبي شيبه في مصنفه، باب ما قالوا في قراءة الليل (٣٦٥/١).

(٢) تقدم الحديث بنحوه مع تخريجه قريباً.

(٣) أخرجه كذلك في سننه (المجتبى)، كتاب الاستعاذة بأسانيد متعددة، وألفاظ متقاربة عن عقبة بن عامر (٢٥١/٨)، وأخرجه الدارمي في سننه، كتاب فضائل القرآن، باب في فضل المعوذتين (٢/٤٦٠)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده بنحوه مختصراً (١٤٤/٤)، وأخرج نحوه كذلك مختصراً الترمذي في سننه، أبواب فضائل القرآن (٢١٤/٨)، وكذلك أبو داود في كتاب الصلاة، باب في المعوذتين (١٥٢/٢).

فضل حامل القرآن ومتعلمه، ومعلمه وما يطالب به حملة القرآن وكيف كان قراءة السلف والصدر الأول

حدثني الغزنوي بالإسناد المتقدم إلى أبي عيسى رحمته الله قال: ثنا محمود بن غيلان ثنا أبو داود الطيالسي حدثنا شعبة وهشام عن قتادة، عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قرأ القرآن فاستظهره^(١)، فأحل حلاله وحرم حرامه أدخله الله الجنة، وشفعه في عشرة من أهل بيته، كلهم قد وجبت لهم النار»^(٢).

وحدثني أبو المظفر الجوهري رحمته الله بإسناده إلى النسائي قال: أنبأنا محمد بن عبد الأعلى ثنا خالد عن شعبة أخبرني علقمة بن مرثد قال: سمعت سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «خيركم من علم القرآن وتعلمه»^(٣) وقال: ثنا عبد الله بن سعد ثنا يحيى عن شعبة وسفيان، قالوا: ثنا علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه».

وقال سفيان: (أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه)^(٤).

(١) أي: حفظه، تقول: قرأت القرآن عن ظهر قلبي، أي: قرأته من حفظي.

(٢) رواه الترمذي بسند آخر غير السند الذي ذكره السخاوي، قال الترمذي: حدثنا علي بن حجر أخبرنا حفص بن سليمان عن كثير بن زاذان عن عاصم بن ضمرة عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وذكر الحديث، ثم قال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس له إسناد صحيح، اهـ أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل قارئ القرآن (٢١٧/٨).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه (١٠٨/٦)، وسنن أبي داود كتاب الصلاة، باب في ثواب قراءة القرآن (١٤٧/٢)، وسنن الترمذي أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في تعليم القرآن (٢٢٢/٨)، وفي مسند الإمام أحمد (٨٥/١)، وسنن الدارمي كتاب فضائل القرآن، باب خياركم من تعلم القرآن وعلمه (٤٣٧/٢).

(٤) ذكر هذه الرواية عن سفيان الثوري، البخاري والترمذي. انظر: تخريج الحديث السابق.

ومن طريق الغزنوي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال أبو عيسى: حدثنا محمود بن غيلان ثنا أبو داود أنبا شعبة أخبرني علقمة بن مرثد قال: سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن أبي عبد الرحمن عن عثمان بن عفان أن رسول الله ﷺ قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»^(١). قال أبو عبد الرحمن: فذاك الذي أقعدني مقعدي هذا.

وعلم القرآن في زمان عثمان حتى بلغ الحجاج بن يوسف^(٢)، هذا حديث حسن صحيح^(٣).

حدثنا محمود بن غيلان ثنا بشر بن السري ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن عن عثمان بن عفان: قال رسول الله ﷺ: «خيركم - أو أفضلكم - من تعلم القرآن وعلمه» هذا حديث حسن صحيح^(٤).

قال أبو عيسى: قال محمد بن بشار: وأصحاب سفيان لا يذكرون فيه غير سفيان عن سعد بن عبيدة، قال محمد بن بشار: (وهو أصح) وقد زاد شعبة في إسناد هذا

(١) راجع رواية النسائي المتقدمة قريبًا عن محمد بن عبد الأعلى عن خالد بن الحارث عن شعبة به.
 (٢) الحجاج بن يوسف بن الحكم الثقفي، أبو محمد: قائد، داهية، سفاك، خطيب، ولد ونشأ في الطائف (بالحجاز) وانتقل إلى الشام، فلحق بروح بن زبناع نائب عبد الملك بن مروان فكان في عديد شرطته، ثم ما زال يظهر حتى قُله عبد الملك أمر عسكره، وأمره بقتال عبد الله بن الزبير، فرحف إلى الحجاز بجيش كبير وقتل عبد الله وفُوق جموعه، فولاه عبد الملك مكة والمدينة والطائف، ثم أضاف إليها العراق والثورة قائمة فيه، فانصرف إلى بغداد في ثمانية أو تسعة رجال على النجائب، فقمع الثورة وثبتت له الإمارة عشرين سنة، وبنى مدينة واسط (بين الكوفة والبصرة)، وكان سفاكًا سفاكًا باتفاق معظم المؤرخين، قال عبد الله بن شاذب: ما رؤي مثل الحجاج لمن أطاعه ولا مثله لمن عصاه، وقال أبو عمرو بن العلاء: ما رأيت أحدًا أفصح من الحسن البصري، والحجاج، وقال ياقوت (في معجم البلدان): دُكِرَ الحجاج عند عبد الوهاب الثقفي بسوء، فغضب وقال: إنما تذكرون المساوي! أو ما تعلمون أنه أول من ضرب درهمًا عليه (لا إله إلا الله محمد رسول الله) وأول من بنى مدينة بعد الصحابة في الإسلام، وأول من اتخذ المحامل، وأن امرأة من المسلمين سبيت في الهند فنادت يا حجاجاه، فاتصل به ذلك فجعل يقول: ليك ليك! وأنفق سبعة آلاف درهم حتى انقذ المرأة؟ وأخبار الحجاج كثيرة، توفي سنة (٩٥ هـ). انظر: الأعلام (١٦٨/٢).

(٣) انظر: سنن الترمذي (٢٢٢/٨، ٢٢٣)، وتقدم قريبًا تخريجه، وجاء في رواية البخاري: قال: وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج، قال: "وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا" اهـ صحيح البخاري (١٠٨/٦).

(٤) سنن الترمذي، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في تعليم القرآن (٢٢٣/٨).

الحديث سعد بن عبيدة، وكان بحديث سفيان أشبه وأصح وبإسناده عن عبد الله بن مسعود، قال رسول الله ﷺ «من قرأ حرفاً من كتاب الله، فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول (الم) حرف، ولكن (ألف) حرف و(لام) حرف و(ميم) حرف» هذا حديث حسن صحيح^(١).

وروى عن الحسن: (أنه أجاز أن يعلم المقرئ أولاد المشركين القرآن).

قال أبو عبيد: حدثني يزيد عن حماد بن سلمة عن حبيب المعلم قال: سألت الحسن، قلت: (أعلم أولاد أهل الذمة القرآن؟ قال: نعم، أو ليس يقرؤون التوراة والإنجيل وهما من كتب الله ﷻ؟!)^(٢).

وقال أبو عبيد: قال عباد^(٣) سألت أبا حنيفة^(٤) عن ذلك، فقال: (لا بأس أن تعلمه

(١) رواه الترمذي، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في من قرأ حرفاً من القرآن ما له من الأجر (٨/٢٢٦)، وانظر: الدارمي (٤٢٩/٢)، والحاكم (٥٥٥/١).

(٢) بؤب البخاري في كتاب الجهاد لهذا فقال: باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب، ثم ساق طرفاً من كتاب رسول الله ﷺ إلى قيصر، وقد اشتمل على بعض الآيات، قال ابن حجر: وإرشادهم منه، أي: من الكتاب ظاهر، وأما تعليمهم الكتاب، فكأنه استنبطه من كونه كتب إليهم بعض القرآن بالعربية، وكأنه سلطهم على تعليمه، إذ لا يقرءونه حتى يترجم لهم، ولا يترجم لهم حتى يعرف المترجم استخراجهم، وهذه المسألة مما اختلف فيه السلف فمنع مالك من تعليم الكافر القرآن، ورخص أبو حنيفة، واختلف قول الشافعي والذي يظهر أن الراجح التفصيل بين من يرجى منه الرغبة في الدين والدخول فيه على الأمن منه أن يتسلط بذلك إلى الطعن فيه وبين من يتحقق أن ذلك لا ينجع فيه، أو يظن أنه يتوصل بذلك إلى الطعن في الدين اهـ. انظر: الفتح (٧/٦).

(٣) عبّاد بن العوام بن عمر بن عبد الله الكلابي الواسطي، أبو سهل: من رجال الحديث، ثقة، كان يتشيع، فحبسه هارون الرشيد، ثم أطلقه، فأقام ببغداد، وكان من نبلاء الرجال في كل أمره، توفي سنة (١٨٥ هـ). انظر: الأعلام (٢٥٧/٣).

(٤) أبو حنيفة: النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، أبو حنيفة: إمام الحنفية، الفقيه المجتهد المحقق، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، قيل: أصله من أبناء فارس، ولد ونشأ بالكوفة، وكان يبيع الخبز ويطلب العلم في صباه، ثم انقطع للتدريس والإفتاء، وأراده عمر بن هبيرة (أمير العراقيين) على القضاء، فامتنع ورعاً، وأراده المنصور العباسي بعد ذلك على القضاء ببغداد، فأبى، فحلف عليه ليفعلن، فحلف أبو حنيفة أنه لا يفعل، فحبسه إلى أن مات (قال ابن خلكان: هذا هو الصحيح)، وكان قوي الحجّة، من أحسن الناس منطقاً، قال الإمام مالك، يصفه: رأيت رجلاً لو كلمته في السارية أن يجعلها ذهباً لقام بحجته! وكان كريماً في أخلاقه، جواداً، حسن المنطق والصورة، جهوري الصوت، إذا حدّث انطلق في القول وكان لكلامه دوي، وعن الإمام

القرآن صغيرًا وكبيرًا).

وقد روى نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسافروا بالقرآن، فإنني أخاف أن يناله العدو»^(١).

ففي هذا الحديث ما يمنع ما ذهب إليه الحسن وغيره، لأن ذلك يؤدي إلى أن يمسه الكافر، وإذا كان المسلم لا يمسه القرآن - وهو محدث - فكيف يجوز أن يعلمه المشرك، فيكتبه؟ وإذا كان المسلم الجنب لا يقرأه فكيف يجوز أن يقرأه الكافر؟

قال أبو عبيد: وثنا عبد الله بن صالح عن الهقل بن زياد عن معاوية بن يحيى الصدفي قال: حدثني الزهري قال: حدثني عامر بن واثلة أن نافع بن عبد الحارث الخزاعي تلقى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعسفان^(٢)، وكان عمر استعمله على أهل مكة، فسلم على عمر، فقال له: (من استخلفت على أهل الوادي؟ فقال نافع: استخلفت عليهم يا أمير المؤمنين ابن أبيزى^(٣)) فقال عمر: وما ابن أبيزى؟ فقال نافع: هو من مواليها يا أمير المؤمنين، فقال عمر: استخلفت عليهم مولى؟ فقال: يا أمير المؤمنين قارئ لكتاب الله تعالى، عالم بالفرائض، فقال عمر: أما إن نبيكم ﷺ قال: «إن الله سبحانه وتعالى يرفع بهذا الكتاب أقوامًا ويضع به آخرين»^(٤).

الشافعي: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة، له (مسند - في الحديث)، جمعه تلاميذه، (والمخارج - في الفقه)، رواه عنه تلميذه أبو يوسف، وتنسب إليه رسالة (الفقه الأكبر) ولم تصح النسبة، توفي ببغداد سنة (١٥٠ هـ). انظر: الأعلام (٣٦/٨).

(١) رواه البخاري في كتاب الجهاد، باب كراهية السفر بالمصحف إلى أرض العدو (١٣٣/٦)، بشرح ابن حجر، ورواه مسلم في كتاب الإمارة، باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار (١٣/١٣)، وأبو داود كتاب الجهاد، باب في المصحف يسافر به إلى أرض العدو (٨٢/٣).

(٢) عسفان: موضع على مرحلتين من مكة إلى المدينة، يقدر بنحو (٩٠) كم من مكة إلى المدينة.

(٣) عبد الرحمن بن أبيزى الخزاعي، له صحبة، ورواية، وفقه، وعلم، وهو مولى نافع بن عبد الحارث، وحدث عبد الرحمن أيضًا عن أبي بكر، وعمر، وأبي بن كعب، وعمار بن ياسر، حدث عنه: ابنه، عبد الله وسعيد، والشعبي، وعلقمة بن مرثد، وأبو إسحاق السبيعي، وآخرون، سكن الكوفة، ونقل ابن الأثير في "تاريخه": أن عليًا رضي الله عنه استعمل عبد الرحمن بن أبيزى على خراسان، ويروى عن عمر بن الخطاب أنه قال: ابن أبيزى ممن رفعه الله بالقرآن، قال الذهبي: عاش إلى سنة نيف وسبعين فيما يظهر لي. انظر: أعلام النبلاء (٢٠١/٣).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٩٨/٦)، وفي سنن الدارمي، كتاب فضائل القرآن، باب أن الله يرفع بهذا القرآن أقوامًا ويضع آخرين (٤٤٣/٢).

وسئلت عائشة رضي الله عنها عن خلق رسول الله ﷺ فقالت: «كان خُلِقَ رسول الله القرآن يرضي برضاه ويسخط بسخطه»^(١).

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (إن كل مؤدب يحب أن يؤتي أدبه، وإن أدب الله ﷻ «القرآن»)^(٢).

وعن محمد بن كعب القرظي قال: (كنا نعرف قارئ القرآن بصفرة اللون). قال أبو عبيد: ولا أرى هذا إلا للخلال التي تكون في قراء القرآن مما يروى من صفاتهم، عن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمرو، يعني قول عبد الله بن مسعود: (ينبغي لقارئ القرآن أن يعرف بليته إذ الناس نائمون، وبهناؤه إذ الناس مفطرون، وببكائه إذ الناس يضحكون، وبورعه إذ الناس يخلطون، وبصمته إذ الناس يخوضون، وبخشوعه إذ الناس يختالون)^(٣).

قال المسيب بن رافع: وأحسبه قال: وبحزنه إذ الناس يفرحون، وقول عبد الله بن عمرو: (من جمع القرآن فقد حمل أمراً عظيماً، وقد استدرجت النبوة بين جنبيه، إلا أنه لا يوحى إليه، ولا ينبغي لحامل القرآن أن يجد فيمن يجد^(٤) ولا أن يجهل فيمن يجهل، وفي جوفه كلام الله ﷻ)^(٥)، وعنه: فقد اضطربت^(٦) النبوة بين جنبيه، فلا ينبغي أن يلعب مع من يلعب ولا يرفث مع من يرفث، ولا يتبطل مع من يتبطل، ولا يجهل مع من يجهل).

قوله: (أن يجد فيمن يجد) يريد - والله أعلم - ما يجد الناس فيه من أمور الدنيا، أو لا يتعاطم.

(١) نسبه السيوطي إلى ابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في دلائل النبوة كلهم عن أبي الدرداء أنه سأل عائشة عن خُلِقَ رسول الله ﷺ.. إلخ. انظر: الدر المنثور (٢٤٣/٨).

(٢) سبق تخريجه والكلام عليه عند الحديث عن فضل بعض الآيات.

(٣) أخرج الديلمي بنحوه عن ابن مسعود كما في الكنز (١/٦٢٢)، برقم: (٢٨٧٧).

(٤) في كنز العمال (١/٥٢٤)، برقم: (٢٣٤٧): «يحد»، أي: لا ينبغي لقارئ القرآن أن تعتريه شدة الطيش والغضب كما تعتري غيره.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک بسنده إلى عبد الله بن عمرو بن العاص، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقره الذهبي كتاب فضائل القرآن (١/٥٥٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه مختصراً كتاب فضائل القرآن، باب في فضل من قرأ القرآن (١٠/٤٦٧).

(٦) أي: تحركت وماجت. انظر: اللسان "ضرب" (١/٥٤٤).

وقال سفيان بن عيينة: (من أعطي القرآن، فمد عينيه إلى شيء مما صغر القرآن: فقد خالف القرآن، ألم تسمع قوله - سبحانه وتعالى - : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴿٤٧﴾ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ [الحجر: ٨٧، ٨٨].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقَ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾ [طه: ١٣١].

قال: يعني القرآن^(١).

قلت: يريد بقوله: (يعني القرآن) أي ما رزقك الله من القرآن خير وأبقى مما رزقهم من الدنيا.

قال: وقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [طه: ١٣٢].

قال: وقوله تعالى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [السجدة: ١٦] قال: هو القرآن.

ومن ذلك: قول النبي ﷺ: «ما أنفق عبد من نفقة أفضل من نفقة في قول».

وعن شريح^(٢): (أنه سمع رجلاً يتكلم، فقال: أمسك عليك بعضك).

قال أبو عبيد: (جلست إلى معمر بن سليمان النخعي بالرقة^(٣)، وكان خير من رأيت، وكانت له حاجة إلى بعض الملوك، فقبل له: لو أتيته فكلمته، فقال: قد أردت إتيانه ثم ذكرت القرآن والعلم فأكرمتهما عن ذلك) اهـ.

(١) انظره في تفسير الطبري عن ابن عيينة كذلك (٦٠/٤)، وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر وعن سفيان بن عيينة. انظر: الدر المنثور (٩٧/٥).

(٢) شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم الكندي، أبو أمية: من أشهر القضاة الفقهاء في صدر الإسلام، أصله من اليمن، ولي قضاء الكوفة، في زمن عمر وعثمان وعلي ومعاوية، واستعفى في أيام الحجاج، فأعفاه سنة (٧٧ هـ)، وكان ثقة في الحديث، مأموناً في القضاء، له باع في الأدب والشعر، وعمر طويلاً، ومات بالكوفة سنة (٧٨ هـ). انظر: الأعلام (١٦١/٣).

(٣) الرقة: كل أرض إلى جنب وإد ينسب الماء عليها أيام المد، ثم ينضب، جمع: رقاق، وبلد على الفرات واسطة ديار ربيعة وآخر غربي بغداد اهـ. انظر: القاموس المحيط "رفق" (٢٤٥/٣).

قال أبو عبيد: وثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم: (كانوا يكرهون أن يتلوا الآية عند الشيء لعرض من أمر الدنيا).

قال أبو عبيد (وهذا كالرجل يريد لقاء صاحبه، أو يهيم بالحاجة، فتأتيه من غير طلب، فيقول: - كالمازح - جئت على قدر يا موسى! وهذا من الاستخفاف بالقرآن).

ومنه قول ابن شهاب: (لا تناظر بكتاب الله ولا بسنة رسول الله ﷺ).

قال أبو عبيد: يقول: لا تجعل لهما نظيرًا من القول ولا الفعل.

ذكر فضل قيام حامل القرآن به

وعن مخرمة بن شريح الحضرمي قال: (ذكر رجل عند النبي ﷺ فقال: ذاك لا يتوسد^(١) القرآن^(٢)).

قال: وعن الحسن (أنه سئل عمن جمع القرآن، أينام عنه؟ فقال: يتوسد القرآن؟! لعن الله ذلك).

وقال الحسن: «قراء القرآن: ثلاثة أصناف:

١ - فصنف اتخذوه بضاعة يأكلون به.

٢ - وصنف أقاموا حروفه وضيعوا حدوده واستطالوا^(٣) به على أهل بلادهم واستدروا^(٤) به الولاة، كثير هذا الضرب من حملة القرآن لا كثرهم الله.

٣ - وصنف عمدوا إلى دواء القرآن فوضعوه على داء قلوبهم، واستشعروا الخوف وارتدوا الحزن، فأولئك الذين يسقي الله بهم الغيث وينصر بهم على الأعداء. والله لهذا الضرب في حملة القرآن أعز من الكبريت^(٥) الأحمر^(٦).

وعن أبي الأحوص^(٧) قال: (إن كان الرجل ليطرق^(٨) الخباء فيسمع فيه

(١) أي: أنه لا ينام عن القرآن، ولكن يتهدج به، ولا يكون القرآن متوسداً معه بل هو يداوم قراءته ويحافظ عليها.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده بسنده إلى الزهري عن السائب بن يزيد أنّ شريحاً الحضرمي ذكر عند النبي ﷺ فقال: وذكره. انظر: المسند (٤٤٩/٣)، وبهذا يتبين أن الرجل الذي ذكر هو والد مخرمة راوي الحديث.

(٣) استطال على الناس إذا رفع رأسه، ورأى أن له عليهم فضلاً في القدر. انظر: اللسان "طول" (١١/٤١٢).

(٤) أي: استجلبوهم وطلبوا عطاياهم.

(٥) الكبريت: هو عنصر ذو شكلين بلورين وثالث غير بلوري نشيط كيميائياً، ويتشرب في الطبيعة شديد الاشتعال اه. انظر: المعجم الوسيط (٧٧٣/٢).

(٦) انظر: كنز العمال (٦٢٢/١، ٦٢٤)، برقم: (٢٨٨٠، ٢٨٨٢).

(٧) عوف بن مالك بن نضلة، أبو الأحوص الكوفي، مشهور بكنيته ثقة من الثالثة، من أصحاب عبد الله بن مسعود، روى عن علي بن الأقرم الوادعي وغيره. انظر: التقريب (٩٠/٢).

(٨) الطروق: المجيء ليلاً. انظر: مختار الصحاح "طرق" (ص: ٣٩١).

كدوي^(١) النحل فما لهؤلاء يأمنون ما كان أولئك يخافون؟!!

وعن رسول الله ﷺ: «اقرأ القرآن ما نهاك، فإذا لم ينهك فليست تقرؤه - أو فلا تقرأه».

وقال الحسن: (إن أولى الناس بهذا القرآن من اتبعه وإن لم يكن يقرؤه).



(١) الدوي: الصوت، يقال: دوى الصوت كدوي النحل وغيره. انظر: اللسان "دوي" (٢٨١/١٤).

في كم يختم القارئ القرآن

وسأل أبو صعصعة^(١) رسول الله ﷺ: في كم أقرأ القرآن؟ فقال: «في كل خمس عشرة»، فقال: إني أجدني أقوى من ذلك، فقال: «في كل جمعة»^(٢).
 (وكان عبد الله بن مسعود يقرأ القرآن في غير رمضان من الجمعة إلى الجمعة ويقرؤه في رمضان في ثلاث).
 وكذلك كان تميم^(٣) والأعمش يختمان في كل سبع، وكان أبي يختمه في كل ثمان، وكان الأسود^(٤) يختمه في ستّ، وكان علقمة يختمه في خمس^(٥).
 وعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يفقهه من قرأه في أقل من ثلاث»^(٦).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ لا يختم القرآن في أقل من ثلاث).
 وحدثني الغزنوي رحمته الله بإسناده إلى أبي عيسى رحمته الله ثنا عبيد بن أسباط بن محمد القرشي قال: حدثني أبي عن مطرف عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن عبد الله بن عمرو قال: (قلت: يا رسول الله، في كم أقرأ القرآن؟ قال: اختمه في شهر، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: اختمه في عشرين، قلت: إني أطيق أفضل من

(١) هكذا في الأصل: (أبو صعصعة)، وليس كذلك إنما السائل قيس بن أبي صعصعة.

(٢) عزاه الهندي في كنز العمال إلى ابن منده وابن عساكر (٣٢٦/٢)، برقم: (٤١٤٧).

(٣) تميم الداري: تميم بن أوس بن خارجة الداري، أبو رقية: صحابي، نسبته إلى الدار بن هانئ، من لخم، أسلم سنة (٩ هـ)، وكان يسكن المدينة، ثم انتقل إلى الشام بعد مقتل عثمان، فنزل بيت المقدس، وهو أول من أسرج السراج بالمسجد، وكان راهب أهل عصره وعابد أهل فلسطين، روى له البخاري ومسلم (١٨) حديثاً، مات في فلسطين، توفي سنة (٤٠ هـ). انظر: الأعلام (٢/٨٧).

(٤) الأسود النخعي: الأسود بن يزيد بن قيس النخعي: تابعي، فقيه، من الحفاظ، كان عالم الكوفة في عصره، توفي سنة (٧٥ هـ). انظر: الأعلام (٣٣٠/١).

(٥) ذكر هذا عنهم ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الصلاة، باب في القرآن في كم يختم (٥٠١/٢).

(٦) رواه الترمذي في أبواب القراءات الباب الرابع بسنده إلى عبد الله بن عمرو بلفظ (لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث) (٢٧١/٨)، وقال: "حديث حسن صحيح"، ورواه أبو داود في كتاب الصلاة، أبواب قراءة القرآن (١١٣/٢).

ذلك، قال: اختمه في خمسة عشر، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: اختمه في عشر، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: اختمه في خمس قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: فما رخص لي، هذا حديث حسن صحيح.

قال: وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن عبد الله بن عمرو^(١).

وروي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث»^(٢).

قال: وروي عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِينَ»^(٣).

قال: وقال إسحاق بن إبراهيم^(٤): (ولا نحب للرجل أن يأتي عليه أكثر من أربعين يوماً ولم يقرأ القرآن) لهذا الحديث.

قال: وقال بعض أهل العلم. لا يقرؤ القرآن في أقل من ثلاث، للحديث الذي روي عن النبي ﷺ^(٥).

قال: ورخص فيه بعض أهل العلم^(٦).

(١) رواه الترمذي، أبواب القراءات الباب الرابع (٢٧١/٨)، والدارمي في سننه بنحوه، كتاب فضائل القرآن، باب في ختم القرآن (٤٧١/٢)، وعبد الرزاق في المصنف (٣٥٥/٣).

(٢) تقدم تخريجه قريباً.

(٣) سنن الترمذي، أبواب القراءات، الباب الرابع (٢٧٢/٨)، ثم وصله بسنده إلى عبد الله بن عمرو، ثم قال: "هذا حديث حسن غريب" اهـ، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب في تخريب القرآن (٢/١١٦).

(٤) ابن راهويه: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي التميمي المروزي، أبو يعقوب ابن راهويه: عالم خراسان في عصره، من سكان مرو (قاعدة خراسان) وهو أحد كبار الحفاظ، طاف البلاد لجمع الحديث وأخذ عنه الإمام أحمد ابن حنبل والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم، وقيل في سبب تلقيبه (ابن راهويه)، إن أباه ولد في طريق مكة فقال: أهل مرو: راهويه! أي: ولد في الطريق، وكان إسحاق ثقة في الحديث، قال الدرامي: ساد إسحاق أهل المشرق والمغرب بصدقه، وقال فيه الخطيب البغدادي: اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد، ورحل إلى العراق والحجاز والشام واليمن، وله تصانيف، منها (المسند)، استوطن نيسابور وتوفي بها سنة (٢٣٨ هـ). انظر: الأعلام (١/٢٩٢).

(٥) وهو الحديث الذي تقدم قريباً عن عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره مرفوعاً.

(٦) سنن الترمذي، أبواب القراءات الباب الرابع (٢٧٢/٨).

وروي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه : (أنه كان يقرأ القرآن في ركعة يوتر بها) وروي عن سعيد بن جبير رضي الله عنه أنه قرأ القرآن في ركعة في الكعبة قال: (والترتيل في القراءة أحب إلى أهل العلم)^(١) اهـ

وروى أبو عبيد رضي الله عنه عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي، قال: (قلت: لأغلبن الليلة على الحَجْر^(٢)) - : يعني المقام - فقامت، فلما قامت فإذا أنا برجل متنعع يزحمني، فنظرت، فإذا عثمان بن عفان - رحمة الله عليه وبركاته - فتأخرت عنه، فصلى فإذا هو يسجد بسجود القرآن حتى إذا قلت: هذي هوادي الفجر^(٣)، أوتر بركعة، لم يصل غيرها، ثم انطلق)^(٤).

قال أبو عبيد: وحدثنا هشيم، قال: أنبأ منصور عن ابن سيرين قال: قالت نائلة ابنة الفرافصة الكلبية^(٥) رضي الله عنها حيث دخلوا على عثمان رضي الله عنه ليقتلوه (إن تقتلوه أو تدعوه،

(١) سنن الترمذي، أبواب القراءات الباب الرابع (٢٧٢/٨)، وهذا هو المختار؛ لأنه رضي الله عنه كان قرأ القرآن بالترتيل، وكانت قراءته مفسرة حرفاً حرفاً، واتباعه رضي الله عنه أحب وأولى. انظر: تحفة الأحوزي (٨/٢٧٣).

(٢) وهو مقام إبراهيم عليه السلام وقد جاء في رواية ابن أبي شيبة: قال: "قامت خلف المقام أصلي...".

(٣) هوادي الفجر أوائله. انظر: اللسان "هدى" (٣٥٧/١٥).

(٤) أخرجه بنحوه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الصلاة، باب من رخص أن يقرأ القرآن في ليلة وقرائه في ركعة (٥٠٢/٢).

(٥) نائلة بنت الفرافصة بن الأحوص الكلبية: زوجة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه، كانت خطيبة، شاعرة، من ذوات الرأي والشجاعة، حُملت إلى عثمان من بادية السماوة فتزوجها، وأقامت معه في المدينة، ولما كان بدء الثورة عليه نصحته باستصلاح علي بن أبي طالب، وكان قد جاء وحذره، فأرسل إليه يدعوه، فقال علي: قد أعلمته أنني لست بعائده، ودخل المصريون دار عثمان، وبأيديهم السيوف، فضربه أحدهم فألقت (نائلة) نفسها على عثمان وصاحت بخادماها رباح، فقتل الرجل، وهجم آخر فوضع ذباب السيف في بطن عثمان فأمسكت نائلة السيف فحز أصابعها، وقتل عثمان، فخرجت تستغيث، ففر القتلة، وأنشدت بعد دفنه بيتين في رثائه قيل: تمثلت بهما، وانصرفت إلى المسجد فخطبت في الناس، تقول: (عثمان ذو النورين قتل مظلوماً بينكم.. إلخ) وهي خطبة طويلة، ثم كتبت إلى معاوية - وهو في الشام تصف دخول القوم على عثمان، وأرسلت إليه قميصه مضرجاً بالدم وبعض أصابعها المقطوعة)، ولما سكنت الفتنة خطبها معاوية لنفسه. انظر: الأعلام (٣٤٣/٧).

فقد كان يحيي الليل في ركعة يجمع فيها القرآن).

وعن ابن سيرين: (أن تميماً الداري قرأ القرآن في ركعة)^(١).

وعن إبراهيم عن علقمة: (أنه قرأ القرآن في ليلة، طاف بالبيت أسبوعاً^(٢))، ثم قرأ بالطول، ثم طاف أسبوعاً، ثم أتى المقام، فصلى عنده، فقرأ بالمئين^(٣))، ثم طاف أسبوعاً، ثم أتى المقام فقرأ بالمثاني، ثم طاف أسبوعاً: ثم أتى المقام فصلى عنده فقرأ بقية القرآن^(٤).

قال أبو عبيد: وثنا سعيد بن عفير عن بكر بن مضر: (أن سليم بن عتر التجيبي^(٥)) كان يختم القرآن في الليلة ثلاث مرات، ويجمع ثلاث مرات، قال: فلما مات، قالت امرأته: رحمك الله، إن كنت لترضي ربك، وترضي أهلك، قالوا: وكيف ذلك؟ قالت: (كان يقوم من الليل فيختم القرآن، ثم يلتم بأهله ويغتسل، ويعود فيقرأ حتى يختم، ثم يلتم بأهله ثم يغتسل فيعود فيقرأ حتى يختم، ثم يلتم بأهله ثم يغتسل فيخرج لصلاة الصبح).

قال أبو عبيد: الذي عليه أمر الناس، أن الجمع بين السور في الركعة حسن واسع غير مكروه، والذي فعله عثمان رضي الله عنه وتميم الداري وغيرهما هو من وراء كل جمع، ومما يقوي ذلك: حديث عبد الله (قد علمت النظائر^(٦)) التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بينهما^(٧).

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الصلاة، باب في الرجل يقرن السور في الركعة إلخ (٢/٣٦٧).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، بسنده عن ابن سيرين، كتاب الصلاة (٥٠٢/٢).

(٣) يقال: طفت بالبيت أسبوعاً، والأسبوع من الطواف سبعة أطواف، ويجمع على أسبوعات. انظر: اللسان "سبع" (١٤٦/٨).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الصلوات مختصراً (٥٠٣/٢).

(٥) قال ابن كثير: كان من كبار التابعين، وكان ممن شهد خطبة عمر بن الخطاب بالجابية، وكان من الزهادة والعبادة على جانب عظيم، وكان يختم القرآن، في كل ليلة ثلاث ختمات في الصلاة وغيرها. انظر: البداية والنهاية (١٢٤/٩).

(٦) قال ابن حجر: أي: السور المتماثلة في المعاني كالموعظة والحكم والقصص لا المتماثلة في عدد الآي.. اهـ. انظر: فتح الباري (٢٥٩/٢).

(٧) رواه البخاري بسنده قال: "جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود، فقال: قرأت المفصل الليلة في

قال: (إلا أن الذي اختار من ذلك أن لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث للأحاديث التي ذكرناها عن النبي ﷺ وأصحابه) اهـ.



ركعة، فقال: هذا كهذا الشعر لقد علمت.."، وذكره في كتاب الأذان، باب الجمع بين السورتين في الركعة.. إلخ (١٨٩/١)، ورواه أبو داود في كتاب الصلاة، من سننه بلفظ أطول، باب تحزيب القرآن (١١٧/٢)، والنسائي في سننه، كتاب الافتتاح، باب قراءة سورتين في ركعة (١٧٥/٢).

ذكر الوعيد الشديد لمن نسي القرآن

وقال أبو عبيد: ثنا حجاج عن ابن جريح^(١) قال: حدثت عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «عرضت علي أجور أمتي، حتى القذاة^(٢) والبعرة يخرجها الرجل من المسجد، وعرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أكبر من آية أو سورة من كتاب الله أوتيتها رجل فنيها»^(٣).

قال: وحدثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائد عن من سمع سعد بن عباد^(٤) يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد تعلم القرآن ثم نسي إلا لقي الله ﷻ أجذم»^(٥).

(١) ابن جريح: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح، أبو الوليد وأبو خالد: فقيه الحرم المكي، كان إمام أهل الحجاز في عصره، وهو أول من صنف التصانيف في العلم بمكة، رومي الأصل، من موالى قريش، مكي المولد والوفاة، قال الذهبي: كان ثبنا، لكنه يدلس، توفي سنة (١٥٠ هـ). انظر: الأعلام (٤/١٦٠).

(٢) هي ما يقع في العين من تراب أو وسخ.
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/٣٦١)، ورواه الترمذي في أبواب فضائل القرآن، باب رقم (١٩)، وقال: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وذاكرت به محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - فلم يعرفه واستغربه اهـ (٨/٢٣٣)، ورواه أبو داود في كتاب الصلاة، باب في كس المسجد (١/٣١٦).

(٤) سعد بن عباد بن دليم بن حارثة، الخزرجي، أبو ثابت: صحابي، من أهل المدينة، كان سيد الخزرج، وأحد الأمراء الأشراف في الجاهلية والإسلام، وكان يلقب في الجاهلية بالكمال (لمعرفته الكتابة والرمي والسباحة)، وشهد العقبة مع السبعين من الأنصار، وشهد أحدًا والخندق وغيرهما، وكان أحد النقباء الاثنى عشر، ولما توفي رسول الله ﷺ طمع بالخلافة، ولم يبايع أبا بكر، فلما صار الأمر إلى عمر عاتبه، فقال سعد: كان والله صاحبك (أبو بكر) أحب إلينا منك، وقد والله أصبحت كارها لجوارك، فقال عمر: من كره جوار جاره تحول عنه، فلم يلبث سعد أن خرج إلى الشام مهاجرا، فمات ببحوران، وكان لسعد وآبائه في الجاهلية أطم (حصن) ينادى عليه: من أحب الشحم واللحم فليأت أطم دليم بن حارثة، توفي سنة (١٤ هـ). انظر: الأعلام (٨٥/٣).

(٥) قيل: معناه أنه يلقي الله خالي اليدين عن الخير كني باليد عما تحويه اليد، وقيل معناه: أنه يلقي الله لا حجة له.. اهـ. أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/٣٦٥)، والدارمي في سنته، كتاب فضائل القرآن، باب من تعلم القرآن ثم نسيه (٢/٤٣٧)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب التشديد فيمن

وقال أبو عبيد: حدثنا عبد الله بن المبارك عن عبد العزيز بن أبي رواد قال: سمعت الضحاك بن مزاحم^(١) يقول: (ما من أحد تعلم القرآن، ثم نسيه إلا بذنب يحدثه لأن الله تعالى يقول: ﴿وَمَا أَصْنَبْكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]، وإن نسيان القرآن من أعظم المصائب)^(٢).

قال: وثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي راشد الحبراني قال: قال عبد الرحمن بن شبل: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرأوا القرآن، ولا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به، ولا تستكبروا به - أو تستكثروا به -»^(٣) شك أبو عبيد^(٤).



حفظ القرآن، ثم نسيه (١٥٨/٢)، وابن أبي شيبة في المصنف، باب في نسيان القرآن (٤٧٨/١٠).
(١) الضحاك بن مزاحم البلخي الخراساني، أبو القاسم: مفسّر، كان يؤدّب الأطفال، ويقال: كان في مدرسته ثلاثة آلاف صبي، قال الذهبي: كان يطوف عليهم، على حمار! له كتاب في (التفسير) توفي بخراسان سنة (١٠٥ هـ). انظر: الأعلام (٢١٥/٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، بسنده إلى الضحاك بن مزاحم، وفي آخره؛ ثم قال الضحاك: "وأي مصيبة أعظم من نسيان القرآن" اهـ. انظر: كتاب فضائل القرآن، باب في نسيان القرآن (٤٧٨/١٠).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٤٢٨/٣)، وانظر مجمع الزوائد (١٦٧/٧)، وعزه الهندي في كنز العمال إلى الإمام أحمد والطبراني في الكبير والبيهقي في شعب الإيمان كلهم عن عبد الرحمن بن شبل (٥١١/١)، وبرقم: (٢٢٧٠).

(٤) عند أحمد: ولا تستكثروا به دون شك.

ذكر سؤال الله - تعالى -

بالقراءة وخشيته

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تعلموا القرآن واسألوا الله به قبل أن يتعلمه قوم يسألون به الدنيا، فإن القرآن يتعلمه ثلاثة نفر، رجل يباهي به، ورجل يستأكل به، ورجل يقرأه الله»^(١).

وقال أبو عبيد: ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي قال: سمعت أبا حازم يقول: «مر ابن عمر برجل من أهل العراق ساقط، والناس حوله، فقال: ما هذا؟ فقالوا: إذا قرئ عليه القرآن، أو سمع بذكر الله تعالى خر من خشية الله ﷻ! فقال ابن عمر: والله إنا لنخشى الله تعالى وما نسقط».

قال: وثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة قال: (سئلت أسماء^(٢) هل كان أحد من السلف يغشى عليه من الخوف؟ فقالت: لا، ولكنهم كانوا يبكون)^(٣).

قال: وثنا محمد بن كثير عن مخلد بن حسين عن هشام بن حسان، قال: قيل لعائشة رضي الله عنها: إن قوماً إذا سمعوا القرآن، صعقوا فقالت: (إن القرآن أكرم من أن تنزف^(٤) عنه عقول الرجال، ولكنه كما قال الله ﷻ: ﴿تَقْشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ

(١) عزاه في الكنز إلى محمد بن نصر في قيام الليل والبيهقي في شعب الإيمان كلاهما عن أبي سعيد الخدري (٥٣١/١)، برقم: (٢٣٧٩).

(٢) أسماء بنت أبي بكر الصديق، تقدمت ترجمتها.

(٣) ذكره بنحوه السيوطي قال: أخرج سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن عساكر عن عبد الله بن عروة بن الزبير قال: قلت لجدي أسماء رضي الله عنها: كيف كان يصنع أصحاب رسول الله ﷺ إذا قرءوا القرآن قالت: كانوا كما نعتهم الله تعالى تدمع أعينهم وتتشعر جلودهم، قلت: فإن ناساً ههنا إذا سمعوا ذلك تأخذهم عليه غشية، فقالت: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم اه. انظر: الدر المنثور (٢٢٢/٧).

(٤) أي: تزال عقولهم عنه.

تَلِينَ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴿ [الزمر: ٢٣] ﴾^(١).

وسئل أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن القوم يقرأ عليهم القرآن فيصعقون، فقال: (ذلك فعل الخوارج).

قال: وثنا زيد بن الحباب عن حمران بن عبد العزيز وجريير بن حازم، أنهما سمعا محمد بن سيرين، وسئل عن الرجل يقرأ عنده القرآن، فيصعق؟! فقال: (ميعاد ما بيننا وبينه أن يجلس على حائط، ثم يقرأ عليه القرآن من أوله إلى آخره، فإن وقع فهو كما قال).

حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن حامد بن مفرج الأرتاحي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ أنبأنا أبو الحسين علي بن الحسين بن عمر الموصلي الفراء أنبأ أبو الحسين عبد الله بن أحمد بن سعيد بن الشيخ ثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص الحمامي المقرئ عن أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرى ثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي ثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي ثنا بقیة بن الوليد عن شعبة عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي فراس عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لقد أتى علينا حين، وما نرى أن أحداً يتعلم القرآن يريد به إلا الله جل ثناؤه فلما كان هاهنا بأخرة خشيت أن رجلاً يتعلمونه يزيدون به الناس وما عندهم فأريدوا الله بقراءتكم وأعمالكم، فإننا كنا نعرفكم إذا فينا رسول الله ﷺ وإذ ينزل الوحي، وإذ ينبئنا الله من أخباركم، فأما اليوم فقد مضى رسول الله ﷺ، وانقطع الوحي، وأنا أعرفكم بما أقول، من أعلن خيراً أحببناه عليه، وظننا خيراً، ومن أظهر شراً أبغضناه عليه وظننا به شراً، سرائركم فيما بينكم وبين ربكم تعالى جده»^(٢) اهـ.

وبالإسناد: قال محمد بن الحسين: أنبأ أبو محمد بن عبد الله بن صالح البخاري

(١) ذكره ابن كثير عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة نحوه. انظر: تفسير ابن كثير (٤/٥١٤).

(٢) رواه أحمد في مسنده بسنده إلى عمر بن الخطاب بلفظ قريب مطول (٤١/١)، وابن أبي شيبة في مصنفه بلفظ أخصر، كتاب فضائل القرآن، باب من كره أن يتأكل بالقرآن (٤٨٠/١٠)، والحاكم في المستدرک بلفظ أطول مما هنا، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي (٤/٤٣٩).

ثنا مخلد بن الحسين ثنا أبو المليلح، قال: كان ميمون بن مهران^(١) يقول: (لو صلح أهل القرآن صلح الناس)^(٢).

قال: وثنا جعفر الصندلي، قال: سمعت أبا الحسين محمد بن أبي الورد يقول: كتب حذيفة المرعشي^(٣) إلى يوسف بن أسباط^(٤): (بلغني أنك بعث دينك بحبتين، وقفت على صاحب لبن، فقلت: بكم هذا؟ فقال: هو لك بسدس، فقلت: لا، بثمان، فقال: هو لك، وكان يعرفك، اكشف عن رأسك قناع الغافلين، وافته من رقدة الموتى، واعلم أنه من قرأ القرآن، ثم آثر الدنيا، لم آمن أن يكون بآيات الله ﷻ من المستهزئين)^(٥) اهـ.

(١) ميمون بن مهران الرقي، أبو أيوب: فقيه من القضاة، كان مولى لامرأة بالكوفة، وأعتقته، فنشأ فيها، ثم استوطن الرقة (من بلاد الجزيرة الفراتية) فكان عالم الجزيرة، وسيدها، واستعمله عمر بن عبد العزيز على خراجها وقضاها، وكان على مقدمة الجند الشامي، مع معاوية بن هشام بن عبد الملك، لما عبر البحر غازياً إلى قبرس، سنة (١٠٨ هـ)، وكان ثقة في الحديث، كثير العبادة، توفي سنة (١١٧ هـ). انظر: الأعلام (٣٤٢/٧).

(٢) ذكره أبو نعيم في الحلية بسنده إلى أبي المليلح عن ميمون بن مهران عند ترجمته لميمون (٤/٨٢)، وذكره ابن كثير عن ميمون بن مهران دون إسناد. انظر: البداية والنهاية (٣٢٧/٩).

(٣) حذيفة بن قتادة المرعشي، أحد الأولياء، صحب سفيان الثوري، وروى عنه، وقال ابن خبيق: قال حذيفة: إن لم تخش أن يعذبك الله على أفضل عملك، فأنت هالك، وعنه قال: أعظم المصائب قساوة القلب، وعنه: جماع الخير في حرفين: حل الكسرة، وإخلاص العلم لله، توفي سنة (٢٠٧ هـ). انظر: أعلام النبلاء (٢٨٣/٩).

(٤) يوسف بن أسباط الزاهد، من سادات المشايخ، له وعظ وحكم، روى عن محل بن خليفة، والثوري، وزائدة بن قدامة، وعنه المسيب بن واضح، وعبد الله بن خبيق، وغيرهما، نزل الثغور مرابطاً، قال المسيب: سألته عن الزهد، فقال: أن تزهد في الحلال، فأما الحرام، فإن ارتكبت، عذبك، وسئل يوسف: ما غاية التواضع؟ قال: أن لا تلقى أحداً إلا رأيت له الفضل عليك، وعنه قال: للصادق ثلاث خصال: الحلاوة، والملاحة، والمهابة، وعنه: خلقت القلوب مساكن للذكر، فصارت مساكن للشهوات، لا يمحو الشهوات إلا خوف مزعج، أو شوق مقلق، الزهد في الرئاسة أشد منه في الدنيا، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال البخاري: دفن كتبه، فكان حديثه لا يجيء كما ينبغي، توفي سنة (١٩٩ هـ). انظر: أعلام النبلاء (١٦٩/٩).

(٥) أورده ابن الجوزي بنحوه ويلفظ أطول عند ترجمته ليوسف بن أسباط، وفيه قال حذيفة المرعشي: كتب إلى يوسف بن أسباط: أما بعد فإني أوصيك.. إلخ (٢٦٣/٤)، وذكر في حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٣٧/٨ - ٢٥٣).

وعن الحسن قال: مررت أنا وعمران بن حصين^(١) علي رجل يقرأ سورة يوسف، فقام عمران يستمع لقراءته فلما فرغ، سأله فاسترجع عمران، وقال: انطلق فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ القرآن فليسأل الله به، فإنه سيأتي قوم يقرأون القرآن يسألون الناس به»^(٢) اهـ.



(١) عمران بن حصين بن عبيد، أبو نجيد الخزاعي: من علماء الصحابة، أسلم عام خيبر سنة (٧ هـ)، وكانت معه راية خزاعة يوم فتح مكة، وبعثه عمر إلى أهل البصرة ليفقههم، وولاه زياد قضاءها، وتوفي بها، وهو ممن اعتزل حرب صفين، له في كتب الحديث (١٣٠) حديثاً، توفي سنة (٥٢ هـ). انظر: الأعلام (٧٠/٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، بسنده إلى الحسن عن عمران بن حصين.. في كتاب فضائل القرآن، باب من كره أن يتأكل بالقرآن (٤٨٠/١٠)، والإمام أحمد بسنده كذلك إلى عمران بن حصين (٤٣٢/٤، ٤٣٦، ٤٤٥)، والترمذي في أبواب فضائل القرآن الباب (٢٠)، بسنده إلى عمران بن حصين، وقال: "هذا حديث حسن" اهـ (٢٣٤/٨).

ذكر آداب حملة القرآن وفضلهم

وحدثني أبو المظفر بالإسناد إلى النسائي، أنبأ عمرو بن علي ثنا عبد الرحمن ثنا سلام بن أبي مطيع عن أبي عمران الجوني عن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم^(١) فقوموا عنه»^(٢).

وبه: أخبرنا قتيبة بن سعد ثنا أنس بن عياض عن أبي حازم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، المرء^(٣) في القرآن كفر»^(٤) اهـ.

وحدثني الغزنوي رَحِمَهُ اللهُ بِإِسْنَادِهِ إلى أبي عيسى ثنا أحمد بن منيع ثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب» هذا حديث حسن صحيح^(٥).

(١) قال ابن حجر: قوله: (فإذا اختلفتم)، أي: في فهم معانيه، (فقوموا عنه)، أي: تفرقوا لئلا يتمادى بكم الاختلاف إلى الشر أه. انظر: فتح الباري (١٠١/٩).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم (١٠١/٩)، بشرح ابن حجر، وفي صحيح مسلم كتاب العلم (٢١٨/١٦)، ورواه أحمد في مسنده (٣١٣/٤)، والدارمي في سننه، كتاب فضائل القرآن، باب إذا اختلفتم في القرآن فقوموا (٤٤١/٢)، وابن أبي شيبه في المصنف (٥٢٨/١٠).

(٣) اختلف الناس في تأويله، فقال بعضهم: معنى المرء هنا: الشك فيه، ويقال: بل المرء هو الجدل المشكك فيه، وتأوله بعضهم على المرء في قراءته دون تأويله ومعانيه، مثل أن يقول قائل: هذا قرآن قد أنزله - تبارك وتعالى - ويقول الآخر: لم ينزله الله هكذا، فيكفر به من أنكره، وقد أنزل - سبحانه - كتابه على سبعة أحرف كلها شاف كاف، فنهاهم ﷺ عن إنكار القراءة التي يسمع بعضهم بعضاً يقرؤها.

(٤) رواه أبو داود بنحوه في كتاب السنة، باب النهي عن الجدل في القرآن (٩/٥)، والحاكم في المستدرک كذلك، وقال: "صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" اهـ. كتاب التفسير (٢٢٣/٢)، وابن أبي شيبه في المصنف (٥٢٨/١٠)، والإمام أحمد في المسند بلفظ أطول مما هنا (٢/٣٠٠).

(٥) رواه الترمذي في أبواب فضائل القرآن، الباب الثامن عشر (٢٣١/٨)، ورواه الدارمي في سننه أول كتاب فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن (٤٢٩/٢)، والحاكم في المستدرک، كتاب فضائل القرآن، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". اهـ (٥٥٤/١).

وأخبرنا الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد الأصبهاني رحمته الله أن أبا العلاء محمد بن عبد الجبار بن محمد بقراءتي عليه، قلت له: حدثكم أبو الحسن علي بن يحيى بن جعفر بن عبدكويه الإمام قال: أنبا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ثنا سعد بن سعد العطار المكي ثنا إبراهيم ابن المنذر، ثنا إسحاق بن إبراهيم - مولى جميع بن حارثة الأنصاري حدثني عبد الله بن ماهان الأزدي حدثني فائد مولى عبيد الله بن عبيد الله بن أبي رافع حدثني سكينه^(١) بنت الحسين^(٢) بن علي رضي الله عنه عن

(١) سكينه بنت الحسين بن علي بن أبي طالب: نبيلة شاعرة كريمة، من أجمل النساء وأطيبهن نفساً، كانت سيدة نساء عصرها، تجالس الأجلة من قريش، وتجمع إليها الشعراء فيجلسون بحيث تراهم ولا يرونها، وتسمع كلامهم فتفاضل بينهم وتناقشهم وتجزهم، دخلت على هشام (الخليفة)، وسألته عما مته ومطرفه ومنطقته، فأعطاها ذلك، وقال أحد معاصريها: أتيتها، وإذا ببابها جرير والفرزدق وجميل وكثير، فأمرت لكل واحد بألف درهم، تزوجها مصعب بن الزبير، وقتل، فتزوجها عبد الله بن عثمان بن عبد الله، فمات عنها، وتزوجها زيد بن عمرو بن عثمان بن عفان، فأمره سليمان بن عبد الملك بطلاقها، تشاؤماً من موت أزواجها، ففعل، أخبارها كثيرة، وكانت إقامتها ووفاتها بالمدينة، وكانت أجمل الناس شعراً، توفي سنة (١١٧ هـ). انظر: الأعلام (١٠٦/٣).

(٢) الحسين بن علي بن أبي طالب، الهاشمي القرشي العدناني، أبو عبد الله: السبط الشهيد، ابن فاطمة الزهراء، وفي الحديث: "الحسن والحسين سيदा شباب أهل الجنة"، ولد في المدينة، ونشأ في بيت النبوة، وإليه نسبة كثير من الحسينيين، وهو الذي تأصلت العداوة بسببه بين بني هاشم وبني أمية حتى ذهبت بعرش الأمويين، وذلك أنّ معاوية بن أبي سفيان لما مات، وخلفه ابنه يزيد، تخلف الحسين عن مبايعته، ورحل إلى مكة في جماعة من أصحابه، فأقام فيها أشهراً، ودعاه إلى الكوفة أشياعه وأشياع أبيه وأخيه من قبله فيها، على أن يبايعوه بالخلافة، وكتبوا إليه أنهم في جيش متهيئ للوثوب على الأمويين، فأجابهم، وخرج من مكة مع مواليه ونسائه وذريته ونحو الثمانين من رجاله، وعلم يزيد بسفره فوجه إليه جيشاً اعترضه في كربلاء (بالعراق - قرب الكوفة)، فنشب قتال عنيف أصيب الحسين فيه بجراح شديدة، وسقط عن فرسه، فقتله سنان بن أنس النخعي، وقيل: الشمربن ذي الجوشن، وأرسل رأسه ونساؤه وأطفاله إلى دمشق (عاصمة الأمويين)، فظاهر يزيد بالحزن عليه، واختلفوا في الموضع الذي دفن فيه الرأس فقيل في دمشق، وقيل في كربلاء، مع الجثة، وقيل في مكان آخر، فتعددت المراقد، وتعددت معرفة مدفنه، وكان مقتله يوم الجمعة عاشر المحرم، وقد ظل هذا اليوم يوم حزن وكآبة عند جميع المسلمين ولاسيما الشيعة، وكان نقش خاتمه (الله بالغ أمره)، قتل سنة (٦١ هـ). انظر: الأعلام (٢٤٣/٢).

أيها قال: قال رسول الله ﷺ: «حملة القرآن عرفاء أهل الجنة يوم القيامة»^(١).

قال ابن عبدكويه: وحدثني أبو بكر محمد بن أحمد المقرئ أنبا محمد بن إبراهيم بن سفيان ثنا محمد بن قدامة المصيصي ثنا جرير بن عبد الحميد، أنبا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرة تعلم القرآن وعلمه الناس، ولا تزال كذلك حتى يأتيك الموت، فإنه إن أتاك الموت وأنت كذلك، حجت الملائكة إلى قبرك كما يحج المؤمنون إلى بيت الله الحرام»^(٢) اهـ.

وروى أبو عبيد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الله سبحانه وتعالى جواد يحب الجود، ويحب معالي الأخلاق، ويكره سفاسفها»^(٣) وإن من تعظيم جلال الله تعالى، إكرام ثلاثة: الإمام المقسط، وذو الشبهة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه^(٤) ولا الجافي عنه»^(٥).

وعن خليلد العصري قال: لما ورد علينا سلمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أتيناه نستقرئه القرآن، فقال: (إن القرآن عربي فاستقرئوه رجلاً عربياً، قال: فكان زيد بن صوحان^(٦) يقرئنا، ويأخذ

(١) رواه الدارمي في سننه بسنده إلى عطاء بن يسار موقوفاً عليه، كتاب فضائل القرآن (٢/٤٧٠)، ورواه الطبراني في الكبير عن الحسين بن علي، وابن النجار عن أبي هريرة كما في كنز العمال (١/٥١٤) برقم: (٢٢٨٨)، (١/٥٥٠) برقم (٢٤٦٤).

(٢) هذا الحديث ذكره ابن الجوزي بنحوه في كتاب الموضوعات، باب زيارة الملائكة قبور العلماء، وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ولم ذكر فيه الحج إلى القبر (١/٢٦٤).

(٣) السفاسف: الرديء من الشيء، والأمر الحقيق، وكل عمل دون إحكام: سفاسف، وهو: ضد المعالي والمكارم. انظر: اللسان "سفف" (٩/١٥٤ - ١٥٥).

(٤) المغالاة في الشيء: مجاوزة الحد والإفراط فيه، ومن آداب القرآن التي جاء بها: القصد في الأمور وخير الأمور أوسطها. انظر: اللسان "غلا" (١٥/١٣٢).

(٥) الجفاء: البعد عن الشيء جفاه إذا بعد عنه، فالتارك لتلاوة القرآن، قد جفاه وأهمله. انظر: اللسان "جفا" (١٤/١٤٨)، روى الحاكم شطره الأول بألفاظ متقاربة وبأسانيد مختلفة وسكت عنها. انظر: المستدرک کتاب الأمان (١/٤٨)، وراجع كشف الخفاء (١/١٤٥)، وروى شطره الأخير أبو داود في سننه، كتاب الأدب باب في تنزيل الناس منازلهم (٥/١٧٤)، وكذلك ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/٥٥١).

(٦) زيد بن صوحان بن حجر العبدي، من بني عبد القيس، من ربيعة: تابعي، من أهل الكوفة، له رواية عن عمرو وعلي، كان أحد الشجعان الرؤساء، وشهد وقائع الفتح فقطعت شماله يوم نهاوند، ولما كان يوم الجمل قاتل مع علي حتى قتل، ومسجده باق، معروف في الكوفة، إلى اليوم، توفي سنة (٣٦ هـ). انظر: الأعلام (٣/٥٩).

عليه سلمان) اهـ.

وعن الأجرى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالإسناد المتقدم: قال محمد بن الحسين: ينبغي لمن علمه الله وفضله على غيره - ممن لم يحمله كتابه - وأحب أن يكون من أهل القرآن وأهل الله وخاصته، وممن وعده الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الفضل العظيم، وممن قال الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيهم: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١].

وممن قال رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الذي يقرأ القرآن وهو به ماهر مع السفارة الكرام البررة والذي يقرؤه وهو عليه شاق له أجران»^(١).

وقال بشر بن الحارث^(٢): سمعت عيسى بن يونس^(٣) يقول: (إذا ختم - القرآن العبد -^(٤) قبل الملك بين عينيه).

قال: فينبغي له أن يجعل القرآن ربيعاً لقلبه، يعمر به ما خرب من قلبه، فيتأدب بأدب القرآن، ويتخلق بأخلاق شريفة، يتميز بها عن سائر الناس، ممن لا يقرأ القرآن، فأول ما ينبغي له: أن يستعمل تقوى الله تعالى في السور والعلانية باستعماله الورع في مطعمه ومشربه وملبسه ومسكنه، وأن يكون بصيراً بزمانه وفساد أهله، فهو يحذرهم على دينه، مقبلاً على شأنه مهموماً بإصلاح ما فسد من أمره، حافظاً للسانه مميّزاً لكلامه، إن تكلم تكلم بعلم، إذا رأى الكلام صواباً، وإن سكت سكت بعلم، إذا كان السكوت صواباً، قليل الخوض فيما لا يعنيه، يخاف من لسانه أشد مما يخاف من عدوه، يحبس لسانه كحبسه لعدوه ليأمن من شره وسوء عاقبته، قليل الضحك فيما

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب فضائل القرآن باب، ما جاء في إعراب القرآن (١٠/٤٦٠).

(٢) بشر بن الحارث بن علي بن عبد الرحمن المروزي، أبو نصر، المعروف بالحافي: من كبار الصالحين، له في الزهد والورع أخبار، وهو من ثقات رجال الحديث، من أهل (مرو) سكن بغداد وتوفي بها سنة (٢٢٧ هـ). انظر: الأعلام (٢/٥٤).

(٣) عيسى بن يونس بن عمرو السبيعي الهمداني، أبو عمرو: محدث ثقة كثير الغزو للروم، من بيت علم وحديث، غزا خمساً وأربعين غزوة، وحج خمساً وأربعين حجة، وكان يغزو عاماً ويحج عاماً، ولد بالكوفة، وسكن الحدث (بقرب بيروت) مرابطاً، وقصد بغداد في شيء من أمر الحصون، فأمر له بمال، فأبى أن يقبل، وعاد إلى سورية، فمات بالحدث سنة (١٨٧ هـ). انظر: الأعلام (٥/١١١).

(٤) هكذا في الأصل، والأظهر: إذا ختم العبد القرآن، ومعنى ذلك: أي قبل الملك خاتم القرآن بين عينيه.

يضحك من الناس لسوء عاقبة الضحك، إن سر بشيء مما يوافق الحق تبسم، يكره المزاح خوفاً من اللعب، فإن مزح قال حقاً، باسط الوجه، طيب الكلام، لا يمدح نفسه بما فيه فكيف بما ليس فيه، يحذر من نفسه أن تغلبه على ما تهوى مما يسخط مولاه لا يفتاب أحدًا، ولا يحقر أحدًا، ولا يسب أحدًا، ولا يشتم بمصيبة، ولا يبغى على أحد، ولا يحسده، ولا يسيء الظن بأحد إلا بمن يستحق، فحينئذ يظن بعلم، ويتكلم بما في الإنسان من عيب بعلم، ويسكت عن حقيقة ما فيه بعلم، قد جعل القرآن والسنة والفقه دليلاً إلى كل خلق حسن جميل، حافظ لجميع جوارحه عما نهى عنه، إن مشى مشى بعلم، وإن قعد قعد بعلم مجتهد ليسلم الناس من لسانه ويده، لا يجهل وإن جهل عليه حلم، لا يظلم، وإن ظلم عفى، لا يبغى، وإن بغى عليه صبر، يكظم غيظه ليرضي ربه ويغبط عدوه، متواضع في نفسه، إذا قيل له الحق قبله من صغير أو كبير، يطلب الرفعة من الله ﷻ، لا من المخلوقين، ماقت للكبر، خائف على نفسه ودينه، لا يتأكل^(١) بالقرآن ولا يحب أن تقضي له به الحوائج، ولا يسعى به إلى أبواب الملوك، ولا يجالس به الأغنياء ليكرموه، إن كسب الناس من الدنيا الكثير بلا فقه كسب هو القليل بفقه وعلم، إن لبس الناس اللين للتفاخر لبس هو من الحلال ما يستر عورته، إن وسع عليه وسع على نفسه، وإن أمسك عليه أمسك، يقنع بالقليل فيكفيه، ويحذر على نفسه من الدنيا ما يطغيه، يتبع واجبات القرآن والسنة، يأكل بعلم ويشرب بعلم، ويلبس بعلم، وينام بعلم ويجامع أهله بعلم، ويصحب الأخوان بعلم، ويزورهم بعلم، ويستأذن عليهم بعلم، ويسلم عليهم بعلم، ويجاور جاره بعلم، ويلزم نفسه بر والديه، فيخفض لهما جناحه ويخفض لصوتهما صوته، ويذل لهما ماله، وينظر إليهما بعين الوقار والرحمة ويدعو لهما بالبقاء، ويرفق بهما عند الكبر، لا يسخر بهما، ولا يحقرهما، إن استعانا به على طاعة أعانهما، وإن استعانا على معصية لم يعنهما عليها، ورفق بهما في معصيته إياهما بحسن الأدب، ليرجعا عن قبيح ما أراد فيما لا يحسن بهما فعله، يصل الرحم ويكره القطيعة، من قطعه لم يقطعه، من عصى الله فيه أطاع الله الكريم فيه، يصحب المؤمنين بعلم، ويجالسهم بعلم من صحبه نفعه، يحسن المجالسة لمن جالسه، إن علم غيره رفق به، ولا يعنف من أخطأ ولا يخجله، رفيق في أموره، صبور على

(١) أي: لا يقرؤه طلباً للأكل.

تعليم الخير، يأنس به المتعلم ويفرح به المجالس، مجالسته تفيد خيرًا، يؤدب من جالسه بأدب القرآن والسنة، إن أصيب بمصيبة، فالقرآن والسنة له مؤديان يحزن بعلم، ويكي بعلم، ويصبر بعلم، ويتطهر بعلم، ويصلي بعلم، ويزكي بعلم، ويتصدق بعلم، ويصوم بعلم، ويحج بعلم، ويجاهد بعلم، ويكسب بعلم، وينفق بعلم وينبسط في الأمور بعلم، وينقبض فيها بعلم، يتصفح القرآن ليؤدب به نفسه، ولا يرضى من نفسه أن يؤدي ما فرض الله ﷻ عليه بجهل.

قد جعل القرآن والسنة والفقه دليله إلى كل خير، إن درس القرآن فبحضور فهم وعقل، همته إيقاع الفهم لما ألزمه الله ﷻ من اتباع ما أمر والانتها عما نهى، ليس همته متى أختم السورة؟! همته متى استغني بالله عن غيره؟ متى أكون من المتقين؟ متى أكون من المحسنين؟ متى أكون من المتوكلين؟ متى أكون من الخاشعين؟ متى أكون من الصابرين؟ متى أكون من الصادقين؟ متى أكون من الخائفين؟ متى أكون من الراجين؟ متى أزهد في الدنيا؟ متى أرغب في الآخرة؟ متى أتوب من الذنوب؟ متى أعرف النعم المتواترة؟ متى أكشره عليها؟ متى أعقل عن الله ﷻ الخطاب؟ متى أفقه ما أتلو؟ متى أغلب نفسي على ما تهوى؟ متى أجاهد في الله حق جهاده؟ متى أحفظ لساني؟ متى أغض طرفي؟ متى أحفظ فرجي؟ متى أستحي من الله حق الحياء؟ متى اشتغل بعبتي؟ متى أصلح ما فسد من أمري؟ متى أتزود ليوم معادي؟ متى أكون عن الله راضيًا؟ متى أكون بالله واثقًا؟ متى أكون بزجر القرآن متعظًا؟ متى أكون بذكره عن ذكر غيره مشتغلًا؟ متى أحب ما أحب؟ متى أبغض ما أبغض؟ متى أنصح لله؟ متى أخلص له عملي؟ متى أقصر أجلي؟ متى أتأهب ليوم موتي وقد غيب عني أجلي؟ متى أعمر قبري؟ متى أفكر في الموقف وشدته؟ متى أفكر في خلوتي مع ربي؟ متى أحذر ما حذرني ربي ﷻ من نار حرها شديد وقعرها بعيد، وعمقها طويل، لا يموت أهلها فيستريحوا ولا تقال عثرتهم^(١)، ولا ترحم عبرتهم^(٢)، طعامهم الزقوم، وشرابهم الحميم، كلما نضجت جلودهم بدلوا جلودًا غيرها ليدوقوا العذاب، ندموا حيث لا ينفعهم الندم، وعضوا على الأيدي أسفًا على تقصيرهم في طاعته، وركوبهم لمعاصي الله ﷻ.

فقال منهم قائل: ﴿بَلَّيْتَنِي قَدَمْتُ لِحَيَاتِي﴾ [الفجر: ٢٤].

(٢) أي: دموع أعينهم.

(١) أقال الله عثرته: إذا رفعه من سقوطه.

وقال قائل: ﴿رَبِّ أَرْجِعُونِ ﴿٢٨﴾ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: ٩٩ - ١٠٠].

وقال قائل: ﴿يَبُولِتْنَا مَا لَ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ [الكهف: ٤٩].

وقال قائل: ﴿يَبُولِتَنِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٨].

وقالت فرقة منهم - ووجوههم تتقلب في أنواع من العذاب - ﴿يَلَيْتَنَّا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ [الأحزاب: ٦٦].

فهذه النار يا معشر المسلمين، يا حملة القرآن حذرها الله ﷻ في غير موضع من كتابه، رحمة منه لهم فقال ﷻ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦].

وقال ﷻ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: ١٨، ١٩]، فحذر المؤمنين أن يغفلوا عما فرض عليهم وعهد إليهم أن لا يضيعوه، وأن يحفظوا ما استرعاهم من حدوده ولا يكونوا كغيرهم ممن فسق عن أمره، فعذبه بأنواع العذاب، ثم أعلم المؤمنين أنه ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [الحشر: ٢٠].

قال محمد بن الحسين: فالمؤمن العاقل إذا تلا القرآن، استعرض القرآن فكان كالمرأة، يرى بها ما حسن من فعله وما قبح منه، فما حذر مولاة حذر، وما خوفه به من عقابه خافه، وما رغب فيه مولاة رغب فيه ورجاه، فمن كانت هذه صفته أو ما قارب هذه الصفة، فقد تلاه حق تلاوته، ورعاه حق رعايته، فكان له القرآن شاهداً وشفيعاً وأنيساً وحرزاً.

أسأل الله ﷻ بكرمه - أن يجعل لي من هذه الأوصاف حظاً أتخلص به من تبعة القرآن.

وقد كان شيخنا أبو القاسم الشاطبي رحمته الله صاحب هذه الأوصاف جميعها وربما زاد عليها.

قال محمد بن الحسين: ثنا أبو بكر عبد الله بن سليمان السجستاني، وحدثني أبو المظفر الجوهري رحمته الله بإسناده إلى أبي بكر ثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو ثنا ابن وهب أخبرني يحيى بن أيوب عن زياد بن فائد عن سهل بن معاذ الجهني عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس والداه تاجاً يوم القيامة، ضوءه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا، فما ظنك بالذي عمل بهذا؟!»^(١).

قال محمد بن الحسين: رحمته الله ثنا محمد بن صاعد ثنا الحسين بن الحسن المروزي أنبأ ابن المبارك أنبأ همام عن قتادة قال: لم يجالس هذا القرآن أحد إلا قام عنه بزيادة أو نقصان، قضى الله الذي قضى ﴿شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]^(٢).

وقال قتادة في قول الله تعالى: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾ [الأعراف: ٥٨] قال (البلد الطيب): المؤمن سمع كتاب الله فوعاه، وأخذ به وانتفع به كمثل هذه الأرض أصابها الغيث فأنبتت وأمرعت^(٣)، ﴿وَالَّذِي حَبِثَ لَّا يَخْرِجُ إِلَّا نَكْدًا﴾ [إلا عسرا، وهذا مثل الكافر، سمع القرآن فلم يعقله ولم يأخذ به ولم ينتفع به كمثل هذه الأرض الخبيثة أصابها الغيث فلم تنبت شيئاً ولم تمرع شيئاً^(٤) اهـ.

قال محمد بن الحسين: ينبغي لأهل القرآن أن يتأدبوا به ولا يغفلوا عنه، فإذا انصرفوا عن تلاوة القرآن اعتبروا نفوسهم بالمحاسبة لها، فإن تبين لهم منها قبول ما ندبهم إليه مولاهم الكريم مما هو واجب عليهم من أداء فرائضه واجتناب محارمه،

(١) رواه أبو داود في كتاب الصلاة، باب في ثواب قراءة القرآن (١٤٨/٢)، وأحمد في مسنده (٣/٤٤٠)، والحاكم في المستدرک، كتاب فضائل القرآن، باب ذكر فضائل سورة وآي متفرقة (١/٥٦٧)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: "زبان ليس بالقوي" اهـ.

(٢) أخرجه ابن عساکر عن أويس القرني رضي الله عنه كما في الدر المنثور (٥/٣٣٠).

(٣) أي: وخصبت.

(٤) أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ عن قتادة بلفظه. انظر: الدر المنثور (٣/٤٧٨).

فحمدوه في ذلك وشكروا الله ﷻ على ما وفقهم له، وإن علموا أن النفوس معرضة عما ندبهم إليه مولاهم الكريم، قليلة الاكتراث به استغفروا الله ﷻ من تقصيرهم وسألوه النقلة من هذه الحالة التي لا تحسن بأهل القرآن، ولا يرضاها لهم مولاهم إلى حال يرضاها، فإنه لا يقطع من لجأ إليه، ومن كانت هذه حاله وجد منفعة تلاوة القرآن في جميع أموره، وعاد عليه من بركة القرآن كما يحب في الدنيا والآخرة اهـ.



آداب التلاوة

قال محمد بن الحسين: حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني ثنا محمد بن الصباح الدولابي ثنا وكيع ثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «إذا نعس أحدكم فليرقد، فإن أحدكم يريد أن يستغفر الله ﷻ، فيسب نفسه»^(١).
وقال زر: قلت لعطاء: أقرأ فيخرج مني الريح! فقال: (تمسك عن القراءة حتى ينقضي الريح).

وعن مجاهد: رحمته الله: (إذا ثأبت وأنت تقرأ فأمسك حتى يذهب عنك).
وروى أبو عبيد رحمته الله عن أبي ميسرة: (أن جبريل عليه السلام لقن رسول الله ﷺ عند خاتمة القرآن - أو قال: عند خاتمة البقرة - آمين)^(٢).

وكان معاذ بن جبل رحمته الله: (إذا ختم سورة البقرة قال: آمين)^(٣). وكان جبير بن نفير يقول: (آمين آمين حتى يركع، ويقول: وهو راعع حتى يسجد)^(٤).
ودخل عمر رضي الله عنه المسجد وقد سبق ببعض الصلاة فنشب في الصف^(٥) وقد قرأ الإمام ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢] فقال عمر رضي الله عنه: (وأنا أشهد، رفع صوته حتى ملأ المسجد).

وسمع عمر رضي الله عنه رجلا يقرأ ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْعًا

(١) رواه البخاري في كتاب الوضوء، باب الوضوء من النوم.. إلخ (٦٠/١)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أمر من نعس في صلاته أن يرقد (٧٤/٦)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب النعاس في الصلاة (٧٤/٢)، والترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة عند النعاس (٣٣٧/٢).

(٢) نقله السيوطي عن أبي عبيد عن أبي ميسرة. انظر: الدر المنثور (١٣٧/٢).

(٣) زاد السيوطي نسبه إلى ابن أبي شيبه في المصنف وابن المنذر. انظر: الدر المنثور (١٣٧/٢).

(٤) نقله عنه السيوطي. انظر: الدر المنثور (١٣٧/٢) وكذلك الشوكاني في تفسيره (١٠٩/١)، ولم يذكر كل من السيوطي ولا الشوكاني الركوع ولا السجود.

(٥) معنى نشب في الصف: أي دخل فيه.

مَذْكُورًا ﴿١﴾ فقال: (يا ليتها تمت) (١).

وسمع ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من قرأ هذه الآية، فقال: (أي وعزتك فجعلته سميعًا بصيرًا وحيًا وميتًا) (٢).

وعن رسول الله ﷺ: (أنه تلا هذه الآية ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ مَا عَزَاكَ رَبِّكَ أَلْكَرِيمِ﴾ [الانفطار: ٦] فقال: جهله) (٣).

وعن بعض أصحاب النبي ﷺ: أنه كان يقرأ فوق بيت له: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ تُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة: ٤٠] فرفع صوته، فقال: «سبحانك اللهم وبلى»، فسئل عن ذلك، فقال: (سمعت رسول الله ﷺ بقوله) (٤) اهـ.

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أنه قرأ في الصلاة ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ تُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ فقال: «سبحانك اللهم وبلى»).

وعن أبي هريرة: (من قرأ ذلك فليقل: بلى، وكذلك في آخر ﴿وَالزَّيْتُونَ﴾ ومن قرأ آخر المرسلات فليقل: آمنت بالله وما أنزل) (٥).

وعن أبي أحمد الزبيري عن سفيان عن عمر بن عطية قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي (٦) يقول: (إذا قرأت ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فقل أنت: الله أحد، وإذا قرأت ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ فقل أنت: أعوذ برب الفلق، وإذا قرأت ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾

(١) الأثر عزاه السيوطي إلى ابن المبارك وأبي عبيد وعبد بن حميد وابن المنذر كلهم عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انظر: الدر المشور (٣٦٦/٨).

(٢) عزاه السيوطي إلى عبد بن حميد وابن المنذر عن عمر بن الخطاب. انظر: الدر المشور (٣٦٧/٨).
(٣) عزاه ابن كثير إلى ابن أبي حاتم بسندين موقوفين على عمر بن الخطاب وابنه عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: وروى عن ابن عباس والربيع بن خيثم والحسن مثل ذلك اهـ. انظر: تفسير ابن كثير (٤٨١/٤).

(٤) راجع تفسير ابن كثير (٤٥٢/٤).

(٥) سبق تخريج هذه الآثار عن ابن عباس وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) محمد بن علي زين العابدين بن الحسين الطالبي الهاشمي القرشي، أبو جعفر الباقر: خامس الأئمة الاثني عشر عند الإمامية، كان ناسكًا عابدًا، له في العلم وتفسير القرآن آراء وأقوال، ولد بالمدينة، وتوفي بالحريمة ودفن بالمدينة، توفي سنة (١١٤ هـ). انظر: الأعلام (٢٧٠/٦).

فقل أنت: أعوذ برب الناس^(١) اهـ.

وعن عبد خير قال: (سمعت علياً عليه السلام قرأ في الصلاة ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ فقال: «سبحان ربي الأعلى»).

وكذلك روى عن ابن عمر، وابن عباس، وأبي موسى وسعيد بن جبير.
وقال صلة بن أشيم: (إذا أتيت على هذه الآية ﴿وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ
وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧] فقف عندها واسأل الله الجليل^(٢)).

وروى (أنه كان يستحب للقارئ إذا قرأ ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا
وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ [الأعراف: ٩٧] أن يرفع صوته^(٣)).



(١) أورده ابن الجزري في غاية النهاية عند ترجمته لمحمد بن علي بن الحسين، قال: وروينا عنه أنه قال: إذا قرأت ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.. وذكره (٢٠٢/٢).
(٢) سبق تخريج هذا الأثر عن صلة بن أشيم، في أول هذا الفصل.
(٣) عزاه السيوطي إلى أبي الشيخ عن أبي نصره. انظر: الدر المنثور (٥٠٦/٣).

ذكر ختم القرآن

أبو عبيد بإسناده عن أبي قلابة قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهد خاتمة القرآن كان كمن شهد المغانم حين تقسم، ومن شهد فاتحة القرآن كان كمن شهد فتحاً في سبيل الله»^(١).

وعن قتادة: (كان بالمدينة رجل يقرأ القرآن من أوله إلى آخره على أصحاب له فكان ابن عباس يضع عليه الرقباء، فإذا كان عند الختم، جاء ابن عباس فشده)^(٢).
وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (من ختم القرآن، فله دعوة مستجابة، وكان إذا ختم القرآن جمع أهله، ثم دعا وأمنوا على دعائه).

(وكان أنس بن مالك يجمع أهله عند الختم)^(٣).
وقال إبراهيم التيمي^(٤): (كان يقال إذا ختم الرجل القرآن في أول النهار: صلت عليه الملائكة بقية يومه، وإذا ختمه أول الليل: صلت عليه الملائكة بقية ليلته، قال: فكانوا يحبون أن يختموا في أول النهار وفي أول الليل)^(٥) اهـ.

وقال محمد بن جحادة^(٦): (كانوا يستحبون إذا ختموا من أول الليل أن يختموا في الركعتين بعد المغرب، وإذا ختموا من النهار أن يختموا في الركعتين قبل صلاة الفجر) اهـ.



(١) تقدم تخريجه في أول فصل منازل الإجلال والتعظيم.

(٢) أخرجه الدارمي في سننه، بسنده إلى قتادة كتاب فضائل القرآن، باب في ختم القرآن (٤٦٨/٢).

(٣) أخرجه الدارمي في سننه، بسنده إلى أنس، كتاب فضائل القرآن، باب في ختم القرآن (٤٦٨/٢)، وعزاه في الكنز إلى ابن النجار عن أنس يرفعه بلفظ: "كان النبي ﷺ إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا" اهـ (٣٤٩/٢)، برقم: (٤٢١٩).

(٤) إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي يكنى أبا أسماء الكوفي العابد ثقة، إلا أنه يرسل ويدلس من الخامسة مات سنة (٩٢ هـ). انظر: الجرح والتعديل (١٤٥/٢)، وصفة الصفوة (٩٠/٣).

(٥) رواه الدارمي في سننه، كتاب فضائل القرآن، باب في ختم القرآن (٤٦٩/٢).

(٦) محمد بن جحادة الكوفي، أحد الأئمة الثقات، وثقه أحمد بن حنبل، وأبو حاتم الرازي، وكان من الفضلاء الصالحاء، توفي سنة (١٣١ هـ). انظر: أعلام النبلاء (١٧٤/٦).

تجزئة القرآن

تجزئة القرآن^(١)

يقال: أجزاء القرآن والأحزاب والأوراد: بمعنى واحد، وأظن الأحزاب مأخوذة من قولهم: حزب فلان، أي جماعته، لأن الحزب طائفة من القرآن. والورد: أظنه من الورد الذي هو ضد الصدر^(٢) لأن القرآن يروي ظمأ القلوب اه^(٣).

قال أبو عبيد: ثنا مروان بن معاوية عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي قال: حدثني عثمان بن عبد الله بن أوس الثقفي عن جده: (أنه كان في الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ من بني مالك، فأنزلهم في قبة له في المسجد قال: فكان يأتينا فيحدثنا بعد العشاء وهو قائم حتى يراوح^(٤) بين قدميه من طول القيام، وكان أكثر ما يحدثنا شكايته قريشاً، وما كان يلقي منهم، ثم قال: كنا مستضعفين، فلما قدمنا المدينة انتصفنا من القوم، وكانت سجال الحرب بيننا علينا ولنا، قال: فاحتبس عنا ليلة، فقلنا: يا رسول الله، لبثت عنا الليلة أكثر مما كنت تلبث؟ قال: نعم، طراً علي حزبي من القرآن، فكرهت أن أخرج من المسجد حتى أفضيه) اه^(٥).

قال أبو عبيد: وحدثني أبو نعيم عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن

(١) جزأ العلماء القرآن تجزئات شتى، منها التجزئة إلى ثلاثين جزءاً، فقد جزؤوه إليها أولاً وأطلقوا على كل واحد منها اسم الجزء، ثم جزؤوا كل واحد من هذه الأجزاء الثلاثين إلى جزءين فصارت الأجزاء بذلك ستين، وقد أطلقوا على كل واحد منها اسم الحزب، ثم جزؤوا كل واحد من هذه الأحزاب الستين إلى ثمانية أجزاء فصارت بذلك أربعمائة وثمانين جزءاً، فإذا حفظ من يريد حفظ القرآن، في كل يوم من ذلك جزءاً، أي ثمن حزب أتم حفظه في نحو سنة وأربعة أشهر، وسيأتي كل ذلك تفصيلاً.

(٢) الورد: ما يعتاده الإنسان من صلاة وقراءة وغير ذلك.

(٣) فكأنه شبه القرآن بالماء الذي يرد إليه كل عطشان، فيشرب حتى يروي ظمأه، فكذلك القرآن يروي ظمأ القلوب ويحييها بعد موتها ويجليها من صدها.

(٤) راوح الرجل بين رجله: إذا قام على إحداها مرة وعلى الأخرى مرة. انظر: اللسان "روح" (٢/٤٦٦).

(٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (٩/٤، ٣٤٣)، وراجع ذلك بالتفصيل في البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٢٤٧).

عثمان بن عبد الله بن أوس عن جده عن النبي ﷺ: مثل ذلك، وزاد في حديثه قال: فقلنا لأصحاب رسول الله ﷺ: إنه قد حدثنا أنه طرأ عليه حزبه من القرآن، فكيف تحزبون القرآن؟ فقالوا: نحزبه ثلاث سور وخمس سور وسبع سور وتسع سور وإحدى عشرة سورة وثلاث عشرة سورة، وحزب المفصل فيما بين قاف وأسفل اه^(١).

وقوله ﷺ: «طرأ علي حزبي من القرآن» هو من قولهم: طرأ علينا يطرأ طرءاً وطرءاً، إذا طلع عليهم من بلد آخر^(٢).

فلما خطر بباله ﷺ حزبه صار كأنه طرأ عليه. اه.

وحدثني أبو المظفر الجوهري رَحِمَهُ اللهُ بِالسُّنَدِ الْمَتَّقَمِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَدَمَ الْمَرْوَزِيُّ ثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ^(٣) قَالَ: (استأذن رجل علي رسول الله ﷺ وهو بين مكة والمدينة فقال: إنه قد فاتني الليلة جزئي من القرآن، فإني لا أوتر عليه شيئاً).

قال عبد الله: وحدثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن أبي مريم أنبأ يحيى بن أيوب حدثني ابن الهاد قال: سألتني نافع بن جبير^(٤) فقال: (في كم تقرأ القرآن؟ فقلت: ما

(١) انظر: تخريج الحديث السابق.

(٢) أو خرج عليهم من مكان بعيد فجاءه، أو أتاهم من غير أن يعلموا، أو خرج عليهم من فجوة اه. انظر: اللسان "طرأ" (١/١١٤).

(٣) المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي، أبو عبد الله: أحد دهاة العرب وقادتهم وولاتهم، صحابي، يقال له: (مغيرة الرأي)، ولد في الطائف (بالحجاز)، وبرحها في الجاهلية مع جماعة من بني مالك فدخل الإسكندرية وافداً على المقوقس، وعاد إلى الحجاز، فلما ظهر الإسلام تردد في قبوله إلى أن كانت سنة (٥ هـ)، فأسلم، وشهد الحديبية واليمامة وفتح الشام، وذهبت عينه باليرموك، وشهد القادسية وناهوند وهمدان وغيرها، وولاه عمر بن الخطاب على البصرة، ففتح عدة بلاد، وعزله، ثم ولاه الكوفة، وأقره عثمان على الكوفة ثم عزله، ولما حدثت الفتنة بين علي ومعاوية اعتزلها المغيرة، ثم ولاه معاوية الكوفة فلم يزل فيها إلى أن مات، قال الشعبي: دهاة العرب أربعة: معاوية للأناة، وعمرو بن العاص للمعضلات، والمغيرة للبدية، وزيايد ابن أبيه للصغير والكبير، وللمغيرة (١٣٦) حديثاً، وهو أول من وضع ديوان البصرة، وأول من سلم عليه بالإمرة في الإسلام، توفي سنة (٥٠ هـ). انظر: الأعلام (٧/٢٧٧).

(٤) نافع بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل، من قريش: من كبار الرواة للحديث، تابعي، ثقة، من أهل المدينة، كان فصيحاً، عظيم النخوة، جهير المنطق، يفخم كلامه، وفيه تيه، وكان ممن يؤخذ

أجزئه فقال نافع: لا تقل ما أجزئه، فإن رسول الله ﷺ كان يقول: «قرأت جزءاً من القرآن» اه^(١).

وقال عبد الله: ثنا هارون بن سليمان ويحيى بن حكيم قالوا: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال: ثنا عمرو بن منخل السدوسي عن مطهر بن خالد الربيعي عن سالم، وقال يحيى بن سلام أبي محمد الحماني، قال أبو بكر بن أبي داود: ليس هو سالم ولا سلام إنما هو راشد أبو محمد الحماني قال: (جمع الحجاج بن يوسف الحفاظ والقراء - وكنت فيهم - فقال: أخبروني عن القرآن كله، كم هو من حرف؟ قال: فجعلنا نحسب حتى اجمعوا أن القرآن كله ثلاثمائة ألف حرف وأربعون ألف حرف وسبعمائة حرف ونيف وأربعين حرفاً)^(٢).

قال: وأخبروني، إلى أي حرف ينتهي نصف القرآن؟ فحسبوا وأجمعوا على أنه ينتهي في الكهف ﴿وَلَيْتَلَطَّفَ﴾ في الفاء.

قال: فأخبروني بأسبأه على الحروف؟ فإذا أول سبع في النساء ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ [النساء: ٥٥] في الدال.

والسبع الثاني في الأعراف: ﴿حَبِطَتْ﴾ في التاء.

قلت: يعني قوله ﷺ ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾.

والسبع الثالث في الرعد: ﴿أَكُلُّهَا ذَائِبٌ﴾ [الرعد: ٣٥] الألف آخر أكلها.

والسبع الرابع في الحج: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾ [الحج: ٦٧] في الألف.

والسبع الخامس في الأحزاب: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ﴾ [الأحزاب: ٣٦]

عنه ويفتى بفتواه. انظر: الأعلام (٣٥٢/٧).

(١) رواه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب تحزيب القرآن (١١٤/٢).

(٢) هناك أقوال أخرى في عدد الحروف والكلمات، قال السيوطي: "وقد أخرج ابن الضريس من طريق عثمان بن عطاء عن أبيه عن ابن عباس قال: .. جمع حروف القرآن ثلاث مائة ألف حرف وثلاثة وعشرون ألف حرف وست مائة حرف واحد وسبعون حرفاً.. قال: وفيه أقوال أخرى، والاشتغال باستيعاب ذلك مما لا طائل تحته، وكتابتنا هذا موضوع للمهمات لا لمثل هذه البطالات.. اه. انظر: الإتيان (١٨٩/١، ١٩٧).

في الهاء.

والسبع السادس في الفتح: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءَ﴾ [الفتح: ٦] في الواو.

والسابع: ما بقي من القرآن.

قال: فأخبروني عن أثلاثه، قالوا:

الثالث الأول: رأس مائة من براءة^(١).

والثالث الثاني: رأس إحدى ومائة من ﴿طَسَمَ﴾ الشعراء^(٢).

والثالث الثالث: ما بقي من القرآن.

قال الحماني: وسألنا عن أرباعه، فإذا أول ربع: خاتمة سورة الأنعام.

والربع الثاني: في الكهف ﴿وَلَيَتَلَطَّفْ﴾.

والربع الثالث: خاتمة الزمر.

والربع الرابع: ما بقي من القرآن^(٣).

قال الحماني: عملناه في أربعة أشهر، وكان الحجاج يقرؤه في كل ليلة^(٤) اهـ.

وقال عبد الله: ثنا محمد بن عامر بن إبراهيم عن أبيه عن الفيض بن موسى قال:

ثنا عبد الواحد العطار عن هلال الوراق وعاصم الجحدري أنهما قالوا: نصف القرآن

خاتمة الكهف^(١) وخاتمة ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ وثلث القرآن: خاتمة براءة وخاتمة

﴿طَسَمَ﴾ القصص، وآخر القرآن، وربع القرآن: خاتمة : الأنعام، وخاتمة الكهف،

وخاتمة ﴿يس﴾ وآخر القرآن.

(١) وهي قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ...﴾ [التوبة: ١٠٠].

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿وَلَا صَدِيقِي حَمِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٠١].

(٣) هذا التقسيم المروي عن أبي محمد الحماني لنصف القرآن وأثلاثه وأرباعه وأسباعه: هو باعتبار عدد الحروف.

(٤) في مقدمة تفسير القرطبي (١/٦٤): "... في كل ليلة ربعا"، وكذلك في البرهان للزركشي (١/٢٥٠).

(٥) انظر: البرهان للزركشي (١/٢٤٩، ٢٥٠).

(٦) وهذا الرأي مخالف للمشهور وللإجماع الذي ذكره قبل هذا عن أبي محمد الحماني من أن نصف القرآن ينتهي عند قوله تعالى: ﴿وَلَيَتَلَطَّفْ﴾ في الفاء، وكذلك في الأثلاث والأرباع.

وخمس القرآن: خاتمة المائة، وخاتمة يوسف، وخاتمة الفرقان وخاتمة ﴿حم﴾ السجدة، وآخر القرآن.

وسدس القرآن: خاتمة النساء، وخاتمة براءة، وخاتمة الكهف، وخاتمة ﴿طسم﴾ القصص، وخاتمة الدخان وآخر القرآن.

وسبع القرآن: ﴿يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١] في النساء، وفي سورة الأعراف: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠] وفي سورة إبراهيم: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [إبراهيم: ٢٥] وفي المؤمنين: ﴿أَتُحَسَّبُونَ أَنَّمَا نُنَادُهُمْ بِهِ مِن مَّالٍ وَيَنِينَ﴾ [المؤمنون: ٥٥] وفي سبأ: ﴿فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٢٠] وخاتمة الفتح، وآخر القرآن^(١).

وثمان القرآن: البقرة وآل عمران، وخاتمة الأنعام، وخاتمة هود، وخاتمة الكهف، وخاتمة الشعراء، وخاتمة ﴿يس﴾ وخاتمة الذاريات وآخر القرآن ولم يحفظ التسع^(٢).
وعشره: البقرة ومائة من آل عمران^(٣) وخاتمة المائة، وخاتمة الأنفال، وخاتمة يوسف، وخاتمة الكهف، وخاتمة الفرقان وخاتمة الأحزاب وخاتمة ﴿حم﴾ السجدة، وخاتمة الواقعة وآخر القرآن.

والقرآن كله ستة آلاف آية ومائتان وأربع آيات^(٤). وهو مائة وأربع عشرة سورة

(١) وهذه الأسباع التي ذكرت في رواية هلال الوراق وعاصم الجحدري موافقة للرواية الآتية عن يزيد بن أسحم عن حمزة الزيات، ومخالفة للروايات السابقة عن أبي محمد الحماني، إلا في السبع الأول فقط فقد اتفقت الروايتان فيه.

(٢) لعله يريد أن تقسيم القرآن إلى اتساع لم يحفظ في هذه الرواية، وإلا فإنه سيذكر في رواية حميد الأعرج الآتية قريباً تقسيم القرآن إلى اتساع.

(٣) هي قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا أَلْكِتَابَ يَرْدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٠].

(٤) وهذا في عدد البصريين كما ذكره القرطبي في مقدمة تفسيره (٦٥/١)، وسيأتي إن شاء الله الحديث عن العدد في فصل مستقل، قال السيوطي نقلاً عن أبي عمرو الداني: أجمعوا على أن عدد آيات القرآن ستة آلاف آية، ثم اختلفوا فيما زاد على ذلك، فمنهم من لم يزد، ومنهم من قال: ومائتا آية وأربع آيات، وقيل: وأربع عشرة، وقيل: وتسع عشرة، وقيل: وخمس وعشرون، وقيل وست وثلاثون اهـ. انظر: الإلتقان (١٨٩/١).

مع فاتحة الكتاب^(١).

وقال عبد الله: ثنا شعيب بن أيوب ثنا يحيى بن آدم^(٢) قال: أسباع القرآن:

السبع الأول: خمسمائة وسبع وأربعون آية

والسبع الثاني: خمسمائة وسبعون آية.

والسبع الثالث: ستمائة وإحدى وخمسون آية.

والسبع الرابع: تسعمائة وثلاث وخمسون آية.

والسبع الخامس: ثمانمائة وثمان وستون آية.

والسبع السادس: تسعمائة وست وثمانون آية.

والسبع الآخر: ألف آية وستمائة وأربع وعشرون آية.

فجميع آي القرآن: ستة آلاف ومائتا آية وتسع وعشرون آية في الجملة نقصان

ثلاثون آية خطأ في الحساب^(٣).

وجميع حروف القرآن: ثلاثمائة ألف حرف وأحد وعشرون ألف حرف ومائتا

حرف وخمسون حرفاً^(٤).

قال يحيى بن آدم: حدثني يزيد بن أسحْم قال: أعطانيه حمزة الزيات^(٥) من

(١) قال الزركشي: واعلم أن عدد سور القرآن العظيم باتفاق أهل الحل والعقد: مائة وأربع عشرة سورة كما هي في المصحف العثماني، أولها الفاتحة وآخرها الناس اه. انظر: البرهان (١/ ٢٥١).

(٢) يحيى بن آدم بن سليمان القرشي مولاهم الكوفي، أبو زكريا، مقرئ، محدث حافظ، فقيه، أخذ القراءة عن أبي بكر بن عياش، وسمع من يونس بن أبي إسحاق ونصر بن خليفة، وتوفي بقم الصلح في ربيع الأول، من آثاره: (الخراج)، و(الزوال)، و(الفرائض). انظر: معجم المؤلفين (١٣/ ١٨٥/).

(٣) أي: إذا جمعنا هذه الأسباع حسب العدد المذكور، فإن الناتج (٦١٩٩) آية، أي: ينقصان (٣٠) آية، فإذا أضفنا الثلاثين إلى العدد (٦١٩٩)، فإنه يصير (٦٢٢٩) آية.

(٤) وهذه رواية يحيى بن آدم عن يزيد بن أسحْم عن حمزة الزيات من كتابه كما سيأتي وهي خلاف ما تقدم من إجماع من جمعهم الحجاج بن يوسف الثقفي حيث أجمعوا على أن القرآن كله ثلاث مائة ألف حرف وأربعون ألف حرف وسبع مائة حرف ونيّف وأربعون حرفاً، قال الزركشي: واعلم أن سبب اختلاف العلماء في عد الآي والكلم والحروف أنّ النبي ﷺ كان يقف على رءوس الآي للتوقيف، فإذا علم محلها وصل للتمام، فيحسب السامع أنها ليست فاصلة اه. انظر: البرهان (١/ ٢٥١، ٢٥٢).

(٥) حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل، الإمام أبو عمارة الكوفي التيمي مولاهم، أحد القراء

كتابه^(١) فيصير كل سبع من أسباع القرآن خمسة وأربعين ألف حرف وثمانمائة حرف. واثنين وتسعين حرفاً، يبقى ستة أحرف اه^(٢).

قال أبو بكر بن أبي داود: القائل: حدثني يزيد بن أسحْم، يحيى بن آدم اه. وأسباع القرآن:

السبع الأول: في النساء ﴿يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾.

والثاني: في الأعراف: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾.

والسبع الثالث: في إبراهيم: ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ إلى قوله ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾.

والرابع: في المؤمنين قوله ﴿ثُمَّ نُؤْتِيهِمْ مِنْ مَّالٍ وَبَيِّنَ﴾.

والخامس: في سبأ ﴿فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

والسادس: خاتمة الفتح.

والسابع: بقية القرآن.

وقال عبد الله بن أبي داود: ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن الزبير الحميدي ثنا أبو الوليد عبد الملك بن عبد الله بن مسعود عن إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين عن حميد الأعرج أنه حسب حروف القرآن فوجد النصف الأول من القرآن ينتهي إلى خمس وستين آية من سورة الكهف عند قوله: ﴿هَلْ أَتَيْتَكَ عَلَىٰ أَنْ تَعْلَمَنَ مِمَّا عَلِمْتَ

السبعة، أخذ القراءة عرضاً عن سليمان الأعمش وأبي إسحاق السبيعي ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وجعفر بن محمد الصادق، وقرأ الحروف على الأعمش، وعرض على الأعمش وأبي إسحاق وابن أبي ليلى، قرأ عليه وروى القراءة عنه إبراهيم بن أدهم وإبراهيم بن إسحاق بن راشد وإبراهيم بن طعمة وإبراهيم بن علي الأزرق وإسحاق بن يوسف الأزرق وإسرائيل بن يونس السبيعي وسليم بن عيسى وهو أضبط أصحابه، توفي سنة (١٥٦هـ). انظر: الأعلام (٢/٢٧٧).

(١) قال ابن النديم: عند ترجمته لحمزة وله من الكتب (كتاب قراءة حمزة)، و(كتاب الفرائض) اه. انظر: الفهرست (ص: ٤٤).

(٢) أي: بعد قسمة ٣٢١٢٥٠ / ٧ = ٤٥٨٩٢ يبقى (٦) أحرف.

رُشْدًا ﴿٦٦﴾ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ... ﴿[الكهف: ٦٦، ٦٧]﴾^(١).

وهو الربع الثاني والسادس الثالث والثمن الرابع والعشر الخامس، وصار ﴿مَعِيَ صَبْرًا﴾ من النصف الأخير إلى أن يختم القرآن، والثالث الأول: ينتهي إلى بعض إحدى وتسعين آية من براءة، عند قوله: ﴿كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ﴾ [التوبة: ٩٠] إلى الباء من (سَيُصِيبُ) وهو السادس الثاني، والتسع الثالث، وصارت الباء من (سَيُصِيبُ) من الثالث الأوسط، والثالث الأوسط، ينتهي إلى بعض ست وأربعين آية من سورة العنكبوت عند قوله: ﴿إِلَّا بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا﴾ [العنكبوت: ٤٦] وهو السادس الرابع والتسع السادس.

وصارت ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ من الثالث الآخر.

والثالث الأخير: ينتهي إلى أن يختم القرآن.

والربع الأول: ينتهي إلى أول آية من سورة الأعراف، إلى ﴿وَذَكَّرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾

[الأعراف: ٢] وهو الثمن الثاني وصارت ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ...﴾ [الأعراف: ٣] من الربع الثاني.

والربع الثاني: ينتهي إلى ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ﴾ حيث انتهى النصف.

والربع الثالث: إلى بعض مائة وثمان وأربعين آية من سورة الصافات عند

﴿فَقَامُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ﴾ [الصافات: ١٤٨] وهو الثمن السادس وصارت ﴿إِلَى حِينٍ﴾ من الربع الآخر.

والربع الآخر: إلى أن يختم القرآن^(٢).

(١) ولعل القارئ يلحظ بعض الاختلاف في رقم بعض الآيات التي يذكرها المصنف والرقم الذي أضعه في الهامش والسبب في ذلك أني أثبت ما في المصحف الذي بين أيدينا المعتمد على العدد الكوفي، بينما المصنف يعتمد - أحياناً - على عدد آخر تبعاً لابن أبي داود والداني وغيرهما وسيأتي الكلام على العدد في فصل مستقل - بإذن الله تعالى - تحت عنوان (أقوى العدد في معرفة العدد).

(٢) هذه رواية حميد الأعرج وهي تعد قولاً ثالثاً في تحديد نصف القرآن وأثلاثه وأرباعه.

والخمس الأول: ينتهي^(١) إلى بعض اثنتين وثمانين آية من سورة المائدة، عند قوله: ﴿أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٨٠] وهو العشر الثاني، وصارت ﴿وَفِي آعْدَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ من الخمس الثاني.

والخمس الثاني: ينتهي إلى بعض ست وأربعين من سورة يوسف عند قوله ﴿لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ﴾ [يوسف: ٤٦] وهو العشر الرابع، وصارت ﴿لَعَلِّي﴾ من الخمس الثالث.

والخمس الثالث: ينتهي إلى بعض إحدى وعشرين آية من سورة الفرقان، عند قوله: ﴿أَوْ زَرَى رَبَّنَا﴾ [الفرقان: ٢١] وهو العشر السادس، وصارت ﴿لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا﴾ من الخمس الرابع.

والخمس الرابع: ينتهي إلى بعض خمس وأربعين آية من سورة ﴿حم﴾ السجدة، عند قوله ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ﴾ [فصلت: ٤٦] وهو العشر الثامن، وصارت ﴿أَسَاءَ فَعَلِيَهَا﴾ من الخمس الخامس.

والخمس الخامس: ينتهي إلى أن يختم القرآن^(٢).

والسدس الأول: ينتهي إلى بعض إحدى وأربعين ومائة من سورة النساء عند قوله ﴿إِنَّ الْمُتَفِقِينَ لِيُؤْذَنَ اللَّهُ وَهُوَ خَدِّعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالِي﴾... وصارت ﴿كُسَالِي﴾ من السدس الثاني.

والسدس الثاني: ينتهي إلى إحدى وتسعين آية من سورة براءة في ﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۖ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ إلى الباء، وهو الثلث الأول والتسع الثالث، وصارت الباء من ﴿سَيُصِيبُ﴾ من السدس الثالث.

والسدس الثالث: ينتهي إلى بعض خمس وستين آية من سورة الكهف عند

(١) أي في رواية حميد الأعرج.

(٢) ولم يتقدم ذكر للأخماس في رواية أبي محمد الحماني ويزيد بن أسحْم، وإنما تقدم ذكرها في رواية هلال الوراق وعاصم الجحدري، وهي مخالفة لرواية حميد الأعرج هذه.

﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ﴾ [الكهف: ٦٧] وهو النصف الأول، والرابع الثاني والثلثون والرابع

والعشر الخامس، وصار ﴿مَعِيَ صَبْرًا﴾ من السدس الرابع

والسدس الرابع: ينتهي إلى بعض ست وأربعين آية من سورة العنكبوت عند

قوله ﷻ: ﴿....بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا﴾ [العنكبوت: ٤٦] وهو التسع السادس، وصارت

﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ من السدس الخامس.

والسدس الخامس: ينتهي إلى بعض أربع وثلاثين آية من ﴿حَم﴾ الجاثية عند

قوله ﷻ: ﴿فَالْيَوْمَ لَا تَخْرُجُونَ مِنْهَا﴾ [الجاثية: ٣٥] وصارت ﴿وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ من

السدس الآخر.

والسدس الآخر: ينتهي إلى أن يختم القرآن^(١).

والسبع الأول: ينتهي إلى بعض ست وخمسين آية من سورة النساء، عند قوله

ﷻ: ﴿أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ [النساء: ٥٧] وصارت ﴿وَوَدَّخَلْهُم﴾ من السبع الثاني.

والسبع الثاني: ينتهي إلى مائة وسبع وستين آية من الأعراف عند قوله ﷻ: ﴿إِنَّ

رَبِّكَ لَسَرِيعٌ أَلْبٌ﴾ [الأعراف: ١٦٧] وصارت ﴿عِقَابٍ﴾ من السبع الثالث.

والسبع الثالث: ينتهي إلى بعض أربع وعشرين آية من سورة إبراهيم عند قوله

ﷻ: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ

فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِّنْ سُلْطٰنٍ...﴾ [إبراهيم: ٢٢] وصارت ﴿كُم﴾ من السبع

الرابع.

والسبع الرابع: ينتهي إلى بعض سبع وأربعين آية من سورة المؤمنین عند قوله

ﷻ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ [المؤمنون: ٤٩] وصارت ﴿لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ من السبع

الخامس.

والسبع الخامس: ينتهي إلى بعض ثمان عشرة آية من سورة سبأ عند ﴿وَجَعَلْنَا

(١) لم يسبق ذكر للأسداس في رواية أبي محمد الحماني ويزيد بن أسحْم، وإنما ذكرت في رواية هلال الوارق وعاصم الجحدري، وهي مخالفة لرواية حميد الأعرج هذه.

بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقَرَى الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا قَرْىَ ظَهْرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴿سبأ: ١٨﴾ وصارت ﴿نا﴾ من السبع السادس.

والسبع السادس: ينتهي إلى آخر حرف من الآية الثانية من سورة الحجرات ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢] وصارت ﴿إن﴾ الَّذِينَ يَغْضُؤْنَ﴾ [الحجرات: ٣] من السبع الآخر.

والسبع الآخر: إلى أن يختم القرآن^(١).

والثمن الأول: ينتهي إلى بعض مائة وخمس وتسعين آية من سورة آل عمران، عند قوله ﷻ ﴿مَتَّعْ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ [آل عمران: ١٩٧] وصارت الواو والياء والهاء والميم التي في ﴿مَأْوَاهُمْ﴾ من الثمن الثاني.

والثمن الثاني: ينتهي إلى أول آية من سورة الأعراف، عند ﴿وَذَكَرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ٢] وهو الربع الأول، وصارت ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ من الثمن الثالث.

والثمن الثالث: ينتهي إلى بعض سبع وثلاثين آية من سورة هود عند ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُورُ﴾ [هود: ٤٠] وصارت ﴿التَّنُورُ﴾ من الثمن الرابع.

والثمن الرابع: ينتهي إلى خمس وستين آية من سورة الكهف عند ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ﴾ [الكهف: ٦٧] حيث انتهى النصف الأول، وهو الربع الثاني، والعشر الخامس، وصارت ﴿مَعِيَ صَبْرًا﴾ من الثمن الخامس.

والثمن الخامس: ينتهي إلى آخر سورة الشعراء ﴿أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧] (الياء) من ﴿يَنْقَلِبُونَ﴾ من الثمن الخامس، والنون والقاف واللام والباء والواو والنون: من الثمن السادس.

(١) وهذه رواية حميد الأعرج، وهي خلاف الروايات السابقة في تحديد أسباع القرآن إلا أن الفروق ليست متباعدة بين هذه الروايات وبين رواية هلال وعاصم المتقدمة.

والثمن السادس: ينتهي إلى بعض مائة وثمانية وأربعين آية من سورة الصافات عند ﴿فَقَامُوا فَمَتَّعْتَهُمْ﴾ [الصافات: ١٤٨] وهو الربع الثالث وصارت ﴿إِلَى حِينٍ﴾ من الثمن السابع.

والثمن السابع: ينتهي إلى أول عشر من سورة النجم إلى قوله ﴿كَذَلِكَ﴾ ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠] وصارت ﴿مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ [النجم: ١١] من الثمن الآخر.

والثمن الآخر: إلى أن يختم القرآن^(١).

والتسع الأول: ينتهي إلى بعض مائة وثلاث وأربعين آية من سورة آل عمران عند قوله ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ أَلْمُوتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٤٣] فالواو والألف آخر التسع الأول، والنون والتاء والميم من التسع الثاني.

والتسع الثاني: ينتهي إلى بعض أربع وخمسين آية من سورة الأنعام عند ﴿وَكَذَلِكَ لَكَ فَتْنًا بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مِ بَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِّنْ بَيْنَاتٍ﴾ [الأنعام: ٥٣] وصارت ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ من التسع الثالث.

والتسع الثالث: ينتهي إلى بعض إحدى وتسعين آية من سورة براءة عند ﴿سَيُصِيبُ﴾ إلى الباء، وهو الثلث الأول والسدس الثاني وصارت (الباء) من ﴿سَيُصِيبُ﴾ من التسع الرابع.

والتسع الرابع: ينتهي في بعض إحدى عشرة من سورة النحل ﴿يُنَبِّئُكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَبَ وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ وصارت ﴿ذَٰلِكَ﴾ من التسع الخامس.

والتسع الخامس: ينتهي في بعض ثمان وعشرين آية من سورة الحج، عند ﴿ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُٗ عِنْدَ رَبِّهِ ۗ وَأُحِلَّتْ لَكُمْ الْآتَعَمُّ﴾ [الحج: ٣٠]

(١) لم يتقدم ذكر للأثمان إلا في رواية هلال الوراق وعاصم الجحدري وهي مخالفة لهذه الرواية عن حميد الأعرج.

وصارت النون والعين والألف والميم التي في ﴿الْأَنْعَمِ﴾ من التسع السادس.

والتسع السادس: ينتهي في بعض ست وأربعين آية من سورة العنكبوت: ﴿وَلَا تُجَدِّلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا...﴾ وهو الثلث الأوسط والسدس الرابع، وصارت ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ من التسع السابع.

والتسع السابع: ينتهي إلى بعض تسع آيات من أول سورة المؤمن، عند ﴿يُنَادُونَ لَمَقَّتْ اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ مَقَّتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [غافر: ١٠] وصارت الفاء والسين والكاف والميم من ﴿أَنْفُسَكُمْ﴾ في التسع الثامن.

والتسع الثامن: ينتهي في بعض سبع عشرة آية من أول سورة الواقعة عند ﴿وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٤، ١٥] وصارت ﴿سُرُرٍ﴾ من التسع الآخر.

والتسع الآخر: إلى آخر القرآن^(١).

والعشر الأول^(٢): ينتهي إلى بعض إحدى وتسعين آية من سورة آل عمران عند ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا...﴾ [آل عمران: ٩٢] وصارت ﴿تُحِبُّونَ﴾ من العشر الثاني.

والعشر الثاني: ينتهي إلى بعض اثنتين وثمانين آية من سورة المائدة عند ﴿لَيْسَ مَا قَدَّمْتَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٨٠] وهو الخمس الأول وصارت ﴿وَفِي الْعَذَابِ﴾ من العشر الثالث.

والعشر الثالث: ينتهي إلى بعض اثنتين وثلاثين آية من سورة الأنفال عند ﴿وَإِذْ

(١) تقدم أن ذكر المصنف أن التسع لم يحفظ، والذي يبدو لي أن ذكره للاتساع هنا مناقض لما ذكره سابقاً من أن الاتساع لم تحفظ، إلا أن كان يقصد أن التسع لم يحفظ في رواية هلال الوراق وعاصم الجحدري، ولكني أقول: كذلك أيضاً لم يرد ذكر للاتساع في رواية أبي محمد الحماني ويزيد بن أسحْم، أي: لم يرد فيما ذكره المصنف.

(٢) سبق ذكر للأعشار في رواية هلال الوراق وعاصم الجحدري فقط بصفة إجمالية مخالفة لهذه الرواية المذكورة عن حميد الأعرج وهذه الأعشار على الحروف كما لا يخفى أما على الكلمات فسيذكرها المصنف بصفة إجمالية عند آخر كلامه عن تقسيم القرآن الكريم إلى ستين جزءاً.

قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا
بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١﴾ وصارت ﴿بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ من العشر الرابع.

والعشر الرابع: ينتهي إلى بعض ست وأربعين آية من سورة يوسف عند قوله ﴿لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ﴾ [يوسف: ٤٦] وهو الخمس الثاني، وصارت ﴿لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ﴾
من العشر الخامس.

والعشر الخامس: ينتهي إلى خمس وستين آية من سورة الكهف عند قوله: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ﴾ [الكهف: ٦٧] وهو النصف الأول، والربع الثاني، والسدس الثالث
والثمن الرابع، وصارت ﴿مَعِيَ صَبْرًا﴾ من العشر السادس.

والعشر السادس: ينتهي إلى بعض إحدى وعشرين من سورة الفرقان عند ﴿وَقَالَ
الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَيِكَةُ أَوْ نَرَى رَبَّنَا﴾ [الفرقان: ٢١] وهو
الخمس الثالث وصارت ﴿لَقَدْ آسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ من العشر السابع.

والعشر السابع: ينتهي إلى بعض إحدى وثلاثين آية من سورة الأحزاب ﴿وَمَنْ
يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَلْ﴾ [الأحزاب: ٣١] وصارت ﴿صَلِحًا﴾ من العشر الثامن.

والعشر الثامن: ينتهي إلى بعض خمس وأربعين آية من سورة ﴿حَم﴾ السجدة
عند ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ...﴾ [فصلت: ٤٦] وهو الخمس الرابع وصارت
﴿أَسَاءَ فَعَلِيَهَا﴾ من العشر التاسع.

والعشر التاسع: ينتهي إلى بعض خمس وعشرين آية من سورة الحديد عند
﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [الحديد: ٢٦] وصارت ﴿فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ﴾ في العشر
العاشر.

والعشر العاشر: ينتهي إلى آخر القرآن.



ذكر أنصاف الأسداس

وهي أجزاء اثني عشر^(١):

الأول من ذلك: خاتمة البقرة، وهذا قول المعلى بن عيسى الوراق وقال محمد بن الجهم السمري: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الآية: ٦] من آل عمران، وقيل: عند قوله ﷻ ﴿وَوَقْنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٦] منها.

والجزء الثاني: ينتهي إلى السدس الأول^(٢).

والثالث: إلى الربع الأول^(٣).

والرابع: إلى الثلث الأول^(٤).

والخامس: إلى آخر الرعد، وقيل إلى قوله ﷻ ﴿وَيَسَّسَ آلْمِهَادُ﴾ [الرعد: ١٨] منها.

وآخر السادس: إلى انتهاء النصف الأول^(٥).

والسابع: في النور ﴿وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ١٠] وقيل إلى قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ

رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٠].

والثامن: آخر القصص، وقول الجماعة: هو آخر الثلث الثاني^(٦).

والتاسع: هو الربع الثالث^(٧).

(١) أي تجزئة القرآن إلى اثني عشر جزءاً.

(٢) أي عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالاً...﴾ [النساء: ١٤٢] كما سبق في رواية حميد الأعرج.

(٣) أي إلى قوله تعالى: ﴿كَتَبْنَا أَنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِشُبُهْرِ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ٢].

(٤) أي إلى قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ الْمَعَذِرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٩٠].

(٥) أي عند قوله تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكَ عَلَىٰ أَنْ تَعْلَمَ بِمَا عَلَّمْتَ شَيْئاً﴾ [الكهف: ٦٦، ٦٧].

(٦) آخر القصص هو آخر الثلث الثاني في رواية هلال الوراق وعاصم الجحدري كما سبق.

(٧) أي عند قوله تعالى: ﴿فَقَامُوا فَمَتَّعْنَهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الصفافات: ١٤٨].

والعاشر: هو السدس الخامس^(١).

والحادي عشر: آخر الامتحان، وقيل: خاتمة الصف.

والثاني عشر: خاتمة الناس.

وأما أنصاف الأسباع

فحدثني أبو القاسم^(٢) شيخنا رَحِمَهُ اللهُ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن هذيل ثنا

أبو داود ثنا أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني^(٣) رَحِمَهُ اللهُ .

قال: رواية الحلواني^(٤) عن ابن ذكوان^(٥) : نصف السبع الأول: من البقرة إلى

مائتين وخمس وستين آية ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٦].

ونصف الثاني: عشرون آية من الأنعام ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ٢٠].

ونصف الثالث: ستون آية من سورة يونس: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ﴾

[يونس: ٦٠].

(١) أي عند قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ لَا تَخْرُجُونَ مِنْهَا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ [الجاثية: ٣٤].

(٢) القاسم بن فيّره بن خلف بن أحمد الرعيني، أبو محمد الشاطبي: إمام القراء، كان ضريزاً، ولد بشاطبة في الأندلس وتوفي بمصر، وهو صاحب «حرز الأمان»، وكان عالماً بالحديث والتفسير واللغة، قال ابن خلكان: «كان إذا قرئ عليه صحيح البخاري ومسلم والموطأ، تصحح النسخ من حفظه»، توفي سنة (٥٩٠ هـ). انظر: الأعلام (١٨٠/٥).

(٣) عثمان بن سعيد بن عثمان، أبو عمرو الداني، ويقال له ابن الصيرفي، من موالي بني أمية: أحد حفاظ الحديث، ومن الأئمة في علم القرآن وروايته وتفسيره، من أهل دانية بالأندلس، دخل المشرق، فحج وزار مصر، وعاد فتوفي في بلده، وله من المصنفات ما يزيد على مائة وعشرين مصنفًا، توفي سنة (٤٤٤ هـ). انظر: الأعلام (٢٠٦/٤).

(٤) أحمد بن يزيد الحلواني، أبو الحسن المقرئ سئل عنه أبو حاتم فلم يرضه في الحديث، وهو من كبار الحذاق الموجودين، توفي سنة (٢٥٠ هـ). انظر: معرفة القراء الكبار (٢٢٢/١)، وغاية النهاية (١٤٩/١).

(٥) عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي أبو عمرو إمام الجامع، المقرئ صدوق، متقدم في القراءة من العاشرة مات في دمشق سنة (٢٤٢ هـ). انظر: معرفة القراء (١٩٨/١)، وغاية النهاية (٤٠٤/١).

ونصف الرابع: عند اثنتين وسبعين آية من الكهف ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُّكَرًا﴾ [الكهف: ٧٤].

ونصف الخامس: عند أربعين آية من القصص ﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٤٠]. وقيل: عند قوله: ﴿جَئْتُم مِّنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٢٥] في رواية ابن المنادي^(١) وليس مما رواه أبو عمرو الداني.

ونصف السابع السادس: أربعون آية من المؤمن ﴿... يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [غافر: ٤٠].

ونصف السبع السابع: آخر التغابن.
وقال ابن ذكوان: أخذت هذه الأجزاء عن أصحابنا ومشايخنا أهل الشام اهـ.

وأما أجزاء خمسة عشر

فداخلة في أجزاء ثلاثين وأجزاء ستين - وسأذكرها إن شاء الله - فتعرف منها أجزاء خمسة عشر.

وأما أجزاء ستة عشر، وهي: أنصاف الأثمان:

فنصف الثمن الأول: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٠].

ونصف الثمن الثاني: في العقود ﴿يُرِيدُونَ أَن يُخْرِجُوكَ مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٧].

ونصف الثمن الثالث: في التوبة ﴿لَا يَرْجُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾.

ونصف الثمن الرابع: آخر الحجر.

(١) أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن يزيد، البغدادي، المعروف بابن المنادي، أبو الحسين: عالم مشارك في كثير من العلوم، وكان الغالب عليه علوم القرآن، كان كثير التصانيف حتى قيل: إنها بلغت أربعمائة كتاب، منها: (ناسخ القرآن ومنسوخه)، و(اختلاف العدد)، و(دعاء أنواع الاستعاذات من سائر الآفات والعاهات)، توفي سنة (٣٣٦ هـ). انظر: معجم المؤلفين (١/١٨٣).

ونصف الثمن الخامس: آخر الحج.
ونصف الثمن السادس: آخر لقامان.
ونصف الثمن السابع: آخر الشورى.
ونصف الثمن الثامن: آخر المعارج اهـ.

ذكر أجزاء أربعة وعشرين

وهي القراريط، وهي أرباع الأسداس.

قال أبو عمرو الداني رحمته الله وبها قرأت على شيخنا فارس بن أحمد^(١) رحمته الله.
الأول: رأس إحدى وستين ومائة من البقرة ﴿خَلِيدِينَ فِيهَا لَا تُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ [البقرة: ١٦٢].
والثاني: آخر البقرة.
والثالث: آخر آل عمران.
والرابع: رأس ست وأربعين ومائة من سورة النساء ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ^٤ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾.
والخامس: رأس عشر ومائة من المائدة ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ١٠٨].
والسادس: ﴿وَكَمْ مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيِّنًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ [الأعراف: ٤] من الأعراف.
والسابع: آخر الأعراف.
والثامن: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا...﴾ [التوبة: ٩٢] من التوبة.
والتاسع: رأس أربع وأربعين من هود ﴿وَقِيلَ بَعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ٤٤].

(١) فارس بن أحمد بن موسى بن عمران الحمصي، الضرير، أبو الفتح، مقرئ، توفي بمصر وله ثمانون سنة، من آثاره: (المنشأ في القراءات الثمان)، توفي سنة (٤٠١ هـ). انظر: معجم المؤلفين (٤٥/٨).

والعاشر: آخر الرعد.

والحادي عشر: رأس الثمانين من النحل ﴿...وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأُوبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْنَا وَمِئْتًا إِلَىٰ حِينٍ﴾ [النحل: ٨٠].

والثاني عشر: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا﴾ [الكهف: ٧٤] من الكهف.

الثالث عشر: رأس إحدى وستين آية من الأنبياء ﴿قَالُوا فَأَتُوا بِهِ عَلَىٰ أَعْيُنِ النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ﴾ [الأنبياء: ٦١].

والرابع عشر: رأس عشر من النور ﴿وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ١٠].

والخامس عشر: رأس عشرين ومائتين من الشعراء ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الشعراء: ٢٢٠].

والسادس عشر: رأس خمس وأربعين من العنكبوت ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

والسابع عشر: رأس (اثنتين وسبعين) من الأحزاب ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]^(١).

والثامن عشر ﴿لَلْبَيْتِ فِي بَطْنِيَةِ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصفافات: ١٤٤] وهو الربع الثالث.

والتاسع عشر: رأس سبعين آية من المؤمن ﴿الَّذِينَ كَذَبُوا بِالْكِتَابِ وَمِمَّا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [غافر: ٧٠]، بعده ﴿إِذِ الْأَغْلُلُ﴾.

والموفى عشرين: رأس إحدى وثلاثين آية من الجاثية ﴿وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِينَ﴾ [الجاثية: ٣٢].

والحادي والعشرون: آخر الطور.

(١) هي آية ثلاث وعشرين وليست اثنتين وسبعين كما ذكر المصنف.

والثاني والعشرون: آخر الامتحان.

والثالث والعشرون: آخر المزمّل.

والرابع والعشرون: آخر القرآن

وهذه التجزئة على ما ذكره أبو عمرو الداني رَحِمَهُ اللهُ وَقَدْ خولف في مواضع اهـ.



ذكر أجزاء سبعة وعشرين لصلاة القيام

قال أبو عمرو: حدثنا الخاقاني خلف بن إبراهيم بن محمد المقرئ^(١) في الإجازة، قال ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله المقرئ الأصبهاني^(٢) قال: هذه أجزاء سبعة وعشرين على عدد الحروف:

أولها: في البقرة: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨] بعده ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ﴾.

الثاني: ﴿وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

الثالث: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٨] بعده ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

الرابع: في النساء: ﴿لَوْ جَدُوا فِيهِ آخْتَلَفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

الخامس: في المائدة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَهُ

مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٦].

السادس: في الأنعام: ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ ۗ إِلَّا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ

الْحُسْبِيِّنَ﴾ [الأنعام: ٦٢].

(١) خلف بن إبراهيم بن محمد بن جعفر بن خاقان الخاقاني، أبو القاسم المصري المقرئ، أحد الحذاق في قراءة ورش، قال تلميذه الداني: "كان ضابطاً لقراءة ورش متقناً لها مجوداً مشهوراً بالفضل والنسك، واسع الرواية، صادق اللهجة.. اهـ، مات بمصر سنة (٤٠٠ هـ)، أو نحوها. انظر: غاية النهاية (٢٧١/١)، ومعرفة القراء الكبار (٣٦٣/١).

(٢) محمد بن عبد الله بن أشتة، أبو بكر الأصبهاني: عالم بالعربية والقراءات، حسن التصنيف، من أهل أصفهان، سكن مصر، وتوفي بها، من كتبه: (المجرب)، و(المفيد - في شواذ القراءات)، توفي سنة (٣٦٠ هـ). انظر: الأعلام (٢٢٤/٦).

السابع: في الأعراف: ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٣].

الثامن: في الأنفال: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ۗ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥].

التاسع: في التوبة: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْهُمُ الْمُتَّقُونَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْكُمْ مِنْ أُولَئِكَ سَتَجِدُنَا غَنِيًّا وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۗ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠] بعدها ﴿ومن حولكم من الأعراب﴾.

العاشر: في هود: ﴿قَالُوا يَنْبُوحُ قَدْ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدْلَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [هود: ٣٢].

الحادي عشر: في يوسف: ﴿إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ ۗ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [يوسف: ١٠٠].

الثاني عشر: في النحل: ﴿فَلَيْسَ مَثْوًى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [النحل: ٢٩].

الثالث عشر: في بني إسرائيل: ﴿فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الإسراء: ٩٩].

الرابع عشر: في طه: ﴿إِذْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّكَ مَا يُوحَىٰ﴾ [طه: ٣٨].

الخامس عشر: في الحج: ﴿سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الحج: ٣٦].

السادس عشر: في النور: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ٥٩] بعده ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ﴾.

السابع عشر: في النمل: ﴿وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ﴾ [النمل: ٣٩].

الثامن عشر: في العنكبوت: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ

الْخَاسِرُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٢].

التاسع عشر: في الأحزاب: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ [الأحزاب: ٥٢].

العشرون: في الصفات: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾

[الصفات: ٣٥].

الحادي والعشرون: في المؤمن ﴿فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِّنَ اللَّهِ مِن وَّاقٍ﴾ [غافر: ٢١].

الثاني والعشرون: في الزخرف ﴿وَأَنبَأَهُمُ لَيْصِدُوهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٣٧].

الثالث والعشرون: في الفتح ﴿وَلَن نَّجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الفتح: ٢٣].

الرابع والعشرون: في الواقعة ﴿قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ﴿١﴾ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢﴾﴾ [الواقعة: ٤٩ - ٥٠].

الخامس والعشرون: في التغابن ﴿وَعَلَىٰ اللَّهِ فُلَيْتَوَكِّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التغابن: ١٣].

السادس والعشرون: في الإنسان ﴿... إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣].

السابع والعشرون: إلى آخر القرآن اهـ.

قال^(١): وعدد كل جزء من ذلك على الحقيقة: اثنا عشر ألف حرف وسبع مائة وخمسة وخمسون حرفا، على زيادة حرفين في الجزء الأخير على سائر الأجزاء اهـ.

ذكر أجزاء ثمانية وعشرين

(وهي أرباع الأسباع)^(٢)

الربع الأول: مائة وثلاث وخمسون من البقرة: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣].

الثاني: ثلاثون ومائة من آل عمران ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٠].

الثالث: اثنا عشر من المائدة ﴿فَلْيَتوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ .

الرابع: ثلاث آيات من سورة الأعراف ﴿أَوْ هُمْ قَاتِلُونَ﴾.

(١) أي محمد بن عبد الله المقرئ الأصبهاني.

(٢) وهذا الورد يغني عنه ورد سبعة وعشرين؛ لأنه قريب منه كما يقول السخاوي، وسيأتي - إن شاء الله - عند آخر كلامه عن أرباع أجزاء ستين.

الخامس: أربعون آية من التوبة ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٤٠].

السادس: ثماني عشرة آية . من يوسف ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾

[يوسف: ١٨].

السابع: مائة وعشرون من النحل ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ

مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠].

الثامن: إحدى عشرة من الأنبياء ﴿وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾ [الأنبياء: ١١].

التاسع: عشرون من سورة الشعراء ﴿فَعَلَّتْهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٢٠].

العاشر: آيتان من لقمان في عدد أهل المدينة^(١) ﴿وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ﴾ [لقمان: ٣].

الحادي عشر: مائة وأربع وأربعون من الصفات ﴿إِلَىٰ (يَوْمٍ) يُبْعَثُونَ﴾

[الصفات: ١٤٤].

الثاني عشر: ستون من الزخرف ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ

يَخْلُقُونَ﴾ [الزخرف: ٦٠].

الثالث عشر: إحدى وتسعون من الواقعة ﴿فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ﴾

[الواقعة: ٨٩].

الرابع عشر: خاتمة الإنسان.

فهذه الأجزاء هي أرباع الأسباع على ما ذكر ابن المنادي^(٢) رَحِمَهُ اللَّهُ فإذا أردت أن

يستكمل لك هذا الورد - يعني ورد ثمانية وعشرين - : فاقصد باب الأسباع، وباب

أنصافها فألف من أجزائها يستكمل لك ذلك - إن شاء الله تعالى - .

قلت: وذلك أنه أراد بهذه التجزئة: أرباع الأسباع:

فالجاء الأول: هو نصف نصف السبع الأول.

(١) أي أن أهل المدينة لا يعدون (الم) آية، وكذلك غيرهم من المكيين والشاميين والبصريين، وإنما يعدونها أهل الكوفة كما سيأتي بيان ذلك - إن شاء الله - في فصل أقوى العدد في معرفة العدد من هذا الكتاب.

(٢) أحمد بن جعفر تقدم.

والجزء الثاني: هو نصف نصفه الثاني.

والجزء الثالث: هو نصف نصف السبع الثاني.

والجزء الرابع: هو نصف نصفه الثاني.

وكذلك إلى آخر الأجزاء، ويبقى أربعة عشر جزءًا - وهي أنصاف الأسباع

فيكمل بذلك ثمانية وعشرون جزءًا - اهـ.

ذكر أجزاء ستين

قال أبو عمرو الداني: بِسْمِ اللَّهِ وهذه الأجزاء أخذتها عن غير واحد من شيوخنا

وقرأت عليهم بها.

الأول: في البقرة: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ

اللَّهِ ثُمَّ يَتَخَرَّفُونَ، مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥].

وقال غير أبي عمرو: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ

عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رُءُوسُهُمْ لَمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾

[البقرة: ٧٩].

قال أبو عمرو:

والثاني: رأس أربعين ومائة ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا

تَسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤١].

الثالث: رأس مائتي آية ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [البقرة: ٢٠٢].

وقال غيره ﴿فَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ

خَلْقٍ﴾ [البقرة: ٢٠٠].

وقيل: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٠٥].

وقيل: ﴿يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٩٧].

الرابع: رأس خمسين ومائتي آية ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٢].

الخامس: في آل عمران ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْبُ الْمَنَابِ﴾ [آل عمران: ١٤].

وقال غير أبي عمرو ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ١٥] وقيل: ﴿الْعَزِيزُ
الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

قال أبو عمرو رَحِمَهُ اللَّهُ :

والسادس: ﴿وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٩١].

وقيل: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٠].

وقيل: ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٩٥].

والسابع: ﴿وَلَا هُمْ يَخْزَنُونَ﴾ [آل عمران: ١٧٠].

وقال غير أبي عمرو: رأس مائة وخمس وستين.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٦٥] وقيل ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا
يَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٣] قبل ذلك بآيتين.

والثامن: في النساء: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣] باتفاق.

والتاسع: رأس خمس وثمانين منها ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾
[النساء: ٨٦] لم يوافق على ذلك.

قال غير أبي عمر: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥] وقيل: ﴿لَوْ جَدُوا
فِيهِ أَحْتَلَفَا كَثِيرًا﴾.

والعاشر: رأس مائة وست وأربعين آية منها ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾
[النساء: ١٤٧] باتفاق.

الحادي عشر: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ٢٦] في المائدة، ولم
يوافقه على ذلك أحد.

وقال غيره: ﴿فإِنَّا دَاخِلُونَ﴾ [المائدة: ٢٢] وقيل: ﴿فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾
[المائدة: ٢٣].

والثاني عشر: ﴿وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ [المائدة: ٨١] ووافقه على ذلك
بعضهم. وقيل: ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [المائدة: ٨٢]، وقيل: ﴿فَأَكْتُبْنَا مَعَ

الشَّاهِدِينَ ﴿ [المائدة: ٨٣] وقيل: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلْغُ الْمُمِينُ﴾ [المائدة: ٩٢] قال أبو عمرو: والثالث عشر: رأس أربع وثلاثين آية من الأنعام ﴿بِقَايَتِ اللَّهِ تَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣].

قال أبو عمرو: وقيل: رأس ست وثلاثين منها ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥] ولم يقل غيره ذلك، والأول ﴿بِقَايَتِ اللَّهِ تَجْحَدُونَ﴾ يروى عن خلف بن هشام البزار^(١).

والرابع عشر: ﴿فِي طُعَيْنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ باتفاق.

والخامس عشر: ﴿أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ [الآية: ٤] في الأعراف، وقيل: آخر الأنعام قلت: (وعلى هذا القول جميع الناس)^(٢) اهـ.

والسادس عشر: ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَكِيمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٧] ووافقه على ذلك بعضهم. وقال غيره: ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾ [الأعراف: ٨٩].

والسابع عشر: ﴿أَجْرَ الصَّالِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠] ولم يوافق عليه، وقيل: ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤].

والثامن عشر: ﴿وَنِعَمَ النَّصِيرِ﴾ [الأنفال: ٤٠] في الأنفال باتفاق.

والتاسع عشر: عند أبي عمرو في التوبة ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣] وقيل: ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢] وقيل: ﴿أَنِّي يُؤْفَكُونَ﴾ [التوبة: ٣٠].

العشرون: ﴿الَّذِينَ تَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾ [التوبة: ٩٢] باتفاق، وهو الثلث.

والحادي والعشرون: ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَقْتُرُونَ﴾ [يونس: ٣٠]، ولم يوافق

(١) خلف بن هشام بن ثعلب بن خلف بن ثعلب بن هشيم، أبو محمد الأسدي، الإمام العلم، أبو محمد البزار البغدادي، أحد القراء العشرة، وأحد الرواة عن سليم عن حمزة، روى القراءة عنه عرضاً وسماغاً أحمد بن إبراهيم وراقه وأخوه إسحاق بن إبراهيم وأحمد بن يزيد الحلواني وإدريس بن عبد الكريم الحداد، توفي سنة (٢٢٩هـ). انظر: أعلام النبلاء (١٠/٤٧٦).

(٢) وهو المعمول به في المصاحف التي بين أيدينا.

عليه، فقال قول: ﴿وَهَدَىٰ مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [يونس: ٢٥] وذكره أيضًا أبو عمرو فقال: وقيل: رأس خمس وعشرين ﴿إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ وقال آخرون: قبل هذا بآية ﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [يونس: ٢٤].

وقال بعضهم ﴿وَرَبِّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٤٠].

والثاني والعشرون: إلى آخر السورة، ولم يوافق عليه ثم قال أبو عمرو: - بعد ذلك - وقيل رأس خمس آيات من هود ﴿عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [هود: ٥] وبهذا القول قال قوم وقال آخرون: ﴿إِنَّهُ لَفَرِحَ فَخُورٌ﴾ [هود: ١٠].

والثالث والعشرون: ﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٣].

ثم قال: وقيل: ﴿الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧] وقيل: ﴿رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾ [هود: ٩٠] هذا كله قول أبي عمرو، ووافقهم قوم على ﴿الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ فقط وقال قوم ﴿مِن سَجِيلٍ مَّنْضُودٍ﴾ [هود: ٨٢].

الرابع والعشرون: ﴿كَيْدَ الْخَائِبِينَ﴾ [يوسف: ٥٢] في يوسف باتفاق، وهو الخمس الثاني في قول الجميع.

والخامس والعشرون: ﴿وَبَيْتَسَ الْمَهَادُ﴾ [الرعد: ١٨] في الرعد باتفاق.

والسادس والعشرون: آخر إبراهيم باتفاق.

والسابع والعشرون: ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٥٠] في النحل في قول أبي عمرو وغيره. وقيل: ﴿أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَتَّقُونَ﴾ [النحل: ٥٢] وعن خلف - صاحب حمزة - رحمهما الله - ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] وقيل: ﴿أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠].

والثامن والعشرون: آخر السورة باتفاق.

والتاسع والعشرون: في سبحان ﴿أَيْنَا لَمَجْعُوثُونَ خَلَقًا جَدِيدًا﴾ [الإسراء: ٩٨] وبعده ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ﴾ ولم يوافق عليه وقال قوم: ﴿إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾

[الإسراء: ٩٦] الآية التي قبل ذلك بآية قبل^(١) ﴿وَكَفَىٰ بَرَبِكْ وَكِيلاً﴾ [الإسراء: ٩٦].

والثلاثون: موضع النصف في قول الجميع، وذلك في سورة الكهف^(٢).

الحادي والثلاثون: آخر مريم، وقيل ﴿وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ [مريم: ٨٠] وهذان القولان

لأبي عمرو وَحَلَّاهُ ولم يوافق أحد عليهما، وقال غيره: ﴿إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا﴾. وعن

خلف بن هشام ﴿وَمَا يُبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩٢].

الثاني والثلاثون: آخر (طه) باتفاق.

الثالث والثلاثون: آخر الأنبياء، ووافق أبا عمرو بعضهم. وقيل: ﴿إِلَىٰ عَذَابِ

السَّعِيرِ﴾ [الحج: ٤] أربع آيات من الحج، وقيل: مائة وآية من الأنبياء^(٣).

الرابع والثلاثون: آخر الحج باتفاق.

الخامس والثلاثون: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٠] من النور، وقيل: ﴿تَوَابٌ

حَكِيمٌ﴾ [النور: ١٠] هذان القولان لأبي عمرو ولم يوافق على الثاني. وقال غيره،

﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٢١].

السادس والثلاثون: ﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٢٠] في الفرقان، هذا قول

أبي عمرو وغيره، وقيل: قبل ذلك بآية، وقيل: بعده بآية.

السابع والثلاثون: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [الشعراء: ١١٠] في الشعراء، بعده ﴿قَالُوا

أَنُؤْمِنُ لَكَ﴾ ووافق أبا عمرو على ذلك غيره. وقيل ﴿فَأَفْتَحَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَتْحًا وَجِئِي

وَمَن مَّعِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ١١٨] بعد القول الأول بشماني آيات، وقال أبو

(١) احتراز حتى لا يظن القارئ أن المقصود قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ

بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾ وهي (الآية: ٣٠) من السورة نفسها.

(٢) لعله يقصد بهذه العبارة اتفاقهم على أن نصف القرآن ينتهي عند قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جِئْتَنَا

نُكْرًا﴾ على تجزئة الكلمات وليس على الحروف، كما سيذكر ذلك المصنف عند آخر كلامه

على تجزئة القرآن إلى ستين جزءاً.

(٣) قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنَّا مُبْعَدُونَ﴾ [الآية: ١٠١].

عمرو: - أيضاً - ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ [الشعراء: ١٠٤] بعده ﴿كَذَّبَتْ قَوْمَ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾ ولم يوافق عليه، وهو قول حسن^(١).

الثامن والثلاثون: في النمل ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّجَاهِلُونَ﴾ [النمل: ٥٥] باتفاق.

التاسع والثلاثون: في القصص: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠]

ووافق أبا عمرو على ذلك بعضهم، وقيل: ﴿نَجَّوْتُمْ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٢٥]

﴿عَنْقَبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ [الآية: ٤٠]، وقيل: ﴿وَتَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص: ٤٧].

وقيل: ﴿أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦] وقيل: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [القصص: ٦٠].

الأربعون: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٥] وهو الثلث الثاني وذلك

باتفاق من الجميع.

الحادي والأربعون: ﴿إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [لقمان: ٢١] في لقمان. وقيل: ﴿فِي

صَلْبِ مُبِينٍ﴾ [لقمان: ١١] بعده ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾ ووافق أبا عمرو غيره على

الموضعين جميعاً.

الثاني والأربعون: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٠] في الأحزاب

وعلى ذلك مع أبي عمرو غيره. وقيل: ﴿بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٠] بعد ذلك

بعشر آيات، بعده ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ﴾.

الثالث والأربعون: قال أبو عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : رأس ثلاثين آية في سبأ ﴿وَلَا

تَسْتَقْدِمُونَ﴾ [سبأ: ٣٠] قال: وقيل: رأس ثلاث وعشرين: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]

وقال غيره: ﴿بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [سبأ: ٢٧].

وعن خلف: ﴿هَلْ يُحْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سبأ: ٣٣] رأس ثلاث

وثلاثين منها.

(١) وهو قول حسن؛ لأن بهذه الآية تنتهي قصة أصحاب النار، وتبتدئ قصة نوح عليه السلام مع قومه، فإيا

حذا لو روعي هذا التقسيم في القراءة والتعليم والصلاة في جميع القرآن بغض النظر عن عدد

الحروف والكلمات.

الرابع والأربعون: ﴿وَجَعَلَنِي مِنَ الْمَكْرُمِينَ﴾ [يس: ٢٧] وقال غيره: ﴿يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٢٦].

الخامس والأربعون: ﴿إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ﴾ [الصفات: ١٤٤].

السادس والأربعون: ﴿عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣١] من الزمر باتفاق.

السابع والأربعون: ﴿يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [غافر: ٤٠] عند أبي عمرو وغيره وقال قوم ﴿إِلَّا فِي تَبَابٍ﴾ [غافر: ٣٧].

الثامن والأربعون: ﴿وَمَا رُبُّكَ بظَلَمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦] في (حم) السجدة.

وقال غيره: ﴿الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠] وقيل عند ﴿مُرِيْبٍ﴾ [فصلت: ٤٥].

التاسع والأربعون: قال أبو عمرو: ﴿كَيْفَ كَانَ عَنَقَبَةُ الْمَكْذِبِينَ﴾ [الزخرف: ٢٥]

في الزخرف، قال: وقيل ﴿مُسْتَمْسِكُونَ﴾ [الزخرف: ٢١] قال، وقيل: ﴿مُقْتَدُونَ﴾.

الأقوال الثلاثة لأبي عمرو، وقال غيره: ﴿وَمَعَارِجَ عَلِيَّهَا يَظْهَرُونَ﴾ [الزخرف: ٣٣].

الخمسون: آخر الجاثية، وقال غير أبي عمرو: ﴿وَمَا لِحْنُ بِمُسْتَقِيمِينَ﴾

[الجاثية ٣٣].

الحادي والخمسون: ﴿عَدَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٧] من الفتح، وقال غير أبي عمرو:

آخر سورة القتال، وقيل: ﴿وَسِيْحِبُطُ أَعْمَلُهُمْ﴾ [القتال: ٣٢] منها، وقال قوم: ﴿فَسَيُؤْتِيهِ

أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠] في الفتح، وقيل: ﴿صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢٠].

الثاني والخمسون: ﴿إِنَّهُ هُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ﴾ [الذاريات: ٣٠] في الذاريات باتفاق.

الثالث والخمسون: آخر القمر، وقال غير أبي عمرو: ﴿يُخْرِجُ مِنْهَا اللَّوْلُؤَ

وَالْمَرْجَانَ﴾ [الرحمن: ٢٢] وقال خلف: ﴿وَالنَّخْلُ ذَاتُ الْأَكْمَامِ﴾ [الرحمن: ١١].

الرابع والخمسون: آخر الحديد باتفاق.

الخامس والخمسون: آخر الصف، وقال غير أبي عمرو: ﴿أَنْ تَقُولُوا مَا لَا

تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٣].

وعن خلف: ﴿لَا يَتَدَى الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [الصف: ٥] منها.

السادس والخمسون: آخر التحريم باتفاق.

السابع والخمسون: آخر نوح باتفاق.

الثامن والخمسون: آخر المرسلات، عن أبي عمرو وغيره، وقال آخرون خاتمة

النبأ.

التاسع والخمسون: آخر الطارق، عند أبي عمرو وحده، وقال خلف: خاتمة

الأعلى، وقيل: خاتمة الغاشية.

الستون: آخر القرآن اهـ.

وأما أجزاء ثلاثين فداخلة في هذه الأجزاء، كل جزئين منها جزء من ثلاثين،

وكذلك أجزاء خمسة عشر كل أربعة أجزاء: جزء من خمسة عشر، وكذلك العشرة، كل

سته منها جزء من عشرة.

وإنما ذكرت أجزاء عشرة فيما تقدم: لأن الذي ذكرته على عدد الحروف وهذه

الأجزاء على الكلمات ولهذا يجيء بعضها أطول من بعض.

وكذلك أجزاء عشرين: كل ثلاثة أجزاء من ستين: جزء من عشرين، وكذلك

أجزاء أربعين: كل حزب ونصف من ستين جزء من أربعين اهـ.

ذكر أنصاف الأحزاب

وأنا أذكر أنصاف الأحزاب من أجزاء الستين مستعينًا بالله وهو خير معين: وهي

أجزاء مائة وعشرين.

فنصف الحزب الأول: ﴿فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾

[البقرة: ٣٨].

ونصف الحزب الثاني: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦].

وقيل: بعده بآية.

ونصف الحزب الثالث: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥].

ونصف الحزب الرابع: ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩] بعده ﴿فإن

طلقها﴾.

ونصف الحزب الخامس: ﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٥] بعده ﴿يَمَحُقُ اللَّهُ

الرَّبَّوْا ﴿ وقيل: قبل هذا آية، وقيل: بايتين.

ونصف الحزب السادس: ﴿وَأَشْهَدُ بِأَنَا مُسْلِمُونَ﴾.

ونصف الحزب السابع: ﴿أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾.

ونصف الحزب الثامن: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْآبِرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٨] وقيل آخر

السورة، وقيل: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٦] من سورة النساء.

ونصف الحزب التاسع: ﴿لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣].

ونصف الحزب العاشر: ﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

ونصف الحادي عشر: ﴿إِنَّ اللَّهَ تَحَكُّمٌ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة: ١] وقيل: في رأس ست

منها ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

ونصف الحزب الثاني عشر: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

ونصف الثالث عشر: ﴿وَنُكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة: ١١٣].

ونصف الرابع عشر: ﴿وَأْمَرْنَا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٧١] وقيل

﴿مُسْتَقَرًّا وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٦٧].

ونصف الخامس عشر: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١].

ونصف السادس عشر: وهو الحزب الأول من الربع الثاني^(١) ﴿أُورِثْتُمُوهَا بِمَا

كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣].

ونصف الحزب السابع عشر: ﴿وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

ونصف الثامن عشر: آخر الأعراف.

ونصف الحزب التاسع عشر: آخر الأنفال.

ونصف الحزب الموفى عشرين: ﴿وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾

[التوبة: ٥٨].

(١) لأن الربع الثاني يبتدئ من أول الأعراف كما سبق.

ونصف الحزب الحادي والعشري: ﴿لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾
[التوبة: ١٢١] بعده ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً﴾.

ونصف الحزب الثاني والعشرين: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾
[يونس: ٦٧] في يونس بعده ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحٰنَهُ﴾ [يونس: ٦٨].

ونصف الحزب الثالث والعشرين: ﴿بُعْدًا لِّلْقَوْمِ الظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ٤٤] بعده
﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ﴾.

ونصف الحزب الرابع والعشرين: أربع عشرة آية من يوسف ﴿قَالُوا لَيْنَ أَكَلَهُ
الذِّئْبُ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّا إِذًا لَّخٰسِرُونَ﴾ [يوسف: ١٤] أو قبل ذلك بآية.

ونصف الحزب الخامس والعشرين: ﴿يَمْرُوتَ عَلِيَّآ وَهُمَ عَنهَا مُعْرِضُونَ﴾
[يوسف: ١٠٥].

ونصف الحزب السادس والعشرين: ﴿فَأَتُونَا بِسُلْطٰنٍ مُّبِينٍ﴾ [إبراهيم: ١٠] في
إبراهيم وقيل: بعد ذلك: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [إبراهيم: ١٢] وقيل: ﴿ذٰلِكَ
هُوَ الضَّلٰلُ الْبَعِيدُ﴾ [إبراهيم: ٨].

ونصف الحزب السابع والعشرين: ﴿عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٣] في سورة
الحجر بعده ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾.

الثامن والعشرون: نصفه ﴿فَالْقَوٰى إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنكُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ [النحل: ٨٦].
ونصف الحزب التاسع والعشرين: ﴿قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا﴾ [الإسراء: ٦٥]
رأس خمسين آية من بني إسرائيل، وقيل: عند قوله ﷻ ﴿وَكَفَىٰ بَرِيكَ وَكَيْلًا﴾
[الإسراء: ٥٠] بعده ﴿رَبُّكُمْ الَّذِي يُزِجِي﴾ والأول هو الصحيح.

ونصف الحزب الموفي ثلاثين: ﴿وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطٰنًا﴾ [الكهف: ٢٨].
ونصف الحزب الحادي والثلاثين: وهو أول الربع الثالث أعني هذا الحزب
﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكَ تَحْتِكَ سَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٤].

ونصف الحزب الثاني والثلاثين: ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَىٰ﴾ [طه: ٧٥] وقيل: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾ [الآية: ٧٣] في طه، وقيل: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَىٰ﴾ [طه: ٦٧].

ونصف الحزب الثالث والثلاثين: من الأنبياء ﴿بَعْدَ أَنْ تُولَٰؤُا مُدْبِرِينَ﴾ [الأنبياء: ٥٧].

ونصف الرابع والثلاثين: من الحج ﴿وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩].
ونصف الخامس والثلاثين: من المؤمنين: ﴿عَنِ الصِّرَاطِ لَنَسْكُوتٍ﴾ وقيل: ﴿لِلْحَقِّ كَرِهُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٠].

ونصف الحزب السادس والثلاثين: في النور: ﴿بَلْ أُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [النور: ٥٠].

ونصف السابع والثلاثين: ست آيات من الشعراء ﴿مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [الشعراء: ٦].

ونصف الحزب الثامن والثلاثين: ﴿وَهُمْ فِي الآخِرَةِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ﴾ [النمل: ٥] في النمل بعده ﴿وَإِنَّكَ لَتَلْقَىٰ الْقُرْآنَ﴾ [النمل: ٦] وقيل: ﴿ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَنُقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤] وقيل آخر الشعراء.

والحزب التاسع والثلاثون نصفه: في القصص ﴿وَهُمْ لَهُ نَصْحُونَ﴾ [القصص: ١٢].

ونصف الحزب الموفي أربعين: آخر القصص.
والحادي والأربعون نصفه: في الروم ﴿كُلُّ لَهُ قَيْتُونَ﴾ [الروم: ٢٦]، وقيل: ﴿ذَٰلِكَ الَّذِينَ أَلْقِيمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠]، وقيل في لقمان: ﴿فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ۗ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [لقمان: ١].

ونصف الحزب الثاني والأربعين: في السجدة ﴿مَتَىٰ هَذَا الْفَتْحُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [السجدة: ٢٨].

والثالث والأربعون نصفه: في الأحزاب ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣].

والرابع والأربعون نصفه: في فاطر: ﴿فَإِنَّمَا يَتَرَكُنِي لِنَفْسِيهِ ۗ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [فاطر: ١٨].

والخامس والأربعون: في الصافات نصفه: ﴿قُلْ نَعَمْ وَأَنْتُمْ دَاخِرُونَ﴾ [الصافات: ١٨].

السادس والأربعون نصفه: في ﴿صَّ﴾ ﴿فَبَيْسَ الْقَرَّاءِ﴾ [ص: ٦٠] بعده: ﴿قَالُوا رَبَّنَا مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا﴾، وقيل: نصفه: ﴿أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [ص: ٤٥].

والسابع والأربعون نصفه: في الزمر: ﴿مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: ٧٢]، وقيل: ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ [الزمر: ٧٠] وقيل: آخرها.

ونصف الثامن والأربعين: آخر المؤمن.

ونصف التاسع والأربعين: في الشورى ﴿إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٢٩].

ونصف الموفى خمسين: في الدخان ﴿قَوْمٌ مُّجْرِمُونَ﴾ [الدخان: ٢٢] بعده ﴿فَأَسْرِعْ بِعِبَادِي﴾، وقيل: نصفه: ﴿كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعَيْونِ﴾ [الدخان: ٢٥]، وقيل: نصفه: ﴿وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ﴾ [الدخان: ٢٩].

والحزب الحادي والخمسون: نصفه خاتمة الأحقاف.

وأقول: بل نصفه في سورة محمد ﷺ: ﴿كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٩] بعده ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا﴾.

والثاني والخمسون: نصفه: ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١] في الحجرات.

والثالث والخمسون: نصفه ﴿مَنْ رَّبِّهِمْ أَهْدَى﴾ [النجم: ٢٣] في النجم، وقيل: ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ أَهْتَدَى﴾ [النجم: ٣٠].

والرابع والخمسون: نصفه: ﴿أَمْ نَخُنُّ الْمُنشِعُونَ﴾ [الواقعة: ٧٢] في الواقعة.

والخامس والخمسون: نصفه في الحشر: ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الواقعة: ٧٢]. والسادس والخمسون: ﴿وَبِئْسَ الْأَمِيرُ﴾ [التغابن: ١٠] في التغابن، وقيل: ﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [التغابن: ٦] وقيل: خاتمتها.

السابع والخمسون: نصفه في سورة الحاقة ﴿لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً﴾ [الحاقة: ١٢]. والثامن والخمسون: نصفه ﴿وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُ﴾ [القيامة: ١٥] في القيامة. والتاسع والخمسون: في المطففين ﴿إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾ [المطففين: ٢] هكذا ذكروا، وهو غلط بل النصف: ﴿وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ﴾ [التكوير: ٤] وقيل: آخرها^(١). ونصف الموفي ستين: خاتمة ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ﴾ اهـ.

ذكر أرباع أجزاء الستين

وكان شيخنا أبو القاسم رَحِمَهُ اللهُ يَأْخُذُ بِذَلِكَ عَلَى مَنْ يَجْمَعُ الْقُرْآنَ فَيَقْرَأُ عَلَيْهِ الْجُزْءَ مِنَ السِّتِينَ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، وَالنَّاسُ إِلَى الْيَوْمِ يَجْتَمِعُونَ بِجَامِعِ مِصْرٍ - بَعْدَ تَسْلِيمِ الْإِمَامِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ - حَوْلَ الْمَصْحَفِ الْكَبِيرِ، وَلِذَلِكَ الْمَصْحَفُ قَارِئٌ مُجِيدٌ، يَجْلِسُ عَلَى دَكَّةٍ^(٢) وَالْمَصْحَفُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَعِنْدَهُ شَمْعَتَانِ عَنِ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، وَرَجُلَانِ قَائِمَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ، يَفْتَحُ أَحَدُهُمَا الْمَصْحَفَ وَيُصْفَحُ أَوْرَاقَهُ لِلْقَارِئِ وَيَقْرَأُ هَذَا الْجُزْءَ عَلَى النَّاسِ بِصَوْتٍ رَفِيعٍ، وَيَدْعُو عَقِيبَ ذَلِكَ، وَيَتَفَرَّقُ النَّاسُ بِفِعْلٍ هَذَا فِي كُلِّ يَوْمٍ عَلَى الدَّوَامِ، وَلِهَذَا الْقَارِئُ عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ فِي كُلِّ شَهْرِ خَمْسَةَ دَنَائِيرٍ مِصْرِيَّةٍ وَأَنَا أَذْكَرُ مِنْ كُلِّ جُزْءٍ مِنَ أَجْزَاءِ السِّتِينَ الرَّبْعَ الْأَوَّلَ وَالرَّبْعَ الثَّلَاثَ: لِأَنَّ الرَّبْعَيْنِ الْآخَرَيْنِ قَدْ ذَكَرْتُهُمَا.

أما الربع الثاني: فإنه نصف الحزب وقد ذكرته.

وأما الربع الرابع: فهو رأس الحزب وقد ذكرته.

(١) أي آخر التكوير وهو أولى من القولين اللذين ذكرهما المصنف، وهو المثبت في المصحف.

(٢) الدكة: المكان المرتفع يجلس عليه، وهو المصطبة.

[ابتداء الربع الأول من القرآن العزيز]^(١)

الحزب الأول: من أجزاء الستين:

ربعه الأول: ﴿أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥].

وربعه الثالث: ﴿رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [البقرة: ٥٩].

الحزب الثاني:

ربعه الأول: ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩١].

والربع الثالث منه: ﴿وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ١٢٣].

الحزب الثالث:

الربع الأول: ﴿أُوْتِيكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْتِيكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾

[البقرة: ١٥٧].

والثالث: ﴿لَتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].

الحزب الرابع:

ربعه الأول: ﴿يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَآلَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨].

والربع الثالث: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾

[البقرة: ٢٣٧].

الحزب الخامس:

الربع الأول: ﴿يَأْتِيَنَّكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦٠].

الربع الثالث: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

الحزب السادس:

الربع الأول: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢].

والربع الثالث: ﴿مُخْتَصِّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾

[آل عمران: ٧٤].

(١) زيادة يقتضيها السياق.

الحزب السابع:

الربع الأول: ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١١٢].

والربع الثالث: ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢].

الحزب الثامن:

الربع الأول: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

الربع الثالث: في النساء: ﴿فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾

[النساء: ١١] بعده ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ﴾.

الحزب التاسع:

الربع الأول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦] وقيل ذلك

بآية.

الربع الثالث: ﴿يَلْبِغْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٣].

الحزب العاشر: ﴿دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾

[النساء: ٩٦].

الربع الثالث: ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾

[النساء: ١٣٤].

الحزب الحادي عشر:

الربع الأول: ﴿سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٦٢] بعده ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾.

الربع الثالث: في المائدة: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المائدة: ١١] بعده

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ﴾.

الحزب الثاني عشر:

الربع الأول: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ

لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ٤٠].

الربع الثالث: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٦٦].

الحزب الثالث عشر:

الربع الأول: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [المائدة: ٩٦].

الربع الثالث: ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢] بعده
﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ﴾.

الحزب الرابع عشر:

الربع الأول: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٨] بعده ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ
الْغَيْبِ﴾.

الربع الثالث: ﴿وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤].

الحزب الخامس عشر:

الربع الأول: ﴿وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٧].
والربع الثالث: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايَتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ
بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٠].

ابتداء الربع الثاني من القرآن

الحزب الأول:

الربع الأول منه: ﴿اتَّقُوا لَوْ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨].

الربع الثالث: ﴿نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [الأعراف: ٦٨].

الحزب الثاني:

الربع الأول منه: ﴿وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٦].

الربع الثالث: ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٥].

الحزب الثالث:

الربع الأول منه: ﴿إِنَّا إِنَّا إِلَّا نَذِيرٌ وَنَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

الربع الثالث: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنفال: ١٢٥] إلى قوله: ﴿شَدِيدُ

الْعِقَابِ﴾.

الحزب الرابع:

الربع الأول: ﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ [الأنفال: ٥٩].

الربع الثالث: ﴿فَعَسَىٰ أَوْلَتْكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]

في التوبة.

الحزب الخامس:

الربع الأول: ﴿سَمَّعُونَ هُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [التوبة: ٤٧].

الربع الثالث: ﴿مِنَ وَلِيِّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [التوبة: ٧٤] بعده ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾.

الحزب السادس:

الربع الأول: ﴿لَا تَقَمَّرْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة: ١٠٨].

الربع الثالث: في يونس: ﴿وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

[يونس: ١٠].

الحزب السابع:

الربع الأول: ﴿وَلَكِنَّ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [يونس: ٤٤].

الربع الثالث: ﴿وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ٨٩].

الحزب الثامن:

الربع الأول: ﴿... وَأَحْبَبُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ أَوْلِيَّتَكَ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾

[هود: ٢٣].

الربع الثالث: ﴿فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾ [هود: ٦١] في قصة

صالح عليه السلام.

الحزب التاسع:

الربع الأول: ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٧] بعده ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا﴾ وقال قوم

﴿غَيْرَ مَنقُوصٍ﴾.

الربع الثالث: ﴿لَيْسَ جُنَّتُهُ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ [يوسف: ٣٥].

الحزب العاشر:

الربع الأول: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦].

الربع الثالث: ﴿وَنُفِضَ لُبَّ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الرعد: ٤].

الحزب الحادي عشر:

الربع الأول: ﴿فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾ [الرعد: ٣٢] بعده ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ وَقِيلَ: ﴿وَمَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ﴾ [الرعد: ٣٤].

الربع الثالث: ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

الحزب الثاني عشر:

الربع الأول: ﴿وَأَدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ءَامِنِينَ﴾ [الحجر: ٤٦].

الربع الثالث: ﴿إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [النحل: ٢٧].

الحزب الثالث عشر:

الربع الأول: ﴿يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [النحل: ٧٠].

الربع الثالث: ﴿ثُمَّ جَاهِدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٠].

الحزب الرابع عشر:

الربع الأول: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَحْدُودًا﴾ [الإسراء: ٢٢].

الربع الثالث: ﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

الحزب الخامس عشر:

الربع الأول: ﴿وَيُهِبِي لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا﴾ [الكهف: ١٦].

﴿وَلَا يَظَلُمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

الربع الثالث من القرآن العزيز

الحزب الأول:

الربع الأول: ﴿فِي غِطَاءٍ عَن ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ [الكهف: ١٠١].

الربع الثالث: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٧].

الحزب الثاني:

الربع الأول: ﴿رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ حَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٥٠].

الربع الثالث: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

الحزب الثالث:

الربع الأول: ﴿مِن دُونِهِ فَذَلِك نَجِيزِهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجِيزِي الظَّالِمِينَ﴾

[الأنبياء: ٢٩]

الربع الثالث: ﴿إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالِمِينَ﴾

[الأنبياء: ٨١].

الحزب الرابع:

الربع الأول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [الحج: ١٨] السجدة.

الربع الثالث: ﴿فَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ بعده ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾

الحزب الخامس:

الربع الأول: ﴿أَنْكُرُ إِذَا مِثَّمْ وَكُنْتُمْ تَرَابًا وَعِظْمًا أَنْكُرُ مُخْرَجُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٥].

الربع الثالث: آخر السورة.

الحزب السادس:

الربع الأول: ﴿وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [النور: ٣٤].

الربع الثالث: ﴿فَأَذِّن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾

[النور: ٦٢].

الحزب السابع:

الربع الأول: ﴿إِلَّا كُفُورًا﴾ [الفرقان: ٥٠] بعده ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا﴾.

الربع الثالث: ﴿حَطَيْنَا أَنْ كُنَّا أَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٥١].

الحزب الثامن:

الربع الأول: ﴿إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى رَبِّ أَعْلَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٤] في قصة

لوط عليه السلام.

الربع الثالث: السجدة في النمل^(١).

الحزب التاسع:

الربع الأول: ﴿فَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [النمل: ٨١] بعده: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ﴾.

الربع الثالث: ﴿أَقِيلٌ وَلَا تَحَفُّ إِلَّا نَّتَلِّطُ مِنَ الْأَمِينِ﴾ [القصص: ٣١].

الحزب العاشر:

الربع الأول: ﴿وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص: ٧٠].

الربع الثالث: ﴿وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾ [العنكبوت: ٢١].

الحزب الحادي عشر:

الربع الأول: آخر العنكبوت.

الربع الثالث: ﴿مَنْ قَبْلِهِ لَمُبْلِسِينَ﴾ [الروم: ٤٩].

الحزب الثاني عشر:

الربع الأول: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ [السجدة: ٥].

الربع الثالث: ﴿وَإِذَا لَا تُمْتَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ١٦].

الحزب الثالث عشر:

الربع الأول: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٤].

الربع الثالث: ﴿إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [الآية: ٦] الآية السادسة من سبأ.

الحزب الرابع عشر:

الربع الأول: ﴿فَكَذَّبُوا رُسُلِي فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾ [سبأ: ٤٥].

(١) أي موضع السجود من سورة النمل وهي الآية رقم (٢٦).

الربع الثالث: ﴿بَلْ إِنْ يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا﴾ [فاطر: ٤٠].

الحزب الخامس عشر:

الربع الأول: ﴿وَأَمْتَنُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ [يس: ٥٩].

الربع الثالث: في (والصافات): ﴿ثُمَّ أَعْرَفْنَا الْآخِرِينَ﴾ [الصافات: ٨٢] اهـ.

الربع الرابع من القرآن العزيز

الحزب الأول:

الربع الأول: ﴿وَأَتَيْنَهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٠].

الربع الثالث: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو

الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

الحزب الثاني:

الربع الأول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

وقيل قبل هذا بآية.

الربع الثالث: ﴿إِنَّهُ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [غافر: ٢٢] في المؤمن.

الحزب الثالث:

الربع الأول: ﴿فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ أَحْمَدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [غافر: ٦٥].

الربع الثالث: ﴿مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٥] بعده ﴿وَقَالَ

الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا﴾.

الحزب الرابع:

الربع الأول: ﴿إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الشورى: ١٢] بعده ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ﴾.

الربع الثالث: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾

[الشورى: ٤٨].

الحزب الخامس:

الربع الأول: في الزخرف ﴿بِالْعَذَابِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الجاثية: ١١].

الربع الثالث: ﴿هَذَا هُدًى وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ هُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٍ﴾.
الحزب السادس:

الربع الأول: ﴿وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ﴾ بعده ﴿وَأَذْكُرْ أَخَا عَادٍ﴾.
الربع الثالث: آخر السورة.

الحزب السابع:
الربع الأول: ﴿وَوَكَّنِي بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الفتح: ٢٨] بعده ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾.
الربع الثالث: ﴿فَبَصْرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ [ق: ٢٢].
الحزب الثامن:

الربع الأول: ﴿وَأَمَدَدْنَاهُمْ بِفِكَهَةٍ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الطور: ٢٢].
الربع الثالث: ﴿أَنِّي مَغْلُوبٌ فَأَنْتَصِرُ﴾ [القمر: ١٠].
الحزب التاسع:

الربع الأول: ﴿فَبِأَيِّ آءِ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ٦١] بعده ﴿وَمِن دُوهُمَا جَنَّاتٍ﴾.

الربع الثالث: ﴿هِيَ مَوْلَانِكُمْ ۖ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الحديد: ١٥] في الحديد.
الحزب العاشر:

الربع الأول: ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المجادلة: ١٣] بعد: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا﴾.

الربع الثالث: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الآية: ٥] في الامتحان.
الحزب الحادي عشر:

الربع الأول: ﴿وَلَيْكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [المنافقون: ٧].
الربع الثالث: آخر الطلاق.

الحزب الثاني عشر:

الربع الأول: آخر الملك.

الربع الثالث: ﴿وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنحِيهِ﴾ [المعارج: ١٤].

الحزب الثالث عشر:

الربع الأول: ﴿وَكَاَنَتِ الْجِبَالُ كَثِيْبًا مَّهِيْلًا﴾ [المزمل: ١٤].

الربع الثالث: ﴿رَأَيْتَ نَعِيْبًا وَمُلْكًا كَبِيْرًا﴾ [الإنسان: ٢٠]

الحزب الرابع عشر:

الربع الأول: ﴿أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ [التازعات: ١٧].

الربع الثالث: ﴿فَلْيَتَنَافَسِ الْاَمْتَنَفِسُوْنَ﴾ [المطففين: ٢٦].

الحزب الخامس عشر:

الربع الأول: آخر الفجر.

الربع الثالث: آخر ﴿وَالْعَدِيْدَتِ﴾.

وهذا الورد مبني على الذي قبله ومأخوذ منه^(١) وكذلك الذي قبله مأخوذ من ورد ستين^(٢).

قال أبو الحسين بن المنادي رَحِمَهُ اللهُ : وكان الأصل ورد الثلاثين، لأنه مقسوم على الحروف، ثم فرع الناس ورد الستين على الكلمات، وكذلك ما فرعه من ورد الستين. والورد إذا قسم على الكلام تباينت قسمته، لأن الكلمات متباينة ألا ترى أن منها ما هو عشرة أحرف، وذلك ﴿أَنْزَلْنَاهُ مَكْمُوْهًا﴾ [هود: ٢٨] ومنها ما هو حرفان نحو (أن) و(عن).

قال ابن المنادي: وقد قسم القرآن العزيز على مائة وخمسين عمل ذلك بعض أهل البصرة، وكأنه أخذ ذلك من ورد الثلاثين، فجعل كل جزء من ثلاثين خمسة أجزاء.

قال: وقد رأيت القرآن مكتوبًا عليها، وذكر هذه الأجزاء جزءًا جزءًا، ولم أرني أطول الكتاب بذكره، لأن جزء المائة والعشرين يغني عنه، لأن جزء المائة والعشرين جعل (القراء) المساجد، وهذا قريب منه، وكذلك ورد ثمانية وعشرين يغني عنه ورد سبعة وعشرين^(٣)؛ لأنه قريب منه اهـ.

(١) أي مأخوذ من أنصاف الأحزاب التي تقدم ذكرها.

(٢) أي ورد أنصاف الأحزاب مأخوذ من أجزاء ستين وهي الأحزاب التي سبق الحديث عنها.

(٣) وقد سبق أن ذكر المصنف هذين الوردين.

أجزاء القرآن لمن

يريد حفظه في عام^(١)

وقد قسم القرآن العزيز على ثلاثمائة وستين جزءاً لمن يريد حفظ القرآن، فإذا حفظ كل يوم جزءاً، حفظ القرآن في سنة^(٢)، وهذه الأجزاء: هي أسداس الأحزاب، أعني أحزاب ستين^(٣)، ويقال: إن المنصور^(٤) قال لعمر بن عبيد^(٥) إني أريد أن أحفظ القرآن، ففي كم تقول إني أحفظه؟ فقال: إذا يسّر الله ﷻ في سنة.

فقال: إني أحب أن أجزئ ذلك على نفسي أجزاء لا تزيد ولا تنقص أحفظ منها

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) وقد سبق أن بعضهم قسّمه إلى أربعمائة وثمانين جزءاً لمن أراد حفظه في سنة وأربعة أشهر، أي: أنه قسّم الحزب إلى ثمانية أجزاء.

(٣) بمعنى أنه قسّم الحزب من الستين إلى ستة أجزاء، فإذا أريد معرفة عدد تلك الأجزاء فيكون بحاصل ضرب ٦ × ٦٠ = ٣٦٠ جزءاً.

(٤) المنصور العباسي: عبد الله بن محمد بن علي بن العباس، أبو جعفر، المنصور: ثاني خلفاء بني العباس، وأوّل من عني بالعلوم ملوك العرب، كان عارفاً بالفقه والأدب، مقدّماً في الفلسفة والفلك، محبّاً للعلماء، ولد في الحميمة من أرض الشراة (قرب معان)، وولي الخلافة بعد وفاة أخيه السفاح سنة (١٣٦ هـ)، وهو باني مدينة "بغداد" أمر بتخطيطها سنة (١٤٥ هـ)، وجعلها دار ملكه بدلاً من "الهاشمية" التي بناها السفاح، وفي أيامه شرع العرب يطلبون علوم اليونانيين والفرس، وكان بعيداً عن اللهو والعبث، كثير الجد والتفكير، وله تواقيع غاية في البلاغة، وهو والد الخلفاء العباسيين جميعاً، وكان أفلحهم شجاعة وحزماً إلا أنه قتل خلقاً كثيراً حتى استقام ملكه، توفي ببئر ميمون (من أرض مكة) محرماً بالحج، ودفن في الحجون (بمكة) ومدة خلافته (٢٢) عاماً، توفي سنة (١٥٨ هـ). انظر: الأعلام (١١٧/٤).

(٥) عمرو بن عبيد بن باب التيمي بالولاء، أبو عثمان البصري: شيخ المعتزلة في عصره، ومفتيها، وأحد الزهاد المشهورين، كان جده من سبي فارس، وأبوه نساجاً ثم شرطياً للحجاج في البصرة، واشتهر عمرو بعلمه وزهده وأخباره مع المنصور العباسي وغيره، وفيه قال المنصور: "كلكم طالب صيد، غير عمرو بن عبيد"، له رسائل وخطب وكتب، منها: (التفسير)، و(الرد على القدرية)، توفي بمران (بقرّب مكة)، ورثاه المنصور، ولم يسمع بخليفة رثى من دونه، سواه، وفي العلماء من يراه مبتدعاً، قال يحيى بن معين: كان من الدهرية الذين يقولون إنما الناس مثل الزرع، توفي سنة (١٤٤ هـ). انظر: الأعلام (٨١/٥).

كل يوم جزءًا، لا أدخل به يومًا واحدًا.

فقال عمرو: أتحب أن أصنع ذلك؟ قال: نعم، فقسم القرآن على ذلك وكتبها مصاحف، وجعل كل اثني عشر من تلك الأجزاء جزءًا واحدًا، فصارت ثلاثين جزءًا، وفصل بين الأجزاء بخط من ذهب في آخر كل جزء اهـ.

قال أبو العيناء^(١): بلغني أن المنصور حفظ بهذه الأجزاء القرآن، وعلم ابنه المهدي بها القرآن.

قال أبو العيناء: وبها حفظت القرآن، وعلمت بها جماعة من أهلي، فحفظوا بها القرآن، وهي مباركة.

الجزء الأول منها: ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥] رأس خمس عشرة آية من البقرة.

الثاني: سبع وعشرون منها ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [البقرة: ٢٧].

الثالث: أربعون منها ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ﴾ [البقرة: ٤٠].

الرابع: ست وخمسون منها ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ٥٦].

الخامس: ثلاث وستون منها ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٦٣].

السادس: خمس وسبعون منها ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥].

السابع: خمس وثمانون ﴿عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ بعده ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ﴾.

الثامن: ثلاث وتسعون ﴿إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩٣].

التاسع: مائة وخمس آيات: ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [البقرة: ١٠٥].

العاشر: ست عشرة ﴿كُلُّ لَّهُ رَاقِئَاتٌ﴾ [البقرة: ١١٦].

(١) أبو العيناء: محمد بن القاسم بن خلاد بن ياسر الهاشمي، بالولاء، أبو العيناء: أديب فصيح، من ظرفاء العالم، ومن أسرع الناس جوابًا، اشتهر بنوادره ولطائفه، وكان ذكيًا جدًا، حسن الشعر، مليح الكتابة والترسل، خبيث اللسان في سب الناس والتعريض بهم، كُف بصره بعد بلوغه أربعين سنة من عمره، أصله من اليمامة، ومولده بالأهواز، ومنشأه ووفاته في البصرة، قال المتوكل: لولا أنه ضرير لنادمته، فنقل إليه ذلك فقال: إن أعفاني من رؤية الأهلة فإني أصلح للمنادمة! وأخباره كثيرة، توفي سنة (٢٨٣ هـ). انظر: الأعلام (٦/٣٣٤).

- الحادي عشر: ست وعشرون بعد المائة ﴿وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ١٢٦].
- الثاني عشر: إحدى وأربعون بعد المائة ﴿عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤١].
- الثالث عشر: خمسون بعد المائة ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٠].
- الرابع عشر: أربع وستون بعد المائة ﴿لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٦٤].
- الخامس عشر: ست وسبعون بعد المائة ﴿لَيْفَى شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦].
- السادس عشر: في الآية الرابعة - بعد مائة وثمانين - عند قوله ﷻ ﴿مِّنْ أَيَّامٍ أُخِرَ﴾ [البقرة: ١٨٤] هذا تحقيق القسمة، فإن كملت الآية فإلى قوله ﷻ ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.
- السابع عشر: ﴿بِمِثْلِ مَا آعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤] في آية أربع وتسعين بعد المائة.
- الثامن عشر: ثلاث آيات بعد المائتين ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [البقرة: ٢٠٣].
- التاسع عشر: أربع عشرة آية بعد المائتين ﴿أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤].
- العشرون: إحدى وعشرون بعد المائتين ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٢١].
- الحادي والعشرون: ثلاثون بعد المائتين: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٠].
- الثاني والعشرون: خمس وثلاثون بعد المائتين ﴿عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٣٥].
- الثالث والعشرون: خمس وأربعون بعد المائتين ﴿وَاللَّهُ يَقِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥].
- الرابع والعشرون: اثنان وخمسون بعد المائتين ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٢].
- الخامس والعشرون: ﴿مِائَةَ عَامٍ﴾ [البقرة: ٢٥٩] في تسع وخمسين بعد المائتين.
- السادس والعشرون: ﴿إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ﴾ [البقرة: ٢٦٦] في آية ست وستين بعد

المائتين.

السابع والعشرون: خمس وسبعون بعد المائتين: ﴿وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

الثامن والعشرون: ﴿فَإِنَّهُمْ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢] في آية اثنتين وثمانين بعد المائتين، وهي آية الدين.

التاسع والعشرون: ست آيات من آل عمران ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ٦].

الثلاثون: خمس عشرة من آل عمران ﴿وَاللَّهُ بِصِرِّ الْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ١٥].

الحادي والثلاثون: ست وعشرون ﴿إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ٢٦].

الثاني والثلاثون: سبع وثلاثون ﴿وَتَبَيَّنَا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾.

الثالث والثلاثون: خمسون منها ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [آل عمران: ٥٠] بعده ﴿إِنَّ

اللَّهُ رَبِّي وَرَبُّكُمْ﴾.

الرابع والثلاثون: خمس وستون ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَلَا

تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ٦٥].

الخامس والثلاثون: بعض آية ثمان وسبعين ﴿لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكُتُبِ﴾

[آل عمران: ٧٨]

السادس والثلاثون: تسعون منها ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٠].

السابع والثلاثون: مائة وآيتان منها ﴿إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

الثامن والثلاثون: مائة واثنتا عشرة ﴿وَكَاثِبُوا يَعْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١١٢].

التاسع والثلاثون: مائة وأربع وعشرون ﴿مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٤].

الأربعون: مائة وأربعون ﴿مِنْكُمْ شُهَدَاءٌ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

الحادي والأربعون: مائة واثنان وخمسون ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾
[آل عمران: ١٥٢].

الثاني والأربعون: مائة وثلاث وستون: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا
يَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٣].

الثالث والأربعون: مائة وسبع وسبعون ﴿لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا ۗ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾
[آل عمران: ١٧٧].

الرابع والأربعون: ﴿وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] في آية سبع وثمانين
بعد المائة.

الخامس والأربعون: الثامنة والتسعون بعد المائة ﴿خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾
[آل عمران: ١٩٨].

السادس والأربعون: سبع آيات من النساء ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧].

السابع والأربعون: اثنا عشر منها ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٢] بعده ﴿تِلْكَ
حُدُودُ اللَّهِ﴾.

الثامن والأربعون: ثلاث وعشرون منها ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾
[النساء: ٢٣].

التاسع والأربعون: ﴿عَقَدَتِ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٣] بعض آيات ثلاث وثلاثين.

الخمسون: بعض آية ثلاث وأربعين ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾ [النساء: ٤٣].

الحادي والخمسون: خمس وخمسون ﴿بِحُجَّتِهِمْ سَعِيرًا﴾ [النساء: ٥٥].

الثاني والخمسون: أربع وستون ﴿لَوْ جَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤].

الثالث والخمسون: ست وسبعون ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦].

الرابع والخمسون: خمس وثمانون ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾ [النساء: ٨٥].

الخامس والخمسون: اثنان وتسعون ﴿تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾

السادس والخمسون: الآية التي بعد المائة ﴿كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١].

السابع والخمسون: عشر بعد المائة ﴿يَجِدِ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠].

الثامن والخمسون: خمس وعشرون بعد المائة ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥].

التاسع والخمسون: خمس وثلاثون بعد المائة ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥].

الستون: سبع وأربعون بعد المائة ﴿شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٤٧].

الحادي والستون: إحدى وستون^(١) ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٦١].

الثاني والستون: اثنتان وسبعون ﴿فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٧٢].

الرابع والستون: عشر منها ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [المائدة: ١٠].

الخامس والستون: ست عشرة ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٦] بعده ﴿لَقَدْ كَفَرَ﴾.

السادس والستون: خمس وعشرون ﴿الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ٢٥].

السابع والستون: خمس وثلاثون ﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٣٥].

الثامن والستون: ثلاث وأربعون ﴿وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٤٣].

التاسع والستون: خمسون ﴿لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

السبعون: ستون ﴿أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٦٠].

الحادي والسبعون: تسع وستون ﴿وَلَا هُمْ يَخْزَنُونَ﴾ [المائدة: ٦٩].

الثاني والسبعون: إحدى وثمانون ﴿وَلَنِكَئِيبًا كَثِيرًا مِنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ [المائدة: ٨١].

الثالث والسبعون: اثنتان وتسعون ﴿الْبَلِغُ الْأَمِينُ﴾ [المائدة: ٩٢].

(١) أي بعد المائة.

- الرابع والسبعون: ثلاث بعد المائة ﴿وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].
- الخامس والسبعون: اثنتا عشرة بعد المائة ﴿اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ١١٢].
- السادس والسبعون: الآية الثالثة من الأنعام ﴿مَا تَكْسِبُونَ﴾.
- السابع والسبعون: ثماني عشرة منها ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ الْحَنِيفُ﴾ [الأنعام: ١٨].
- الثامن والسبعون: ثلاث وثلثون: ﴿بَيَّأْتِ اللَّهُ تَجَحُّدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣].
- التاسع والسبعون: ثمان وأربعون ﴿إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الأنعام: ٤٨].
- الثمانون: ستون ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٦٠].
- الحادي والثمانون: اثنتان وسبعون ﴿وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٧٢].
- الثاني والثمانون: سبع وثمانون ﴿وَهَدَيْنَهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٨٧].
- الثالث والثمانون: ست وتسعون ﴿ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [الأنعام: ٩٦].
- الرابع والثمانون: عشر بعد المائة ﴿فِي طُعَيْنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠].
- الخامس والثمانون: إحدى وعشرون بعد المائة ﴿إِنكُمْ لَمَشْرُكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].
- السادس والثمانون: الثلاثون بعد المائة ﴿أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٠].
- السابع والثمانون: إحدى وأربعون بعد المائة ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١].
- الثامن والثمانون: تسع وأربعون بعد المائة ﴿لَهَدَيْكُمْ أَحْمَعِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٩].
- التاسع والثمانون: سبع وخمسون^(١) ﴿بِمَا كَانُوا يَصَدِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٧].
- التسعون: الرابعة من سورة الأعراف ﴿أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ [الأعراف: ٤].
- الحادي والتسعون: أربع وعشرون منها ﴿وَمَتَّعَ إِلَى حِينٍ﴾ [الأعراف: ٢٤].
- الثاني والتسعون: في بعض السابعة والثلاثين ﴿نَصِيبُهُم مِّنَ الْكِتَابِ﴾

(١) أي بعد المائة.

[الأعراف: ٣٧].

الثالث والتسعون: ثمان وأربعون ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأعراف: ٤٨].

الرابع والتسعون: ستون ﴿إِنَّا لَنَرَنَّكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الأعراف: ٦٠].

الخامس والتسعون: ثلاث وسبعون ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٧٣].

السادس والتسعون: سبع وثمانون ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٧].

السابع والتسعون: رأس المائة ﴿وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾

[الأعراف: ١٠٠].

الثامن والتسعون: أربع وعشرون بعد المائة ﴿ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾

[الأعراف: ١٢٤].

التاسع والتسعون: سبع وثلاثون^(١) ﴿وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

المائة: ثمان وأربعون بعد المائة ﴿أَتَّخِذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٨].

الواحدة بعد المائة: ثمان وخمسون بعد المائة ﴿لَعَلَّكُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

الاثنتان بعد المائة: مائة وسبع وستون ﴿وَإِنَّهُ لَعَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأعراف: ١٦٧].

الثالث بعد المائة: ست وسبعون بعد المائة ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٦].

الرابع بعد المائة: تسع وثمانون ﴿صَلِحًا لَّنُكَوْنَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الأعراف: ٨٩].

الخامس بعد المائة: آخر السورة.

السادس بعد المائة: ثلاث عشرة من الأنفال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾

[الأنفال: ١٣].

السابع بعد المائة: ست وعشرون منها ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٦].

الثامن بعد المائة: أربعون منها ﴿وَنِعَمَ النَّصِيرِ﴾ [الأنفال: ٤٠].

التاسع بعد المائة: خمسون منها ﴿عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾ [الأنفال: ٥٠].

(١) أي بعد المائة.

العاشر بعد المائة: خمس وستون منها ﴿مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥].

الحادي عشر بعد المائة: آخر السورة.

الثاني عشر بعد المائة: تسع من التوبة ﴿سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ٩].

الثالث عشر بعد المائة: عشرون ﴿هُمُ الْفَآئِزُونَ﴾ [التوبة: ٢٠].

الرابع عشر بعد المائة: إحدى وثلاثون ﴿سُبْحٰنَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

الخامس عشر بعد المائة: تسع وثلاثون ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التوبة: ٣٩].

السادس عشر بعد المائة: تسع وأربعون ﴿لَمْ حِطَّةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٤٩].

السابع عشر بعد المائة: إحدى وستون ﴿يُؤَذِّنُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٦١].

الثامن عشر بعد المائة: ﴿سَيَرَحْمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٧١] وهي إحدى وسبعون.

التاسع عشر بعد المائة: إحدى وثمانون ﴿حَرًّا لَّوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: ٨١].

العشرون بعد المائة: ثلاث وتسعون ﴿فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٩٣].

الحادي والعشرون بعد المائة: مائة وثلاث: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣].

الثاني والعشرون بعد المائة: مائة واثنان عشرة ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١١٢].

الثالث والعشرون بعد المائة: مائة واثنان وعشرون ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

الرابع والعشرون بعد المائة: أربع آيات من يونس ﴿بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [يونس: ٤].

الخامس والعشرون بعد المائة: ست عشرة منها ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ١٦].

السادس والعشرون بعد المائة: ﴿إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [يونس: ٢٥].

السابع والعشرون بعد المائة: سبع وثلاثون منها ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ٣٧].

الثامن والعشرون بعد المائة: أربع وخمسون ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [يونس: ٥٤].

التاسع والعشرون بعد المائة: ثمان وستون ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ٦٨].

الثلاثون بعد المائة: ثلاث وثمانون منها ﴿فِي الْأَرْضِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُسْرِفِينَ﴾ [يونس: ٨٣].

الحادي والثلاثون بعد المائة: سبع وتسعون منها ﴿حَتَّىٰ يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٧].

الثاني والثلاثون بعد المائة: آخر السورة.

الثالث والثلاثون بعد المائة: ست عشرة آية من هود ﴿وَيَنْطَلِقُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٦].

الرابع والثلاثون بعد المائة: إحدى وثلاثون منها ﴿إِنِّي إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ٣١].

الخامس والثلاثون بعد المائة: خمس وأربعون منها ﴿أَحْكُمُ الْحَكِيمِينَ﴾ [هود: ٤٥].

السادس والثلاثون بعد المائة: ثمان وخمسون منها ﴿مِنَ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [هود: ٥٨].

السابع والثلاثون بعد المائة: إحدى وسبعون ﴿وَمِنَ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود: ٧١].

الثامن والثلاثون بعد المائة: سبع وثمانون ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧].

- التاسع والثلاثون بعد المائة: مائة وآيتان منها ﴿وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ﴾ [هود: ١٠٣].
- الأربعون بعد المائة: عشرون ومائة ﴿وَذَكَرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [هود: ١٢٠].
- الحادي والأربعون بعد المائة: ست عشرة من يوسف ﴿عِشَاءً يَبْكُونَ﴾ [يوسف: ١٦].
- الثاني والأربعون بعد المائة: الثامنة والعشرون منها ﴿إِنَّ كَيْدُكَ عَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٨].
- الثالث والأربعون بعد المائة: رأس الأربعين ﴿وَلَنْ كُنَّ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٤٠].
- الرابع والأربعون بعد المائة: اثنتان وخمسون ﴿لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِبِينَ﴾ [يوسف: ٥٢].
- الخامس والأربعون بعد المائة: سبع وستون ﴿فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [يوسف: ٦٧].
- السادس والأربعون بعد المائة: ثمانون ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَكِيمِينَ﴾ [يوسف: ٨٠].
- السابع والأربعون بعد المائة: خمس وتسعون ﴿إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ﴾ [يوسف: ٩٥].
- الثامن والأربعون بعد المائة: مائة وتسع آيات ﴿...أَتَقْوَاهُ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ١٠٩].
- التاسع والأربعون بعد المائة: ثمان آيات من الرعد ﴿عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ [الرعد: ٨].
- الخمسون بعد المائة: سبع عشرة آية منها ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ [الرعد: ١٧].
- الحادي والخمسون بعد المائة: ثلاثون منها ﴿وَالِيهِ مَتَابِ﴾ [الرعد: ٣٠].
- الثاني والخمسون بعد المائة: أربعون منها ﴿وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠].

- الثالث والخمسون بعد المائة: تسع من إبراهيم ﴿تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ [إبراهيم: ٩].
- الرابع والخمسون بعد المائة: عشرون منها ﴿وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بَعِزٌّ﴾ [إبراهيم: ٢٠].
- الخامس والخمسون بعد المائة: إحدى وثلاثون ﴿لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خِلَالَ﴾ [إبراهيم: ٣١].
- السادس والخمسون بعد المائة: آخر السورة.
- السابع والخمسون بعد المائة: ثمان وعشرون من الحجر ﴿مِن صَلْصَلٍ مِّن حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٢٨].
- الثامن والخمسون بعد المائة: ثلاث وستون ﴿بِمَا كَانُوا فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ [الحجر: ٦٣].
- التاسع والخمسون بعد المائة: اثنتان وتسعون ﴿لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٩٢].
- الستون بعد المائة: أربع عشرة من النحل ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ١٤].
- الحادي والستون بعد المائة: اثنتان وثلاثون ﴿أَدْخَلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢].
- الثاني والستون بعد المائة: ثلاث وأربعون ﴿إِن كُنْتُمْ لَا تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٤٣].
- الثالث والستون بعد المائة: اثنتان وستون ﴿وَأَنَّهُمْ مُّفْرَطُونَ﴾ [النحل: ٦٢].
- الرابع والستون بعد المائة ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٥] رأس خمس وسبعين.
- الخامس والستون بعد المائة: ست وثمانون ﴿إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [النحل: ٨٦].
- السادس والستون بعد المائة: ثمان وتسعون ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨].
- السابع والستون بعد المائة: مائة وثلاث عشرة ﴿الْعَدَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [النحل: ١١٣].

الثامن والستون بعد المائة: آخر السورة.

التاسع والستون بعد المائة: خمس عشرة آية من سبحانه ﴿حَتَّىٰ تَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

السبعون بعد المائة: آيتان وثلاثون منها ﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

الحادي والسبعون بعد المائة: سبع وأربعون ﴿إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ [الإسراء: ٤٧].

الثاني والسبعون بعد المائة: إحدى وستون ﴿لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ [الإسراء: ٦١].

الثالث والسبعون بعد المائة: سبع وسبعون ﴿لَّا يَلْبُثُونَ خَلْقَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٦].

الرابع والسبعون بعد المائة: خمس وتسعون ﴿مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٥].

الخامس والسبعون بعد المائة: آخر السورة.

السادس والسبعون بعد المائة: سبع عشرة آية من الكهف ﴿وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾ [الكهف: ١٧].

السابع والسبعون بعد المائة: ثمان وعشرون منها ﴿وَوَكَرَهُ فُرْطًا﴾ [الكهف: ٢٨].

الثامن والسبعون بعد المائة: ثلاث وأربعون منها ﴿وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا﴾ [الكهف: ٤٣].

التاسع والسبعون بعد المائة: ست وخمسون ﴿وَمَا أُنذِرُوا هُزُوعًا﴾ [الكهف: ٥٦].

الثمانون ومائة: أربع وسبعون ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا﴾ [الكهف: ٧٤].

الحادي والثمانون بعد المائة: تسعون منها ﴿ذُوهَا سِتْرًا﴾ [الكهف: ٩٠].

الثاني والثمانون بعد المائة: آخر السورة.

الثالث والثمانون بعد المائة: اثنتان وعشرون من مريم ﴿مَكَانًا قَصِيًّا﴾ [مريم: ٢٢].

الرابع والثمانون بعد المائة: أربعون منها ﴿وَالْيَنَّا يُرْجَعُونَ﴾ [مريم: ٤٠].

الخامس والثمانون بعد المائة: إحدى وستون منها ﴿إِنَّهٗ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًا﴾ [مريم: ٦١].

السادس والثمانون بعد المائة: اثنتان وثمانون ﴿وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ [مريم: ٨٢].

السابع والثمانون بعد المائة: خمس وعشرون من طه ﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي﴾ [طه: ٢٥].

الثامن والثمانون بعد المائة: سبع وأربعون ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مَنِ اتَّبَعَ أَهْدَى﴾ [طه: ٤٧].

التاسع والثمانون بعد المائة: سبعون ﴿بِرَبِّ هَرُونَ وَمُوسَى﴾ [طه: ٧٠].

التسعون بعد المائة: ست وثمانون ﴿فَأَخْلَفْتُم مَّوْعِدِي﴾ [طه: ٨٦].

الحادي والتسعون بعد المائة: مائة وخمس عشرة ﴿وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥].

الثاني والتسعون بعد المائة: آخر السورة.

الثالث والتسعون بعد المائة: سبع عشرة آية من الأنبياء ﴿إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٧].

الرابع والتسعون بعد المائة: ثلاث وثلاثون ﴿فِي فَلَكَ يَسْبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣].

الخامس والتسعون بعد المائة: خمسون ﴿أَفَأَنْتُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٠].

السادس والتسعون بعد المائة: أربع وسبعون ﴿كَانُوا قَوْمَ سَوَاءٍ فَسِقِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٤].

السابع والتسعون بعد المائة: تسعون ﴿وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

الثامن والتسعون بعد المائة: آخر السورة.

التاسع والتسعون بعد المائة: إحدى عشرة من الحج: ﴿ذَٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ [الحج: ١١].

المائتان: ثلاث وعشرون منها ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣].

الواحد بعد المائتين: ست وثلاثون منها ﴿سَخَّرْنَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الحج: ٣٦].

الثاني بعد المائتين: إحدى وخمسون ﴿فِي آيَاتِنَا مُعْجَزِينَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾ [الحج: ٥١].

الثالث بعد المائتين: ست وستون ﴿ثُمَّ نُحْيِيكُمْ ۚ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ﴾ [الحج: ٦٦].

الرابع بعد المائتين: آخر السورة.

الخامس بعد المائتين: أربع وعشرون من المؤمنين ﴿يَهْدِيْنَا فِي آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ﴾ [المؤمنون: ٢٤].

السادس بعد المائتين: خمس وأربعون منها ﴿وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطٰنٍ مُّبِينٍ﴾ [المؤمنون: ٤٥].

السابع بعد المائتين: ثلاث وسبعون ﴿وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المؤمنون: ٧٣].

الثامن بعد المائتين: رأس المائة منها ﴿وَمِنْ وَرَآئِهِمْ بَرَزَخُ إِلَىٰ يَوْمٍ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٠].

التاسع بعد المائتين: ثلاث آيات من النور: ﴿وَحَرَّمَ ذٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣].

العاشر بعد المائتين: عشرون منها ﴿وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٠].

الحادي عشر بعد المائتين: بعض آية إحدى وثلاثين ﴿أَوْ ءَابَاءِ بُعُولَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

الثاني عشر بعد المائتين: ثمان وثلاثون: ﴿وَاللَّهُ يَرِزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [النور: ٣٨].

الثالث عشر بعد المائتين: خمسون منها ﴿بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [النور: ٥٠].

الرابع عشر بعد المائتين: ستون منها ﴿خَيْرٌ لَهُمْ ۖ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٠].
الخامس عشر بعد المائتين: خمس من سورة الفرقان: ﴿تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً
وَأَصِيلًا﴾ [الفرقان: ٥].

السادس عشر بعد المائتين: عشرون منها ﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٢٠].
السابع عشر بعد المائتين: أربعون منها ﴿بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا﴾
[الفرقان: ٤٠].

الثامن عشر بعد المائتين: ستون منها ﴿وَزَادَهُمْ نُفُورًا﴾ [الفرقان: ٦٠].
التاسع عشر بعد المائتين: آخر السورة.
العشرون بعد المائتين: ثمان وعشرون من سورة الشعراء ﴿وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ إِن كُنْتُمْ
تَعْقِلُونَ﴾ [الشعراء: ٢٨].

الحادي والعشرون بعد المائتين: اثنان وستون ﴿إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَاهِدِينَ﴾
[الشعراء: ٦٢].

الثاني والعشرون بعد المائتين: مائة آية وآية ﴿مِن شَفِيعِينَ ﴿٥﴾ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾
[الشعراء: ١٠٠، ١٠١].

الثالث والعشرون بعد المائتين: مائة وأربعون وخمس ﴿إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾
[الشعراء: ١٤٥] في قصة لوط^(١).

الرابع والعشرون بعد المائتين: مائة وثلاث وخمسون^(٢) ﴿مِنَ الْمُسْحَرِينَ﴾ في
قصة شعيب.

الخامس والعشرون بعد المائتين: آخر السورة.
السادس والعشرون بعد المائتين: عشرون من النمل ﴿أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ﴾

(١) الآية التي تحمل هذا الرقم (١٤٥) هي في قصة صالح، وليست في قصة لوط عليه السلام وأما التي في
قصة لوط فهي (١٦٤)، والله أعلم.

(٢) هو خطأ واضح في رقم الآية فإن تلك الآية في قصة صالح، والصحيح خمس وثمانون، والله
أعلم.

[النمل: ٢٠].

السابع والعشرون بعد المائتين: رأس أربعين ﴿فَإِنَّ رَبِّيَ عَنِّي كَرِيمٌ﴾ [النمل: ٤٠].

الثامن والعشرون بعد المائتين: خمس وخمسون ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾

[النمل: ٥٥].

التاسع والعشرون بعد المائتين: سبعون ﴿وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾

[النمل: ٧٠].

الثلاثون بعد المائتين: تسع وثمانون ﴿وَهُمْ مِّنْ فَرْعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ﴾ [النمل: ٨٩].

الحادي والثلاثون بعد المائتين: اثنتا عشرة من القصص: ﴿وَهُمْ لَهُ

تَنْصِحُونَ﴾ [القصص: ١٢].

الثاني والثلاثون بعد المائتين: أربع وعشرون منها ﴿إِلَىٰ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٍ﴾

[القصص: ٢٤].

الثالث والثلاثون بعد المائتين: خمس وثلاثون ﴿وَمَنْ أَتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ﴾

[القصص: ٣٥].

الرابع والثلاثون بعد المائتين: ثمان وأربعون ﴿وَقَالُوا إِنَّا بِكُلِّ كَفْرٍ﴾

[القصص: ٤٨].

الخامس والثلاثون بعد المائتين: اثنتان وستون ﴿الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾

[القصص: ٦٢] بعده ﴿قَالَ الَّذِينَ...﴾.

السادس والثلاثون بعد المائتين: سبع وسبعون ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾

[القصص: ٧٧].

السابع والثلاثون بعد المائتين: آخر السورة.

الثامن والثلاثون بعد المائتين: ثمان عشرة آية من العنكبوت ﴿إِلَّا الْبَلْعُ الْمُمِينُ﴾

[العنكبوت: ١٨].

التاسع والثلاثون بعد المائتين: ثلاث وثلاثون ﴿كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾

[العنكبوت: ٣٣] (بعده) ﴿إِنَّا مُنْزِلُونَ﴾.

- الأربعون بعد المائتين: خمس وأربعون ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٥].
- الحادي والأربعون بعد المائتين: ثمان وخمسون ﴿بِعَمِّ أَجْرِ الْعَمَلِينَ﴾ [العنكبوت: ٥٨].
- الثاني والأربعين بعد المائتين: سبع من الروم ﴿بَلِقَائِي رَبِّهِمْ لَكَفُرُونَ﴾ [الروم: ٨].
- الثالث والأربعون بعد المائتين: أربع وعشرون: ﴿بَعْدَ مَوْتِهَا إِنِّي فِي ذَلِكَ لَأَيُّتٌ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم: ٢٤].
- الرابع والأربعون بعد المائتين: ثمان وثلاثون ﴿هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الروم: ٣٨] بعده ﴿وَمَا آتَيْتُمُ﴾.
- الخامس والأربعون بعد المائتين: اثنان وخمسون ﴿إِذَا وَلَوْ أُمَّدِيرِينَ﴾ [الروم: ٥٢].
- السادس والأربعون بعد المائتين: اثنا عشرة من لقمان ﴿غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [لقمان: ١٢].
- السابع والأربعون بعد المائتين: خمس وعشرون ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [لقمان: ٢٥].
- الثامن والأربعون بعد المائتين: ثلاث من السجدة ﴿لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [السجدة: ٣].
- التاسع والأربعون بعد المائتين: اثنان وعشرون ﴿إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢].
- الخمسون بعد المائتين: ست من الأحزاب ﴿فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾ [الأحزاب: ٦].
- الحادي والخمسون بعد المائتين: ثمان عشرة ﴿وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ١٨].
- الثاني والخمسون بعد المائتين: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٠].
- الثالث والخمسون بعد المائتين: تسع وثلاثون ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [الأحزاب: ٣٩].

الرابع والخمسون بعد المائتين: اثنتان وخمسون: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا﴾ [الأحزاب: ٥٢].

الخامس والخمسون بعد المائتين اثنتان وستون: ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٢].

السادس والخمسون بعد المائتين ثلاث من سبأ ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٣].

السابع والخمسون بعد المائتين: بعد آية خمس عشرة ﴿عَنْ يَمِينٍ وَشَمَالٍ﴾ [سبأ: ١٥].

الثامن والخمسون بعد المائتين: ثلاثون: ﴿سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ﴾ [سبأ: ٣٠].

التاسع والخمسون بعد المائتين: ثلاث وأربعون ﴿إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [سبأ: ٤٣].

الستون بعد المائتين: ست من فاطر: ﴿إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦].

الواحد والستون بعد المائتين: سبع عشرة ﴿وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بَعِزٍ﴾ [فاطر: ١٧].

الثاني والستون بعد المائتين: اثنتان وثلاثون ﴿ذَٰلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [فاطر: ٣٢].

الثالث والستون بعد المائتين: ثلاث وأربعون ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: ٤٣].

الرابع والستون بعد المائتين: ست وعشرون من يس ﴿يَلِيَّتْ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٢٦].

الخامس والستون بعد المائتين: خمسون ﴿وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٥٠].

السادس والستون بعد المائتين: اثنتان وسبعون ﴿وَمِنْهَا يَكُونُونَ﴾ [يس: ٧٢].

السابع والستون بعد المائتين: خمس عشرة من الصافات: ﴿إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [الصافات: ١٥].

الثامن والستون بعد المائتين: خمسون ﴿يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصافات: ٥٠] بعده ﴿قَالَ

قَائِلٌ مِنْهُمْ ﴿١٠١﴾.

التاسع والستون بعد المائتين: مائة وآية ﴿فَبَشِّرْنَهُ بِلِغْلَمٍ حَلِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠١]..

السبعون بعد المائتين: مائة وأربع وأربعون ﴿إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٤].

الواحد والسبعون بعد المائتين: خمس من (ص) ﴿لَشَيْءٍ عَجَابٍ﴾ [ص: ٥].

الثاني والسبعون بعد المائتين: خمس وعشرون ﴿وَحُسْنَ مَآبٍ﴾ [ص: ٢٥] بعده

﴿يَنبَأُورُدٌ﴾.

الثالث والسبعون بعد المائتين: ست وأربعون ﴿بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ﴾

[ص: ٤٦].

الرابع والسبعون بعد المائتين: آخر السورة.

الخامس والسبعون بعد المائتين: خمس عشرة من الزمر ﴿ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ

الْمُيْنُ﴾ [الزمر: ١٥].

السادس والسبعون بعد المائتين: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠].

السابع والسبعون بعد المائتين: خمس وأربعون ﴿مِن دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾

[الزمر: ٤٥].

الثامن والسبعون بعد المائتين: إحدى وستون ﴿لَا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ وَلَا هُمْ

يَحْزَنُونَ﴾ [الزمر: ٦١].

التاسع والسبعون بعد المائتين: آخر السورة.

الثمانون بعد المائتين: خمس عشرة من المؤمن ﴿لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾ [غافر: ١٥].

الواحد والثمانون بعد المائتين: ثمان وعشرون ﴿مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾

[غافر: ٢٨].

الثاني والثمانون بعد المائتين: أربعون ﴿يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [غافر: ٤٠].

الثالث والثمانون بعد المائتين: خمس وخمسون ﴿بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ﴾

[غافر: ٥٥].

الرابع والثمانون بعد المائتين: تسع وستون ﴿أَنِّي يُصْرَفُونَ﴾ [غافر: ٦٩].

الخامس والثمانون بعد المائتين: آخر السورة.

السادس والثمانون بعد المائتين: سبع عشرة من السجدة ﴿بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾

[فصلت: ١٧].

السابع والثمانون بعد المائتين: اثنتان وثلاثون ﴿تُرَاثًا مِّنْ غَفْوٍ رَّحِيمٍ﴾

[فصلت: ٣٢].

الثامن والثمانون بعد المائتين: ست وأربعون ﴿بِظُلَامٍ لَّعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٦].

التاسع والثمانون بعد المائتين: سبع من ﴿عَسَقَ﴾ ... ﴿وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾

[الشورى: ٧].

التسعون بعد المائتين: سبع عشرة منها ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾ [الشورى: ١٧].

الواحد والتسعون بعد المائتين: تسع وعشرون ﴿إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٢٩].

الثاني والتسعون بعد المائتين: أربع وأربعون ﴿إِلَىٰ مَرَدٍّ مِّن سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤٤].

الثالث والتسعون بعد المائتين: إحدى عشرة من الزخرف ﴿كَذَلِكَ نُخْرِجُكَ﴾

[الزخرف: ١١].

الرابع والتسعون بعد المائتين: ثلاثون ﴿وَإِنَّا بِهِ كَافِرُونَ﴾ [الزخرف: ٣٠].

الخامس والتسعون بعد المائتين: ثمان وأربعون ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٤٨].

السادس والتسعون بعد المائتين: سبعون ﴿أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُخْبَرُونَ﴾

[الزخرف: ٧٠].

السابع والتسعون بعد المائتين: اثنتا عشرة من الدخان ﴿إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾

[الدخان: ١٢].

الثامن والتسعون بعد المائتين: اثنتان وخمسون ﴿فِي جَنَّتٍ وَعُيُونٍ﴾ [الدخان: ٥٢].

التاسع والتسعون بعد المائتين: ست عشرة من الجاثية ﴿عَلَىٰ الْعَلَمِينَ﴾

[الجاثية: ١٦].

الموفي ثلاثمائة: اثنتان وثلاثون منها ﴿وَمَا نَحْنُ بِمُستَقِينِينَ﴾ [الجاثية: ٣٢].

الواحد بعد الثلاثمائة: إحدى عشرة من الأحقاف ﴿إِنَّا قَدِيمٌ﴾ [الأحقاف: ١١].

الثاني بعد الثلاثمائة: اثنتان وعشرون منها ﴿إِن كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِينَ﴾

[الأحقاف: ٢٢].

الثالث بعد الثلاثمائة: آخر السورة.

الرابع بعد الثلاثمائة: خمس عشرة من سور محمد ﷺ ﴿لَذٰقَةٌ لِّلشَّرِيۡنِ﴾

[محمد: ١٥].

الخامس بعد الثلاثمائة: تسع وعشرون منها ﴿أَن لَّنْ نُخْرِجَ ٱللَّهَ أَضْعَفَهُمُ﴾

[محمد: ٢٩].

السادس بعد الثلاثمائة: سبع آيات من الفتح ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [الفتح: ٧].

السابع بعد الثلاثمائة: تسع عشرة آية من الفتح ﴿عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [الفتح: ١٩].

الثامن بعد الثلاثمائة: في بعض التاسعة والعشرين: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

التاسع بعد الثلاثمائة: إحدى عشرة من الحجرات ﴿فَأَوَّلَتْكِ هُمْ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾

[الحجرات: ١١].

العاشر بعد الثلاثمائة: إحدى عشرة من «ق» ﴿كَذٰلِكَ ٱلْخُرُوجُ﴾ [ق: ١١].

الحادي عشر بعد الثلاثمائة: ثمان وثلاثون منها ﴿وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨].

الثاني عشر بعد الثلاثمائة: ثلاثون من الذاريات ﴿إِنَّهُ هُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْعَلِيمُ﴾

[الذاريات: ٣٠].

الثالث عشر بعد الثلاثمائة: خمس من الطور ﴿وَٱلسَّقْفِ ٱلْمَرْفُوعِ﴾ [الطور: ٥].

الرابع عشر بعد الثلاثمائة: ثمان وثلاثون منها ﴿يُسَلِّطُنَا مِن مِّبَدٍ﴾ [الطور: ٣٨].

الخامس عشر بعد الثلاثمائة: ست وعشرون من النجم ﴿لَمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾

[النجم: ٢٦].

السادس عشر بعد الثلاثمائة: آخر السورة.

السابع عشر بعد الثلاثمائة: اثنتان وثلاثون من القمر: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [القمر: ٣٢] بعده ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ﴾.

الثامن عشر بعد الثلاثمائة: إحدى وعشرون من سورة الرحمن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿فَبِأَيِّ آيَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ٢١].

التاسع عشر بعد الثلاثمائة: اثنتان وستون منها ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٢].

العشرون بعد الثلاثمائة: تسع وأربعون من الواقعة ﴿قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ٤٩].

الواحد والعشرون بعد الثلاثمائة: تسعون منها ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَيْمِينِ﴾ [الواقعة: ٩٠].

الثاني والعشرون بعد الثلاثمائة: إحدى عشرة من الحديد ﴿وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ [الحديد: ١١].

الثالث والعشرون بعد الثلاثمائة: عشرون منها ﴿إِلَّا مَتَّعَ الْغُرُورِ﴾ [الحديد: ٢٠].
الرابع والعشرون بعد الثلاثمائة: آخر السورة.

الخامس والعشرون بعد الثلاثمائة: عشر من المجادلة ﴿فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المجادلة: ١٠].

السادس والعشرون بعد الثلاثمائة: إحدى وعشرون منها ﴿إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [المجادلة: ٢١].

السابع والعشرون بعد الثلاثمائة: ثمان آيات من الحشر ﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨].

الثامن والعشرون بعد الثلاثمائة: إحدى وعشرون منها ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١].

التاسع والعشرون بعد الثلاثمائة: ست آيات من الامتحان ﴿هُوَ الْعَلِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الممتحنة: ٦].

- الثلاثون بعد الثلاثمائة: خمس من الصفات ﴿وَرَبُّ الْمَشْرِقِ﴾ [الصفات: ٥].
- الواحد والثلاثون بعد الثلاثمائة: ثلاث من الجمعة ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الجمعة: ٣].
- الثاني والثلاثون بعد الثلاثمائة: خمس من المنافقين ﴿وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ [المنافقون: ٥].
- الثالث والثلاثون بعد الثلاثمائة: ست من التغابن ﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [التغابن: ٦].
- الرابع والثلاثون بعد الثلاثمائة: آيتان من الطلاق ﴿يَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢].
- الخامس والثلاثون بعد الثلاثمائة: الأولى من التحريم ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التحريم: ١].
- السادس والثلاثون بعد الثلاثمائة: آخر السورة.
- السابع والثلاثون بعد الثلاثمائة: اثنتان وعشرون من الملك ﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الملك: ٢٢].
- الثامن والثلاثون بعد الثلاثمائة: ثلاثون من ﴿ت﴾ ﴿عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَلَوُمُونَ﴾ [القلم: ٣٠].
- التاسع والثلاثون بعد الثلاثمائة: سبع من الحاقة ﴿أَعْجَازٌ نَحْلٍ خَاطِئَةٍ﴾ [الحاقة: ٧].
- الأربعون بعد الثلاثمائة: خمس من المعارج ﴿صَبْرًا جَمِيلًا﴾ [المعارج: ٥].
- الواحد والأربعون بعد الثلاثمائة: ثلاث من نوح ﴿وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا﴾ [نوح: ٣].
- الثاني والأربعون بعد الثلاثمائة: آخر السورة.
- الثالث والأربعون بعد الثلاثمائة: عشرون من سورة الوحي ﴿وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٠].
- الرابع والأربعون بعد الثلاثمائة: آخر ﴿يَتَأْتِيهَا الْمَزْمَلُ﴾.
- الخامس والأربعون بعد الثلاثمائة: ثلاث وثلاثون من المدثر ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا أَدْبَرَ﴾ [المدثر: ٣٣].

السادس والأربعون بعد الثلاث مائة: إحدى وثلاثون من القيامة ﴿وَلَا صَلَّى﴾ [القيامة: ٣١].

السابع والأربعون بعد الثلاثمائة: إحدى وعشرون من الإنسان ﴿شَرَابًا طَهُورًا﴾ [الإنسان: ٢١].

الثامن والأربعون بعد الثلاثمائة: أربعون من المرسلات ﴿يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ٤٠] بعده ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ﴾.

التاسع والأربعون بعد الثلاثمائة: آخر ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾.

الخمسون بعد الثلاثمائة: عشر من عبس ﴿عَنَّهُ تَلْهَى﴾ [عبس: ١٠].

الواحد والخمسون بعد الثلاثمائة: عشر من الانفطار ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ﴾ [الانفطار: ١٠].

الثاني والخمسون بعد الثلاثمائة: ثمان من الشفق ﴿حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨].

الثالث والخمسون بعد الثلاثمائة: عشرة من البروج ﴿وَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾ [البروج: ١٠].

الرابع والخمسون بعد الثلاثمائة: آخر ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾.

الخامس والخمسون بعد الثلاثمائة: عشرون من الفجر ﴿الْمَالِ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر: ٢٠].

السادس والخمسون بعد الثلاثمائة: خمس من الليل: ﴿أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ [الليل: ٥].

السابع والخمسون بعد الثلاثمائة: آخر سورة العلق.

الثامن والخمسون بعد الثلاثمائة: آخر ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾.

التاسع والخمسون بعد الثلاثمائة: آخر الفيل.

الستون بعد الثلاثمائة: آخر سورة الناس.

وهذه التجزئة مباركة: ولها فوائد:

١ - منها أنك تعرف بها أثلاث الأحزاب، لأن كل جزئين منها ثلث حزب، وكل

ثلاثة نصف حزب، وكل أربعة ثلثا حزب.

٢ - وكذلك تعرف بها نصف القرآن، لأن نصف القرآن منها: مائة وثمانون، وثلث القرآن: مائة وعشرون، والرابع: وهو تسعون جزءاً، والخمس: وهو اثنان وسبعون جزءاً، والسادس: وهو ستون جزءاً، والثلث: وهو خمس وأربعون جزءاً والتسع: وهو أربعون جزءاً.

٣: ومنها أنها تعين على حفظ القرآن، لأنه لا يثقل على من يريد حفظه أن يحفظ منها كل يوم جزءاً.

ومما روي في الإعانة على حفظ القرآن العزيز: ما حدثني به الإمام أبو

الفضل الغزنوي رحمته الله بالسند المتقدم إلى أبي عيسى رحمته الله قال: حدثنا أحمد بن الحسن ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة - مولى ابن عباس - عن ابن عباس أنه قال: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: بأبي أنت وأمي، تفلت هذا القرآن من صدري، فما أجدني أقدر عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أبا الحسن، أفلا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن، وينفع بهن من علمته، ويثبت ما تعلمت في صدرك؟ قال: أجل يا رسول الله، فعلمني، قال: إذا كان ليلة الجمعة فإن استطعت أن تقوم في ثلث الليل الآخر فإنها ساعة مشهودة والدعاء فيها مستجاب.

وقد قال أخي يعقوب لبيه: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ [يوسف: ٩٨] يقول: حتى

تأتي ليلة الجمعة، فإن لم تستطع فقم في وسطها، فإن لم تستطع فقم في أولها، فصل أربع ركعات، تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسورة ﴿يس﴾ وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب و﴿حم﴾ الدخان، وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب ﴿المر﴾ ﴿تزييل﴾ السجدة

وفي الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل^(١) وإذا فرغت من التشهد، فأحمد الله وأحسن الثناء عليه وصلّى على محمد وأحسن، وعلى سائر النبيين، واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ولإخوانك الذين سبقوك بالإيمان ثم قل في آخر ذلك: اللهم ارحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني، وارحمني أن أتكلف ما لا يعينني، وارزقني

(١) وهي سورة الملك.

حسن النظر فيما يرضيك عني.

اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة لا ترام، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عني، اللهم بديع السموات والأرض، ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تنور بكتابك بصري، وأن تطلق به لساني، وأن تفرج به عن قلبي، وأن تشرح به صدري، وأن تُعمل به بدني^(١) فإنه لا يعينني على الحق غيرك، ولا يؤتبه إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

يا أبا الحسن، تفعل ذلك ثلاث جمع أو خمسًا أو سبعا، تجاب بإذن الله، والذي بعثني بالحق ما أخطأ مؤمنا قط.

قال ابن عباس: فوالله ما لبث علي إلا خمسًا أو سبعا، حتى جاء رسول الله ﷺ في مثل ذلك المجلس، فقال: يا رسول الله، إني كنت - فيما خلا - لا آخذ إلا أربع آيات ونحوها، فإذا قرأتهم على نفسي تفلتن، وأنا أتعلم اليوم أربعين آية ونحوها، فإذا قرأتهم على نفسي فكأنما كتاب الله بين عيني، ولقد كنت أسمع الحديث، فإذا رددته تفلت، وأنا اليوم أسمع الأحاديث، فإذا تحدثت بها لم أخرج منها حرفًا. فقال له رسول ﷺ عند ذلك: مؤمن ورب الكعبة، يا أبا الحسن اه^(٢).



(١) في سنن الترمذي: وأن تغسل به بدني.

(٢) رواه الترمذي في أبواب الدعوات، باب في دعاء الحفظ، قال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم (٢١/١٠)، ورواه الحاكم في المستدرک، كتاب صلاة التطوع، وقال: "هذا صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" اه. ولم يوافقه الذهبي بل تعقبه بقوله: هذا حديث منكر شاذ، أخاف لا يكون موضوعًا، وقد حيرتني والله جودة سنده، والله أعلم اه. انظر: المستدرک (٣١٧/١)، وراجع تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعية كتاب الصلاة (١١١/٢).

أقوى العُدَد
فِي معرفة العُدَد

أقوى العدد في معرفة العدد

عدد آي القرآن، ينقسم إلى المدني الأول والمدني الآخر، والمكي، والكوفي والبصري والشامي^(١).

فالمدني الأول: رواه نافع بن أبي نعيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن أبي جعفر يزيد بن القعقاع^(٢) وشيبة بن نصاح^(٣) وبه أخذ القدماء من أصحاب نافع^(٤).

والمدني الأخير، فهو الذي رواه إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري^(٥) عن سليمان بن مسلم بن جماز^(٦) عن شيبة بن نصاح بن سرجس بن يعقوب - مولى أم

(١) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٧٠).

(٢) أبو جعفر يزيد بن القعقاع المدني، أحد القراء العشرة، تابعي مشهور كبير القدر، عرض القرآن على موله عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة وعبد الله بن عباس وأبي هريرة وروى عنهم، روى القراءة عنه نافع بن أبي نعيم وسليمان بن مسلم بن جماز وعيسى بن وردان وإسماعيل ويعقوب ابنه وميمونة بنته توفي سنة (١٣٠هـ). انظر: الأعلام (١٨٦/٨).

(٣) شيبة بن نصاح بن سرجس بن يعقوب المخزومي المدني: قاضي المدينة، وإمام أهلها في القراءات، وكان من ثقات رجال الحديث، توفي سنة (١٣٠هـ). انظر: الأعلام (١٨١/٣).

(٤) وهذا هو ما يرويه أهل الكوفة عن أهل المدينة بدون تعيين أحد منهم، بمعنى أنه متى روى الكوفيون العدد عن أهل المدينة بدون نسبة أحد منهم فهو عدد المدني الأول، وهو المروي عن نافع، عن شيخه أبي جعفر وشيبة، وعدد آي القرآن عندهم (٦٢١٧)، وروى أهل البصرة عدد المدني الأول عن ورش عن نافع عن شيخه، والحاصل أن المدني الأول هو ما رواه نافع عن شيخه، لكن اختلف أهل الكوفة والبصرة في روايته عن المدنيين، فأهل الكوفة رووه عن أهل المدينة بدون تعيين أحد منهم، ورواه أهل البصرة عن ورش عن نافع عن شيخه، وعدد آي القرآن عندهم (٦٢١٤). انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٧٠).

(٥) إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، أبو إبراهيم: قارئ أهل المدينة في عصره، من موالي بني زريق (من الأنصار)، رحل إلى بغداد، وتولى تأديب علي بن المهدي، وتوفي بها سنة (١٨٠هـ). انظر: الأعلام (٣١٢/١).

(٦) سليمان بن مسلم بن جماز، أبو الربيع الزهري، مولاهم المدني، مقرئ جليل ضابط، عرض على أبي جعفر وشيبة ثم عرض على نافع، قرأ بحرف نافع وأبي جعفر، عرض عليه إسماعيل بن جعفر وقتيبة بن مهران، توفي بعد (١٩٠هـ). انظر: غاية النهاية (٣١٤/١).

سلمة - زوج النبي ﷺ وعن أبي جعفر يزيد بن القعقاع مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي^(١) وعليه الآخذون لقراءة نافع اليوم، وبه ترسم الأخماس والأعشار، وفواتح السور في مصاحف أهل المغرب^(٢).

وأما المكي: فمنسوب إلى عبد الله بن كثير^(٣) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وغيره من أهل مكة وهم يروون ذلك عن أبي بن كعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٤).

وأما العدد الكوفي: فرواه حمزة بن حبيب الزيات رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بسنده عن أبي عبد الرحمن السلمي، وأبو عبد الرحمن يسند بعضه إلى علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٥).

وأما العدد البصري: فمنسوب إلى عاصم بن ميمون الجحدري^(٦) وأما العدد الشامي^(٧) فعن يحيى بن الحارث

(١) عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، المكي ثم المدني القارئ، أبو الحارث، قرأ القرآن على أبي بن كعب، وسمع من عمر وابن عباس وأبيه عياش رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقرأ عليه موله أبو جعفر القارئ ويزيد بن رومان وشيبة ومسلم بن جندب، وحدث عنه ابنه الحارث ونافع مولى ابن عمر وسليمان ابن يسار توفي سنة (٧٨هـ). انظر: القراء الكبار (٥٨/١).

(٢) وعدد آي القرآن عندهم (٦٢١٤). انظر: بصائر ذوي التمييز (٥٦٠/١).

(٣) عبد الله بن كثير الداري المكي، أبو معبد: أحد القراء السبعة، كان قاضي الجماعة بمكة، وكانت حرفته العطار، ويسمون العطار "داريًا" فَعُرِفَ بالداري، وهو فارسي الأصل، مولده ووفاته بمكة، توفي سنة (١٢٠هـ). انظر: الأعلام (١١٥/٤).

(٤) وهذا العدد يرويه ابن كثير عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس، عن أبي بن كعب عن رسول الله ﷺ وعدد الآي عندهم (٦٢١٠)، وقيل غير ذلك. انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٧٠).

(٥) قال سليم عن حمزة قال: "وأعلى الروايات وأصحها العد الكوفي، فإن إسناده متصل بعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ". انظر: بصائر ذوي التمييز (١٣٣/١).

(٦) وهو عاصم بن العجاج الجحدري، وقد تقدمت ترجمته، ولم أفق على من سماه بعاصم بن ميمون. قال القرطبي: وجميع عدد آي القرآن البصريين (٦٢٠٤) وهو العدد الذي مضى عليه سلفهم حتى الآن اهد مقدمة تفسيره (٦٥/١)، وهذا العدد منسوب إلى عطاء بن يسار وعاصم الجحدري، وهو ما ينسب بعد إلى أيوب بن المتوكل. انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٧١).

(٧) وينقسم العدد الشامي إلى دمشقي، وهو ما يرويه يحيى الذماري عن عبد الله بن عامر اليحصبي عن أبي الدرداء، وينسب هذا العدد إلى عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وعدد الآي فيه (٦٢٢٧)، وقيل: (٦٢٢٦)، والثاني: حمصي وهو ما أضيف إلى شريح بن يزيد الحمصي الحضرمي، وعدد الآي

الذماري رَحِمَهُ اللهُ (١)

فاتحة الكتاب

هي سبع آيات باتفاق (٢) إلا أنهم اختلفوا في الآية السابعة فعد الكوفي والمكي (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) آية ولم يعدوا ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ (٣) وبالعكس المدنيان والبصري والشامي (٤).

وعد ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية من الفاتحة الشافعي رَحِمَهُ اللهُ وأبو ثور (٥) وأحمد وإسحاق وأبو عبيد، وأهل الكوفة، وأكثر أهل العراق، وابن شهاب الزهري، وعمرو بن دينار (٦) وابن جريج، ومسلم بن خالد (٧) وسائر أهل مكة، وهو مذهب ابن

فيه (٦٢٣٢)، وذكر القرطبي رواية ثالثة في عدد يحيى الذماري، وهو: (٦٢٢٥)، قال ابن ذكوان: فظننت أن يحيى لم يعد (بسم الله الرحمن الرحيم)، قال أبو عمرو الداني: فهذه الأعداد هي التي يتداولها الناس تأليفاً، ويعدون بها في سائر الآفاق قديماً وحديثاً اهـ. من مقدمة تفسير القرطبي (٦٥/١).

(١) انظر: الإتيان (١٧٩/١).

(٢) قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧]، وقد تقدم القول بأن المراد من السبع المثاني هي فاتحة الكتاب، وذلك عند الحديث عن نثر الدرر في ذكر الآيات والسور، من كتابنا هذا، وبناء عليه فهي سبع آيات باتفاق. انظر: بصائر ذوي التمييز (١٢٨/١).

(٣) انظر: الكشف عن وجوه القراءات للقيسي (٢٣/١، ٢٥).

(٤) انظر: إتحاف فضلاء البشر (ص: ١١٨).

(٥) إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان، الكلبي البغدادي، أبو ثور: الفقيه صاحب الإمام الشافعي، قال ابن حبان: كان أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وورعاً وفضلاً، صنّف الكتب وفرّع على السنن، وذوّب عنها، يتكلم في الرأي فيخطئ ويصيب، مات ببغداد شيخاً، وقال ابن عبد البر: له مصنفات كثيرة منها كتاب ذكر فيه اختلاف مالك والشافعي وذكر مذهبه في ذلك وهو أكثر ميلاً إلى الشافعي في هذا الكتاب وفي كتبه كلها، توفي سنة (٢٤٠ هـ). انظر: الأعلام (٣٧/١).

(٦) عمرو بن دينار الجمحي بالولاء، أبو محمد الأثرم: فقيه، كان مفتي أهل مكة، فارسي الأصل، من الأبناء، مولده بصنعاء، ووفاته بمكة، قال شعبة: ما رأيت أثبت في الحديث منه، وقال النسائي: ثقة ثبت، واتهمه أهل المدينة بالتشيع والتحامل على ابن الزبير، ونفى الذهبي ذلك، قال ابن المدني: له خمسمائة حديث، توفي سنة (١٢٦ هـ). انظر: الأعلام (٧٧/٥).

(٧) مسلم بن خالد بن مسلم بن سعيد القرشي المخزومي، مولاهم، المعروف بالزنجي: تابعي، من كبار الفقهاء، كان إمام أهل مكة، أصله من الشام، لُقِّبَ بالزنجي لحمرة، أو على الضد، لبياضه،

عمر، والصحيح عن ابن عباس وبه يقول جماعة أصحاب ابن عباس: سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد وطاووس^(١).

وقد روي الجهر بها في الصلاة عن أبي هريرة وعمار^(٢) وابن الزبير^(٣).
واختلف في ذلك عن عمر وعلي^(٤) وكان أحمد وإسحاق وأبو عبيد وسفيان

وبه تفقه الإمام الشافعي قبل أن يلقي مالكا، وهو الذي أذن للشافعي بالإفتاء، وهو عند أكثر علماء الحديث ضعيف لا يحتج به، توفي سنة (١٧٩ هـ). انظر: الأعلام (٢٢٢/٧).

(١) طاووس بن كيسان الخولاني الهمداني، بالولاء، أبو عبد الرحمن: من أكابر التابعين، تفقه في الدين ورواية للحديث، وتقشفاً في العيش، وجرأة على وعظ الخلفاء والملوك، أصله من الفرس، ومولده ومنشأه في اليمن، توفي حاجاً بالمزدلفة أو بمنى، وكان هشام بن عبد الملك حاجاً تلك السنة، فصلى عليه، وكان يأبى القرب من الملوك والأمراء، قال ابن عينة: متجنبو السلطان ثلاثة: أبو ذر، وطاووس، والثوري، توفي سنة (١٠٦ هـ). انظر: الأعلام (٢٢٤/٣).

(٢) عمار بن ياسر بن عامر الكناني، المذحجي العنسي القحطاني، أبو اليقظان: صحابي، من الولاة الشجعان ذوي الرأي، وهو أحد السابقين إلى الإسلام والجهر به، هاجر إلى المدينة، وشهد بدرًا وأحدًا والخندق وبيعة الرضوان، وكان النبي ﷺ يلقبه "الطيب المطيب"، وفي الحديث: "ما خَيْرَ عمار بين أمرين إلا اختار أَرشدَهُما"، وهو أول من بنى مسجدًا في الإسلام (بناه في المدينة وسماه قباء)، وولاه عمر الكوفة، فأقام زمنًا وعزله عنها، وشهد الجمل وصفين مع علي، وقتل في الثانية سنة (٣٧ هـ)، وعمره ثلاث وتسعون سنة، له (٦٢) حديثًا. انظر: الأعلام (٣٦/٥).

(٣) عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أبو بكر: فارس قريش في زمنه، وأول مولود في المدينة بعد الهجرة، شهد فتح إفريقية زمن عثمان، وبويع له بالخلافة سنة (٦٤ هـ)، عقيب موت يزيد بن معاوية، فحكم مصر والحجاز واليمن وخراسان والعراق وأكثر الشام، وجعل قاعدة ملكه المدينة، وكانت له مع الأمويين وقائع هائلة، حتى سيئروا إليه الحجاج الثقفي، في أيام عبد الملك بن مروان، فانتقل إلى مكة، وعسكر الحجاج في الطائف، ونشبت بينهما حروب أتى المؤرخون على تفصيلها انتهت بمقتل ابن الزبير في مكة سنة (٧٣ هـ)، بعد أن خذله عامة أصحابه وقاتل قتال الأبطال، وهو في عشر الثمانين، وكان من خطباء قريش المعدودين، مدة خلافته تسع سنين، وكان نقش الدراهم في أيامه: بأحد الوجهين: "محمد رسول الله"، وبالأخر "أمر الله بالوفاء والعدل"، وهو أول من ضرب الدراهم المستديرة، له في كتب الحديث (٣٣) حديثًا. انظر: الأعلام (٨٧/٤).

(٤) روى عبد الرزاق بسنده إلى علي بن أبي طالب أنه كان لا يجهر بـ (بسم الله الرحمن الرحيم). انظر: المصنف باب قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) (٨٨/٢)، هذا وقد ساق ابن أبي شيبة الآثار الدالة على الجهر بها وعدمه، وهو نحو ما ذكر المصنف، كتاب المصنف (٤١٠/١ - ٤١٢).

وابن أبي ليلى والحسن بن حيي^(١) وابن شبرمة^(٢) يخفونها في صلاة الجهر^(٣) وكذلك يقول إبراهيم النخعي^(٤). والحكم بن عتيبة^(٥) وحماد، وهو مذهب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وإلى ذلك ذهب أبو حنيفة رضي الله عنه.

وقال الكرخي^(٦) وغيره من أصحابه^(٧): لم يحفظ عنه أنها من فاتحة الكتاب، أو ليست من الفاتحة^(٨).

(١) الحسن بن صالح بن حيي الهمداني الثوري الكوفي، أبو عبد الله: من زعماء الفرقة (البترية) من الزيدية، كان فقيهاً مجتهداً متكلماً، أصله من ثغور همدان وتوفي متخفياً في الكوفة، قال الطبري: كان اختفاؤه مع عيسى بن زيد في موضع واحد سبع سنين، والمهدي جاداً في طلبهما، له كتب منها: (التوحيد)، و(إمامة ولد علي من فاطمة)، و(الجامع - في الفقه)، وهو من أقران سفيان الثوري، ومن رجال الحديث الثقات، وقد طعن فيه جماعة لما كان يراه من الخروج بالسيف على أئمة الجور، توفي سنة (١٦٨ هـ). انظر: الأعلام (١٩٣/٢).

(٢) عبد الله بن شبرمة، الإمام العلامة، فقيه العراق، أبو شبرمة، قاضي الكوفة، حدث عن أنس بن مالك، وأبي الطفيل عامر بن واثلة، وعامر الشعبي، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، وطائفة، حدث عنه: الثوري، والحسن بن صالح، وخلق سواهما، وثقه أحمد بن حنبل، وأبو حاتم الرازي، وغيرهما، وكان من أئمة الفروع، وأما الحديث، فما هو بالمكثّر منه، له نحو من ستين أو سبعين حديثاً، توفي سنة (١٤٤ هـ). انظر: أعلام النبلاء (٣٤٧/٦).

(٣) وقد ذكر القرطبي أقوال العلماء في البسمة وهو نحو كلام السخاوي، ثم قال: "والقول بالإسرار قول حسن، وعليه تتفق الآثار.. ويخرج به من الخلاف في قراءة البسمة اهـ. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٩٦/١).

(٤) أخرج بن أبي شيبة عن إبراهيم قال: جهر الإمام ب (بسم الله الرحمن الرحيم) بدعة. انظر: كتاب المصنف، باب من كان لا يجهر ب (بسم الله الرحمن الرحيم) (٤١٠/١).

(٥) الحكم بن عتيبة، الإمام الكبير عالم أهل الكوفة، أبو محمد الكندي، مولاهم الكوفي، ويقال: أبو عمرو، ويقال: أبو عبد الله، قال سفيان بن عيينة: ما كان بالكوفة مثل الحكم، وحماد بن أبي سليمان، قال عباس الدوري: كان الحكم صاحب عبادة وفضل، وقال أحمد بن عبد الله العجلي: كان الحكم ثقة ثبّتا فقيهاً من كبار أصحاب إبراهيم، وكان صاحب سنة واتباع، توفي سنة (١١٣ هـ). انظر: أعلام النبلاء (٢٠٨/٥).

(٦) عبيد الله بن الحسين الكرخي، أبو الحسن: فقيه، انتهت إليه رئاسة الحنفية بالعراق، مولده في الكرخ ووفاته ببغداد، له "رسالة في الأصول التي عليها مدار فروع الحنفية"، و"شرح الجامع الصغير"، و"شرح الجامع الكبير"، توفي سنة (٣٤٠ هـ). انظر: الأعلام (١٩٣/٤).

(٧) أي من أصحاب أبي حنيفة.

(٨) انظر كلام الكرخي في تفسير الفخر الرازي (١٩٤/١)، وهو نحو ما ذكره السخاوي.

قالوا^(١): ومذهبه يقتضي أنها ليست بآية منها، قالوا: لأنه يسر بها في صلاة الجهر^(٢) والإسرار بها: لا يدل على ما قولوه به، لأن جماعة من فقهاء الكوفة قد عدوها منها، وهم يسرون بها اتباعاً للسنة في صلاة الجهر^(٣) واقتداء بالآثار الواردة في ذلك. وقال داود^(٤): هي آية مفردة في كل موضع كتبت فيه في المصحف، وليست بآية في شيء مما افتتح به^(٥) وإنما هي آية في قوله ﷺ ﴿وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لا غير اهـ.

قال الرازي^(٦) ومذهب أبي حنيفة يقتضي عندي ما قال داود^(٧) وكذلك قال مالك رحمه الله، إلا أنه قال: إن الله ﷻ لم ينزلها في شيء من كتابه إلا في وسط سورة النمل، ولا تقرأ في الفاتحة في الفريضة سرّاً ولا جهراً^(٨).

(١) أي أصحاب أبي حنيفة.

(٢) قال الجصاص الحنفي: تلميذ أبي الحسن الكرخي، اختلف في أنها من فاتحة الكتاب أم لا، فعدها قراء الكوفيين آية ولم يعدها قراء البصريين، وليس عن أصحابنا رواية منصوصة في إنها آية منها، إلا أن شيخنا أبا الحسن الكرخي حكى مذهبهم في ترك الجهر بها، وهذا يدل على أنها ليست منها عندهم، لأنها لو كانت آية منها عندهم لجهر بها كما جهر بسائر آي السور اهـ. انظر: أحكام القرآن (٨/١)، وقال في موضع آخر: وما ثبت عن رسول الله ﷺ من إخفائها يدل على أنها ليست من الفاتحة، إذ لو كانت منها لجهر بها كجهره بسائرها اهـ. (١٦/١).

(٣) وهذا يدل على ترك الجهر بها، ولا دلالة فيه على تركها رأساً اهـ. انظر: المصدر السابق (١٤/١).

(٤) داود بن علي بن خلف الأصبهاني، أبو سليمان، الملقب بالظاهري: أحد الأئمة المجتهدين في الإسلام، تنسب إليه الطائفة الظاهرية، وسميت بذلك لأخذها بظاهر الكتاب والسنة وإعراضها عن التأويل والرأي والقياس، وكان داود أول من جهر بهذا القول، وهو أصبهاني الأصل، من أهل قاشان (بلدة قريبة من أصبهان)، ومولده في الكوفة، سكن بغداد، وانتهت إليه رئاسة العلم فيها، قال ابن خلكان: قيل: كان يحضر مجلسه كل يوم أربعمئة، صاحب طيلسان أخضر! وقال ثعلب: كان عقل داود أكبر من علمه، وله تصانيف أورد ابن النديم أسماءها في زهاء صفحتين، توفي في بغداد سنة (٢٧٠ هـ). انظر: الأعلام (٣٣٣/٢).

(٥) انظر: الجصاص في أحكام القرآن (١٢/١).

(٦) أحمد بن علي الرازي، أبو بكر الجصاص: فاضل من أهل الري، سكن بغداد ومات فيها، انتهت إليه رئاسة الحنفية، وخطوب في أن يلي القضاء فامتنع، وألّف كتاب (أحكام القرآن)، وكتاباً في (أصول الفقه)، توفي سنة (٣٧٠ هـ). انظر: الأعلام (١٧١/١).

(٧) انظر: أحكام القرآن للرازي (١٢/١، ١٣).

(٨) انظر: الجامع لأحكام القرآن للفرطبي (٩٦/١).

وقال بجميع ذلك من قوله الأوزاعي^(١) وابن جرير^(٢) الطبري^(٣) وعدوا كلهم^(٤)
﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ آية.

وحجة من عدها آية ما روى الليث بن سعد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٥) قال: حدثني خالد بن يزيد
عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجرم قال: صليت وراء أبي هريرة فقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثم قرأ بأمر القرآن حتى بلغ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقال: آمين وقال الناس:
آمين، وكان يقول: كلما ركع وسجد الله أكبر، وإذا قام من الجلوس قال: الله أكبر،

(١) عبد الرحمن بن عمرو بن يحمى الأوزاعي، من قبيلة الأوزاع، أبو عمرو: إمام الديار الشامية في
الفقه والزهد، وأحد الكتاب المترسلين، ولد في بعلبك، ونشأ في البقاع، وسكن بيروت وتوفي
بها، وعرض عليه القضاء فامتنع، قال صالح بن يحيى في (تاريخ بيروت): (كان الأوزاعي عظيم
الشأن بالشام، وكان أمره فيهم أعز من أمر السلطان، وقد جعلت له كتاب يتضمن ترجمته)، له
كتاب (السنن - في الفقه)، و(المسائل)، ويقدر ما سئل عنه بسبعين ألف مسألة أجاب عليها
كلها، وكانت الفتيا تدور بالأندلس على رأيه، إلى زمن الحكم ابن هشام، توفي سنة (١٥٧ هـ).
انظر: الأعلام (٣/٣٢٠).

(٢) محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر: المؤرخ المفهرس الإمام، ولد في آمل طبرستان،
واستوطن بغداد وتوفي بها، وعرض عليه القضاء فامتنع، والمظالم فأبى، له (أخبار الرسل
 والملوك)، يُعرف بتاريخ الطبري، و(جامع البيان في تفسير القرآن)، يُعرف بتفسير الطبري،
و(اختلاف الفقهاء)، و(المسترشد) في علوم الدين، و(جزء في الاعتقاد)، و(القراءات) وغير
ذلك، وهو من ثقات المؤرخين، قال ابن الأثير: أبو جعفر أوثق من نقل التاريخ، وفي تفسيره ما
يدل على علم غزير وتحقيق، وكان مجتهداً في أحكام الدين لا يقلد أحداً، بل قلده بعض الناس
وعملوا بأقواله وآرائه، وكان أسمر، أعين، نحيف الجسم، فصيحاً، توفي سنة (٣١٠ هـ). انظر:
الأعلام (٦/٦٩).

(٣) عزا هذا القول إلى مالك والطبري ابن عبد البر في التمهيد (٢/٢٣١).

(٤) الظاهر أن الضمير يرجع إلى الذين تقدم ذكرهم وأنهم لم يشبوا البسملة في أول الفاتحة، كالإمام
مالك وبعض أصحاب أبي حنيفة وداود الظاهري والأوزاعي والطبري، فالآية السابعة عندهم ما
ذكره المصنف والله أعلم.

(٥) الليث بن سعد عبد الرحمن الفهمي: بالولاء، أبو الحارث: إمام أهل مصر في عصره، حديثاً
وفقهاً، قال ابن تغري بردي: "كان كبير الديار المصرية ورئيسها وأمير من بها في عصره، بحيث
أن القاضي والنائب من تحت أمره ومشورته"، أصله من خراسان، ومولده في قلقشندة، ووفاته
في القاهرة، وكان من الكرماء الأجواد، وقال الإمام الشافعي: الليث أفقه من مالك، إلا أن
أصحابه لم يقوموا به، أخباره كثيرة، وله تصانيف، توفي سنة (١٧٥ هـ). انظر: الأعلام (٥/٢٤٨).

ويقول إذا سلم: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ اه^(١).
والليث بن سعد إمام قدوة ، وخالد بن يزيد الإسكندري وسعيد بن أبي هلال:
من الثقات عند أهل الحديث.

وروى العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه، عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة جهر بها ب ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾» اه^(٢).

قالوا: ومما يدل على أنها آية من أول فاتحة الكتاب: أن أم سلمة وصفت قراءة رسول الله ﷺ فقالت: «كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته آية آية ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾»^(٣) فهذا دليل على أنه ﷺ كان يقرأها كذلك ويجهر بها». اه وعن عبد الله بن عمر وابن عباس رضيهما «أنهما كانا إذا افتتحا الصلاة يقرآن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾»^(٤) اه وكذلك روي عن عبد الله بن الزبير^(٥).

وروى سفيان الثوري رحمه الله عن عاصم^(٦) قال: «سمعت سعيد بن جبير يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في كل ركعة»^(٧).

-
- (١) رواه الحاكم في المستدرک، کتاب الصلاة، باب التأمین (٢٣٢/١)، والدارقطني في سننه (١/٣٠٦).
- (٢) رواه الدارقطني بسنده إلى أبي هريرة أن النبي ﷺ كان إذا قرأ وهو يؤم الناس افتتح الصلاة ب(بسم الله الرحمن الرحيم" اه. انظر: سنن الدارقطني (١/٣٠٦).
- (٣) رواه أبو داود في سننه كتاب القراءات (٤/٢٩٤)، والترمذي بنحوه في أبواب القراءات (٨/٢٤٦)، والدارقطني في سننه كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" في الصلاة (١/٣٠٧).
- (٤) أخرجه عبد الرزاق بسنده إلى ابن عمر وابن عباس رضيهما باب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" (٢/٩٣)، وساق كذلك بسنده إلى ابن عباس أنه كان يستفتح الصلاة ب"بسم الله الرحمن الرحيم". انظر: المصنف (٢/٩٠).
- (٥) تقدم أنه روي عنه الجهر وتركه.
- (٦) عاصم بن سليمان الأحول البصري، أبو عبد الرحمن: من حفاظ الحديث، ثقة، من أهل البصرة، تولى بعض الاعمال، فكان بالكوفة على الحسبة، وكان قاضيًا بالمدائن، واشتهر بالزهد والعبادة، توفي سنة (١٤٢ هـ). انظر: الأعلام (٣/٢٤٨).
- (٧) وهذه الرواية ذكرها ابن أبي شيبة في مصنفه بسنده إلى سعيد بن جبير، كتاب الصلاة، باب الرجل يقرأ "بسم الله الرحمن الرحيم" (١/٤١٢)، وكذلك عبد الرزاق في مصنفه باب قراءة "بسم الله

وروى عن ابن جرير قال: أخبرني أبي بن سعيد بن جبير أخبره عن ابن عباس قال: في قول الله ﷻ ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧] قال وهي أم القرآن^(١).

قال عبد الرزاق: قرأها علي ابن جريح ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ① الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ② الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ③ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ④ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ⑤ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ⑥ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ⑦ ﴿ آية آية وقال: قرأها علي أبي كما قرأتها عليك وقال: قرأها علي ابن عباس كما قرأتها عليك.

وقال ابن عباس «قد أخرجها الله لكم - يعني فاتحة الكتاب - وما أخرجها الله لأحد قبلكم» اه^(٢).

وعن سعيد بن جبير: سألت ابن عباس رضيهما عن قول الله ﷻ ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ ⑧ قال: هي أم القرآن، استثناها الله ﷻ لأمة محمد ﷺ وأخرها حتى أخرجها لهم، ولم يعطها أحدا قبل أمة محمد ﷺ.

قال سعيد: ثم قرأها ابن عباس، فقرأ فيها ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

قال ابن جريح: قلت لأبي: أخبرني أخبرك سعيد بن جبير أن ابن عباس قال له: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية من فاتحة الكتاب؟ قال: نعم اه^(٣).

وعن عكرمة عن ابن عباس «أنه كان يجهر بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ويقول: هو شيء اختلسه الشيطان من عامة الناس» اه^(٤).

الرحمن الرحيم" (٩١/٢).

(١) تقدم الكلام على هذا عند الحديث عن نثر الدرر في ذكر الآيات والسور.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف باب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" (٩٠/٢)، والشافعي في الأم بنحوه بسنده إلى سعيد بن جبير (١٠٧/١)، والمستدرک (٥٥٠/١، ٥٥١).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥٧/١٤)، والمستدرک كتاب فضائل القرآن (٥٥٠/١، ٥٥١).

(٤) عزاه السيوطي بنحوه إلى سعيد بن منصور وابن خزيمة والبيهقي وأبي عبيد وابن مردويه، كلهم عن ابن عباس. انظر: الدر المنثور (٢٠/١).

وهذا هو الأكثر والأشهر عن ابن عباس، أنه كان يجهر بها، وأنها أول آية في فاتحة الكتاب، وعلى ذلك جميع أصحابه، ولا خلاف في ذلك عن ابن عمر وابن الزبير وشداد بن أوس^(١) وعطاء ومجاهد وطاووس وسعيد بن جبير وعكرمة ومكحول وعمر بن عبد العزيز^(٢) وابن شهاب الزهري^(٣).

وقال محمد بن كعب القرظي: فاتحة الكتاب سبع آيات ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ اهـ.

وكان ابن شهاب يقول: من ترك ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فقد ترك آية من فاتحة الكتاب اهـ^(٤).

وعن أبي المقدام^(٥): صليت خلف عمر بن عبد العزيز: فسمعته يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ اهـ^(٦).

- (١) شداد بن أوس بن ثابت الخزرجي الأنصاري، أبو يعلى: صحابي، من الأمراء، ولأه عمر إمارة حمص، ولما قتل عثمان اعتزل، وعكف على العبادة، كان فصيحًا حليماً حكيماً، قال أبو الدرداء: لكل أمة فقيه، وفقه هذه الأمة شداد بن أوس، توفي في القدس عن (٧٥) سنة وكان ذلك سنة (٥٨ هـ)، وله في كتب الحديث (٥٠) حديثاً. انظر: الأعلام (١٥٨/٣).
- (٢) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي القرشي، أبو حفص: الخليفة الصالح، والملك العادل، وربما قيل له خامس الخلفاء الراشدين تشبيهاً له بهم، وهو من ملوك الدولة مروانية الأموية بالشام، ولد ونشأ بالمدينة، وولي إمارتها للوليد، ثم استوزره سليمان بن عبد الملك بالشام، وولي الخلافة بعهد من سليمان سنة (٩٩ هـ)، فبويع في مسجد دمشق، وسكن الناس في أيامه، فمنع سب علي بن أبي طالب، (وكان من تقدمه من الأمويين يسبون على المنابر)، ولم تطل مدته، قيل: دس له السم وهو بدير سمعان من أرض المعرة، فتوفي به، ومدة خلافته سنتان ونصف، وأخباره في عدله وحسن سياسته كثيرة، توفي سنة (١٠١ هـ). انظر: الأعلام (٥٠/٥).
- (٣) راجع نيل الأوطار فقد ذكر هؤلاء وكثيراً غيرهم من الصحابة والتابعين ممن قال بالجهر بالبسملة (٢٠٠/٢).
- (٤) نقل السيوطي أثر محمد بن كعب القرظي عن أبي عبيد. انظر: الدر المنثور (٢٣/١)، وكذلك أخرج الثعلبي عن علي موقوفاً وطلحة بن عبيد الله مرفوعاً، ومن ترك "بسم الله الرحمن الرحيم" فقد ترك آية من كتاب الله اهـ. انظر: الدر المنثور (٢٣/١)، وأخرج عبد الرزاق عن ابن شهاب الزهري نحوه. انظر: المصنف (٩٢/٢).
- (٥) هشام بن زياد بن أبي يزيد القرشي، قال المزي: روى عن عمر بن عبد العزيز. انظر: تهذيب الكمال (١٤٣٩/٣).
- (٦) ذكر عبد الرزاق في مصنفه خلال هذا، فقال: عن معمر، أخبرني من صلى وراء عمر بن

وقال أبو عبيد: أنا ابن أبي مريم عن عبد الجبار بن عمر أنه سمع كتاب عمر بن عبد العزيز يقرأ «استفتحوا ب ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾».

وكان عمر بن عبد العزيز رحمته الله يقتدي بعمل أهل المدينة، ويحمل عليه الناس. وقال الشافعي رحمته الله: حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز قال أنبا ابن جريج: أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم أن أبا بكر بن حفص بن عمر بن سعيد أخبره أن أنس بن مالك أخبره قال: «صلى معاوية بالمدينة صلاة يجهر فيها بالقراءة فلم يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾»^(١) ولم يكبر في الخفض والرفع، فلما فرغ ناداه المهاجرون والأنصار، يا معاوية، نقصت الصلاة؟ أين ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ وأين التكبير إذا خفضت ورفعت؟ فكان إذا صلى بهم بعد ذلك قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ وكبر»^(٢). وهذا يدل على أن الجهر بها في أول الفاتحة في الصلاة من عمل أهل المدينة، وأنها آية منها، لقولهم: نقصت الصلاة.

وروى عكرمة عن ابن عباس «أنه كان يفتح ب ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يجهر بها، وكان يقول: إنما ذلك شيء سرقه الشيطان من الناس» اهـ^(٣).

وأما من لم يعدها آية من الفاتحة، وأسقطها منها فإنه احتج بما رواه قيس بن

عبد العزيز، فسمعتة القراءة ب ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، قال معمر: وكان الحسن وقاتة يفتتحان ب ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ اهـ. باب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" (٨٩/٢).
(١) والرواية: صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة فقرأ "بسم الله الرحمن الرحيم" لأمر القرآن ولم يقرأ بها للرسالة التي بعدها، حتى قضى تلك القراءة، ولم يكبر حين يهوي، حتى قضى تلك الصلاة، فلما سلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين من كل مكان، يا معاوية، أسرت الصلاة أم نسيت؟ فلما صلى بعد ذلك قرأ "بسم الله الرحمن الرحيم" للرسالة التي بعد أمر القرآن.. اهـ. انظر: الأم للإمام الشافعي (١٠٨/١).

(٢) رواه الشافعي في كتاب الأم، باب القراءة بعد التعوذ (١٠٨/١)، وعبد الرزاق في المصنف، باب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" (٩٢/٢)، والدارقطني بسنده إلى الشافعي بالسند المذكور، وفي آخره فلم يصل بعد ذلك إلا قرأ "بسم الله الرحمن الرحيم" لأمر القرآن وللرسالة التي بعدها، وكبر حين يهوي ساجداً، رواه كلهم ثقات اهـ. سنن الدارقطني (٣١١/١).

(٣) تقدم نحوه قريباً.

عباية قال: حدثني ابن عبد الله بن مغفل عن أبيه، قال: سمعني^(١) وأنا أقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فقال: يا بني، إياك والحدث، فإني صليت مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر وعمر وعثمان، فلم أسمع أحداً منهم يقرؤها، فإذا قرأت، فقل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ اهـ^(٢).

وقيس بن عباية الحنفي أبو نعامة ثقة عند أهل الحديث، إلا أنه لم يرو هذا الحديث عن ابن عبد الله بن مغفل سواه، فابن عبد الله بن مغفل مجهول، لأن المجهول عندهم من لم يرو عنه إلا رجل واحد والمجهول لا تقوم به حجة. وقد ذهب إلى هذا من أسقطها، وذهب إليه أيضا من أسر بها لأنه قال: لم أسمع أو ما سمعت أحداً منهم.

واحتجوا أيضا بما رواه أبو الجوزاء، واسمه أوس بن عبد الله من ربيعة الأزدي^(٣) عن عائشة ؓ «أن النبي ﷺ كان يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ويختتمها بالتسليم»^(٤).

قال أهل الحديث: هذا الحديث مرسل، لأن أبا الجوزاء لا يعرف له سماع من عائشة ؓ، وأيضا فإنه لا حجة فيه لمن أسقط ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لأن قولها:

(١) في سنن الترمذي: سمعني أبي.. إلخ.

(٢) رواه الترمذي في باب ما جاء في ترك الجهر بـ"بسم الله الرحمن الرحيم" (٥٣/٢)، والنسائي (٢/١٣٥)، وابن أبي شيبة في المصنف كتاب الصلاة، باب من كان لا يجهر بـ"بسم الله الرحمن الرحيم" (٤١٠/١)، وعبد الرزاق في المصنف باب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" (٨٨/٢)، قال الترمذي: حديث عبد الله بن مغفل حديث حسن، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم، ومن بعدهم من التابعين، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق، لا يرون أن يجهر بـ"بسم الله الرحمن الرحيم"، قالوا: ويقولها في نفسه اهـ. كلام الترمذي.

(٣) قال ابن حجر: بصري يرسل كثيرا، ثقة من الثالثة، توفي سنة (٨٣ هـ)، أخرج له لجماعة. انظر: التقريب (٨٦/١).

(٤) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختتم به (٤/٢١٣)، وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب من لم ير الجهر بـ"بسم الله الرحمن الرحيم" (١/٤٩٤)، وعبد الرزاق في المصنف، باب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" (٨٩/٢).

يفتح الصلاة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١﴾ لم ترد به نفي ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ وإنما أرادت كان ﷺ يفتح الصلاة بهذه السورة ويختتمها بالتسليم، وهذا واضح اهـ^(١).

واحتجوا أيضًا بما روى مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة أنه سمعه يقول: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خِداج^(٢) هي خِداج غير تمام».

قال: قلت: يا أبا هريرة، إنني أحيانًا أكون وراء الإمام، قال: فغمز ذراعي، وقال: اقرأ بها في نفسك يا فارسي فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين^(٣) فنصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل».

قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا يقول العبد ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ يقول الله: حمدني عبدي، يقول العبد: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ﴾ ﴿٢﴾ يقول الله: أثنى علي عبدي يقول العبد: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ﴿١﴾ يقول الله تعالى: مجدني عبدي، يقول العبد: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ﴿٣﴾ فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل، ويقول العبد: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿٤﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ

(١) قال النووي في شرحه لعبارة والقراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١﴾ استدل به مالك وغيره ممن يقول أن البسملة ليست من الفاتحة وجواب الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والأكثرين القائلين بأنها من الفاتحة: أن معنى الحديث أنه يبتدئ القرآن بسورة ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١﴾ لا بسورة أخرى، فالمراد بيان السورة التي يبتدئ بها، وقد قامت الأدلة على أن البسملة منها اهـ. شرح صحيح مسلم (٢١٤/٤).

(٢) قال النووي: الخداج - بكسر الخاء المعجمة - قال الخليل بن أحمد والأصمعي وأبو حاتم السجستاني والهروي وآخرون: الخداج النقصان، يقال: خدجت الناقة إذا ألقته ولدها قبل أوان التاج، وإن كان تام الخلق، وأخدجته، إذا ولدته ناقصًا وإن كان لتمام الولادة اهـ. شرح النووي على مسلم (١٠١/٤).

(٣) قال العلماء: المراد بالصلاة هنا: الفاتحة سميت بذلك؛ لأنه لا تصح إلا بها كقوله ﷺ (الحج عرفة)، ففيه دليل على وجوبها بعينها في الصلاة، والمراد قسمتها من جهة المعنى.. اهـ. شرح النووي على مسلم (١٠٣/٤).

وَلَا الضَّالِّينَ ﴿١٠٤﴾ فهُؤَلَاءِ ﴿١٠٥﴾ لِعِبْدِي وَلِعِبْدِي مَا سَأَلَ» اهـ^(١).

وليس لهم حديث في سقوط ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ من أول الفاتحة أقوى من هذا الحديث^(٢) لقول رسول الله ﷺ: «اقْرؤُوا يقول العبد ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١٠٤﴾ قالوا: ولم يقل: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثم قال: بعد أن عد ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ آية يقول العبد ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿١٠٤﴾ فعدّها آية، قالوا: ثم قال: يقول العبد: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ﴿١٠٤﴾ فعدّها آية، ثم قال: يقول العبد: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ﴿١٠٤﴾ فعدّها آية فتمت أربعاً ثم قرأ إلى آخر السورة فقال: هؤلاء لِعِبْدِي»، فقال: هؤلاء ولم يقل: هاتان فدل ذلك على ثلاث آيات للتم سبع آيات، إذ أجمع المسلمون على أنه سبع آيات.

قالوا: فدل هذا الحديث على أن ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ آية ، وأن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ليست بآية اهـ.

وهذا حديث لا خلاف في صحته وثقة رواته، والكلام على هذا الحديث من وجهين:

أ - قول الأئمة. ب - والمعنى.

(١) هي هكذا في الموطأ بالجمع، وفي صحيح مسلم: قال : هذا لِعِبْدِي وَلِعِبْدِي مَا سَأَلَ، يقول النووي وفي هذه الرواية دليل على أن (اهدنا) وما بعده إلى آخر السورة ثلاث آيات لا آيتان وفي المسألة خلاف.. إلخ شرح مسلم (١٠٤/٤).

(٢) وأخرج الحديث بألفاظ متقاربة عبد الرزاق (١٢٨/٢)، برقم: (٢٧٦٧)، وأحمد (٢٨٥/٢)، برقم: (٧٨٢٣)، وأبو داود (٢١٦/١)، برقم: (٨٢١)، ومسلم (٢٩٦/١)، برقم: (٣٩٥)، والترمذي (٢٠١/٥)، برقم: (٢٩٥٣)، وقال: حسن، والنسائي (١٣٥/٢)، برقم: (٩٠٩)، وابن ماجه (١٢٤٣/٢)، برقم: (٣٧٨٤)، وابن حبان (٨٤/٥)، برقم: (١٧٨٤).

(٣) قال النووي: واحتج القائلون بأن البسمة ليست من الفاتحة بهذا الحديث، وهو من أوضح ما احتجوا به، قالوا: لأنها سبع آيات بالإجماع، فثلاث في أولها ثناء، أولها ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ وثلاث دعاء أولها ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿١٠٤﴾، والسابعة متوسطة وهي: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ﴿١٠٤﴾، قالوا: ولأنه سبحانه وتعالى قال: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال العبد ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١٠٤﴾، فلم يذكر البسمة، ولو كانت منها لذكرها.. اهـ (١٠٣/٤).

أما قول الأئمة، قال يحيى بن معين^(١) : العلاء بن عبد الرحمن ليس حديثه بحجة^(٢) وهو وسهيل^(٣) قريب من السواء.

وقال أحمد بن حنبل: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو عندي أقوى من سهيل بن أبي صالح ومحمد بن عمرو^(٤) وقال ابن أبي خيثمة^(٥): سمعت يحيى بن معين يقول: العلاء بن عبد الرحمن ليس بذاك لم يزل الناس ينفون^(٦) حديثه.

وقال أبو حاتم الرازي^(٧) روى عن العلاء الثقات، وأنا أنكر من حديثه أشياء^(٨).
وقال أبو عمر بن عبد البر^(٩): العلاء ليس بالمتين عندهم، وقد انفرد بهذا

(١) يحيى بن معين بن عون بن زياد، أصله من سرخس، ومولده بقرية "نقيا" قرب الأنبار، وكان أبوه على خراج الري، فخلف له ثروة كبيرة، فأنفقها في طلب الحديث، وعاش ببغداد، وتوفي بالمدينة حاجًا، وصلى عليه أميرها، توفي سنة (٢٣٣ هـ). انظر: الأعلام (١٧٢/٨).

(٢) راجع ما قاله علماء الجرح والتعديل في حقه، في كتاب الجرح والتعديل (٣٥٧/٦)، وهو نحو كلام السخاوي هنا.

(٣) سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان، أبو يزيد المدني، صدوق تغير حفظه بآخره، روى له البخاري مقرونًا وتعليقًا من السادسة توفي في خلافة المنصور، وتوفي المنصور سنة (١٥٨ هـ)، كما سبق. انظر: التقريب (٣٣٨/١)، والميزان (٢٤٣/٢).

(٤) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، شيخ مشهور حسن الحديث، صدوق له أوهام من السادسة توفي سنة (١٤٥ هـ) على الصحيح. انظر: التقريب (١٩٦/٢).

(٥) محمد بن أبي خيثمة، زهير بن حرب بن شداد النسائي الأصل، البغدادي، أبو بكر، محدث، مؤرخ، فقيه، راوية للأدب، سمع ابن دكين، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وأخذ علم أخبار الناس وأيامهم عن أبي الحسن المدائني، والأدب عن محمد بن سلام الجمحي، وتوفي في جمادى الأولى، من مؤلفاته: التاريخ على طريقة المحدثين، أخبار الشعراء، وكتاب الإعراب، توفي سنة (٢٧٩ هـ). انظر: معجم المؤلفين (٢٢٧/١).

(٦) هكذا في الأصل، وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: لم يزل الناس يتقون حديثه.

(٧) محمد بن إدريس بن المنذر بن داود، بن مهران الحنظلي، أبو حاتم: حافظ للحديث، من أقران البخاري ومسلم، ولد في الري، وإليها نسبه، وتنقل في العراق والشام ومصر وبلاد الروم، وتوفي ببغداد، له (طبقات التابعين)، و(كتاب الزينة)، و(تفسير القرآن العظيم)، و(أعلام النبوة)، توفي سنة (٢٧٧ هـ). انظر: الأعلام (٢٧/٦).

(٨) انظر: الجرح والتعديل (٣٥٨/٦).

(٩) ابن عبد البر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، النمري القرطبي المالكي، أبو عمر: من كبار حفاظ الحديث، مؤرخ، أديب، بحاث، يقال له حافظ المغرب، ولد بقرطبة، ورحل رحلات طويلة في غربي الأندلس وشرقيها، وولي قضاء لشبونة وششتين، وتوفي بشاطبة، من كتبه: "الدرر في اختصار المغازي والسير"، و"العقل والعقلاء"، و"الاستيعاب - في تراجم الصحابة"،

الحديث وليس يوجد إلا له ، ولا تروى ألفاظه عن أحد سواه والله أعلم اهـ.

ب - وأما من جهة المعنى، فأقول مستعيناً بالله: أنه ليس بحجة في إسقاط ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ من الفاتحة لأنه إنما لم يذكر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لأن المراد منها موجود في قوله في الآية الثالثة ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١) فلو قال: اقرأوا يقول العبد: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يقول الله ﷻ: أثنى علي عبدي، ثم قال بعد ذلك يقول العبد: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لقال: يقول الله ﷻ: أثنى علي عبدي، فاستغنى بإحدى الآيتين عن الأخرى^(٢).

وأما قوله: يقول الله ﷻ: هؤلاء لعبدي فإنما أراد هؤلاء الكلمات^(٣) ويعضد هذا الذي قلناه حديث نعيم المجرم «صليت وراء أبي هريرة...»^(٤).
والجمع بين الحديثين أولى من تعارضهما والله أعلم اهـ.

"جامع بيان العلم وفضله"، و"المدخل - في القراءات"، و"بهجة المجالس وأنس المجالس"، و"الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء - ترجم به مالكا وأبا حنيفة والشافعي، و"التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، و"الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار"، و"الإنباه على قبائل الرواه"، و"التقصي لحديث الموطأ، أو تجريد التمهيد"، و"الأصناف فيما بين العلماء من الاختلاف"، و"الكافي في الفقه"، و"نزهة المستمعين وروضة الخائفين"، و"ذكر التعريف بجماعة من الفقهاء أصحاب مالك، توفي سنة (٤٦٣ هـ). انظر: الأعلام (٢٤٠/٨).

(١) رد على هذا الجصاص بقوله: فإن قال قائل: إنما لم يذكرها لأنه قد ذكر ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في أضعاف السورة، قيل له: هذا خطأ من وجهين، أحدهما: أنه إذا كانت آية غيرها فلا بد من ذكرها، ولو جاز ما ذكرت لجاز الاقتصار بالقرآن على ما في السورة منها دونها، الثاني: أن قوله: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ فيه ثناء على الله، وهو مع ذلك اسم مختص بالله - تعالى - لا يسمى به غيره فالواجب لا محالة أن يكون مذكوراً في القسمة، إذ لم يتقدم ذكر فيما قسم من أي السورة.. اهـ. أحكام القرآن له (٩/١).

(٢) وهناك أجوبة أخرى ذكرها الفخر الرازي في تفسيره فانظرها (٢٠١/١).

(٣) قال النووي: وللأكثرين أن يقولوا: قوله (هؤلاء)، يعني في غير رواية مسلم، المراد به الكلمات لا الآيات، بدليل رواية مسلم: فهذا لعبدي، وهذا أحسن من الجواب بأن الجمع محمول على الاثنين، لأن هذا مجاز عند الأكثرين، فيحتاج إلى دليل على صرفه عن الحقيقة إلى المجاز، والله أعلم اهـ. شرح مسلم (١٠٤/٤) وهو مؤدى كلام السخاوي.

(٤) وقد تقدم في هذا الفصل.

وابن أبي هلال الذي يرويه عن نعيم المجمر عن أبي هريرة ليس بدون العلاء بن عبد الرحمن عند أهل الحديث، ومما يشهد لصحته ما رواه أبو سعيد المقبري وصالح - مولى التوأمة - عن أبي هريرة أنه كان يفتتح الصلاة بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١).

وأما إثباتها في أول كل سورة، فلم يذهب إليه أحد من أهل العدد^(٢)

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «من تركها فقد ترك مائة آية» وأربع عشرة آية^(٣) اهـ.

قال الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وأنا عبد المجيد عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يدع ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لأم القرآن والسورة التي بعدها اهـ^(٤).

وكذلك كان عطاء وأكثر أصحاب ابن عباس يقرأونها في فاتحة الكتاب وفي السورة التي يقرأون بعدها.

وروى ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر «أنه كان يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في أول فاتحة الكتاب، ويقرأها كذلك في السورة التي يقرأ بعدها»^(٥) وكذلك روى نافع عنه^(٦).

وروي عن ابن الزبير مثل ذلك.

وعن سعيد بن جبير «أن المؤمنين في عهد النبي ﷺ كانوا لا يعلمون انقضاء

(١) أخرجه الشافعي بسنده إلى صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة. انظر: الأم (١٠٨/١)، وأخرجه عبد الرزاق كذلك. انظر: المصنف، باب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" (٩٠/٢).

(٢) انظر: نيل الأوطار (٢٠٩/٢).

(٣) قال مكي بن أبي طالب: وهو قول شاذ؛ لأنهم زادوا في القرآن مائة آية وثلاث عشرة آية، والقرآن لا تثبت فيه الزيادة إلا بالإجماع الذي يقطع على غيبة، ولا إجماع في هذا، بل الإجماع قد سبق في الصدر الأول من الصحابة، وفي الصدر الثاني من التابعين على ترك القول بهذا اهـ. انظر: الكشف عن وجوه القراءات (١٥/١، ١٦، ٢٢).

(٤) أخرجه الشافعي، قال: أخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد عن ابن جريج.. وذكره. انظر: الأم باب القراءة بعد التعوذ (١٠٨/١)، وعبد الرزاق في المصنف، باب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" (٩٠/٢).

(٥) ذكر نحوه السيوطي في الدر المنثور (٢٠/١).

(٦) عزاه السيوطي بنحوه إلى الطبراني في الأوسط والدارقطني والبيهقي عن نافع عن ابن عمر يرفعه (٢٢/١).

السورة حتى تنزل ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فإذا نزلت ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ علموا أن السورة قد انقضت ونزلت الأخرى» اهـ^(١).

وكذلك روى سعيد بن جبير عن ابن عباس.

وروى المختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال: «بينما^(٢) النبي ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى^(٣)، إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسماً قلنا: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: نزلت علي أنفاً سورة فقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ فَصَلَّ لِرَبِّكَ وَأَحْرَزْ ﴿١﴾ إِنَّ شَأْنَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿٢﴾» ثم قال: هل تدرون ما الكوثر؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: نهر وعدنيه ربي في الجنة، آنيته أكثر من عدد الكواكب، ترد علي أمتي فيختلج^(٤) العبد منهم، فأقول: يا رب إنه من أمتي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدث بعدك» اهـ^(٥).

فمذهب ابن عباس، ومن ذكرناه، أنها آية في أول كل سورة من تلك السورة، وهو مذهب ابن عمر وابن الزبير وعطاء ومكحول وطاوس وابن المبارك والشافعي، وقد اختلف عنه، وتحصيل مذهبه ما ذكرته اهـ.

سورة البقرة

١ - ﴿الْم﴾ عدّها أهل الكوفة^(٦).

(١) رواه أبو داود في سننه، بنحوه عن ابن عباس، كتاب الصلاة، باب من جهر بالبسملة (١/٤٩٩)، والحاكم كذلك، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه اهـ، قال الذهبي: أما هذا فثابت اهـ. انظر: المستدرک، كتاب الصلاة، باب التأمین (١/٢٣١)، وعبد الرزاق في المصنف، باب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" (٢/٩٢).

(٢) قال النووي: قال الجوهري (بينما)، فعل أشبعت الفتحة فصارت ألفاً، ومن قال: (بينما)؛ بمعناه زيدت فيه (ما)، يقول: بينا نحن نرقبه أتاناً.. اهـ. انظر: شرح مسلم (٤/١١٣).

(٣) أغفى: أي نام. انظر: اللسان "غفا" (١٥/١٣١).

(٤) فيختلج، أي: ينتزع ويقطع اهـ. انظر: شرح مسلم (٤/١١٣).

(٥) رواه مسلم، كتاب الصلاة، باب حجة من قال: البسملة آية من أول كل سورة سوى براءة (٤/١١٢)، وأبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في الحوض (٥/١١٠)، والنسائي في سننه، كتاب الافتتاح، باب قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" (٢/١٣٣).

(٦) السور التي افتتحت بحروف التهجي يعد الكوفي تلك الحروف آية مستقلة، وذلك نحو:

- ٢ - ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٠] انفرد بها الشامي.
- ٣ - ﴿مُضَلِّحُونَ﴾ [البقرة: ١١] أسقطها الشامي وحده.
- ٤ - ﴿إِلَّا حَافِيِينَ﴾ [البقرة: ١١٤] أسقطها الجميع إلا البصري.
- ٥ - ﴿وَأَتَّقُونَ يَا تُولِيَّ الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٩٧] أسقطها المدني الأول والمكي أيضًا.
- ٦ - ﴿فِي الْأَخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ [البقرة: ٢٠٠] أسقطها المدني الأخير.
- ٧ - ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩] عدها المدني الأول والمكي.
- ٨ - ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩] عدها الكوفي والشامي والمدني الأخير.
- ٩ - ﴿قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [البقرة: ٢٣٥] للبصري وحده.
- ١٠ - ﴿الْحَىُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] للمدني الأخير والبصري والمكي.
- ١١ - ﴿مَنْ أظْلَمَتْ إِلَى النَّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] للمدني الأول.
- فالاختلاف في إحدى عشرة آية، فهي في الكوفي مائتان وثمانون وست آيات وخمس آيات في المدنيين والمكي والشامي، وسبع آيات في البصري^(١).

سورة آل عمران

- ١ - ﴿الْم﴾ الكوفي.
- ٢ - ﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [آل عمران: ٣] أسقطها الشامي وحده.
- ٣ - ﴿وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ [آل عمران: ٤] أسقطها الكوفي وحده.

﴿الْم﴾ كان على حرف واحد، فلا يعد الكوفي ولا غيره ذلك رأس آية، وذلك في ثلاث سور ﴿ص﴾ و﴿ق﴾ و﴿ت﴾، وكذلك لا يعد أحد منه ﴿طس﴾ أول النمل آية، ولا يعدون الحروف التي افتتحت بها بعض السور إذا كانت مقترنة براء نحو ﴿الر﴾ أول سورة يونس وهود ويوسف وإبراهيم والحجر و﴿الْم﴾ أول سورة الرعد. انظر: البرهان للزركشي (١/٢٦٧).

(١) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٨٦).

٤ - ﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [آل عمران: ٤٨] عدها

الكوفي وحده.

٥ - ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [آل عمران: ٤٩] عدها البصري وحده.

٦ - ﴿مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] أسقطها الكوفي والبصري^(١).

٧ - ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [آل عمران: ٩٧] عدها أبو جعفر يزيد بن القعقاع المدني،

ووافقه الشامي ولا نظير لها فاختلافها سبع آيات، وهي مائتا آية في جميع العدد^(٢).

سورة النساء

١ - ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النساء: ٤٤] الكوفي والشامي.

٢ - ﴿فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٧٣] الشامي وحده، فهي مائة وست

وسبعون آية عند الكوفي وتنقص آية للمدنيين والبصري والمكي، وتزيد آية للشامي، واختلافها آيتان^(٣).

سورة المائدة

١ - ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] أسقطها الكوفي وحده.

٢ - وكذلك قوله ﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [المائدة: ١٥].

٣ - ﴿فَإِنَّكُمْ غٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٢٣] للبصري وحده^(٤) اختلافها ثلاث آيات وهي

في الكوفي مائة وعشرون ، وفي المدني والمكي والشامي تزيد اثنتين وفي البصري تزيد ثلاث آيات.

(١) في إتحاف الفضلاء: حرمي ودمشقي غير أبي جعفر اهـ. (ص: ١٦٩).

(٢) أي في جملتها، وقد حصل الخلاف تفصيلاً في السبعة المواضع المتقدم ذكرها. انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ١٦٩).

(٣) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ١٨٥).

(٤) انظر: المصدر السابق (ص: ١٩٧).

سورة الأنعام

- ١ - ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١] للمدنيين والمكي.
- ٢ - ﴿كُنْتُمْ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ٦٦] الكوفي.
- ٣ - ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [الأنعام: ٧٣] أسقطها الكوفي وحده، وكذلك.
- ٤ - ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٦١] اختلافها أربع آيات، وهي مائة وستون وخمس آيات للكوفي، وست آيات للبصري والشامي، وسبع آيات للمدنيين والمكي.

سورة الأعراف

- ١ - ﴿الْمَصَّ﴾ [الأعراف: ١٦] للكوفي.
- ٢ - ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [الأعراف: ٢٩] للبصري والشامي.
- ٣ - ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩] للكوفي.
- ٤ - ﴿ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ﴾ [الأعراف: ٣٨] للمدنيين والمكي.
- ٥ - ﴿الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الأعراف: ١٣٧] مدنيين ومكي، اختلافها خمس آيات وهي في الكوفي والمدنيين والمكي مائتان وست آيات، وفي البصري والشامي تنقص آية^(١).

سورة الأنفال

- ١ - ﴿ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦] للبصري والشامي.
- ٢ - ﴿لَيَقْضَىٰ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال: ٤٢] للجميع إلا الكوفي.
- ٣ - ﴿بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٢] للجميع إلا البصري، اختلافها ثلاث آيات وهي في الكوفي سبعون وخمس آيات، وقال الشامي: وسبع آيات، وقال الباقون: وست آيات^(٢) اهـ.

(١) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٢٢٢).

(٢) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٢٣٥).

سورة التوبة

- ١ - ﴿أَنْ اللَّهُ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٣] للبصري.
 - ٢ - ﴿إِلَّا تَنْفَرُوا يُعَذِّبَكُمُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التوبة: ٣٩] للشامي.
 - ٣ - ﴿قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ﴾ [التوبة: ٧٠] للمدنيين والمكي.
- اختلافًا ثلاث آيات^(١) وهي مائة وتسع وعشرون في الكوفي، وثلاثون للباقيين.

سورة يونس

- ١ - ﴿دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [يونس: ٢٢] للشامي وحده.
 - ٢ - ﴿لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [يونس: ٢٢] أسقطها الشامي وحده.
 - ٣ - ﴿وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ﴾ [يونس: ٥٧] عدها الشامي وحده.
- وهي مائة وتسع آيات في جميع العدد، إلا الشامي فإنها فيه مائة وعشر^(٢).

سورة هود

- ١ - ﴿مِمَّا تَشْرِكُونَ﴾ [هود: ٥٤] الكوفي وحده.
 - ٢ - ﴿مُجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ﴾ [هود: ٧٤] أسقطها البصري وحده.
 - ٣ - ﴿مِن سَجِيلٍ﴾ [هود: ٨٣] للمدني الأخير والمكي.
 - ٤ - ﴿مَنْضُودٍ﴾ [هود: ٨٦] أسقطها المدني الأخير والمكي.
 - ٥ - ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [هود: ٨٦] للمدنيين والمكي.
 - ٦ - ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨] للكوفي والبصري والشامي.
 - ٧ - ﴿إِنَّا عَمِلُونَ﴾ [هود: ١٢١] أسقطها المدني الأخير والمكي.
- اختلافها سبع آيات، وهي في الكوفي مائة وعشرون وثلاث آيات ، وآيتان في

(١) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٢٢٧).

(٢) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٢٤٦).

المدني الأول والشامي، وآية في المدني الأخير والبصري والمكي^(١).

سورة يوسف الطَّلَاة

ليس فيها اختلاف وهي مائة وإحدى عشرة آية عند الجميع^(٢).

سورة الرعد

١ - ﴿لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ [الرعد: ٥] أسقطها الكوفي.

٢ - ﴿يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ [الرعد: ١٦] للشامي.

٣ - ﴿تَسْتَوِي الْأَنْطُمْتُ وَالنُّورُ﴾ [الرعد: ١٦] أسقطها الكوفي.

٤ - ﴿مِنْ كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾﴾ [الرعد: ٢٣] للكوفي والبصري والشامي، اختلافها

أربع^(٣) آيات وهي في الكوفي ثلاث وأربعون آية، وأربع وأربعون في المدنيين والمكي، وخمس وأربعون في البصري، وست وأربعون في الشامي^(٤).

سورة إبراهيم الطَّلَاة

١ - ﴿النَّاسَ مِنَ الظَّالِمِينَ إِلَى النُّورِ﴾ [إبراهيم: ١] أسقطها الكوفي والبصري.

٢ - وكذلك ﴿قَوْمَكَ مِنَ الظَّالِمِينَ إِلَى النُّورِ﴾ [إبراهيم: ٥].

٣ - ﴿وَعَادٍ وَثَمُودَ﴾ [إبراهيم: ٩] أسقطها الكوفي والشامي.

٤ - ﴿وَيَأْتِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ [إبراهيم: ١٩] أسقطها المدني الأول.

٥ - ﴿وَفَرَعَهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤] أسقطها المدني الأول.

(١) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٢٥٤).

(٢) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٢٥٥).

(٣) الآيات المختلف فيها خمس: (جديد)، و(النور)، و(البصير)، و(سوء الحساب)، و(من كل باب)، ومن هذا يتبين أن الموضع الخامس هو قوله تعالى: ﴿أَوَلَيْكَ هُمْ سُوءُ الْحِسَابِ﴾ [الآية: ١٨] عده الشامي وتركه غيره، ولعله سقط من المصنف سهواً، والله أعلم. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٢٦١).

(٤) وهذا مبنى على عدم عده ﴿أَوَلَيْكَ هُمْ سُوءُ الْحِسَابِ﴾ كما سبق. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٢٦١).

٦ - ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ [إبراهيم: ٣٣] اسقطها المكي والبصري.

٧ - ﴿عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ [إبراهيم: ٤٢] اسقطها الكل إلا الشامي.

اختلافها سبع، وهي خمسون وآيتان في الكوفي، وآية في البصري، وأربع آيات في المدنيين والمكي، وخمس آيات في الشامي^(١).

سورة الحجر

ليس فيها اختلاف، وهي تسعون وتسع آيات^(٢).

سورة النحل

مائة وعشرون وثمان آيات، ليس فيها اختلاف^(٣).

سورة بني إسرائيل

﴿يَخْرُجُونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾ [الإسراء: ١٠٧] للكوفي وحده، والباقون لا خلاف

عندهم، عدها عطاء بن يسار وعاصم الجحدري ويحيى بن الحارث الذماري، وأبي بن كعب وأهل مكة: مائة وعشر آيات، وكذلك قال عكرمة وقتادة والحسن والكلبي وهي في الكوفي مائة وإحدى عشرة آية، وعند المدنيين والبصري والمكي والشامي مائة وعشر آيات^(٤).

سورة الكهف

مائة وعشر آيات، وكذلك قال عكرمة في الكوفي، وخمس في المدني والمكي وإحدى عشرة آية في البصري، وست آيات في الشامي، اختلافها عشر آيات^(٥).

١ - ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الكهف: ٢٢] للمدني الأخير.

(١) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٢٧١).

(٢) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٢٧٢).

(٣) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٩١).

(٤) انظر نحوه مختصرًا في إتحاف الفضلاء (ص: ٢٨١).

(٥) بل خلافها إحدى عشرة آية، ولعل الموضوع الأول سقط من المصنف سهوًا حيث ذكر العلماء أن

قوله - تعالى - : ﴿وَرَزَقْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الآية: ١٣] أسقطها الشامي. انظر: إتحاف الفضلاء

(ص: ٢٨٧).

- ٢ - ﴿فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾ [الكهف: ٢٣] للمدني الأول والكوفي والبصري والمكي والشامي.
- ٣ - ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زُرْعًا﴾ [الكهف: ٣٢] أسقطها المدني الأول والمكي.
- ٤ - ﴿أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا﴾ [الكهف: ٣٥] أسقطها المدني الأخير والشامي.
- ٥ - ﴿وَأَتَيْنَهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾ [الكهف: ٨٤] أسقطها المدني الأول والكوفي^(١).
- ٦ - ﴿فَاتَّبَعَ سَبَبًا﴾ [الكهف: ٨٥] أثبتها الكوفي والبصري.
- ٧ - وكذلك ﴿ثُمَّ اتَّبَعَ سَبَبًا﴾ [الكهف: ٨٩].
- ٨ - وكذلك ﴿ثُمَّ اتَّبَعَ سَبَبًا﴾ [الكهف: ٩٢] الثانية.
- ٩ - ﴿وَوَجَدَ عِنْدَهَا قَوْمًا﴾ [الكهف: ٨٦] أسقطها المدني الأخير والكوفي.
- ١٠ - ﴿بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَلًا﴾ [الكهف: ١٠٣] أسقطها المدنيان والمكي^(٢).

سورة مريم عليها السلام

تسعون وثمان آيات في الكوفي والمدني الأول والبصري ، والشامي، وتسع في المدني الأخير والمكي، اختلافها ثلاث آيات.

- ١ - ﴿كَهَيَّعَ﴾ للكوفي.
- ٢ - ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ﴾ [مريم: ٤١] للمدني الأخير والمكي.
- ٣ - ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ [مريم: ٧٥] أثبتها الكل إلا الكوفي^(٣).

سورة طه

مائة وثلاثون وخمس آيات في الكوفي، وأربع آيات في المدنيين والمكي

(١) لعله سهو، فإن الذي يسقط عدها المدني الأول والمكي، ويعدها الباكون. انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٢٨٧).

(٢) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٢٨٧).

(٣) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٢٩٧).

- وأيتان في البصري ومائة وأربعون آية في الشامي^(١).
 اختلافها إحدى وعشرون آية^(٢).
- ١ - ﴿طه﴾ للكوفي.
 - ٢ - ﴿كَيْ نَسَبِحَكَ كَثِيرًا﴾ [طه: ٣٣] أسقطها البصري وحده.
 - ٣ - ﴿وَنَذُرُكَ كَثِيرًا﴾ [طه: ٣٤] مثله.
 - ٤ - ﴿مُحِبَّةً مِنِّي﴾ [طه: ٣٩] أسقطها الكوفي والبصري.
 - ٥ - ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠] عدها البصري والشامي.
 - ٦ - ﴿كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ﴾ [طه: ٤٠] عدها الشامي وحده.
 - ٧ - ﴿فَلَبِثْتَ سِنِينَ فِي أَهْلِ مَدْيَنَ﴾ [طه: ٤٠] عدها الشامي وحده.
 - ٨ - ﴿وَأَصْطَفَيْتَكَ لِنَفْسِي﴾ [طه: ٤١] للكوفي والشامي.
 - ٩ - ﴿مِنَ اللَّيْمِ مَا غَشِيَهُمْ﴾ [طه: ٧٨] للكوفي وحده.
 - ١٠ - ﴿فَارْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [طه: ٤٧] للشامي وحده.
 - ١١ - ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ﴾ [طه: ٧٧] للشامي وحده.
 - ١٢ - ﴿غَضَبِنَا أَسْفًا﴾ [طه: ٨٦] للمدني الأول والمكي.
 - ١٣ - ﴿وَعَدَا حَسَنًا﴾ [طه: ٨٦] للمدني الأخير.
 - ١٤ - ﴿فَكَذَّبْتَكَ وَقَتَلْتَ نَفْسَكَ بَدْرًا﴾ [طه: ٨٧] أسقطها المدني الأخير وحده.
 - ١٥ - ﴿وَأَلَّهُ مُوسَىٰ﴾ [طه: ٨٨] عدها المدني الأول والمكي.
 - ١٦ - ﴿فَنَسِيَ﴾ [طه: ٨٨] أسقطها المدني الأولى والمكي^(٣).
 - ١٧ - ﴿أَلَّا يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾ [طه: ٨٩] عدها المدني الأخير وحده.

(١) في إتحاف الفضلاء (ص: ٣٠١): وثمان وثلاثون حمصي وأربعون دمشقي.

(٢) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٣١٠).

(٣) أي فمن عد ﴿وَأَلَّهُ مُوسَىٰ﴾ لا يعد ﴿فَنَسِيَ﴾ وبالعكس.

١٨ - ﴿إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا﴾ [طه: ٩٢] عدھا الكوفي وحده.

١٩ - ﴿قَاعًا صَفْصَفًا﴾ [طه: ١٠٦] عدھا البصري والكوفي والشامي.

٢٠ - ﴿مَبِيَّ هُدًى﴾ [طه: ١٢٣] أسقطها الكوفي وحده.

٢١ - وكذلك ﴿زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [طه: ١٣١]^(١).

واعلم أن من أهل العدد من يقول: اختلافها سبع عشرة فلا يذكر أربع آيات انفراد بها الشامي ﴿تَقَرَّرَ عَيْنَهَا وَلَا تَحْزَنَ﴾ ﴿سِينِينَ فِي أَهْلِ مَدِينٍ﴾ ﴿فَأَرْسَلْنَا مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ﴾.

سورة الأنبياء - عليهم السلام -

اختلافها آية: ﴿مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ﴾ [الأنبياء: ٦٦] عدھا الكوفي

وحده، فهي مائة واثنان عشرة آية عنده وعند الباقي: وإحدى عشرة^(٢).

سورة الحج

١ - ﴿مِن فَوْق رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ﴾ [الحج: ١٩] الكوفي وحده.

٢ - ﴿مَا فِي بُطُونِهِمْ وَأَجْلُودُ﴾ [الحج: ٢٠] كذلك.

٣ - ﴿وَعَادٌ وَثَمُودُ﴾ [الحج: ٤٢] عدھا الكل إلا الشامي.

٤ - ﴿وَقَوْمٌ لُّوطٌ﴾ [الحج: ٤٣] أسقطها البصري والشامي.

٥ - ﴿هُوَ سَمَنُكُمْ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الحج: ٧٨] لم يعدھا إلا المكي، اختلافها خمس

آيات وهي سبعون وثمان آيات في الكوفي، وسبع آيات في المكي، وست آيات في المدنين، وخمس آيات في البصري، وأربع في الشامي^(٣).

(١) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٣٠١).

(٢) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٣٠٩).

(٣) انظر: المصدر السابق (ص: ٣١٣).

سورة المؤمنين

اختلافها آية واحدة: ﴿وَأَخَاهُ هَارُونَ﴾ [المؤمنون: ٤٥] أسقطها الكوفي وحده، وهي في الكوفي مائة وثمان عشرة آية، وفي الباقي مائة وتسع عشرة آية.

سورة النور

اختلافها آيتان:

١ - ﴿بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [النور: ٣٦] عدها الكوفي والبصري والشامي.

٢ - وكذلك ﴿يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾ [النور: ٤٣].

وهي ستون وأربع آيات عند هؤلاء، وعند المدنيين والمكي: اثنتان وستون^(١).

سورة الفرقان

هي سبعون وسبع آيات في العدد كله، لا اختلاف فيها^(٢).

سورة الشعراء

اختلافها أربع آيات:

١ - ﴿طَسَمَ﴾ للكوفي.

٢ - ﴿فَلَسَوْفَ تَعْمُونَ﴾ [الشعراء: ٤٩] لكل إلا الكوفي.

٣ - ﴿أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ﴾ [الشعراء: ٩٢] لكل إلا البصري.

٤ - ﴿وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ﴾ [الشعراء: ٢١٠] لكل إلا المدني الأخير والمكي،

وهي مائتان وسبع وعشرون في الكوفي والمدني الأول والشامي، وست وعشرون في المدني الأخير والبصري والمكي^(٣).

(١) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٩٤).

(٢) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٣٢٧).

(٣) انظر: المصدر السابق (ص: ٣٣١).

سورة النمل

اختلافها آيتان:

- ١ - ﴿مُؤْمَرًا مِّن قَوَارِيرٍ﴾ [النمل: ٤٤] في الجميع إلا الكوفي.
- ٢ - ﴿وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [النمل: ٣٣] عدها المدنيان والمكي، وهي تسعون وثلاث آيات في الكوفي وأربع في البصري والشامي وخمس في المدنيين والمكي^(١).

سورة القصص

وهي في جميع العدد ثمانون وثمان آيات^(٢).

- ١ - ﴿طَسَمَ﴾ عدها الكوفي.
- ٢ - ﴿أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾ [القصص: ٢٣] أسقطها الكوفي، اختلافها آيتان^(٣).

سورة العنكبوت

وهي ستون وتسع آيات في جميع العدد^(٤)، اختلافها ثلاث آيات:

- ١ - ﴿الْم﴾ عدها الكوفي.
- ٢ - ﴿وَتَقَطَّعُونَ السَّبِيلَ﴾ [العنكبوت: ٢٩] أسقطها الكوفي والبصري والشامي^(٥).
- ٣ - ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥] عدها البصري والشامي^(٦).

سورة الروم

ستون آية عند الكوفي والمدني الأول والبصري والشامي، وتسع وخمسون في

(١) انظر: نفسه (ص: ٣٣٥).

(٢) بالإجماع انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٩٦).

(٣) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٣٥٣).

(٤) بالاتفاق. انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٩٦).

(٥) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٩٦).

(٦) انظر: المصدر السابق (ص: ١٩٦).

المدني الأخير والمكي^(١).

وكذلك قال أبي بن كعب، اختلافها أربع آيات.

١ - ﴿الْم﴾ للكوفي.

٢ - ﴿عَلَيْتِ الرُّومُ﴾ [الروم: ٢] للكوفي والمدني الأول والبصري والشامي.

٣ - ﴿فِي بَضْعِ سِنِينَ﴾ [الروم: ٤] للبصري والمدني الأخير والمكي والشامي.

٤ - ﴿يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [الروم: ٥٥] للمدني الأول وحده^(٢).

سورة لقمان الطائفة

١ - ﴿الْم﴾ للكوفي.

٢ - ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [لقمان: ٣٢] للبصري والشامي.

اختلافها: موضعان، وهي ثلاثون وأربع آيات في الكوفي والبصري، والشامي وثلاث آيات في المدنيين والمكي^(٣).

سورة السجدة

ثلاثون آية في جميع العدد، إلا البصري فإنها فيه تسع وعشرون^(٤)، اختلافها

آيتان:

١ - ﴿الْم﴾ للكوفي.

٢ - ﴿أَيْنَا لَيْفِي خَلَقِي جَدِيدٍ﴾ [السجدة: ١٠] أسقطها الكوفي أو البصري^(٥).

سورة الأحزاب

ليس فيها اختلاف، وهي سبعون وثلاث آيات عند الجميع^(٦).

(١) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٣٤٧).

(٢) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٩٦).

(٣) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٣٤٩).

(٤) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٣٧٣).

(٥) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٣٥١).

(٦) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٩٧).

سورة سبأ

اختلافها آية واحدة ﴿عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ﴾ [سبأ: ١٥] عدها الشامي وحده فهي خمسون وأربع آيات عند الجميع، إلا الشامي فإنها في عدده وخمس آيات^(١).

سورة فاطر

اختلافها سبع آيات^(٢):

- ١ - ﴿هُمَّ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ [فاطر: ٧] للبصري والشامي.
- ٢ - ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ [فاطر: ١٩] أسقطها البصري.
- ٣ - وكذلك ﴿وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ﴾ [فاطر: ٢٠] عدها الجميع إلا البصري.
- ٤ - ﴿يُؤْمِنُ مَن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢] أسقطها الشامي^(٣).
- ٥ - ﴿خَلَقَ جَدِيدٍ﴾ [فاطر: ١٦] أسقطها البصري.
- ٦ - ﴿لَسُنَّتِ اللَّهُ تَبْدِيلًا﴾ [فاطر: ٤٣] أسقطها المدني الأول والمكي والكوفي.
- ٧ - ﴿أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١] عدها البصري وحده، وهي في الكوفي والمدني الأول والبصري والمكي: أربعون وخمس آيات، وفي المدني الأخير والشامي، ست وأربعون^(٤).

سورة يس

اختلافها آية واحدة ﴿يَسَّ﴾ [يس: ١] للكوفي وحده، وهي ثمانون وثلاث آيات في الكوفي وآيتان في سواه^(٥).

(١) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٣٨٢).

(٢) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٣٦١).

(٣) في إتحاف الفضلاء أسقطها الدمشقي (ص: ٣٦١).

(٤) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٩٧).

(٥) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٣٩٠).

سورة الصافات

اختلافها آيتان:

- ١ - ﴿وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ [الصافات: ٢٢] أسقطها البصري.
- ٢ - ﴿وَإِنْ كَانُوا لَيَقُولُونَ﴾ [الصافات: ١٦٧] أسقطها أبو جعفر يزيد وحده، وعدها الباقر، وهي في الكوفي والمدنيين والمكي والشامي: مائة وثمانون وآيتان، وفي البصري^(١) مائة وثمانون وآية^(٢).

سورة ص

اختلافها ثلاث آيات^(٣):

- ١ - ﴿ذِي الذِّكْرِ﴾ عدها الكوفي.
 - ٢ - ﴿كُلَّ بِنَاءٍ وَغَوَاصٍ﴾ [ص: ٣٧] أسقطها البصري.
 - ٣ - ﴿وَالْحَقَّ أَقُولُ﴾ [ص: ٨٤] عدها الكوفي.
- وهي ثمانون وثمان آيات في الكوفي، وست آيات في المدنيين والمكي والشامي وخمس في البصري.

سورة الزمر

اختلافها سبع^(٤):

- ١ - ﴿فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [الزمر: ٣] أسقطها الكوفي.
- ٢ - ﴿مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ١١] عدها الكوفي والشامي^(٥).
- ٣ - ﴿مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ [الزمر: ١٤] عدها الكوفي.

(١) وأيضاً عند أبي جعفر يزيد بن القعقاع كما ذكر المصنف نفسه، وهذا هو الموضع الثالث من المواضع التي اختلف فيها أبو جعفر مع شبيهة، وقد مرّ ذكر المواضع عند الكلام على سورة آل عمران من هذا الفصل. انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٣٦٧).

(٢) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٣٩٣).

(٣) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٩٨).

(٤) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٠٣).

(٥) في إتحاف الفضلاء: كوفي ودمشقي.

- ٤ - ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ﴾ [الزمر: ١٧] أسقطها المدني الأول والمكي.
 ٥ - ﴿فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [الزمر: ٣٦] عددها الكوفي.
 ٦ - ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الزمر: ٢٠] عددها المدني الأول والمكي.
 ٧ - ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٣٩] عددها الكوفي.
 وهي سبعون وخمس آيات في الكوفي، وآيتان في المدنيين والبصري والمكي،
 وثلاث في الشامي^(١).

سورة المؤمن

اختلافها تسع:

- ١ - ﴿حَمِّ﴾ للكوفي.
 ٢ - ﴿كُنْظَمِينَ﴾ [غافر: ١٨] أسقطها الكوفي.
 ٣ - ﴿يَوْمَ التَّلَاقِ﴾ [غافر: ١٥] أسقطها الشامي^(٢).
 ٤ - ﴿يَوْمَ هُمْ بَرْزُونَ﴾ [غافر: ١٦] عددها الشامي^(٣).
 ٥ - ﴿وَأَوْرَثْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ﴾ [غافر: ٥٣] أسقطها المدني الأخير
 والبصري.
 ٦ - ﴿الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ﴾ [غافر: ٥٨] عددها المدني الأخير والشامي^(٤).
 ٧ - ﴿وَالسَّلْسِلُ يُسْحَبُونَ﴾ [غافر: ٧١] عددها الكوفي والمدني الأخير والشامي.
 ٨ - ﴿فِي الْحَمِيمِ﴾ [غافر: ٧٢] عددها المدني الأول والمكي.
 ٩ - ﴿أَيُّبَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ [غافر: ٧٣] عددها الكوفي والشامي، وهي ثمانون
 وست آيات في الشامي، وخمس آيات في الكوفي، وأربع في المدنيين والمكي، وآيتان

(١) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ١٩٨).

(٢) في إتحاف الفضلاء: تركها دمشقي.

(٣) في إتحاف الفضلاء: عددها الدمشقي.

(٤) في إتحاف الفضلاء: عددها دمشقي ومدني أخير.

في البصري^(١).

سورة السجدة^(٢)

اختلافها آيتان:

- ١ - ﴿حَمَّ﴾ للكوفي.
- ٢ - ﴿عَادٍ وَثُمُودٍ﴾ [فصلت: ١٣] للمدنيين والكوفي والمكي. وهي خمسون وأربع آيات في الكوفي، وثلاث في المدنيين والمكي، وآيتان في البصري والشامي^(٣).

سورة عسق

اختلافه ثلاث آيات^(٤):

- ١ - ﴿حَمَّ﴾ للكوفي.
- ٢ - ﴿عَسَقَ﴾ للكوفي.
- ٣ - ﴿كَأَلَّا عَلَمٍ﴾ [الشورى: ٣٢] للكوفي. فهي في الكوفي خمسون وثلاث آيات، وآية فيما سواه^(٥).

سورة الزخرف

اختلافها آيتان:

- ١ - ﴿حَمَّ﴾ للكوفي.
- ٢ - ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِينَ﴾ [الزخرف: ٢٧] أسقطها الكوفي والشامي^(٦).

(١) انظر: بصائر ذوي التمييز (٤٠٩/١).

(٢) وهي سورة فصلت.

(٣) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٣٨٠).

(٤) انظر: بصائر ذوي التمييز (٤١٨/١).

(٥) المفهوم مما ذكره المصنف إنها في غير الكوفي خمسون آية فقط، وليست خمسين آية، وكذلك هي في بصائر ذوي التمييز (٤١٨/١).

(٦) الذي تبين لي أنه سهو من المصنف ﷺ فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ لَيْسَتْ مَوْضِعَ اخْتِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْعَدَدِ وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي قَوْلِهِ ﴿أَمْرًا نَأْتَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ﴾ [الآية: ٥٢]، فقد عدها البصري والمكي

فهي في الشامي ثمانون وثمان آيات، وتسع آيات فيما سواه.

سورة الدخان

اختلفها أربع آيات^(١).

١ - ﴿حَمَّ﴾ للكوفي.

٢ - ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ لَيَقُولُونَ﴾ [الدخان: ٣٤] للكوفي.

٣ - ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الرَّقُومِ﴾ [الدخان: ٤٣] أسقطها المدني الأخير والمكي^(٢).

٤ - ﴿فِي الْبُطُونِ﴾ [الدخان: ٤٥] أسقطها المدني الأولى والمكي والشامي^(٣) فهي

خمسون وتسع آيات في الكوفي، وسبع في البصري، وست في المدنيين والمكي والشامي^(٤).

سورة الجاثية

اختلفها: آية واحدة ﴿حَمَّ﴾ للكوفي فهي في الكوفي ثلاثون وسبع آيات،

وست فيما سواه^(٥).

سورة الأحقاف

اختلفها: آية ﴿حَمَّ﴾ للكوفي، فهي في الكوفي ثلاثون وخمس آيات، وأربع

فيما سواه^(٦).

والمدني وتركها غيرهم. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٢١).

(١) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٢٤).

(٢) في إتحاف الفضلاء: مكي وحمصي ومدني أخير اهـ. (ص: ٣٨٨)، ومعنى هذا أن هؤلاء المذكورين يعدون هذا الموضوع وهو خلاف ما ذكره المصنف.

(٣) في كتاب إتحاف الفضلاء لم يذكر المكي ضمن الذين لا يعدون هذه الآية، والذي يظهر أن ذكر المصنف للمكي هنا سهو والله أعلم.

(٤) سقط هذا الكلام من الأصل: فهي خمسون وتسع آيات في الكوفي، وسبع في البصري وست في المدنيين والمكي والشامي اهـ. انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٣٨٨).

(٥) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٢٦).

(٦) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٣٨٨).

سورة محمد ﷺ

اختلافها آيتان^(١):١ - ﴿حَتَّىٰ تَصْعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد: ٤] عدها الكل إلا الكوفي^(٢).

٢ - ﴿لِلشَّرِيبِ﴾ [محمد: ١٥] عدها البصري وحده، وهي في الكوفي ثلاثون

وثمان آيات وتسع في المدنيين والمكي، والشامي، وأربعون في البصري^(٣).

سورة الفتح

وهي عشرون وتسع آيات، لا اختلاف فيها^(٤) نظيرها^(٥) ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾.

سورة الحجرات

ثمانية عشرة في جميع العدد^(٦).

سورة ق

أربعون وخمس آيات في جميع العدد.

سورة الذاريات

ستون آية في جميع العدد.

سورة الطور

اختلافها آيتان:

١ - ﴿وَالطُّورِ﴾ [الطور: ١] للكوفي والبصري والشامي.

٢ - ﴿إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعَا﴾ [الطور: ٣١] للكوفي والشامي، وهي أربعون وتسع

(١) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٣٠).

(٢) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٣٩٣).

(٣) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ٢٠١).

(٤) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٣٢).

(٥) إلا ما سيأتي إن شاء الله عند الكلام عن سورة التكويد من أن أبا جعفر لا يعد قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَ

تَذَهَبُونَ﴾ [الآية: ٢٦] خلافاً لغيره من أئمة العدد.

(٦) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٣٢).

آيات في الكوفي والشامي، وثمان آيات في البصري، وسبع في المدنيين والكوفي^(١).

سورة النجم

اختلفها ثلاث آيات:

- ١ - ﴿فَأَعْرَضَ عَنْ مَنْ تَوَلَّى﴾ [النجم: ٢٩] للشامي .
- ٢ - ﴿لَا يُعْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم: ٢٨] للكوفي.
- ٣ - ﴿وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [النجم: ٢٩] أسقطها الشامي وحده، فهي ستون وآيتان في الكوفي، وإحدى وستون فيما سواه.

سورة القمر

ليس فيها اختلاف، وهي خمسون وخمس آيات في الجميع^(٢).

سورة الرحمن

اختلفها أربع آيات^(٣):

- ١ - ﴿الرَّحْمَنِ﴾ للكوفي والشامي.
- ٢ - ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾ [الرحمن: ٣] للكوفي والبصري والشامي^(٤).
- ٣ - ﴿شَوَاطِئُ مِنْ نَارٍ﴾ [الرحمن: ٣٥] للمدنيين والمكي.
- ٤ - ﴿يُكَذِّبُ بِهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ [الرحمن: ٤٣] للجميع إلا البصري، وهي سبعون وثمان آيات في الكوفي والشامي، وسبع في المدنيين والمكي، وست في البصري.

(١) يظهر أنه سهو من المصنف، حيث إن الكوفي قد تقدم ذكره مع الشامي، والعدد عندهما تسع وأربعون، وهو كذلك في المصحف الذي بين أيدينا، وبناء عليه يكون الصحيح: وسبع في المدنيين والمكي. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٤١).

(٢) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٤٠٤).

(٣) بل اختلفها خمس آيات، ولعل الموضوع الخامس سقط سهواً من المصنف، وهو قوله - تعالى - : ﴿وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ﴾ [الآية: ١٠]، تركها المكي، وعدها الباقون. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٤٧).

(٤) والمكي كذلك، ولعله سقط سهواً من المصنف، انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٤٧).

سورة الواقعة

اختلافها أربع عشرة آية^(١):

- ١ - ﴿فَأَصْحَبُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الواقعة: ٨] أسقطها المكي والكوفي^(٢).
- ٢ - ﴿وَأَصْحَبُ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الواقعة: ٩] أسقطها الكوفي وحده.
- ٣ - ﴿مَوْضُونَةٍ﴾ [الواقعة: ١٥] أسقطها البصري والشامي.
- ٤ - ﴿وَأَبَارِقٍ﴾ [الواقعة: ١٨] عدها المدني الأخير والمكي.
- ٥ - ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾ [الواقعة: ٢٢] عدها المدني الأول والكوفي.
- ٦ - ﴿وَلَا تَأْتِيَمًا﴾ [الواقعة: ٢٥] أسقطها المدني الأول والمكي.
- ٧ - ﴿وَأَصْحَبُ الْيَمِينِ﴾ [الواقعة: ٢٧] أسقطها المدني الأخير والكوفي.
- ٨ - ﴿إِنشَاءً﴾ [الواقعة: ٣٥] أسقطها البصري.
- ٩ - ﴿وَأَصْحَبُ الشِّمَالِ﴾ [الواقعة: ٤١] أسقطها الكوفي.
- ١٠ - ﴿سُومٍ وَحَمِيمٍ﴾ [الواقعة: ٤٢] أسقطها المكي.
- ١١ - ﴿وَكَانُوا يَقُولُونَ﴾ [الواقعة: ٤٧] عدها المكي.
- ١٢ - ﴿الْأُولَىٰ وَالْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ٤٩] عدها المدني والكوفي والبصري^(٣).
- ١٣ - ﴿لَمَجْمُوعُونَ﴾ [الواقعة: ٥٠] عدها المدني الأخير والشامي.
- ١٤ - ﴿فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ﴾ [الواقعة: ٨٩] عدها الشامي، وهي تسعون وست آيات في الكوفي، وتسع في المدنيين والمكي، والشامي، وسبع في البصري^(٤).

(١) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٤٠٧).

(٢) لعل كلمة المكي زيدت سهواً، حيث لم تذكر المصادر التي وقفت عليها أن المكي يشارك الكوفي في إسقاطها.

(٣) الصحيح أن الذي عدها المدني الأول والكوفي والبصري والمكي، كما في إتحاف الفضلاء، وبناء عليه فيظهر أنه سقطت كلمتان من النص وهما (الأول والمكي)، والله أعلم.

(٤) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٥٠).

سورة الحديد

اختلافها آيتان:

١ - ﴿مِن قَبْلِهِ الْعَذَابُ﴾ [الحديد: ١٣] للكوفي.

٢ - ﴿وَأَتَيْنَهُ الْإِنجِيلَ﴾ [الحديد: ٢٧] للبصري، وهي عشرون وتسع آيات في

الكوفي والبصري، وثمان آيات في المدني والمكي والشامي^(١).

سورة المجادلة

اختلافها: آية ﴿فِي الْأَذْلِينَ﴾ [المجادلة: ٢٠] أسقطها المدني الأخير والمكي، وهي

عشرون وآية في المكي والمدني الأخير، وآيتان فيما سوى ذلك.

سورة الحشر

أربع وعشرون آية، لا خلاف فيها^(٢).

سورة الممتحنة

ثلاث عشرة آية في جميع العدد.

سورة الصف

أربع عشرة آية بإجماع.

سورة الجمعة

إحدى عشرة آية باتفاق.

سورة المنافقون

مثل الجمعة في العدد والإجماع.

سورة التغابن

ثماني عشرة آية بلا خلاف.

(١) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٤٠٩).

(٢) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٥٨ - ٤٦٧).

سورة الطلاق

اختلافها ثلاث آيات^(١):

- ١ - ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [الطلاق: ٢] عددها الشامي.
- ٢ - ﴿يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢] أسقطها المدني الأول والشامي والبصري.
- ٣ - ﴿يَتَأْوَلِ الْأَلْبَابِ﴾ [الطلاق: ١٠] عددها المدني الأول، وهي إحدى عشرة آية في البصري، واثننا عشرة فيما سوى ذلك.

سورة التحريم

اثننا عشرة آية بغير خلاف^(٢).

سورة الملك

اختلافها: آية ﴿قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ﴾ [التحريم: ٩] عددها المدني الأخير والمكي، وهي إحدى وثلاثون في المدني الأخير، والمكي، وهي ثلاثون فيما سوى ذلك^(٣).

سورة ن

خمسون وآيتان بإجماع^(٤).

سورة الحاقة

اختلافها آيتان:

- ١ - ﴿الْحَاقَّةُ﴾ [الحاقة: ١] عددها الكوفي.
- ٢ - ﴿كَتَبَهُ بِشِمَالِهِ﴾ [الحاقة: ٢٥] مدنيان ومكي، وأما قوله تعالى: ﴿مَا
الْحَاقَّةُ﴾ [الحاقة: ١] فإنها آية باتفاق والسورة خمسون وآية في البصري والشامي، وآيتان فيما

(١) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ٢٠٤).

(٢) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٧١).

(٣) في إتحاف الفضلاء: وآيتها ثلاثون في جميع العدد سوى المكي وشيبة ونافع وإحدى وثلاثون عندهم خلافاً آية.. اهـ (ص: ٤٢٠).

(٤) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ٢٠٥).

سوى ذلك^(١).

سورة سأل سائل

أربعون وأربع آيات في العدد كله إلا الشامي وآيتان، فإنها فيه أربعون وثلاث آيات، أسقط ﴿خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤] وعدها الباقون^(٢).

سورة نوح عليه السلام

اختلافها أربع آيات:

١ - ﴿وَلَا سُوَاعًا﴾ [نوح: ٢٣] أسقطها الكوفي.

٢ - وكذلك ﴿فَأَدْخِلُوا نَارًا﴾ [نوح: ٢٥].

٣ - ﴿وَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] عدها المدني الأخير والكوفي والمكي.

٤ - ﴿وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ [نوح: ٢٤] عدها المدني الأول والمكي، وهي عشرون

وثماني آيات في الكوفي، وتسع في البصري والشامي، وثلاثون في المدنيين والمكي^(٣).

سورة الجن

اختلافها آيتان:

١ - ﴿لَنْ نُجِيبَنَّكَ مِنْ اللَّهِ أَحَدٌ﴾ [الجن: ٢٢] عدها الشامي وحده.

٢ - ﴿وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُتَحَدًّا﴾ [الجن: ٢٢] أسقطها الشامي وحده.

فهي تسع وعشرون في الشامي وثمان وعشرون فيما سواه^(٤).

(١) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٧٨).

(٢) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٨٠).

(٣) انظر: المصدر السابق (١/٤٨٢).

(٤) إنَّ الخلاف المذكور في الآية الأولى والثانية إنما هو للمكي وليس للشامي فالمكي يعد الأولى ويسقط الثانية، وبناء على ما تقدم فإنه لا خلاف في العدد الإجمالي لآيات السورة، وهي أنها ثمان وعشرون آية عند الجميع، وكما في كتاب التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ٢٠٥)، وهذا ما يفهم من مقتضى العد والإسقاط للمكي، فإنه أسقط آية وعد أخرى فيتساوى مع الجميع في العدد، وهذا يعد سهواً من المصنف رحمته الله، والله أعلم.

سورة المزمّل

اختلافها ثلاث آيات:

- ١ - ﴿يَتَأْتِيهَا الْمَزْمَلُ ﴿١﴾﴾ عدها المدني الأول والكوفي والشامي.
- ٢ - ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [المزمّل: ١٥] عدها المكي^(١).
- ٣ - ﴿الْوَلَدَانَ شَيْبًا ﴿١٧﴾﴾ [المزمّل: ١٧] أسقطها المدني الأخير، وهي تسع عشرة آية في البصري وثمانية عشرة آية في المدني الأخير، وعشرون آية فيما سوى ذلك^(٢).

سورة المدثر

اختلافها آيتان:

- ١ - ﴿فِي جَنَّتٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [المدثر: ٤٠] عدها الجميع إلا المدني الأخير.
- ٢ - ﴿عَنِ الْمُجْرِمِينَ ﴿٤١﴾﴾ [المدثر: ٤١] عدها أيضًا الجميع، إلا المكي والشامي وهي خمسون وست آيات في المدني الأول، والكوفي والبصري، وخمس في المدني الأخير والمكي والشامي^(٣).

سورة القيامة

- اختلافها: آية ﴿لَتَعَجَّلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦] عدها الكوفي وحده، فهي فيه أربعون آية وفيما سواه تسع وثلاثون آية^(٤).

سورة الإنسان

إحدى وثلاثون آية باتفاق^(٥).

(١) في إتحاف الفضلاء: مكي ونافع اه.

(٢) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٤٢٦).

(٣) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ٢٠٦).

(٤) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٩٠).

(٥) انظر: المصدر السابق.

سورة المرسلات

خمسون آية في الجميع^(١).

سورة النبأ

اختلافها: آية ﴿عَدَابًا قَرِيبًا﴾ [النبأ: ٤٠] عدها البصري وحده، فهي فيه إحدى وأربعون آية، وفيما سواه أربعون آية^(٢).

سورة النازعات

اختلافها آيتان:

١ - ﴿وَلَا تَعْمِرْكُمْ﴾ [النازعات: ٣٣] لم يعدها البصري ولا الشامي، وعدها سواهما.

٢ - ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَى﴾ [النازعات: ٣٧] عدها الكوفي والبصري والشامي، فهي في الكوفي أربعون وست وخمس فيما سواه^(٣).

سورة عبس

اختلافها آيتان^(٤):

١ - ﴿وَلَا تَعْمِرْكُمْ﴾ [عبس: ٣٢] أسقطها البصري والشامي.

٢ - ﴿فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاحَّةُ﴾ [عبس: ٣٣] أسقطها الشامي وحده، فهي في الشامي أربعون وفي البصري أربعون وآية^(٥) وفيما سوى ذلك أربعون وآيتان^(٦).

(١) انظر: نفسه.

(٢) وجاء في بصائر ذوي التمييز (١/٤٩٧): وآيتها إحدى وأربعون في عد المكي والبصري، وأربعون في عد الباقيين.

(٣) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٤٣٢).

(٤) في إتحاف الفضلاء: خلافها ثلاث اه، والموضع الثالث هو قول تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ﴾ [الآية: ٢٤]، قال: تركها أبو جعفر اه.

(٥) وعند أبي جعفر بناء على ما تقدم.

(٦) وفي إتحاف الفضلاء: وآيها أربعون دمشقي، وآية بصري وحمصي وأبو جعفر، وآيتان كوفي ومكي وشيبة (ص: ٤٣٣).

سورة كورت

هي عشرون وتسع آيات باتفاق^(١).

سورة الانفطار

تسع عشرة آية بإجماع^(٢).

سورة المطففين

ست وثلاثون آية بغير خلاف^(٣).

سورة انشقت

اختلفها آيتان:

١ - ﴿كَتَبَهُ بِيَمِينِهِ﴾ [الانشقاق: ٧] أسقطها البصري والشامي.

٢ - وكذلك ﴿وَرَأَى ظَهْرَهُ﴾ [الانشقاق: ١٠].

وهي في البصري والشامي عشرون وثلاث آيات، وخمس فيما سوى ذلك^(٤).

سورة البروج

عشرون وآيتان بلا خلاف^(٥).

سورة الطلاق

اختلفها: آية ﴿يَكِيدُونَ كَيْدًا﴾ [الطارق: ١٥] أسقطها المدني الأول وحده فهي فيه

ست عشرة آية، وفيما سواه سبع عشرة^(٦).

(١) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٤٣٤).

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: نفسه.

(٤) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٠٨).

(٥) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٤٣٦).

(٦) انظر: المصدر السابق.

سورة الأعلى ﷻ

تسع عشرة آية في الجميع^(١).

سورة الغاشية

عشرون وست آيات بغير خلاف^(٢).

سورة الفجر

اختلفها أربع آيات:

١ - ﴿وَنَعْمَهُ﴾ [الفجر: ١٥] عدها المدنيان والمكي.

٢ - ﴿فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ﴾ [الفجر: ١٦] كذلك.

٣ - ﴿بِجَهَنَّمَ﴾ [الفجر: ٢٣] عدها المدنيان والمكي والشامي.

٤ - ﴿فَادْخُلِي فِي عِبْدِي﴾ [الفجر: ٢٩] عدها الكوفي وحده، فهي ثلاثون آية في

الكوفي والشامي، وثلاثون وآيتان في المدنيين والمكي، وتسع وعشرون في البصري^(٣).

سورة البلد

عشرون لاختلاف فيها^(٤).

سورة الشمس

اختلفها: آية ﴿فَعَقْرُوهَا﴾ [الشمس: ١٤] عدها المدني الأول وحده، وهي فيه

ست عشرة آية، وخمس عشرة آية فيما سواه^(٥).

(١) انظر: نفسه.

(٢) انظر: نفسه.

(٣) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ٢٠٨، ٢٠٩).

(٤) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥١٨).

(٥) وفي إتحاف الفضلاء: وآياتها خمس عشرة في غير مدني أول، قيل: ومكي، وست عشرة فيهما اهـ. (ص: ٤٤٠).

سورة والليل

إحدى وعشرون آية في جميع العدد^(١).
وليس ﴿مَنْ أَعْطَى﴾ رأس آية، وإنما رأس الآية ﴿وَأَتَّقَى﴾ بغير خلاف.

سورة والضحي

إحدى عشرة آية بإجماع^(٢).

سورة ألم نشرح

ثمانية آيات باتفاق.

سورة والتين

مثلها.

سورة العلق

اختلافها آيتان: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى﴾ [العلق: ٩] عدها الجميع إلا الشامي
﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَه﴾ [العلق: ١٥] عدها المدنيان والمكي. وهي ثمانية عشرة في الشامي، وتسع
عشرة في الكوفي والبصري، وعشرون في المدنيين والمكي^(٣).

سورة القدر

اختلافها: آية ﴿لَيْلَةَ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ٣] الثالثة عدها الشامي والمكي فهي فيهما
ست آيات، وفيما سواهما خمس^(٤).

سورة لم يكن

اختلافها: آية ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ﴾ [البينة: ٥] عدها البصري وحده^(٥) فهي فيه تسع

(١) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٢٢).

(٢) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٤٤١).

(٣) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٢٩).

(٤) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ٢١٠).

(٥) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٣٣).

آيات، وفي غيره ثماني آيات.

(سورة إذا زلزلت)^(١)

وفيما سواهما تسع آيات^(٢).

سورة العاديات

إحدى عشرة آية بغير خلاف^(٣).

سورة القارعة

اختلفها ثلاث آيات:

١ - ﴿الْقَارِعَةُ﴾ الأولى عدها الكوفي.

٢ - ﴿مَوَازِينُهُ﴾ [القارعة: ٦، ٨] أسقطها البصري والشامي، فهي فيهما ثماني

آيات، وهي عشر آيات في المدنيين والمكي، وإحدى عشرة آية في الكوفي^(٤).

سورة التكاثر

ثماني آيات بغير اختلاف^(٥).

سورة العصر

لم يختلف في أنها ثلاث آيات^(٦)، ولكن اختلفوا في رأس آيتين ﴿وَالْعَصْرِ﴾

عدها الجميع إلا المدني الأخير ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ أسقطها الجميع إلا المدني

الأخير^(٧).

(١) سقط هذا الكلام من الأصل (سورة إذا زلزلت) اختلفها، آية (أشتاتاً) أسقطها المدني الأول

والكوفي فهي فيهما ثماني آيات اهـ. ونص الآية ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا﴾ [الزلزلة: ٦].

(٢) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٤٤٢).

(٣) انظر: المصدر السابق.

(٤) انظر: نفسه (ص: ٤٤٣).

(٥) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٤٠).

(٦) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٤٤٣).

(٧) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ٢١٠).

سورة الهمزة

تسع آيات بغير خلاف^(١).

سورة الفيل

خمس آيات بإجماع^(٢).

سورة قريش

اختلافها: آية ﴿مِنْ جُوعٍ﴾ [قريش: ٤] عدها المدنيان والمكي، فهي فيهما خمس آيات وهي فيما سواهما أربع^(٣).

سورة أرأيت

اختلافها: آية ﴿أُرْأَوْرَبَ﴾ [الماعون: ٦] عدها الكوفي والبصري فهي فيهما سبع آيات، وست فيما سواهما^(٤).

سورة الكوثر

ثلاث آيات بغير خلاف^(٥).

سورة الكافرون

ست آيات في الجميع بغير خلاف.

سورة النصر

ثلاث آيات بغير خلاف.

سورة تبت

خمس في جميع العدد.

(١) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٤٤٣).

(٢) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٤٠).

(٣) انظر: إتحاف الفضلاء (ص: ٤٤٤).

(٤) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٤٠).

(٥) انظر: التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن (ص: ٢١١).

سورة الإخلاص

اختلافها: آية ﴿لَمْ يَلِدْ﴾ عدها المكي والشامي، فهي فيهما خمس آيات، وهي أربع آيات فيما سواهما^(١).

سورة الفلق

خمس آيات باتفاق^(٢).

سورة الناس

اختلافها: آية ﴿الْوَسْوَاسِ﴾ [الناس: ٤] عدها المكي والشامي، فهي فيهما سبع آيات، وهي ست آيات فيما سواهما^(٣).

وقال بعض من عنى بهذا الشأن: جملنا عدد آي القرآن مع آي فاتحة الكتاب، كل ذلك في العدد الكوفي، فكان ذلك ستة آلاف آية ومائتي آية وستا وثلاثين آية^(٤).

وجملنا ذلك كله للمدني الأخير وهو عدد إسماعيل بن جعفر المدني، فكان ستة آلاف آية ومائتي آية وأربع عشرة آية.

وكان في المدني الأول ستة آلاف ومائتي آية وسبع عشرة آية^(٥)، وحسبناه في عدد أهل البصرة، فكان ستة آلاف ومائتي آية وأربع آيات^(٦)، وجمعناه على عدد أهل

(١) انظر: المصدر السابق.

(٢) انظر: نفسه.

(٣) انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٥٧).

(٤) وينسب عددهم إلى أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقد تقدم. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٥٩).

(٥) ويروى هذا عن شيبه بن نصح. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٦٠) وفي رواية: وأربع عشرة، وهو العدد الذي رواه أهل الكوفة عن أهل المدينة كما ذكره الفيروز آبادي.

(٦) وينسب هذا العدد إلى عاصم الجحدري، وبه قال أيوب بن المتوكل البصري، وفي رواية عن عاصم الجحدري أنه: خمس ومائتان وستة آلاف، وفي رواية عن البصريين أنهم قالوا: وتسع عشرة، وروى ذلك عن قتادة. انظر: مناهل العرفان (١/٣٤٣).

الشام فكان ستة آلاف ومائتي آية وسبعًا وعشرين آية^(١) (وجمعناه على عدد المكي فكان ستة آلاف آية ومائتين آية وخمسة وعشرين آية) اهـ.^(٢) وحسبنا حروف القرآن فكان ثلاث مائة ألف.

وحسبنا حروف القرآن فكان ثلاث مائة ألف حرف، وإحدى وعشرون ألف حرف^(٣) وقد عددنا الكلمات فكانت اثنتين وسبعين ألف كلمة.

وقد عدوا كلمات كل سورة وحروفها^(٤) وما أعلم لذلك من فائدة، لأن ذلك إن أفاد فإنما يفيد في كتاب يمكن الزيادة والنقصان منه، والقرآن لا يمكن ذلك فيه، على أن ما يمكن أن يزداد فيه أو ينقص منه لا يفيد فيه حصر كلماته وحروفه، فقد تبدل كلمة موضع أخرى، وحرف مكان آخر، والقرآن - بحمد الله - محفوظ من جميع ذلك.

ثم إنني رأيتهم قد اختلفوا في عدد الكلمات والحروف فلم يحصل من ذلك حقيقة يقطع بها^(٥).

فإن قيل: فما الموجب لاختلافهم في عدد الآي؟

قلت: النقل، والتوقيف، ولو كان ذلك راجعا إلى الرأي لعد الكوفيون ﴿الر﴾ آية كما عدو ﴿الم﴾ وكيف عدوا ﴿المص﴾ ولم يعدو ﴿الم﴾ وما لهم لم يعدو ﴿طس﴾

(١) في بصائر ذوي التمييز (٥٦٠/١)، ومناهل العرفان (٣٤٣/١): ستة آلاف ومائتان وست وعشرون اهـ. وهذا العدد ينسب إلى يحيى بن الحارث الذماري، فقد ساق الداني بسنده إلى سويد بن عبد العزيز قال: سألت يحيى بن الحارث الذماري عن عدد آي القرآن، فأشار إلي بيده اليمنى وذكره.

(٢) سقط هذا الكلام من الأصل: (وجمعناه على عدد المكي فكان ستة آلاف آية ومائتي آية وخمسة وعشرين آية) انتهى، قال الفيروز آبادي: وفي بعض الروايات: وخمس وفي بعضها وأربع اهـ. انظر: بصائر ذوي التمييز (٥٦٠/١).

(٣) وهناك أقوال أخرى في عدد حروف القرآن، منها ما سبق أن ذكره المصنف عند كلامه عن تجزئة القرآن، حيث قال هناك: أن الذين جمعهم الحجاج أجمعوا على أن القرآن كله ثلاث مائة ألف حرف وأربعون ألف حرف وسبع مائة حرف ونيف وأربعون حرفا اهـ.

(٤) كالفيروز آبادي في بصائر ذوي التمييز والخازن في تفسيره، بل إن بعضهم حصر عدد الألفاظ والباءات في القرآن وهكذا إلى آخر الحروف الهجائية.

(٥) تقدم الكلام في أول هذا الفصل عن سبب اختلافهم في الآيات والكلمات والحروف فانظره هناك، والله الموفق.

و ﴿قَتَ﴾ و ﴿بَتَ﴾ كما عدوا ﴿طَسْمَ﴾ و ﴿طَهَ﴾ ﴿عَسَقَ﴾ و ﴿يَسَ﴾ وكيف عدوا ﴿كَهَيْعَصَ﴾ آية واحدة وعدوا ﴿حَمَ﴾ ﴿عَسَقَ﴾ آيتين؟^(١)

ولما عد الشامي^(٢) ﴿غَشَوَةٌ﴾ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿البقرة: ٧﴾ وأسقط ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصَلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١] ولما عد الجميع إلا الشامي ﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [آل عمران: ٣] في أول آل عمران ولما أسقط الكوفي وحده ﴿وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ وعدّها غيرها. ولما أسقط الجميع ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٢٣] إلا البصري. ولما عد الكوفي ﴿مَنْ أَلِيمَ مَا غَشِيَهُمْ﴾ [طه: ٧٨] في ﴿طَهَ﴾ وقد مرّ في السور من هذا كثير يدلّك على التوقيف.

وقد صنف عبيد الله بن محمد الناقط كتابًا اعتمد فيه على قياس رؤوس الآي، فما رآه موافقا للقياس عدّه وما كان مخالفا لذلك اختار تركه، مثال ذلك أنه قال في سورة النساء في قوله ﷻ: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ [النساء: ٤٤] عدّها أهل الكوفة، قال، والقياس تركها، ونحن لا نعدها، قال: لأنها ليست متسقة على ما قبلها، ولا ما بعدها^(٣)، والكتاب كله كذلك^(٤) ولو كان العدد بالأشبه لما عدوا ﴿مَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ [القارعة: ٦] والكتاب كله كذلك، وكذلك ﴿وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ [القارعة: ٨]

(١) راجع ذلك في أول الكلام على سورة البقرة من هذا الفصل.

(٢) أي لو كان ذلك راجعًا إلى الرأي لما عد الشامي.. إلخ.

(٣) لأن قبلها وبعدها تنتهي الآية بالألف والسورة كلها تنتهي بالألف ما عدا هذه الآية التي ذكرها المصنف، فإنها تنتهي باللام، وهناك أيضًا آية تنتهي بالنون وهي رقم [١٤]، وخمس آيات تنتهي بالميم المضمومة، وهي الآيات التي تحمل الأرقام [١٢، ١٣، ٢٥، ٢٦، ١٧٦]. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/١٦٩).

(٤) أشار الزرقاني إلى هذا الرأي بقوله: وبعض العلماء يذهب إلى أن معرفة الآيات منها ما هو سماعي توقيفي، ومنها ما هو قياسي، ومرجع ذلك إلى الفاصلة، وهي الكلمة التي تكون آخر الآية، يقولون: فما ثبت أن النبي ﷺ وقف عليه دائما تحققنا أنه فاصله، وما وصله دائما تحققنا أنه ليس فاصلة، وما وقف عليه مرة ووصله أخرى احتمال الوقف أن يكون لتعريف الفاصلة أو لتعريف الوقف التام أو للاستراحة، واحتمل الوصل أن يكون غير فاصلة، أو فاصلة وصلها لتقدم تعريفها، وفي هذا مجال للقياس.. اهـ. انظر: مناهل العرفان (١/٣٤١).

وهو كثير.

فإن قيل: فلو كان ذلك توقيفا لم يقع اختلاف.

قلت: الأمر في ذلك على نحو من اختلاف القراءات، وكلها مع الاختلاف راجع إلى النقل، والله أعلم.

ومما يؤيد ما ذكرته من أن عدد الآي راجع إلى التوقيف: ما روى عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود أنه قال: «اختلفنا في سورة من القرآن، فقال بعضنا: ثلاثين، وقال بعضنا: اثنتين وثلاثين، فأتينا النبي ﷺ فأخبرناه، فتغير وجهه فأسر إلى علي بن أبي طالب بشيء فالتفت إلينا علي - رضوان الله عليه - ، فقال: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرأوا القرآن كما علمتموه»^(١).

ففي هذا دليل على أن العدد راجع إلى العلم، وفيه أيضاً دليل على تصويب العددين لمن تأمل يفهم.



(١) رواه الإمام أحمد في مسنده بنحوه (١٠٦/١)، والحاكم في المستدرک، بسنده إلى عبد الله بن مسعود.

قال الذهبي: "صحيح" اهـ. كتاب التفسير (٢/٢٢٤).

ذکر الشواذ

ذكر الشواذ

الشاذ: مأخوذ من قولهم: شذ الرجل يشذ ويشذ شذوذاً، إذا انفرد عن القوم واعتزل عن جماعتهم^(١).

وكفى بهذه التسمية تنبيهاً على انفراد الشاذ وخروجه عما عليه الجمهور والذي لم يزل عليه الأئمة الكبار القدوة في جميع الأمصار من الفقهاء والمحدثين وأئمة العربية: توقير القرآن واجتناب الشاذ، واتباع القراءة المشهورة، ولزوم الطرق المعروفة في الصلاة وغيرها.

قال ابن مهدي: «لا يكون إماماً في العلم من أخذ بالشاذ من العلم، ولا يكون إماماً في العلم من روى عن كل أحد، ولا يكون إماماً في العلم من روى كل ما سمع»^(٢). وقال الحارث بن يعقوب: «الفقيه كل الفقيه من فقه في القرآن وعرف مكيدة الشيطان».

وقال خلاد بن يزيد الباهلي: قلت ليحيى بن عبد الله بن أبي مليكة «إن نافعا حدثني عن أبيك عن عائشة رضي الله عنها «إنها كانت تقرأ: (إِذْ تَلَقُّونَهُ) [النور: ١٥]»^(٣)، وتقول: إنما هو ولق الكذب».

فقال يحيى: ما يضرك ألا تكون سمعته من عائشة، نافع ثقة على أبي وأبي ثقة على عائشة، وما يسرني إني قرأتها هكذا، ولي كذا كذا. قلت^(٤): ولم وأنت تزعم أنها قد قالت؟ قال: لأنه غير قراءة الناس^(٥).

(١) انظر: لسان العرب "شذذ" (٣/٤٩٤).

(٢) انظر: المرشد الوجيز (ص: ١٧٩).

(٣) وهي قراءة أحدية، قال القرطبي ومعنى هذه القراءة، من قول العرب: ولق الرجل يلق ولقاً إذا كذب واستمر عليه، وقراءة الجمهور بحرف التاء الواحدة، وإظهار الذال دون إدغام، وهو من التلقي.. اهـ. تفسير القرطبي (١٢/٢٠٤).

(٤) القائل: خلاد الباهلي.

(٥) قال النووي: مذهبنا أن القراءة الشاذة لا يحتج بها، ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله ﷺ لأننا نقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع، وإذا لم يثبت قرآناً لا يثبت خبراً، والمسألة مقررة في أصول الفقه.. اهـ.

ونحن لو وجدنا رجلاً يقرأ بما ليس بين اللوحين، ما كان بيننا وبينه إلا التوبة، أو تضرب عنقه، نجىء به عن الأمة عن الأمة عن النبي ﷺ عن جبريل عن الله ﷻ، وتقولون أنتم: حدثنا فلان الأعرج عن فلان الأعمى، ما أدري ماذا أن ابن مسعود يقرأ غير ما في اللوحين إنما هو - والله - ضرب العنق أو التوبة اهـ.
وقال هارون^(١): ذكر ذلك لأبي عمرو^(٢) يعني القراءة المعزوة إلى عائشة فقال: قد سمعت هذا قبل أن تولد ولكننا لا نأخذ به.

وقال محمد بن صالح: سمعت رجلاً يقول لأبي عمرو: وكيف تقرأ ﴿لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾ وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ ﴿﴾ [الفجر: ٢٥، ٢٦].
قال: ﴿لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾^(٣) فقال له الرجل: كيف، وقد جاء عن النبي ﷺ ﴿لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾^(٤).

انظر: شرح النووي على مسلم (١٣١/٥).

- (١) هارون بن موسى الأزدي العتكي بالولاء، أبو عبد الله، المنبوز بالأعور: عالم بالقراءات والعربية، من أهل البصرة، كان يهودياً وأسلم وقرأ القرآن وحفظ النحو وحدث، وكان أول من تتبع وجوه القراءات والشاذ منها، وهو من أهل الحديث روى له البخاري ومسلم، صنف: "الوجوه والنظائر في القرآن"، وكان قدرياً معتزلياً، توفي نحو (١٧٠ هـ). انظر: الأعلام (٦٣/٨).
- (٢) أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان المازني المقرئ، النحوي البصري الإمام، مقرئ أهل البصرة، أحد الأئمة السبعة، اسمه: زبان، على أصح الأقوال، أخذ القراءة عن أهل الحجاز وأهل البصرة، فعرض بمكة على مجاهد وسعيد بن جبيرة وعطاء وعكرمة بن خالد وابن كثير، وعرض بالبصرة على يحيى بن يعمر ونصر بن عاصم والحسن وغيرهم، وحدث عن أنس بن مالك وعطاء بن أبي رباح توفي سنة (١٥٤ هـ). انظر: وفيات الأعيان (٤٦٦/٣)، وتذهيب التهذيب (٤/٢٢٥)، وتاريخ الإسلام (٣٢٢/٦)، وغاية النهاية (٢٨٨/١).
- (٣) أي بكسر الذال المشددة والثاء المثناة المكسورة، وبها قرأ السبعة غير الكسائي، فإنه قرأ بفتح الذال والثاء على ما لم يسم فاعله. انظر: الكشف عن وجوه القراءات (٣٧٣/٢).
- (٤) أي بفتح الذال وهي قراء الكسائي كما سبق.

- (٥) قال السيوطي: أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن مردويه وابن جرير والبغوي والحاكم وصححه وأبو نعيم عن أبي قلابة عن اقرأه النبي ﷺ، وفي رواية مالك بن الحويرث أن النبي ﷺ أقرأه وفي لفظ أقرأ إياه ﴿لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾ وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ ﴿﴾ منصوبة الذال والثاء اهـ. انظر: الدر المنثور (٥١٣/٨)، قال الحاكم: عقب إيراده لهذا الحديث هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، والصحابي الذي لم يسمه أبو قلابة قد سماه غير مالك بن الحويرث اهـ.

فقال له أبو عمرو: لو سمعت الرجل الذي قال: سمعت النبي ﷺ ما أخذته عنه! وتدري لم ذلك؟ لأنني أتهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به العامة اهـ.

وقراءة الفتح ثابتة - أيضًا - بالتواتر، وقد يتواتر الخبر عند قوم دون قوم وإنما أنكروها أبو عمرو: لأنها لم تبلغه على وجه التواتر.

وعن أبي حاتم السجستاني^(١) رحمه الله قال: أول من تتبع بالبصرة وجوه القرآن وألفها، وتبع الشاذ منها فيبحث عن إسناده: هارون بن موسى الأعور، وكان من العتيك مولى، وكان من القراء، فكره الناس ذلك، وقالوا: قد أساء حين ألفها وذلك أن القراءة إنما يأخذها قرون وأمة عن أفواه أمة، ولا يلتفت منها إلى ما جاء من وراء وراء.

وقال الأصمعي: عن هارون المذكور كان ثقة مأمونًا، وقال كنت أشتهي أن يضرب لمكان تأليفه الحروف وكان الأصمعي لا يذكر أحدًا بسوء إلا من عرفه ببدعة.

قلت: وإذا كان القرآن هو المتواتر، فالشاذ ليس بقرآن لأنه لم يتواتر.

فإن قيل: لعله قد كان مشهورًا متواترًا، ثم ترك حتى صار شاذًا.

قلت: هذا كالمستحيل بما تحققناه من أحوال هذه الأمة وأتباعها لما جاء عن

نبيها ﷺ وحرصها على امتثال أوامره.

وقد قال لهم ﷺ: «بلغوا عني ولو آية»^(٢) وأمرهم باتباع القرآن والحرص عليه،

وحضهم على تعلمه وتعليمه، ووعدهم على ذلك الثواب الجزيل والمقام الجليل فكيف

استجازوا تركه، وهجروا القراءة به حتى صار شاذًا بتضييعهم إياه وانحرافهم عنه؟

وأقره الذهبي. انظر: المستدرک کتاب التفسیر (٢/٢٥٥).

(١) أبو حاتم السجستاني: سهل بن محمد بن عثمان السجستاني: من كبار العلماء باللغة والشعر، من أهل البصرة كان الميرد يلازم القراءة عليه، له نيف وثلاثون كتابًا، منها كتاب: (المعمرين)، و(النخلة)، و(ما تلحن فيه العامة)، و(الشجر والنبات)، و(الطير)، و(الأضداد)، و(الوحوش)، و(الحشرات)، و(الشوق إلى الوطن)، و(العشب والبقل)، و(الفرق بين آدميين وكل ذي روح)، و(المختصر) - في النحو على مذهب الأخفش وسيبويه، وله شعر جيد، توفي سنة (٢٤٨ هـ). انظر: الأعلام (٣/١٤٣).

(٢) رواه البخاري، كتاب الأنبياء، باب ذكر بني إسرائيل (٤/١٤٥)، والترمذي في أبواب العلم، باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل (٧/٤٣١).

فإن قيل منعوا من القراءة به وحرقت مصاحفه.

قلت: هذا من المحال، وليس في قدرة أحد من البشر أن يرفع ما أطبقت عليه الأمة وأجمعت عليه الكافة، وأن يختم على أفواههم فلا تنطق به، ولا أن يمحوه من صدورهم بعد وعيه وحفظه ولو تركوه في الملاء لم يتركوه في الخلوة، ولكان ذلك كالحامل لهم على إذاعته والجدد في حراسته كي لا يذهب من هذه الأمة كتابها وأصل دينها.

ولو أراد بعض ولاة الأمر في زماننا هذا أن ينزع القرآن - والعياذ بالله - من أيدي الأمة أو شيئاً منه، ويعفى^(١) أثره لم يستطع ذلك، فكيف يجوز ذلك في زمن الصحابة والتابعين؟ وهم هم ونحن نحن، على أنه قد روي أن عثمان رضي عنه قد قال لهم بعد ذلك، - لما أنكروا عليه تحريق المصاحف وأمرهم بالقراءة بما كتب - «اقرأوا كيف شئتم إنما فعلت ذلك لئلا تختلفوا».

فإن قيل: فقد قال الطبري: إن عثمان رضي عنه إنما كتب ما كتب من القرآن على حرف واحد من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن.

قال: وليس اختلاف القراء الآن هو الذي أراد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: «إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف»^(٢).

واختلاف القراء عن هذا بمعزل، قال: لأن ما اختلف فيه القراء لا يخرج عن خط المصحف الذي كتب على حرف واحد، قال: والستة الأحرف قد سقطت وذهب العمل بها بالإجماع على خط المصحف المكتوب على حرف واحد اهـ^(٣).

فالجواب: إن هذا الذي ادعاه من أن عثمان رضي عنه إنما كتب حرفاً واحداً من الأحرف السبعة التي أنزلها الله تعالى: لا يوافق عليه ولا يسلم له، وما كان عثمان رضي عنه يستجيز ذلك ولا يستحل ما حرم الله تعالى من هجر كتابه وأبطاله وتركه.

وإنما قصد سد باب القالة^(٤) وأن يدعي مدع شيئاً ليس مما أنزل الله، فيجعله من

(١) أي: يمحوه ويطمسه. انظر: اللسان "عفا" (٧٢/١٥).

(٢) سبق تخريجه أثناء الحديث عن ذكر الأحرف السبعة.

(٣) انظر: تفسير الطبري (٢٨/١).

(٤) جمع قائل، فالقول في الخير والشر، والقيل والقيل في الشر، ويقال: كثر القيل والقيل، فحكاية أقول الناس والبحث عما لا يجدي عليه خيراً ولا يعنيه أمره، من هذا القبيل، والقالة: القول

كتاب الله ﷻ، أو يرى أن تغيير لفظ القرآن بغيره مما هو بمعناه لا بأس به، فلما كتب هذه المصاحف وأمره بالقراءة بما فيها لم يمكن أحدًا من أولئك أن يفعل ما كان يفعل، والذي فعل ذلك مخطئ لأن عمر رضي الله عنه أنكر على هشام بن حكيم لفظًا لم يسمعه عمر من رسول الله ﷺ^(١) وعمر رضي الله عنه يعلم أن ذلك جائز في العربية والدليل على أنه جائز في العربية أن رسول الله ﷺ قال: «هكذا أنزلت» فلولا أن تغيير القرآن لا يجوز لما أنكر عمر رضي الله عنه ما أنكر، فأراد عثمان رضي الله عنه أن يجمع القرآن كله بجميع وجوه السبعة التي أنزل عليها، سدًا لباب الدعوى وردًا لرأي من يرى تبديل حرف منه بغيره.

ألا ترى أنه أحضر الصحف التي كتبها الصديق رضي الله عنه وكانت بالأحرف السبعة، واستظهر مع ذلك بما كتب بين يدي رسول الله ﷺ من الرقاع والأكتاف واللخاف^(٢) إرادة لا يبقى لقائل قول ولا لمدع دعوى.

وأما قوله: إنه إنما كتب حرفًا واحدًا من تلك الأحرف السبعة: فغير صحيح، فقد كتب في بعض المصاحف: ﴿وَأَوْصَى﴾ [البقرة: ١٣٢]^(٣)، وفي بعضها ﴿وَوَصَّى﴾ وكتب في بعضها ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١١٦]^(٤)، وفي بعضها ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ﴾ وكتب ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ﴾ [آل عمران: ١٣٣]^(٥)، في موضع بغير واو، وفي مصحف ﴿وَسَارِعُوا﴾ وكتب في المدني والشامي ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ﴾ [المائدة: ٥٤]^(٦)، وفي غيرهما

الفاحش في الناس اهـ. انظر: اللسان "قول" (٥٧٣/١١).

(١) تقدم ذكر حديث عمر مع هشام بن حكيم أثناء الكلام على الأحرف السبعة.

(٢) تقدم شرح هذه الألفاظ أثناء الكلام على الأحرف السبعة.

(٣) وقد قرأ نافع وابن عامر بهمزة مخففة، وشدّد الباقون من غير همز. انظر: النشر (٢٢٢/٢).

(٤) قرأ ابن عامر بغير واو، وكذلك هي في مصاحف أهل الشام، وقرأ الباقون (وقالوا) بالواو. انظر:

النشر (٢٢٠/٢).

(٥) وقرأ نافع وابن عامر بغير واو، وكذلك هي في مصاحف أهل المدينة وأهل الشام، وقرأ الباقون

بالواو. انظر: النشر (٢٤٢/٢).

(٦) قرأ نافع وابن عامر (يردّد) بدالين الثانية ساكنة، وكذلك هي في مصاحف أهل المدينة والشام،

وقرأ الباقون بدال واحدة مفتوحة مشددة، وكذلك هي في مصاحف أهل الكوفة والبصرة ومكة.

انظر: النشر (٢٥٥/٢).

﴿يَرْتَدَّ﴾ بدال واحدة و﴿تَجْرِي تَحْتَهَا﴾ [التوبة: ١٠٠]^(١)، في سورة التوبة، وفي بعض المصاحف ﴿مِنْ تَحْتِهَا﴾ و﴿وَالزُّبُرِ وَبِالْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ١٨٤]^(٢)، في آل عمران في المصحف الشامي وفي غيره ﴿وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ﴾ إلى غير ذلك من المواضع، نحو: ﴿شُرَكَائِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧] و﴿شُرَكَائِهِمْ﴾ و﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ﴾ [الحديد: ٢٤] و﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ﴾ و﴿وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ﴾ [الحديد: ١٠] و﴿كُلًّا﴾ إلى غير ذلك مما تركت ذكره خشية الإطالة.

وقد ذكرت أن الأمة لا ترضى لأحد من خلق الله بترك كتاب الله وما ثبت عن رسول الله ﷺ، وأن أحداً لا يقدر على أن يتزع من أيديها ما اشتهر بينها وتداولته النقلة، واستمرت على تلاوته الألسنة حتى يصير نسيًا منسيًا، لا يعرفه إلا الشاذ منهم بعد أن كان يعرفه الكبير والصغير، والذكر والأنثى، هذا من المحال في مجرى العادة.

والذي لا يشك فيه أن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كتب جميع القرآن بجميع وجوهه، ولم يغادر منه شيئاً، ولو ترك شيئاً منه لم يوافق عليه، وقد جاء بعده علي رضي الله عنه ولم يزد على ما كتبه حرفاً.

قال عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم^(٣): وقد نبغ نابغ^(٤) في عصرنا هذا فزعم أن كل من صح عنده وجه في العربية بحرف من القرآن

(١) قرأ ابن كثير بزيادة (من)، وكذلك هي في مصحف أهل مكة، وقرأ الباقر بن غير (من)، وكذلك هي في بقية المصاحف. انظر: النشر (٢٨٠/٢).

(٢) قرأ ابن عامر (وبالزبر) بالباء بعد الواو، وقرأ هشام (وبالكتاب) كذلك، وهو كذلك في مصاحف أهل الشام، وقرأهما الباقر بن غير الباء. انظر: النشر (٢٤٥/٢).

(٣) عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم البغدادي، البزار، أبو طاهر نحوي، مقرئ، من تصانيفه: (شواذ السبعة)، و(الياءات)، و(الخلاف بين أبي عمرو والكسائي)، و(كتاب قراءة الكسائي الكبير)، و(رسالة في الجهر ب"بسم الله الرحمن الرحيم")، توفي سنة (٣٤٩ هـ). انظر: معجم المؤلفين (٢١١/٦).

(٤) هو الإمام أبو بكر محمد بن الحسن بن يعقوب بن مقسم البغدادي، المقرئ النحوي العطار، أخذ القراءة عرضاً عن إدريس الحداد، قرأ عليه أبو إسحاق الطبري، وكان من أحفظ أهل زمانه لنحو الكوفيين، وأعرفهم بالقراءات، وقد سلك مذهب ابن شنبوذ، فاختار حروفاً خالف فيها العامة توفي سنة (٣٥٤ هـ). انظر: تاريخ بغداد (٢٠٦/٢)، قال الخطيب البغدادي: عند ترجمته لابن

يوافق خط المصحف فقراءته به جائزة في الصلاة وفي غيرها^(١)، فابتدع بدعة ضل بها عن قصد السبيل، وتورط في منزلة عظمت بها جنايته على الإسلام وأهله، وحاول إلحاق كتاب الله ﷻ من الباطل ما لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، إذ جعل لأهل الإلحاد في دين الله بسوء رأيه طريقاً إلى مغالطة أهل الحق بتخيرات القراءات من جهة البحث والاستخراج بالآراء دون الاعتصام والتمسك بالأثر المفترض على أهل الإسلام قبوله، والأخذ به كابراً عن كابر، وخالف عن سالف، وكان أبو بكر بن مجاهد^(٢) استتابه عن بدعته وأحضره السلطان ليؤدبه فاستوهب من السلطان تأديبه عند توبته وإظهاره الإقلاع عن بدعته، ثم عاد إلى ما كان عليه، واستغوى من أصاغر المسلمين وأهل الغفلة والغبابة جماعة ظناً منه أن ذلك يكون للناس ديناً، وأن يجعلوه فيما ابتدعه إماماً، ولن تعدو ضلالته مجلسه لأن الله ﷻ قد أعلمنا أنه حافظ كتابه من لفظ الزائفين وشبهات الملحدين بقوله ﷻ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] وأبو طاهر عبد الواحد هذا إمام من أئمة القرآن، وهو صاحب ابن مجاهد، وفي هذه الشواذ قطعة كبيرة من هذا الوجه الذي ذكره.

قال الأصمعي: سمعت نافعاً يقرأ ﴿يَقْضُ الْحَقَّ﴾ فقلت له: إن أبا عمرو يقرأ ﴿يقض الحق﴾. وقال: القضاء مع الفصل، فقال نافع: ويا أهل العراق تقيسون في القرآن؟

مقسم هذا، وقد ذكر حاله أبو طاهر بن أبي هاشم المقرئ صاحب أبي بكر ابن مجاهد في كتابه الذي سماه (البيان)، فقال: فيما أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ، قال: أنبأنا أبو طاهر عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم، قال: وقد نبغ نابغ.. إلخ ما ذكره السخاوي عن ابن أبي هاشم، اهـ. انظر: تاريخ بغداد (٢٠٧/٢).

(١) قال ابن الجزري: وهذا القسم مردود، وهو ما وافق العربية والرسم ولم ينقل البتة، فهذا رده أحق ومنعه أشد، ومرتكبه مرتكب لعظيم من الكبائر، وقد ذكر جواز ذلك عن أبي بكر محمد بن الحسن بن مقسم البغدادي إلى أن قال: ومن ثم امتنعت القراءة بالقياس المطلق، وهو الذي ليس له أصل في القراءة يرجع إليه، ولا ركن وثيق في الأداء يعتمد عليه اهـ. انظر: النشر (١٧/١).

(٢) ابن مجاهد: أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد: كبير العلماء بالقراءات في عصره، من أهل بغداد، وكان حسن الأدب، رقيق الخلق، فطناً جواداً، له (كتاب القراءات الكبير)، وكتاب (قراءة ابن كثير)، و(قراءة أبي عمرو)، و(قراءة عاصم)، و(قراءة نافع)، و(قراءة حمزة)، و(قراءة الكسائي)، و(قراءة ابن عامر)، و(قراءة النبي ﷺ)، و(كتاب الياقات)، و(كتاب (الهيات)، توفي سنة (٣٢٤ هـ). انظر: الأعلام (٢٦١/١).

قلت: معنى قول أبي عمرو: القضاء مع الفصل: أي إني اخترت هذه القراءة لهذا ولم يرد رد القراءة الأخرى ومعنى قول نافع: يقيسون في القرآن، لم يرد به أن قراءتهم أخذوها بالقياس، وإنما يريد أنهم اختاروا ذلك لذلك، والقراءتان ثابتتان عندهما، قال ابن أبي هاشم، قال: يريد إياكم إن تأخذوا القراءة على قياس العربية، إنا أخذنا بالرواية^(١).

وقال بعض أصحاب سليم^(٢): قلت لسليم: - في حرف من القرآن - من أي وجه كان كذا وكذا؟ فرجع كفه وضربني به وغضب، وقال: اتق الله لا تأخذن في شيء من هذا، إنما نقرأ القرآن على الثقات من الرجال الذين قرأوا على الثقات .

وقال الكسائي^(٣): **رَحِمَهُ اللهُ** لو قرأت على قياس العربية لقرأت **﴿وَكَبِيرَةٌ﴾**^(٤) برفع الكاف؛ لأنه أراد عظمه، ولكنني قرأت على الأثر.

(١) قال ابن الجزري نقلاً عن أبي عمرو الداني: "وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفضى في اللغة والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت عنهم لم يرد لها قياس عربية، ولا فشو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها" اهـ. انظر: النشر (١٠/١).

(٢) هو سليم بن عيسى بن سليم بن عامر بن غالب، أبو عيسى، صاحب حمزة الزيات، وأخص تلامذته به، وأقومهم بالحروف، قرأ عليه خلف بن هشام البزار وخلاد بن خالد، وأبو عمر الدوري وغيرهم، توفي سنة (١٨٨هـ). انظر: القراء الكبار (١٤٠/١).

(٣) علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن بن فيروز الأسدي، أبو الحسن الكسائي، الإمام الذي انتهت إليه رئاسة الإقراء بالكوفة بعد حمزة الزيات، أخذ القراءة عرضاً عن حمزة أربع مرات، وعليه اعتماده، وعن عيسى بن عمر الهمداني، وروى الحروف عن أبي بكر بن عياش وإسماعيل ويعقوب ابني جعفر عن نافع، أخذ عنه القراءة عرضاً وسماعاً إبراهيم ابن زاذان وأحمد بن جبير وأحمد بن أبي سريح وحفص بن عمر الدوري، توفي سنة (١٨٩هـ). انظر: الأعلام (٢٨٣/٤).

(٤) أي قوله تعالى: **﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾** [النور: ١١]، قال ابن الجزري: قرأ يعقوب بضم الكاف، وهي قراءة أبي رجاء وحמיד بن قيس وسفيان الثوري، ويزيد بن قطيب وعمرة بنت عبد الرحمن، وقرأ الباقون بكسرها، وهما مصدران لكبر الشيء، أي: عظم، لكن المستعمل في السنن الضم، أي تولى أعظمه. انظر: النشر (٣٣١/٢)، فقراءة ضم الكاف تعتبر قراءة عشرية نسبت إلى يعقوب الحضرمي أحد القراء الثلاثة المتممين للعشرة، فقول الكسائي: ولكنني قرأت على الأثر، لعله يقصد الأثر الذي بلغه في ذلك، وقد سبق أنه قد يبلغ هذا ما لا يبلغ ذلك، والله أعلم.

وقال يحيى بن آدم: ثنا أبو بكر بن عياش^(١) بحروف عاصم في القراءة، وقال: سألته عنها حرفًا حرفًا، فحدثني بها، ثم قال: أقرأنيها عاصم كما حدثتك بها حرفًا حرفًا، تعلمتها منه تعلمًا اختلف إليه نحوًا من ثلاث سنين كل غداة في البرد والأمطارن حتى أستحي من أهل مسجد بني كاهل في الصيف والشتاء، وأعملت نفسي فيها سنة بعد سنة، فلما قرأت عليه، قال لي: احمد الله ، فإنك قد جئت وما تحسن شيئًا، قال: تعلمت القراءة من عاصم كما يتعلم الغلام في الكتاب، ما أحسن غير قراءته وقال أبو بكر بن عياش: قال عاصم: ما أقرأني أحد حرفًا إلا أبو عبد الرحمن السلمي، وكان أبو عبد الرحمن قد قرأ على علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

فإن قيل: فهل في هذه الشواذ شيء تجوز القراءة به؟

قلت: لا تجوز القراءة بشيء منها:

١ - لخروجها عن إجماع المسلمين.

٢ - وعن الوجه الذي ثبت به القرآن، وهو التواتر، وإن كان موافقًا، للعربية وخط المصحف، لأنه جاء من طريق الأحاد، وإن كانت نقلته ثقات، فتلك الطريق لا يثبت بها القرآن.

٣ - ومنها من نقله من لا يعتد بنقله، ولا يوثق بخبره، فهذا أيضًا مردود، لا تجوز القراءة به ولا تقبل، وإن وافق العربية وخط المصحف، نحو ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ بالنصب^(٢).

ولقد نبغ في هذا الزمان قوم يطالعون كتب الشواذ، ويقرأون بما فيها، وربما صحفوا ذلك فيزداد الأمر ظلمة وعمى^(٣).

فإن قيل: فقراءة الكسائي ﴿هل تستطيع ربك﴾ [المائدة: ١١٢] راجعة إلى ما روى عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم قال: سألت معاذ بن جبل عن قول الحواريين

(١) شعبة الأسدي الكوفي، الإمام، أحد الأعلام، قرأ القرآن ثلاث مرات على عاصم، وعرض القرآن أيضًا على عطاء بن السائب، وهو ثقة عابد، ساء حفظه بعد ما كبر، وقطع الإقراء قبل موته بسبع سنين، توفي سنة (١٩٣هـ). انظر: القراء الكبار (١/١٣٢).

(٢) أي: بنصب اللام والكاف (ملك) فعلاً ماضيًا، ونصب (يوم)، وهي قراءة علي بن أبي طالب. انظر: البحر المحيط (١/٢٠).

(٣) تقدم في أول هذا الفصل نبذة من كلام الأئمة في المنع من القراءة بالشاذ.

﴿هل تستطيع ربك﴾ أو ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ﴾ فقال: «أقرأني رسول الله ﷺ ﴿هل تستطيع ربك﴾ مراراً بالتاء والنصب»^(١).

وهذا حديث يرويه محمد بن سعيد الشامي، وهو مشهود على كذبه، ورداءة مذهبه، قلنا: ليس هذا الحديث هو أصل القراءة، ولا هي راجعة إليه، والقراءة ثابتة مقطوع بصحتها، وإذا علم ذلك من غير هذا الحديث، فلا يقدر ذلك فيه. ومن الشاذ ما هو لحن فلا يقبل لخروجه عن الشهرة والعربية، وكيف لا يخرج عن الشهرة وهو لحن؟

وقد قال النبي ﷺ لأبي: وهو يقرئ رجلاً «قوم لسانه، ثم علمه، فإنك مأجور، الذي أنزله لم يلحن فيه، ولا الذي نزل به، ولا الذي نزل عليه، وأنه قرآن عربي».

فإن قيل: فأين السبعة الأحرف التي أخبر رسول الله ﷺ أن القرآن أنزل عليها في قراءة تكلم هذه المشهورة؟

قلت: هي متفرقة في القرآن نحو ﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾ [يونس: ٢٢] و﴿ينشركم﴾ ونحو ﴿ويقص﴾ و﴿يقصُّ﴾^(٢) و﴿تَحْتَهَا﴾ و﴿مِنْ تَحْتِهَا﴾^(٣) ونحو ﴿لِنَبِّئَنَّهُمْ﴾ و﴿لثَوْنِهِمْ﴾^(٤) و﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ و﴿فَتَشَبَّهُوا﴾ [النساء: ٩٤] وجملة ذلك سبعة أوجه:

الأول: كلمتان تقرأ بكل واحدة في موضع أخرى نحو ما ذكرته.

والثاني: أن تزداد كلمة في أحد الوجهين وتترك في الوجه الآخر، نحو ﴿تَحْتَهَا﴾ و﴿مِنْ تَحْتِهَا﴾ ونحو ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الحديد: ٢٤]^(٥)، و﴿فَإِنَّ اللَّهَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾.

والثالث: زيادة حرف ونقصانه نحو ﴿بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الشورى: ٣٠]^(٦)،

(١) رواه الحاكم في المستدرک، کتاب التفسیر، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي (٢٣٨/٢)، ورواه الترمذي وضعفه وليس فيه محمد بن سعيد الشامي، أبواب القراءات (٢٥٠/٨).

(٢) تقدم ذكره.

(٣) تقدم ذكره.

(٤) انظر: النشر (٣٤٤/٢).

(٥) انظر: النشر (٣٦٧/٢).

(٦) انظر: النشر (٣٦٧/٢).

﴿فِيمَا كَسَبَتْ﴾.

والرابع: مجيء حرف في موضع حرف نحو ﴿نَقُولُ﴾ [العنكبوت: ٥٥]^(١)،
و﴿يَقُولُ﴾ و﴿تَتَلَوُا﴾ [يونس: ٣٠]^(٢)، و﴿تَبَلَّوْا﴾.

الخامس: تغيير حركات، إما بحركات آخر أو بسكون نحو ﴿فَتَلَقَّى آءَادَمُ مِنْ رَبِّهِ
كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ٣٧]^(٣)، ونحو ﴿وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ﴾ [المائدة: ٤٧]^(٤).

والسادس: التشديد والتخفيف، نحو ﴿نُسَقِطُ عَلَيْكَ﴾ [مريم: ٢٥]^(٥)، و﴿تَسَاقُطُ
عَلَيْكَ﴾ و﴿بَلَدٍ مَيِّتٍ﴾ [فاطر: ٩]^(٦)، و﴿مَيِّتٍ﴾ ونحو ذلك.

السابع: التقديم والتأخير^(٧) كقوله ﴿عَلَيْكَ﴾: ﴿وَقَتَلُوا وَقَتُلُوا﴾ و﴿وَقَاتَلُوا﴾.
وقوله ﴿عَلَيْكَ﴾: ﴿ثُمَّ أَنْظِرْ أَنِّي يُؤَفِّكُونَ﴾ [المائدة: ٧٥] يقرأ على سبعة
أوجه^(٨)، وكذلك قوله ﴿عَلَيْكَ﴾ ﴿فَإِنْ أَسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ
فَتَأْتِيهِمْ بِغَايَةِ﴾ [الأنعام: ٣٥].

وقوله ﴿عَلَيْكَ﴾: ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا﴾ [الأنعام: ٤٣] وكذلك نظائره.



(١) انظر: النشر (٢/٤٤٣).

(٢) قرأ حمزة والكسائي (تتلو) بتاءين، من التلاوة وقرأ الباقون (تبلو) بالباء من الإبتلاء، وهو الاختبار،
أي: هنا تختبر كل نفس ما أسلفت لها من عمل. انظر: الكشف للقيسي (١/٥١٧).

(٣) انظر: النشر (٢/٢١١).

(٤) انظر: النشر (٢/٣٥٤).

(٥) انظر: الكشف للقيسي (٢/٨٧، ٨٨).

(٦) انظر: النشر (٢/٢٢٤، ٢٢٥).

(٧) نقل هذا الرأي في معنى الأحرف السبعة عن السخاوي: تلميذه أبو شامة المقدسي في كتابه
المرشد الوجيز قائلاً، وأخبرنا شيخنا أبو الحسن رحمته في كتابه جمال القراء قال: فإن قيل: فأين
السبعة التي أخبر رسول الله ﷺ أن القرآن أنزل عليها.. وذكرها. انظر: المرشد الوجيز
(ص: ١٢٣).

(٨) قال أبو شامة: عقب ذكره لكلام شيخه هذا قلت: يعني في مجموع هذه الكلم من هذه الآيات
سبعة أوجه لا في كل كلمة منها، وقد يأتي في غيرها أكثر من سبعة أوجه بوجوه كثيرة إذا نظر
إلى مجموع الكلم دون أحادها.. اهـ. انظر: المرشد الوجيز (ص: ١٢٦).



الطود الراسخ
في المنسوخ والناسخ

الطود الراسخ في المنسوخ والناسخ^(١)

الناسخ هو: الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه، لولاه لكان ثابتًا مع تراخيه عنه^(٢).

والمنسوخ هو: الحكم الزائل بعد ثباته بخطاب متقدم، بخطاب واقع بعده متراخ عنه دال على ارتفاعه على وجه لولاه لكان ثابتًا.

وأما النسخ: فإنه زوال شرع بشرع متأخر عنه^(٣).
والنسخ في العربية.

١ - النقل، تقول: نسخت الكتاب، إذا نقلته.

٢ - والإزالة، يقولون: نسخت الشمس الظل، أي إزالته وحلت محله وتقول أيضًا نسخت الريح الأثر، فهذه إزالته لا إلى بدل، ونسخ القرآن بمعنى الإزالة.

وقولنا: ناسخ ومنسوخ أمر يختص بالتلاوة.

وأما المتلو فلا يجوز ذلك فيه^(٤) وكذلك المجاز أمر يختص بالتلاوة^(٥) وكلام الله ﷻ قديم لم يزل موجودًا وكان قبل إيجاد الخلق غير مكتوب ولا مقروء، ثم بالإنزال كان مقروءًا ومكتوبًا ومسموعًا، ولم ينتقل بذلك من حال إلى حال كما أن الباري ﷻ قبل خلق العباد لم يكن معبودًا، وإنما عبد بعد إيجاد العباد ولم يوجب له ذلك تفسيرًا سبحانه، وحكمة النسخ: اللطف بالعباد وحملهم على ما فيه إصلاح لهم^(٦).

(١) شبه السخاوي هذا الموضوع بالجبل العظيم في ارتفاع قمته وضخامة منبته، لتشعب أطرافه من ناحية وخطورته من ناحية أخرى.

(٢) انظر: تفسير ابن عطية (٣٧٧/١)، وتفسير القرطبي (٦٤/٢).

(٣) عرّفه ابن جزى الكلبي بقوله: ومعنى النسخ في الشريعة: رفع الحكم الشرعي بعدما نزل اه. انظر: كتاب التسهيل لعلوم التنزيل (١٠/١).

(٤) أي: أن الناسخ قد يرفع حكم المنسوخ، وتبقى ألفاظه.

(٥) لأن المجاز يتعلق بالألفاظ والألفاظ أوعية للمعاني.

(٦) سبق في آخر فصل (الإفصاح الموجز في إيضاح المعجز) من هذا الكتاب أن تعرض المصنف لقضية كلام الله تعالى وأنه كلام رب العالمين غير مخلوق، فانظره هناك.

(٧) انظر: بصائر ذوي التمييز (١٢١/١).

ولم يزال الباري ﷻ عالمًا بالأول، والثاني وبمدة الأول وابتداء مدة الثاني قبل إيجاد خلقه وتكليفهم ذلك ونقلهم عنه إلى غيره، وما زال ﷻ مريدًا للأول إلى زمن نسخه مريدًا لإزالة حكمه إلى بدل أو إلى غير بدل^(١) وكلامه صفة له، لا تغيير فيه ولا تبديل.

وحقيقة التخصيص والاستثناء تخالف حقيقة النسخ؛ لأن التخصيص أن يجيء اللفظ عامًا والمراد بعض متناولاته، فإذا أتى ما دل على أن المراد غير ظاهر اللفظ ظهر التخصيص.

وقالوا في حده: إخراج بعض ما تناوله الخطاب^(٢).

ولأن الاستثناء: صيغة دالة على أن المستثنى غير داخل في الخطاب، فالتخصيص قريب من معنى الاستثناء، إلا أن الاستثناء لا يكون إلا بحرف دال على إخراج المستثنى، لهذا قالوا في حده: صيغة دالة.

ودلالة التخصيص: أما بنص آخر أو إجماع أو قرينة.

١ - فالتخصيص نحو قوله تعالى: ﴿وَالْحَصْنَةُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥] بعد قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] ولو

كان هذا نسخًا لكانت آية البقرة المراد بها: الكتابيات، وقد روي عن ابن عباس رضيهما أنه قال: «آية المائدة ناسخة لآية البقرة»^(٣).

وقال قائلون: لا يصح هذا، إلا على أن تكون آية البقرة في الشركات من أهل

الكتاب^(٤).

(١) يشير السخاوي في هذا إلى الفرق بين النسخ والبداء، وهو: ظهور الشيء بعد خفائه، فالسخاوي رحمه الله يقصد بهذا الرد على القائلين بالبداء، أي: أن الله - تعالى - كان يأمر بالأمر ثم يبدو له خلاف ذلك، فينسخه ويأتي بغيره، - تعالى - الله عن قولهم علواً كبيراً. انظر: مناهل العرفان للزرقاني (١٨١/٢).

(٢) أو قصر العام على بعض أفراده. انظر: مناهل العرفان (١٨٤/٢).

(٣) ذكره السيوطي وعزاه إلى أبي داود في ناسخه عن ابن عباس. انظر: الدر المنثور (٦١٤/١) وقد ذكر الطبري رواية عن ابن عباس تدل على أن الله تعالى استثنى من عموم الشركات نساء أهل الكتاب وذكر أقوال أهل التأويل في المعنى المراد من آية البقرة. انظر: تفسير الطبري (٣٧٧/٢)، (٣٧٨).

(٤) قال مكّي: عقب ذكره لرواية ابن عباس أن آية المائدة ناسخة لآية البقرة. انظر: الإيضاح (ص: ٨٨،

وأقول: أن هذا الذي قالوه غير مستقيم، فإن قولنا: نسخ وتخصيص واستثناء، اصطلاح وقع بعد ابن عباس، وكان ابن عباس يسمي ذلك نسخاً^(١). ولو وقع الاصطلاح على تسمية جميع ذلك نسخاً، ويكون النسخ على ثلاثة أضرب^(٢) لم يمتنع لاجتماع المعاني الثلاثة في الإزالة للحكم المتقدم. والناسخ يكون مدنياً لا غير^(٣). فأما أن ينسخ مكياً، أو ينسخ مدنياً نزل قبله. وقد تقدم ذكر المدني والمكي^(٤) ونزيد هنا فنقول:

١ - كل سورة فيها (كلا)^(٥) فهي مكية.

٢ - وكل سورة افتتحت بالحروف فهي مكية إلا البقرة وآل عمران، واختلف في الرعد.

- ٣ - وكل سورة فيها قصة آدم عليه السلام وإبليس لعنه الله، فهي مكية إلا البقرة.
- ٤ - وما فيه ذكر المنافقين فهو مدني^(٦).
- ٥ - وقيل ما كان من السور فيه القصص والأنباء عن القرون فهو مكية.
- ٦ - وما فيه فريضة أو حد فهو مدني.
- ٧ - وقيل: ما فيه ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فهو مدني، وما فيه ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ﴾ ولم

(٨٩)، وقر الطبري ومكي وغيرهما، من أن هذا من باب التخصيص، وليس من النسخ في شيء والله أعلم.

(١) ومما يدل على هذا أن في هذه الآية نفسها أي: ﴿وَلَا تَتَكَبَّرُوا الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ ذكر الطبري عن ابن عباس والربيع أنه استثنى من ذلك نساء أهل الكتاب.

(٢) أي: ويكون برفع الحكم وإزالته، أو باستثناء بعض أفرادها، أو بتخصيص عمومها، فإن هذه المعاني الثلاثة تشترك في معنى الإزالة والله أعلم.

(٣) أما القول بنسخ المكي للمكي فهو أمر لم يتفق عليه بين العلماء، وهو قليل. انظر: الإتيقان (٣/٧١).

(٤) وذلك في أول هذا الكتاب تحت عنوان (نثر الدرر في ذكر الآيات والسور).

(٥) ذكر هذا اللفظ في القرآن الكريم ثلاثاً وثلاثين مرة، في خمس عشرة سورة كلها في النصف الأخير من القرآن الكريم. انظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن (ص: ٦١٩).

(٦) انظر: البرهان (١/١٨٨)، والإتيقان (١/٤٨).

يكن فيه ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، فهو مكّي (١).

وأما نسخ المكّي فلم يتفق عليه.

وقال العلماء: أول ما نسخ الصلاة إلى بيت المقدس (٢) وهذا يدل على أن المكّي ليس فيه منسوخ، لأن البقرة مدنية، والنسخ إنما يكون في الأحكام، ولا نسخ في الأخبار، لأن خبر الله ﷻ حق، لا يصح أن يكون على خلاف ما هو عليه (٣)، وليس في الفاتحة ناسخ ولا منسوخ.



سورة البقرة

وقد عد قوم من المنسوخ آيات كثيرة ليس فيها أمر ولا نهي، وإنما هي أخبار وذلك غلط.

٢ - نحو قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣] زعموا أنها منسوخة بإيجاب الزكاة (٤).

٣ - وعدوا أيضًا من الأوامر والنواهي جملة فقالوا: هي منسوخة نحو قوله ﷻ ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣] (٥).

٤ - وقوله ﷻ: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]

(١) انظر: البرهان للزركشي (١/١٨٨)، والإتقان (١/٤٨).

(٢) سيأتي الكلام عليه قريبًا بإذن الله، وقد قال الفيروز آبادي: وأما ترتيب المنسوخات، فأولها الصلوات التي صارت من خمسين إلى خمس، ثم تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة.. إلخ. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/١٢٤).

(٣) لأن المخبر يصير بنسخ خبره كاذبًا، وشد قوم فأجازوا النسخ في الأخبار، والصحيح أن لا نسخ في الأخبار، وما جاء أنه خبر فهو مقصود به الإنشاء. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/١٢٢).

(٤) قال السيوطي: إن هذا القسم ليس من النسخ في شيء، ولا من التخصيص ولا له بهما علاقة بوجه من الوجوه، بل حكمها باق، وهي خبر في معرض الثناء عليهم بالإتقان، وذلك يصلح في الزكاة وفي غيرها اه. انظر: الإتقان (٣/٦٣).

(٥) قال السيوطي: عدّه بعضهم من المنسوخ بآية السيف، وقد غلطه ابن الحصار بأن الآية حكاية عما أخذه على بني إسرائيل من الميثاق فهو خبر لا نسخ فيه، وقس على ذلك اه. انظر: الإتقان (٣/٦٤).

وذلك لا يصح، ومتى كان للخطاب طريق في الحكم بأنه محكم كان أولى من حملة على أنه منسوخ.

٥ - نحو قوله ﷺ: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [البقرة: ١٠٩] فحمل هذا على أنه محكم أولى^(١).

٦ - وأما قول عطاء في قوله ﷺ: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا أَنْظِرْنَا﴾ [البقرة: ١٠٤] أنه ناسخ لما كانوا عليه من قولهم في الجاهلية والإسلام: راعنا سمعك، أي فرغه لنا، لما وجد اليهود بهذه الكلمة سبيلاً إلى السب لأنها في كلامهم سب^(٢) فليس ذلك بصحيح.

ولو كان ذلك ناسخاً لكان جميع ما أمرهم به من مكارم الأخلاق، ومما يستحسن في القول والفعل ناسخاً لما كانوا عليه^(٣)، ولهذه الآية نظائر كثيرة وكل ما قيل في ذلك بأنه ناسخ لعادة جرت أو شريعة تقدمت، فهذه سبيله، فاعلم ذلك.

قوله ﷺ: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] الآية.

قالوا: هي ناسخة للصلاة إلى بيت المقدس.

قالوا: والصلاة إلى بيت المقدس، أول ما نسخ^(٤).

(١) قال السيوطي: وهذا من قسم المخصوص لا من قسم المنسوخ، وقد اعتنى ابن العربي بتحريره فأجاد كقوله: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ وغيرها من الآيات التي خصت باستثناء أو غاية وقد أخطأ من أدخلها في المنسوخ اهـ. انظر: الإتيان (٦٤/٣).

(٢) ذكره الواحدي مطولاً، قال: قال ابن عباس في رواية عطاء: وذلك أن العرب كانوا يتكلمون بها، فلما سمعتهم اليهود يقولونها للنبي ﷺ أعجبهم ذلك، وكان (راعنا) في كلام اليهود سباً قبيحاً، فقالوا: إنا كنا نسب محمداً سراً، فالآن أعلنوا السب لمحمد، فإنه من كلامه فكانوا يأتون نبي الله ﷺ فيقولون: يا محمد (راعنا) ويضحكون ففطن بها رجل من الأنصار، وهو سعد بن عبادة، وكان عارفاً بلغة اليهود، وقال: يا أعداء الله، عليكم لعنة الله، والذي نفس محمد بيده لئن سمعتها من رجل منكم لأضربن عنقه، فقالوا: ألسنتم تقولونها؟ فأنزل الله تعالى ﴿يَتْلُوهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ الآية اهـ. انظر: أسباب النزول (ص: ١٨)، والدر المنثور (٢٥٢/١).

(٣) انظر: الإتيان (٦٤/٣).

(٤) انظر الإيضاح (ص: ١٢٦).

وهذا ليس بناسخ لقرآن؛ لأن صلاة النبي ﷺ لم تكن بقرآن أنزل عليه^(١).
وقال ابن عباس رضي الله عنهما «أول ما نسخ من القرآن شأن القبلة قال الله لنبيه ﷺ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ
وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَؤُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] فصلى النبي ﷺ نحو بيت المقدس ثم صرف
إلى البيت العتيق^(٢) فعلى هذا تكون الآية ناسخة لقوله سبحانه ﴿فَأَيْنَمَا تُولَؤُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾
[البقرة: ١١٥] لأنه سبحانه أباح له ﷺ استقبال ما شاء من الجهات ثم نسخه بما ذكرنا^(٣).
وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما «نزلت في صلاة التطوع يصلي حيثما توجهت به
الراحلة»^(٤).

وقيل: نزلت في قوم عميت عليهم القبلة، فصلوا باجتهادهم إلى جهات مختلفة،
فأعلموا أن صلاتهم جائزة^(٥).

(١) والصحيح أن الآية محكمة وليست منسوخة. انظر: مناهل العرفان (٢/٢٥٦).
(٢) رواه النسائي مختصراً في كتاب الطلاق، باب ما استثنى من عدة الطلاق (٦/١٨٧)، والحاكم بلفظ
أطول وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياق، ووافقه الذهبي.
انظر: المستدرک، كتاب التفسير (٢/٢٦٧).

(٣) ويروى هذا عن قتادة ومجاهد. انظر: سنن الترمذي، أبواب التفسير (٨/٢٩٤)، قال الفخر الرازي:
إن فسرنا الآية بأنها تدل على تجويز التوجه إلى أي جهة أريد فالآية منسوخة، وإن فسرناها بأنها
تدل على نسخ القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة فالآية ناسخة، وإن فسرناها بسائر الوجوه،
فهي لا ناسخة ولا منسوخة اه...، وقال: إن قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولَؤُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ مشعر
بالتحخير، والتخيير لا يثبت إلا في صورتين: أحدهما: في التطوع على الراحلة، وثانيهما في
السفر عند تعذر الاجتهاد للظلمة أو لغيرها؛ لأن في هذين الوجهين المصلي مخير، فأما على
غير هذين الوجهين فلا تخيير.. اه. انظر: تفسير الرازي (٤/١٩).

(٤) روى الإمام مسلم في صحيحه بسنده إلى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "كان رسول الله ﷺ يصلي وهو
مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته حيث كان وجهه، قال: وفيه نزلت ﴿فَأَيْنَمَا تُولَؤُوا فَتَمَّ وَجْهُ
اللَّهِ﴾ اه، ثم ذكر مسلم أحاديث تدل على أنه كان ﷺ يصلي صلاة التطوع حيثما توجهت به
الراحلة. انظر: صحيح مسلم بشرح النووي (٥/٢٠٩)، ورواه الترمذي في أبواب التفسير، باب
ومن سورة البقرة (٨/٢٩٢).

(٥) انظر حديث عامر بن ربيعة الآتي.

وروى عامر بن ربيعة^(١) عن أبيه^(٢) كنا مع النبي ﷺ في سفر فتغيمت^(٣) السماء، وأشكلت علينا القبلة، فصلينا وعلمنا^(٤) فلما طلعت الشمس إذا نحن قد صلينا إلى غير القبلة، فنزلت: ﴿فَأَيُّمًا تُولُؤُوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾^(٥).

٨ - ومن هذا: قول الحسن البصري في قوله ﷺ: ﴿الْحَرُّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ

وَالْأُتَى بِالْأُتَى﴾ [البقرة: ١٧٨] أنها نزلت في نسخ التراجع الذي كانوا يفعلونه إذا قتل الرجل امرأة كان أولياؤها بالخيار بين قتله مع تأدية نصف دينه، وبين أخذ دية الرجل أو تركه وأن كان قاتل الرجل امرأة، كان أولياء المقتول بالخيار بين قتل المرأة، وأخذ نصف دية الرجل، فإن شاءوا أخذوا الدية كاملة، ولم يقتلواها.

قال: فسخت هذه الآية ما كانوا يفعلونه^(٦) اهـ.

فإن كانت هذه الآية نزلت في ذلك فهي محكمة، ولا يقال: إنها ناسخة لفعالهم لأن فعالهم ذلك لم يكن بقرآن نزل ولا هو حكم من أحكام الله ﷻ^(٧).

ولا يقال: أيضًا لذلك الفعل الذي كانوا يفعلونه منسوخ.

لأنه لم يكن حكمًا ثابتًا بخطاب سابق لهذا الخطاب.

وعن ابن عباس «أن هذه الآية منسوخة بقوله ﷻ في المائدة: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيمَا

أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] فهذه أوجبت قتل الرجل بالمرأة والمرأة بالرجل

(١) الذي روى عن أبيه هو عبد الله بن عامر بن ربيعة وليس عامر هو الذي روى عن أبيه كما في صحيح مسلم (٢١٢/٥)، وسنن الترمذي (٣٢١/٢).

(٢) هو: عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك.

(٣) الغيم: السحاب. انظر: اللسان "غيم" (٤٤٦/١٢).

(٤) وعلمنا؛ أي: وضعنا أعلامًا وخطوطًا تدل على الجهة التي صلينا إليها، حتى نعرف أصبنا أم أخطأنا.

(٥) رواه الترمذي بنحوه بسنده إلى عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه، أبواب الصلاة، باب ما جاء في الرجل يصلي لغير القبلة في الغيم (٣٢١/٢)، وقال: هذا حديث ليس إسناده بذلك. قال: وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى هذا، قالوا: إذا صلى في الغيم لغير القبلة، ثم استبان له بعد ما صلى أنه صلى لغير القبلة، فإن صلاته جائزة، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وإسحاق اهـ.

(٦) ذكره بنصه النحاس ومكي بن أبي طالب وأبو حيان. انظر: الإيضاح (ص: ١٣٦)، والناسخ والمنسوخ (ص: ٢٠)، والبحر المحيط (١٠/٢).

(٧) انظر: تفسير أبي حيان (١٠/٢).

والحر بالعبد والعبد بالحر»^(١) وليس هذا مما أصححه عن ابن عباس رضي الله عنه لأن هذه الآية إنما هي أخبار من الله تعالى بما أنزل في التوراة.

فإن قيل: فقد قال: بعد ذلك: - ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٥]

قلت: أراد سبحانه أن اليهود خالفوا التوراة، ولم يحكموا بها، وقال بعد ذلك: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِتْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

فأعلمنا سبحانه أن لنا شرعة تخالف شرعتهم، ومنهاجًا يخالف منهاجهم، وقال الشعبي وغيره: آية البقرة نزلت في قوم اقتتلوا، فقتل بينهم جماعة كثيرة، وكانت إحدى الطائفتين تعاضمت على الأخرى، وأرادت أن تقتل بالعبد منها الحر من الأخرى وبالأنثى الرجل فتزلت^(٢).

ثم هي لمن أراد مثل ما طلبوا.

قال هؤلاء: فهي محكمة وليس هذا بصحيح، فإن الرجل يقتل بالمرأة عند عامة الفقهاء^(٣).

إلا ما ذكر عن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري وعتاة وعكرمة^(٤) إلا أن يريدوا قتل الرجل الحر بالأمه، فيكون قول الله تعالى ﴿وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ﴾ أي الأنثى من الإماء بالأنثى منهن أي لا يقتل بالأمه الرجل الحر، إنما يقتل بها أنثى مثلها أو عبد مثلها، وفيه بعد لأن قوله تعالى ﴿وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ﴾ يقتضي ألا تقتل الأنثى إلا بأنثى^(٥).

(١) رواه النحاس في الناسخ عن ابن عباس (ص: ٢٠)، قال أبو عبيد: إن ابن عباس يذهب إلى أن آية المائدة ليست بناسخة التي في البقرة ولكنها كالمفسرة لها، فهما محكمتان. انظر: الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٣٣٦).

(٢) ذكر هذا الطبري بسنده إلى الشعبي وقتادة ومجاهد. انظر: جامع البيان (١٠٣/٢).

(٣) قال القرطبي: وأجمع العلماء على قتل الرجل بالمرأة والمرأة بالرجل والجمهور لا يرون الرجوع بشيء اهـ. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٢٤٨/٢).

(٤) قال أبو حيان: وهذا خلاف شاذ. انظر: البحر المحيط (١١/٢)، وقد قال هؤلاء ومن نحا نحوهم: لا يقتل الرجل بالمرأة وإنما تجب الدية. انظر: نيل الأوطار (١٦/٧).

(٥) وتقتل الأنثى بالرجل من باب أولى كما سبق قريبًا، وهو قول الجمهور، وقد نقل أبو حيان عن

وقيل: إنهم أرادوا قتل امرأتين بامرأة، وقتل رجلين برجل^(١) فعلى هذا يصح معنى الآية.

وقال السدي وغيره: اقتتل فريقان على عهد النبي ﷺ فأمر النبي ﷺ في ديات قتلهم، ديات النساء بديات النساء، وديات الرجال بديات الرجال^(٢). قال هؤلاء: فهي في شيء بعينه، وهي على هذا الحكم باقية لمن أتى بعدهم، وهي محكمة.

وعلى هذا الذي ذكره يصح تأويل الآية ومعناها أيضًا. وذهب سعيد بن المسيب والثوري والنخعي وقتادة وأبو حنيفة وأصحابه إلى أن آية البقرة منسوخة بقوله ﷻ: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ فأجروا القصاص بين الحر والعبد والذكر والأنثى^(٣) وقد مر الكلام على أنها غير منسوخة وأن الآية المائدة لا تصلح أن تكون ناسخة.

٩ - ومما عدوه ناسخًا وليس كما قالوا: قوله ﷻ: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَتْبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

قالوا: هو ناسخ لما كان عليه بنو إسرائيل، أباح الله به العفو عن القاتل، وأخذ الدية، ولم يكن ذلك لهم^(٤).

مالك قوله: أحسن ما سمعت في هذه الآية أنه يراد به الجنس الذكر والأنثى سواء فيه، وأعيد ذكر الأنثى توكيدًا واهتمامًا بإذهاب أمر الجاهلية اه. انظر: البحر المحيط (١١/٢).

(١) قال أبو حيان: وكانوا في الجاهلية يفعلون ذلك ويقتلون بالواحد الاثنین والثلاثة والعشرة اه. انظر: البحر المحيط (١٥/٢).

(٢) أخرجه ابن جرير بسنده إلى السدي. انظر: جامع البيان (١٠٤/٢)، وكان الطبري قد قال قبل ذكره لرواية السدي هذه قال قوم: نزلت هذه الآية في فريقين كان بينهم قتال على عهد رسول الله ﷺ، فقتل من كلا الفريقين جماعة من الرجال والنساء، فأمر النبي ﷺ أن يصلح بينهم بأن يجعل ديات النساء من كل واحد من الفريقين قصاصًا بديات النساء من الفريق الآخر، وديات الرجال بالرجال، وديات العبيد بالعبيد.. اه.

(٣) قال الشوكاني: وقد استدل القائلون بأن الحر لا يقتل بالعبد بقوله تعالى: ﴿أَمْزُ بِالْحَرْبِ﴾، وهم الجمهور، وذهب أبو حنيفة وأصحابه، والثوري وابن أبي لیلی وداود إلى أنه يقتل به. انظر: المسألة بتفصيلها في فتح القدير (١٧٥/١).

(٤) روى نحوه ابن جرير عن قتادة انظر جامع البيان (١١١/٢).

والكلام في ذلك كما تقدم في قوله ﷺ: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنًا﴾ [البقرة: ١٠٤].

١٠ - وقوله ﷺ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ...﴾ [البقرة: ١٨٠] الآية يجوز أن تكون منسوخة بآية الميراث وأن تكون محكمة^(١).

وقالوا: كانت الوصية للوالدين والأقربين، ثم نسخ ذلك.

وقيل: معناها: أن يوصى للوالدين والأقربين بإمضاء ما فرضه الله لهم وسوغه من مال الميت، وأن لا يتعدى حكم الله فيه^(٢) فتكون على هذا محكمة، قالوا: ومما يؤيد أنها منسوخة أنها نزلت قبل أن ينزل ما في النساء.

وقال طاووس، والحسن وغيرهما: هي محكمة.

وقيل: بعضها منسوخ وهو قوله تعالى: ﴿لِلْوَالِدَيْنِ﴾ وبعضها محكم وهو الوصية

للأقربين.

وممن قال ذلك: الشعبي والنخعي واختاره الطبري، ويروى ذلك عن الحسن وعن قتادة والضحاك^(٣).

وقال الضحاك: «من مات ولم يوص للأقربين فقد ختم عمله بمعصية»^(٤).

وقال الحسن وطاووس: إذا أوصى بثلث ماله للأجنبي، فلقرابته من ذلك الثلثان وللأجنبي الثلث^(٥).

١١ - وقال قوم: - في قوله ﷺ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ

مِن قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣] أن الآية منسوخة^(٦) وأن المسلمين كانوا يقتدون بفعل أهل الكتاب في صومهم، فكانوا إذا ناموا حرم عليهم بعد نومهم أن يأكلوا أو يشربوا أو

(١) انظر: سنن الدارمي، كتاب الوصايا، باب الوصية للوارث (٤١٩/٢)، والدر المنثور (٤٢٤/١)، ومناهل العرفان (٢٥٧/٢).

(٢) ذكره الفخر الرازي بنحوه، وقال: إنه اختيار أبي مسلم الأصفهاني. انظر: مفاتيح الغيب (٦١/٥).

(٣) انظر: تفسير الفخر الرازي (٦٣/٥).

(٤) أخرجه الطبري بسنده عن جوير عن الضحاك. انظر: جامع البيان (١١٦/٢).

(٥) أخرجه ابن جرير عن الحسن وجابر بن زيد وعبد الملك بن يعلى. انظر: تفسير الطبري (٢/

١١٧)، وعزه السيوطي إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد عن الحسن وطاووس. انظر: الدر المنثور (٤٢٣/١).

(٦) حكاه النحاس عن أبي العالية والسدي. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٥).

يقربوا النساء ، وكذلك بعد صلاة العشاء الآخرة وإن لم يناموا.

وليس هذا القول بشيء وإنما المعنى: فرض عليكم الصيام كما فرض على الذين من قبلكم أي أوجبه الله تعالى عليكم كما أوجبه على الذين من قبلكم^(١).

قال علي رضي الله عنه: «أولهم آدم، وجميع الأمم مفروض عليهم الصوم»^(٢) وقال قوم أراد بقوله: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ يوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر كتب على رسول الله ﷺ صيامها حين هاجر، ثم نسخ بشهر رمضان، وهذا غير صحيح^(٣) لأنه بين الأيام المعدودات بقوله ﷻ ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾.

١٢ - وأما قوله ﷻ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]^(٤).

قيل إنها منسوخة وكانوا من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكينًا عن كل يوم، ثم نسخ ذلك بقوله ﷻ ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]^(٥).
وقيل: إنها محكمة^(٦).

(١) وهذا ما رجحه الإمام الطبري، أي: أن الآية لا ناسخة ولا منسوخة. انظر: جامع البيان (١٣١/٢)، (١٣٢).

(٢) لم أقف على من ذكره مسندًا إلى علي رضي الله عنه وإنما ذكره أبو حيان عنه دون إسناد. انظر: البحر المحيط (٢٩/٢٢).

(٣) أي: تفسير الأيام المعدودات بيوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر، وإنها نسخت بشهر رمضان فهذا غير صحيح، بل الصحيح الذي قاله العلماء المحققون أن المراد بالأيام المعدودات شهر رمضان، كما بينه السخاوي رحمته الله، وهو اختيار الطبري، فقد ساق الروايات في ذلك.. اهـ. انظر: جامع البيان (١٣١/٢).

(٤) قرأ نافع وابن ذكوان (فدية طعام) بالإضافة، وقرأ الباقر بالتثنية في (فدية) ورفع (الطعام)، وقرأ نافع وابن عامر (مساكين) بالجمع، وقرأ الباقر بالتوحيد منونًا مخفوضًا بالإضافة. انظر: النشر (٢٢٦/٢).

(٥) روى البخاري في صحيحه بسنده عن سلمة بن الأكوع، قال: لما نزلت و﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ كان من أراد أن يفطر ويفتدي فعل، حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها. كتاب التفسير (١٥٥/٥)، ورواه مسلم في كتاب الصيام، باب بيان قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ (٢٠/٨)، فالأشهر في هذه الآية والمعول عليه أنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ كما قال الزرقاني. انظر: مناهل العرفان (٢٥٩/٢).

(٦) حكاه النحاس، قال: من لم يجعلها منسوخة جعلها مجازًا، قال: المعنى يطيقونه على جهد، أو

وقوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ يريد به من أفطر لمرض، ثم صح فأطاق القضاء فلم يقض حتى أدركه فرض الصوم لعام آخر، فإنه يصوم الذي أدركه، فإذا فرغ منه قضى الذي فاته، وأطعم عن كل يوم مُدًّا^(١).
وأما من اتصل به المرض فلم يطق أن يقضي حتى جاء الصوم الآخر، فإنه يقضي بعد ذلك إذا أطاق ولا إطعام عليه.

وهذا القول: قول زيد بن أسلم وابن شهاب ومالك، رَحِمَهُمُ اللَّهُ في رواية ابن وهب عنه^(٢).

ويجوز والله اعلم أن تكون محكمة ويكون المعنى قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ أي الذين يتعمدون الفطر من غير عذر فإنهم يلزمهم إطعام ستين مسكينًا، أو العتق، أو صوم شهرين.
والسنة بينت الإطعام، وزادت العتق والصيام^(٣).

قال: كانوا يطيقونه، فأضمر (كان) وهو مستغن عن هذا. اهـ. انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (٢٦ - ٢٩).

(١) انظر: الموطأ للإمام مالك، كتاب الصيام، باب إذا لم يقض حتى دخل رمضان أطعم وقضى (١/٣٠٣)، وهذا يعد خروجاً عن معنى الآية وعماً يقصده المصنف من النسخ وعدمه.
(٢) قال الجصاص: وقد اختلف الفقهاء فيمن أحرر القضاء حتى حضر رمضان آخر، فقال أصحابنا جميعاً: يصوم الثاني عن نفسه ثم يقضي الأول، ولا فدية عليه، وقال مالك والثوري والشافعي والحسن بن صالح، إن من فرط في قضاء الأول أطعم مع القضاء كل يوم مسكينًا، وقال الثوري والحسن بن حي: لكل يوم نصف صاع بر، وقال مالك والشافعي كل يوم مُدًّا، وإن لم يفرط بمرض أو سفر، فلا إطعام عليه. اهـ. انظر: أحكام القرآن (١/٢١٠).

(٣) لم يبين المصنف رَحِمَهُمُ اللَّهُ تعالى نوع الإفطار المتعمد هل كان بالجماع أم بغيره؟ فإن كان بالجماع فقد تولت السنة بيان الكفارة في ذلك، ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: هلكت يا رسول الله قال: "وما أهلكك"، قال: وقعت على امرأتي في رمضان، قال: هل تجد ما تعتق رقبة؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، قال: فهل تجد ما تطعم ستين مسكينًا؟ قال: لا.. الحديث (٢٢٥/٧) بشرح النووي. وإن كان الإفطار بغير الجماع فالصحيح من أقوال أهل العلم، أن الذي يفرط بأي أنواع المفطرات غير الجماع، فإنه يلزمه القضاء دون الكفارة، قال الإمام الشافعي، فإن أكل أو شرب عامدًا للأكل والشرب ذاكراً للصوم فعليه القضاء اهـ. انظر: كتاب الأم، باب ما يفرط الصائم (٩٦/٢).

وليس التأويل الأول: كانوا من شاء صام، ومن شاء أفطر وأطعم، بمتفق عليه بين الصحابة، إنما ذلك قول معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١) وقد خالفه ابن عباس وأبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وقرأ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ بضم الياء وفتح الطاء وتشديد الواو^(٢).

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نزلت في الكبيرين الذين لا يقدران على الصوم والمريض أيضًا^(٣).

وعلى هذه القراءة أيضًا: عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وعطاء وابن جبيرة وعكرمة^(٤) وعن مجاهد يَطُوقُونَهُ بفتح الياء وتشديد الطاء والواو - أي يتكلفونه^(٥) ومعنى الأولى: يكلفونه على جهد وعسر.

ولو كانوا في صدر الإسلام على ما قيل من التأويل الأول لمنع شهرة ذلك من وقوع هذا الخلاف.

وأنا أذكر - بعون الله - الآيات التي قيل إنها منسوخة، ولها وجه تحمل عليه فتكون محكمة^(٦) من ذلك:

١ - قوله ﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٩٠]

(١) هو جزء من حديث طويل مروى عن معاذ بن جبل، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رواه أبو داود في سننه كتاب الصلاة، باب كيف الأذان (١/٣٣٨)، وأحمد في مسنده (٥/٥٤٦)، والحاكم وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. انظر: المستدرک (٢/٢٧٤)، ولم ينفرد معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بهذا القول كما يفهم من عبارة المصنف فقد ذكره ابن الجوزي عن معاذ وابن مسعود وابن عمر والحسن وعكرمة وقتادة والضحاك والنخعي والزهري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. انظر: زاد المسیر (١/١٨٦).

(٢) وهي قراءة شاذة وسيذكر المصنف معناها. انظر: مختصر شواذ القرآن لابن خالويه (ص: ١١).

(٣) رواه الدارقطني في سننه كتاب الصوم، وقال: هذا إسناد صحيح (٢/٢٠٥)، وهذا يشمل جميع أهل الأعدار الذين يباح لهم الفطر، وانظر: الدر المشور (١/٤٣٢).

(٤) انظر: جامع البيان (٢/١٣٧، ١٣٨).

(٥) وهي قراءة شاذة كسابقتها، ونسب ابن عطية والقرطبي هذه القراءة إلى ابن عباس وعائشة وطاوس وعمرو بن دينار. انظر: المحرر الوجيز (١/٥١١).

(٦) يفهم من كلام المصنف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه شرع في ذكر الآيات التي قيل: إنها منسوخة، وقيل: إنها محكمة، وهذا مخالف لما سبق أن ذكره في بعض الآيات، والتي حكى فيها القولين، وأكبر دليل على ذلك كلامه على الآية السابقة (وعلى الذين يطيقونه)، حيث حكى القول بنسخها وبإحكامها فليتأمل.

قيل: هي منسوخة^(١) نزلت في قتال من قاتل، ونسخها الأمر بقتال المشركين، وهي محكمة، على أن قوله سبحانه ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ أي لا تعتدوا فتقتلوا الصبيان والنسوان ومن لا قدرة له على القتال، كالشيخ الفاني والراهب الذي لا يقاتل^(٢).

٢ - وقوله ﷺ: ﴿وَلَا تُقْتَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوا فِيهِ﴾

[البقرة: ١٩١] قال قتادة: هي منسوخة بقوله ﷺ ﴿وَقْتَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾

[البقرة: ١٩٣] أي شرك، ويقول: ﴿وَقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]^(٣).

وقيل: إنها ناسخة لقوله ﷺ ﴿وَأَقْتَلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ [النساء: ٩١] ثم نسخت

بقوله ﷺ: ﴿فَأَقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] فصارت - أعني آية البقرة

- ناسخة لآية النساء منسوخة بآية التوبة، وهذا معدوم النضير^(٤).

وقيل: ليست آية البقرة بناسخة ولا منسوخة، وإنما هي مخصوصة بالنهاي عن

القتال في الحرم، ولا يحل القتال فيه، إلا لمن قاتل، قال ذلك: مجاهد وطاووس^(٥).

وأكثر العلماء على وجوب قتال المشركين أينما كانوا بآية التوبة، وآية التوبة

(١) ذكره الطبري بسنده إلى الربيع وابن زيد. انظر: جامع البيان (١٨٩/٢)، وممن قال بالنسخ هنا ورجحه مكى بن أبي طالب، والقرطبي. انظر: الإيضاح (ص: ١٩٦)، والجامع لأحكام القرآن (٣٤٨/٢).

(٢) أما بالنسبة لآخر الآية ﴿... وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ فقد سبق أن ذكرها المصنف ضمن الآيات التي ادعى فيها النسخ، والصحيح أنها محكمة؛ لأنها جاءت في سياق الأوامر والنواهي، فالقول بنسخها لا يصح؛ لأنه متى كان للخطاب طريق في الحكم بأنه محكم، كان أولى من حمله على أنه منسوخ، وأما بالنسبة لأول الآية فقد حكى الطبري أحكامها عن ابن عباس ومجاهد وعمر بن عبد العزيز. وقال: بعد أن سرد الروايات في ذلك، وأولى هذين القولين بالصواب القول الذي قاله عمر بن عبد العزيز، أي: لا تقاتل من لا يقاتلك يعني النساء والصبيان والرهبان؛ لأن دعوى المدعي نسخ آية يحتمل أن تكون غير منسوخة بغير دلالة على صحة دعواه تحكم، والتحكم لا يعجز عنه أحد اه. انظر: جامع البيان (١٩٠/٢).

(٣) نقل الطبري ومكي قول قتادة هذا. انظر: جامع البيان (١٩٢/٢)، والإيضاح (ص: ١٥٧).

(٤) ذكر هذا مكى في الإيضاح (ص: ١٥٧).

(٥) هذا هو الذي عليه جمهرة العلماء، فقد قال القرطبي: قال مجاهد الآية محكمة، ولا يجوز قتال أحد في المسجد الحرام إلا بعد أن يقاتل وبه قال طاووس، وهو الذي يقتضيه نص الآية، وهو الصحيح من القولين وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه اه. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٣٥١/٢).

نزلت بعد البقرة بمدة متطاولة^(١).

٣ - قوله ﷻ: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤].

قال مجاهد: هي محكمة، والمعنى: فمن اعتدى عليكم في الحرم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم، فأباح (أن تقاتل) في الحرم من قاتلك، ولا يحل أن تبدأ بالقتال فيه، وهو حكم ثابت إلى الأبد^(٢) وعن ابن عباس: إنها منسوخة، وقد نسخ اعتداء من اعتدي عليه برد أمره إلى السلطان، فلا يقتص بيده، إنما يقتص له السلطان^(٣).

قالوا: قال ابن عباس نسخها قوله ﷻ: ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لِرِيسَالِهِ سُلْطَنًا﴾ [الإسراء: ٣٣] ولا يصح ذلك عن ابن عباس^(٤) لأن (سبحان) مكية باتفاق والمكي لا ينسخ المدني.

٤ - قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَخْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٦] قيل: هو منسوخ بقوله ﷻ بعد ذلك ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ﴾^(٥).

(١) ذكره مكي بن أبي طالب بنحو ما ذكره المصنف. انظر: الإيضاح (ص: ١٥٧، ١٥٨).
(٢) أخرجه ابن جرير مختصراً، قال: وهو أشبه الأقوال بما دل عليه ظاهر الآية، لأن الآيات قبلها إنما هي أمر من الله للمؤمنين بجهاد عدوهم على صفة وذلك قوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾، وقوله: ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾ إنما هو في سياق الآيات التي فيها الأمر بالقتال والجهاد.

(٣) أخرجه ابن جرير بنحوه دون تصريح بالنسخ. انظر: جامع البيان (١٩٩/٢) وزاد السيوطي نسبه إلى أبي داود في ناسخه وابن المنذر وابن أبي حاتم، والبيهقي في سننه كلهم عن ابن عباس رضي الله عنه. انظر: الدر المنثور (٤٩٨/١).

(٤) الإشارة بعدم الصحة تعود إلى قول ابن عباس: إن الناسخ آية الإسراء، وقد قال بعدم ثبوت هذا عن ابن عباس: مكي، والسلطان المراد به هنا: الحجة كما قال مكي، والرجوع إلى السلطان في القصاص إنما أخذ بالإجماع، والإجماع لا ينسخ القرآن لكنه يبينه كما تبينه الأخبار من السنن.. اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ١٥٨).

(٥) رد كل من مكي وابن الجوزي القول بالنسخ، فقد قال مكي: والظاهر في هذا البين أنه ليس فيه نسخ؛ لأنه متصل بالأول غير منفصل منه، وإنما يكون الناسخ منفصلاً من المنسوخ، فهي أحكام مختلفة في شروطها متصل بعضها ببعض لا ينسخ بعضها بعضاً اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ١٥٩، ١٦٠)، ونواسخ القرآن (ص: ١٩٠، ١٩١).

قال كعب بن عجرة الأنصاري^(١): لما نزلنا الحديدية مر بي رسول الله ﷺ وأنا أطبخ قدرًا لي، والقمل يتهافت عن رأسي، فقال: يا كعب، لعلك تؤذيك هوام رأسك؟ فقلت: نعم، فقال: احلق رأسك^(٢).

ونزل: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا﴾^(٣) الآية.

وقال قوم: الآية محكمة^(٤)، ولم يكن قوله ﷺ: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ﴾ متناولاً للمريض ولمن به أذى من رأسه^(٥).

٥ - قوله ﷺ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَشْهُرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ...﴾ [البقرة: ٢١٧] قال ابن عباس وقتادة والضحاك وابن المسيب والأوزاعي، هي منسوخة بآية السيف، إذا أباحت قتالهم في كل مكان وزمان^(٦).

وقال مجاهد وعطاء: هي محكمة ولا يجوز القتال في الأشهر الحرم^(٧) والعلماء على خلاف ذلك.

فإن قيل: فقد قال الله ﷻ: ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحَرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ

(١) كعب بن عجرة، الأنصاري السالمي المدني، من أهل بيعة الرضوان، له عدة أحاديث، روى عنه بنوه: سعد، ومحمد، وعبد الملك، وربيع، وطارق بن شهاب، ومحمد بن سيرين، وأبو وائل، وعبد الله بن مغفل، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وآخرون، قال الذهبي: حدث بالكوفة وبالبصرة فيما أرى، توفي سنة (٥٢ هـ). انظر: أعلام النبلاء (٥٢/٣).

(٢) رواه البخاري بلفظ قريب مما هنا، كتاب التفسير باب ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا﴾ (١٥٨/٦)، ومسلم، كتاب الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى (١١٩/٨)، والترمذي، أبواب التفسير (٣١٣/٨).

(٣) قال الطبري: قد تظاهرت الأخبار عن رسول الله ﷺ أن هذه الآية نزلت بسبب كعب بن عجرة إذ شكا كثرة أذى برأسه من صئبانته، وذلك عام الحديدية اهـ.

(٤) وهذا هو الصحيح كما سبق تقريره عن مكّي، وابن الجوزي، وصار معنى الآية، كما يقول ابن الجوزي ولا تحلقوا رؤوسكم إلا أن يكون منكم مريض أو من يؤذيه هوامه فلا ناسخ ولا منسوخ اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ١٩١).

(٥) وإنما المراد به الإحلال من الإحرام بسبب الإحصار. انظر: تفسير الطبري (٢٢٠/٢).

(٦) وقد مال الطبري إلى القول بنسخها. انظر: جامع البيان (٣٥٣/٢)، وتابعه السيوطي في الإتيان (٥٦/٣).

(٧) انظر: الإيضاح (ص: ١٦٠).

وَجَدْتُمُوهُمْ ﴿٥﴾ [التوبة: ٥] فهذا يؤيد قول عطاء ومجاهد.

وكيف تكون هذه الآية ناسخة لآية البقرة، وإنما أباحت قتل المشركين بعد انسلاخ الأشهر الحرم؟ فالجواب أن الأشهر الحرم في براءة، ليست هي التي قال الله ﷻ فيها ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ﴾ [التوبة: ٣٦] إنما هي أربعة أشهر آخر، وهي أشهر السياحة، أمر المؤمنين بقتل المشركين بعد انسلاخها حيث وجدتموهم، وفي أي زمان لقوهم، وكان أولها بعد يوم النحر من ذلك العام^(١).

وأما الأشهر الحرم التي حرم فيها القتال ثم نسخ فهي محرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة بغير خلاف^(٢) وإنما الخلاف في أنها من سنة أو من عامين، فأهل المدينة يجعلونها في عامين، يقولون: ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب. وقال أهل العراق: أولها محرم، فتكون من عام واحد^(٣).

٦ - وقوله ﷻ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْبَغٌ

لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]

قال بعض مؤلفي الناسخ والمنسوخ^(٤) أكثر العلماء على أنها ناسخة لما كان مباحاً من شرب الخمر، قال: لأن الله تعالى أخبرنا أن في الخمر إثماً وأخبرنا أن الإثم محرم بقوله ﷻ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

قال: فنص على أن الإثم محرم، وأخبر أن في شرب الخمر إثماً، فهي محرمة بالنص الظاهر الذي لا إشكال فيه، قال: وما حرم كثيره فقليله حرام كلحم الميتة والخنزير والدم.

وسورة البقرة مدنية، فلا يعترض على ما فيها بما في الأنعام المكية في قوله ﷻ:

(١) انظر: المصدر السابق (ص: ١٦٠).

(٢) انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير (٢٠٤/٥)، وتفسير القرطبي (١٣٣/٨).

(٣) انظر: الإيضاح (ص: ١٦١)، وتفسير الطبري (١٢٥/١٠)، والدر المشور (١٨٣/٤).

(٤) اعتمد السخاوي في هذا على ما كتبه مكي بن أبي طالب في الإيضاح (ص: ١٦٦)، وسيأتي تصريح السخاوي بالنقل عن مكي في هذا السياق ومناقشته له في كثير مما ذكره حول هذه الآية.

﴿قُلْ لَا أجدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٥]؛ لأن هذه الآية والتحريم نزل بمكة والخمر نزل تحريمها بالمدينة، وزادنا الله في تأكيد تحريم الخمر بقوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟﴾ فهذا تهديد ووعد، يدلان على تأكيد تحريم الخمر.

وزاد ذلك بياناً قول النبي ﷺ: «حرمت الخمر لعينها والمسكر من غيرها»^(١) وأكد الله تعالى ذلك وحققه بقوله ﴿فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠] ولعل من الله واجبة^(٢) فضمن الفلاح مع اجتنابها، فظيره الخسران مع مواقعتها، وكما أنه تعالى حرم أكل الخنزير، وقليله ككثيره بإجماع، كذلك يجب أن تكون الخمر والمسكر من غيرها، فقليلها ككثيرهما في التحريم، وزاد لذلك بياناً ما أسكر كثيره فقليله حرام^(٣).

قال: وقال ابن جبير لما نزلت ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ كره قوم الخمر للإثم وشربها قوم للمنافع حتى نزل ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ [النساء: ٤٣] فتركوها عند الصلاة حتى نزل ﴿فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ فحرمت بهذا^(٤) اهـ.

فهذا^(٥) يدل على أن آية البقرة منسوخة بآية المائدة، والمائدة نزلت بعد البقرة بلا شك، وهذا سياق قول مكي بن أبي طالب^(٦) في كتابه المسمى بـ (الموضح في الناسخ

(١) رواه النسائي في سننه، بأسانيد مختلفة، وألفاظ متقاربة، كتاب الأشربة، باب الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر (٣٢١/٨)، وأخرجه ابن مردويه عن ابن عباس بنحوه كما ذكره السيوطي. انظر: الدر المنثور (١٦٢/٣).

(٢) سيعقب المصنف على مكي قوله هذا؛ بأن لعل من الله واجبة.

(٣) رواه الترمذي في سننه، كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام (٦٠٥/٥)، وأبو داود كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر (٨٧/٤)، والنسائي كتاب الأشربة، باب تحريم كل شراب أسكر كثيره (٣٠٠/٨).

(٤) أخرجه ابن جرير بسنده عن سعيد بن جبير (٣٦١/٢)، وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز (٢/٦٢)، وعزاه السيوطي بنحوه إلى ابن المنذر عن سعيد بن جبير. انظر: الدر المنثور (١٥٩/٣).

(٥) أي: كلام سعيد بن جبير.

(٦) مكي بن حموش بن محمد بن مختار القيسي الأندلسي، أبو محمد، مقرئ، مجود للقرآن، مفسر، عالم بعلم العربية، ولد بالقيروان، ونشأ بها، وسافر إلى مصر، ثم رجع إلى القيروان، ومنها

والمنسوخ^(١).

وأقول مستعينًا بالله، قوله إنها ناسخة لما كان مباحًا من شرب الخمر يلزم منه أن الله ﷻ أنزل إباحتها، ثم نسخ ذلك.

ومتى أحل الله ﷻ شرب الخمر؟ وإنما كانوا مسكوتا عنهم في شربها جارون على عادتهم ثم نزل التحريم، كما سكت عنهم في غيرها من المحرمات إلى وقت التحريم.

وهذه الآية، وما ذكر من الآيات: الكل في التحريم^(٢) كما جاء تحريم الميتة في غير آية .

وقوله: إن الله ﷻ أخبرنا أن في الخمر إثمًا، وأخبرنا أن الإثم محرم إلى قوله: فهي محرمة بالنص الظاهر الذي لا إشكال فيه: كلام لا وجه له لأن الإثم هو الذنب، وإذا كان الذنب كبيرًا أو كثيرًا في ارتكاب شيء لم يجز ارتكابه فكيف يسمعون قوله ﷻ: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ ثم يقدمون عليهما مع التصريح بالخسران، إذا كان الإثم أكبر من النفع؟ بل هذا كاف في التحريم. وقوله: فأخبر أن في شرب الخمر إثمًا، ونص على أن الإثم محرم بقوله: ﴿وَالْإِثْمُ وَالْبَغْيُ﴾ لا حاصل له، لأنه إن أراد أن الخمر هي الإثم، فكيف يقول: فنص على أن الإثم محرم، وأخبر أن في شرب الخمر إثمًا، فكيف يكون هي الإثم المحرم على هذا؟ وإن أراد بالإثم: الذنب، لم يحتج إلى شيء آخر.

وإنما معنى آية الأعراف: إنما حرم ربي الفواحش، وما فيه الإثم، وكلامه كله

خرج إلى مكة، وارتحل إلى الأندلس، وولي خطابة قرطبة، وتوفي بها، من تصانيفه الكثيرة: (الهداية إلى بلوغ النهاية في معاني القرآن الكريم وتفسيره وأنواع علومه)، و(الرعاية لتجويد القرآن)، و(الكشف عن وجوه القراءات وعللها)، و(الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه)، و(المأثور عن مالك في أحكام القرآن وتفسيره)، توفي سنة (٤٣٧ هـ). انظر: معجم المؤلفين (٣/١٣).

(١) انظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخة ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه (ص: ١٦٦، ١٦٨)، وهكذا طبع بهذا العنوان، ولعل السخاوي تصرف في عبارة (الإيضاح).

(٢) أي وهكذا كل الآيات التي جاءت في شأن الخمر تدل على التحريم، وليس فيها ما يدل على التحليل حتى تنسخ بالتحريم بعد ذلك، وسيأتي بإذن الله مزيد بيان لهذا قريبًا.

فاسد إلى آخره.

وقوله: ﴿لَعَلَّ﴾ من الله ﷻ واجبة: ليس بصحيح فقد قال الله ﷻ ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِّمَنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤] وقد ألانا له القول: ﴿فَكَذَّبَ وَعَصَى﴾ ﴿ثُمَّ أَدْبَرَ يَسْعَى﴾ ﴿فَحَشَرَ فَنَادَى﴾ ﴿فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢١ - ٢٤] وإنما معنى قوله ﷻ ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ فاجتنبوه راجين الفلاح أو فاجتنبوه وانووا إرادة الفلاح.

وأما قول ابن جبير: «كره الخمر قوم للإثم وشربها قوم للمنفعة»، وأي منفعة تبقى مع أن الإثم أكبر منها، فكيف يقدم مقدم على الانتفاع بشيء فيه وبال أكثر وأكبر من الانتفاع به؟

وأطرف من هذا قوله: تركوها عند الصلاة^(١) فاعلم أن الآية محكمة غير ناسخة ولا منسوخة، وهي مصرحة بتحريم الخمر^(٢) وأما قول الله ﷻ ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا﴾ [النحل: ٦٧] فإن قلنا: إن السكر الطعم^(٣)، كما قال:

جعلت عيب الأكرمين سكرًا^(٤)

فلا كلام وإن قلنا: إن السكر، الخمر فليس فيه دليل على الإباحة، لأنه ﷻ امتن عليهم بما ذكره من ثمرات النخيل والأعناب، ثم قال: تتخذون من المذكور سكرًا

(١) يظهر من عبارة السخاوي رَحِمَهُ اللهُ التّعجب والإنكار من هذا القول، وليس هناك ما يدعو إلى هذا، فقد ذكر الإمام الطبري آثارًا كثيرة تدل على هذا المعنى، وأن بعض الصحابة كان يشربها، قبل تحريمها ثم إنه حصل منهم خلط في الصلاة، فنزلت الآية الكريمة في سورة النساء تنهاهم عن قرب الصلاة وهم في حالة السكر، وقد تظاهرت الأخبار في هذا عن أصحاب رسول الله ﷺ. انظر: جامع البيان (٩٦/٥).

(٢) هي محكمة سواء سلمنا أن الآية دالة على تحريم لخمير تحريمًا قاطعًا وآية المائدة مؤكدة لهذا التحريم أم قلنا إنها دالة على ذم الخمر وهذا هو الصحيح والذي قاله جمهرة العلماء. انظر: نواسخ القرآن لابن الجوزي (ص: ١٩٨)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦٠/٣).

(٣) وهو اختيار أبي عبيدة والطبري. انظر: مجاز القرآن (٣٦٣/١)، وجامع البيان (١٣٨/١٤)، وبناء عليه فلا نسخ، وقد رد الطبري على دعوى النسخ في هذه الآية، وقال القرطبي: بعد أن نقل رأي أبي عبيدة والطبري، فالسكر، على هذا ما يطعم من الطعام وحل شربه من ثمار النخيل والأعناب، وهو الرزق الحسن، فاللفظ مختلف والمعنى واحد... اه تفسيره (١٢٩/١٠).

(٤) ورد نصه هكذا في مجاز القرآن لأبي عبيدة (٣٦٣/١)، وفي تفسير الطبري (١٣٨/١٤).

ورزقًا حسنا فنبه بقوله ﷻ ﴿وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ على أن السكر ليس كذلك، وأشار فيه إلى ذم الخمر، إن كان المراد بالسكر .. الخمر، وإن كان المراد بالسكر .. الخ: الطعام، فهو سكر ورزق حسن، أي تتخذون منه طعامًا تأكلونه رطبًا ﴿وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ يعني التمر والزبيب.

وزعموا أن قوله ﷻ: ﴿وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ منسوخ بنسخ إباحة الخمر^(١) وهذا ما أردى ما يقال فيه!

٧ - وقالوا: في قوله ﷻ ﴿قُلِ الْعَفْوَ﴾ [البقرة: ٢١٩] هي منسوخة بفرض الزكاة وحكوا ذلك عن ابن عباس^(٢).

والعفو: القليل الذي لا يظهر في المال نقصه.

وقال طاووس: هو اليسير من كل شيء^(٣).

وقال الحسن وعطاء: العفو ما لا يكون إسرافاً ولا اقتاراً^(٤).

وقال مجاهد: العفو: الصدقة عن ظهر غني^(٥).

وقال الربيع: العفو ما طاب من المال^(٦) وكذلك قال قتادة^(٧).

وقال قوم: كانوا قبل فرض الزكاة قد فرض عليهم من كان له مال أن يمسك

(١) وهي عبارة مكّي في الإيضاح (ص: ١٦٦)، وذلك لأن إباحة الخمر لم يكن بخطاب سابق يحلّه لهم، ولكن كان مسكوتاً عنه، فجاءت هذه الآية، آية البقرة تدمه وتنفر منه، وتقرر بأن ضرره أكبر من نفعه، توطئه لتحريمه بأية المائدة، وهذا من حكمة التشريع الإلهي، وهو التدرج في تكليف العباد.

(٢) أخرجه ابن جرير بسنده عن ابن عباس والسدي. انظر: جامع البيان (٢/٣٦٧)، ثم رجّح خلافه كما سيأتي.

(٣) انظر: جامع البيان (٢/٣٦٤)، والدر المنثور (١/٦٠٨).

(٤) انظر: جامع البيان (٢/٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٨).

(٥) انظر: المصدر السابق (٢/٣٦٥).

(٦) انظر: نفسه.

(٧) وهذا سياق مكّي بن أبي طالب في الإيضاح (ص: ١٦٨)، قال ابن جرير: وأولى هذه الأقوال: قول من قال: معنى العفو: الفضل من مال الرجل عن نفسه وأهله في مؤنتهم، وما لا بد لهم منه، وذلك هو الفضل الذي تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ بالإذن في الصدقة.. اهـ. انظر: جامع البيان (٢/٣٦٥).

لنفسه منه ألف درهم، أو قيمة ذلك من الذهب، ويتصدق بالباقي .

وقال آخرون: فرض عليهم أن يمسكوا الثلث ويتصدقوا بالباقي، وإن كانوا من أهل الزراعة: أمسكوا ما يقيمهم حولاً، وتصدقوا بما بقى ومن لم يكن له إلا العمل بيده: أمسك ما يقوته يومه وتصدق بما بقى، فشق ذلك عليهم، فأنزل الله ﷻ فرض الزكاة^(١).

قلت: فلتكن آية الزكاة إذا ناسخة لا منسوخة، لأنها موافقة لقوله ﷻ ﴿قُلِ اَلْعَفْوُ﴾ لأنها تقيض ما كانوا فيه من الجهد واستفراغ الوسع، وهذه حقيقة العفو، كما قالوا: العفو، الأرض السهلة^(٢).

والآية محكمة، فإن أريد بها الزكاة فذاك، وإن أريد بها التطوع فذاك^(٣).

٨ - قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] قيل: سبب

نزولها أن مرثد بن أبي مرثد^(٤) بعثه رسول الله ﷺ إلى مكة ليخرج ناساً من المسلمين فقالت له عناق وهي امرأة كان يخلو بها في الجاهلية هل لك في الخلوة؟ فقال: حال بيننا الإسلام، قالت له: فتزوج بي، فقال: أرجع إلى رسوله الله ﷺ فاستأمره، فاستأمره^(٥) فنزلت هذه الآية^(٦) فالآية على هذا محكمة، لأن نكاح الكفار غير أهل الكتاب محرم^(٧) وقيل هي محكمة محرمة لنكاح المشركات والكتبايات اللواتي في دار الحرب، ويروى

(١) انظر: نواسخ القرآن لابن الجوزي (ص: ٢٠١، ٢٠٢).

(٢) العفو: الأرض الغفل لم توطأ وليست بها آثاره. انظر: اللسان "عفا" (٧٨/١٥).

(٣) وممن قال بأن الآية محكمة: ابن جرير الطبري (٣٦٨/٢)، قال ابن جرير: والصواب من القول في ذلك ما قاله ابن عباس على ما رواه عنه عطية من أن قوله ﴿قُلِ اَلْعَفْوُ﴾ ليس بإيجاب فرض فرض من الله حقا في ماله، ولكنه أعلام منه ما يرضيه من النفقة مما يسخطه جواباً منه لمن سأل نبيه محمداً ﷺ عما فيه له رضا، فهو أدب من الله لجميع خلقه على ما أدبهم به في الصدقة غير المفروضات ثابت الحكم غير ناسخ لحكم كان قبله بخلافه، ولا منسوخ بحكم حدث بعده.. اهـ.

(٤) مرثد بن أبي مرثد الغنوي، صحابي بدري استشهد في عهد النبي ﷺ سنة ثلاث أو أربع. انظر: التقريب (٢٣٦/٢).

(٥) الأول فعل مضارع والثاني فعل ماض، أي: استأذنه.

(٦) انظر: أسباب النزول للواحدي (ص: ٣٩).

(٧) وهذا هو الراجح وقد تقدم الكلام حول هذه الآية مستوفى في هذا الفصل.

ذلك عن ابن عباس، وقاله قتادة وابن جبير وأكثر العلماء^(١).

وعن ابن عمر أنها محكمة، عامة في كل مشركة، كتابية وغير كتابية، حربية وغير حربية^(٢).

وقيل: إنه إنما كره ذلك، ولم يحرمه، لأن آية المائدة أباحت الكتابيات كلهن الحريات والذميات^(٣).

وقيل: هي عامة في الكتابيات كلهن، وهي منسوخة بآية المائدة، وكره بعض العلماء نكاح الحريات ولم يحرمه، وروى مثل ذلك عن مالك، وحرمة جماعة منهم، وخصوصاً آية المائدة بالذميات، وآية المائدة، عن أكثر العلماء عامة في كل كتابية، وعلى ذلك أكثر الصحابة والعلماء^(٤).

٩ - وأدخلوا في هذا الباب^(٥) قوله ﷺ: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ أَلْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢] وقالوا: هي ناسخة لما كان عليه بنو إسرائيل من اجتناب الحائض على كل حال، من

(١) ذكر هذا مكي بن أبي طالب، وقال: لا يحل نكاح كتابية مقيمة في دار الحرب؛ لأنها ليست من أهل ذمة المسلمين، وهو قول أكثر العلماء، فالآية محكمة على هذا القول غير عامة، وغير منسوخة ولا مخصصة اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ١٦٩).

(٢) روى البخاري بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا سئل عن نكاح الرجل النصرانية أو اليهودية قال: إن الله حرم المشركات على المؤمنين، ولا أعلم من الإشراف شيئاً أكبر من أن تقول المرأة ربها عيسى، وهو عبد من عباد الله اهـ. انظر: كتاب الطلاق، باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُوْمِنَ﴾ (١٧٢/٦)، قال النحاس: عقب ذكره لهذا الحديث عن ابن عمر وهذا قول خارج عن قول الجماعة الذين تقوم بهم الحجة؛ لأنه قال بتحليل نكاح نساء أهل الكتاب من الصحابة والتابعين جماعة.. وذكر عدداً كبيراً منهم، إلى أن قال: وأيضاً فيمتنع أن تكون هذه الآية من سورة البقرة ناسخة الآية التي في سورة المائدة، لأن البقرة من أول ما نزل بالمدينة والمائدة من آخر ما نزل، وإنما الآخر ينسخ الأول. انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٧٠).

(٣) ذكره مكي في الإيضاح (ص: ١٧٠)، والدر المنثور (١/٦١٥).

(٤) انظر: الإيضاح (ص: ١٧١)، وقد تقدم كلام السخاوي على النسخ والتخصيص والاستثناء، وقد أورد آية المائدة هذه مستدلاً بها على التخصيص لآية البقرة، وقال: إنه لو كان من قبيل النسخ لكانت آية البقرة المراد بها الكتابيات، حتى يستقيم نسخها بآية المائدة، وليس الأمر كذلك فأية المائدة إذا محكمة غير منسوخة لكنها مخصصة وميئة لآية البقرة، وهذا هو الصحيح، والله أعلم.

(٥) قال السخاوي فيما سبق: وأنا أذكر بعون الله الآيات التي قيل إنها منسوخة، ولها وجه تحمل عليه، فتكون محكمة، وأخذ يذكر الآيات في ذلك ومنها هذه الآية.

مؤاكلة ومضاجعة وغير ذلك، فنسخ بأننا لا تعتزلها إلا في الوطاء خاصة^(١).

قالوا: وإنما أدخلنا ذلك في باب الناسخ والمنسوخ لقوله ﷺ: ﴿فَبَهْدَهُمْ آقَتَدَهُ﴾.

قالوا: فشريعتهم لازمة لنا حتى نؤمر بتركها.

والصحيح أن مثل هذا لا يدخل في الناسخ والمنسوخ^(٢)؛ لأنه لم ينسخ قرآنا، ولأن الحاجة إلى معرفة الناسخ والمنسوخ، أن لا يظن في منسوخ أنه محكم فيعمل به، وأما إذا لم تكن آية منسوخة تحتاج إلى بيان منسوخة فلا وجه لذكر الناسخ لغير القرآن، ولا فائدة في ذكره، ولا يضرنا أن نجهل ما حرم على من كان قبلنا أو أحل لهم، حتى يقال: نسخت هذه الآية ما كان عليه من قبلنا.

١٠ - ومن ذلك قولهم: كان الرجل يؤلي من امراته السنة وأكثر من ذلك ولا تطلق عليه، فنسخ ذلك بقوله ﷺ: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرِيصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [البقرة: ٢٢٦]^(٣).

١١ - ومن ذلك قولهم في قوله ﷺ: ﴿الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] قالوا: هي ناسخة لشيء كانوا عليه في أول الإسلام، كان الرجل يطلق ثلاثاً، وهي حبل، ويكون أحق بارتجاعها ما دامت في العدة^(٤).

وقيل: هي ناسخة لما كانوا عليه في الجاهلية، ثم في صدر الإسلام كان أحدهم يطلق امرأته ما شاء مرة بعد مرة، يطلقها، فإذا كادت تخرج من العدة ارتجعها يفعل ذلك ما شاء، فنسخ ذلك من فعلهم بهذه الآية^(٥) ولا تدخل هذه الآية في الناسخ لما ذكرته.

(١) انظر: نواسخ القرآن (ص: ٢٠٤).

(٢) وكذا قال مكّي في الإيضاح (ص: ١٧٣).

(٣) انظر: الإيضاح (ص: ١٧٥)، قال السيوطي: أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد والطبراني والبيهقي والخطيب في تالي التلخيص كلهم عن ابن عباس (كان إيلاء أهل الجاهلية السنة والستين، وأكثر من ذلك، فوقت الله أربعة أشهر، فإن كان إيلاؤه أقل من أربعة أشهر فليس بإيلاء..). اهـ. انظر: الدر المنثور (١/٦٤٧).

(٤) انظر: الإيضاح (ص: ١٧٧)، والصحيح أن هذه الآية لا تدخل في الناسخ والمنسوخ كما سيأتي قريباً.

(٥) انظر: الإيضاح (ص: ١٧٧): قال مكّي: وقد كان يجب ألا تذكر هذه الآية في الناسخ والمنسوخ على هذا القول لأنها لم تنسخ قرآناً.. اهـ.

وقيل: هي منسوخة بقوله ﷻ ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ إِعْدَتِهِنَّ﴾ والآيتان محكمتان لم تنسخ واحدة منهما الأخرى، التي في البقرة لبيان عدة الطلاق، والتي في الطلاق فيها بيان وقت الطلاق.

١٢ - وقوله ﷻ ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] قالوا: هي عامة في كل مطلقة، فنسخ منها غير المدخول بها، والتي يثبت من المحيض والحامل قال ذلك قتادة^(١).

وليس كما ذكروا، وإنما أريد بالمطلقات: المدخول بهن اللواتي يحضن الخاليات من الحمل، يدل على ذلك قوله ﷻ ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾.

١٣ - ومن ذلك قوله ﷻ ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ [البقرة: ٢٢٩].

قال أبو عبيد: نسخ ذلك بقوله ﷻ ﴿إِلَّا أَنْ تَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ اه^(٢). وهذا ظاهر الفساد، وهذا استثناء وليس بنسخ.

وقال قوم: هو منسوخ بقوله ﷻ ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنِ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ [النساء: ٤].

وليس كذلك لأن آية البقرة في منع الزوج من ارتجاع ما أعطاه من غير رضى المرأة، والتي في النساء في إباحة ذلك إذا كان عن رضى، فليس بينهما نسخ^(٣).

١٤ - ومن ذلك قولهم في قوله ﷻ ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣] إنه منسوخ بقوله ﷻ ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ

(١) انظر: الإيضاح (ص: ١٧٨)، قال ابن الجوزي: زعم قوم أن هذه الآية لما اقتضت إباحة الطلاق على الإطلاق من غير تعيين زمان نزل قوله: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ إِعْدَتِهِنَّ﴾ أي من قبل عدتهن، وذلك قول من لا يفهم الناسخ والمنسوخ، وإنما أطلق الطلاق في هذه الآية وبين في الأخرى كيف ينبغي أن يوقع ثم إن الطلاق واقع وإن طلقها في زمان الحيض فعلم أنه تعليم أدب والصحيح أن الآية محكمة.. اه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٢٠٨).

(٢) أخرجه عبد بن حميد عن قتادة. انظر: الدر المنثور (١/٦٥٧).

(٣) انظر: الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٢٩٤).

عَلَيْهِمَا» وليس كذلك فإنه تعالى قال: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾^(١).

١٥ - ومن ذلك قوله ﷺ: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ اختلف في الوارث، فقيل: هو

من يرث والد الرضيع، إذا مات قام ورثته مقامه، وكان عليهم للصبي ما كان على أبيه^(٢).

وقيل: الوارث من يرث الصبي إذا مات^(٣).

قال ابن عباس: «على وارث الصبي من أجر الرضاع ما كان على أبيه إن يكن

للصبي مال»^(٤).

وقال زيد بن ثابت: «يلزم من يرث الصبي من الفقه على رضاعه بقدر حصته من

ميراثه منه»^(٥).

وروى سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار^(٦) «أن رجلاً مات وترك ابناً

مسترضعاً ولم يترك مالاً ف قضى عمر رضي الله عنه أن رضاعه على ورثته».

وقال: لو لم أجد له ورثة لجعلته على عاقلته^(٧).

وقال قتادة: «رضاع الصبي على جميع ورثته بالحصص»^(٨).

(١) فالمقصود منه التخيير وليس الإلزام فهو محكم. انظر: الإيضاح (ص: ١٧٩).

(٢) ذكره النحاس عن عمر بن الخطاب والحسن بن أبي الحسن. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٨٥).

(٣) أخرجه الطبري عن قتادة والسدي. انظر: جامع البيان (٢/٥٠٠)، وسيأتي ترجيحه لغير هذا القول، وزاد ابن الجوزي نسبة هذا القول إلى عطاء ومجاهد وسعيد بن جبيرة وابن أبي ليلى والحسن بن صالح ومقاتل في آخرين.. اهـ. انظر: زاد المسير (١/٢٧٢).

(٤) أخرجه بنحوه الطبري عن ابن عباس و قتادة. انظر: جامع البيان (٢/٥٠٣)، والإيضاح (ص: ١٨٢)، وعزاه السيوطي إلى ابن أبي حاتم عن عطاء وإبراهيم والشعبي. انظر: الدر المنثور (١/٤٠٧).

(٥) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٨٥)، وأحكام القرآن للجصاص (١/٤٠٧)، وهذا هو القول الراجح كما سيأتي إن شاء الله - تعالى - .

(٦) سليمان بن يسار، أبو أيوب، مولى ميمونة أم المؤمنين: أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، كان سعيد بن المسيب إذا أتاه مستفتياً يقول له: اذهب إلى سليمان فإنه أعلم من بقي اليوم، ولد في خلافة عثمان، وكان أبوه فارسياً، قال ابن سعد في وصفه: ثقة عالم فقيه كثير الحديث، توفي سنة (١٠٧ هـ). انظر: الأعلام (٣/١٣٨).

(٧) انظر: أحكام القرآن للجصاص (١/٤٠٧).

(٨) وبه قال أهل العراق كما قال مكي، فالآية محكمة عندهم. انظر: الإيضاح (ص: ١٨٢).

وقيل: الوارث من يرث الولاية على الرضيع، ينفق من مال الصبي عليه مثل ما كان ينفق أبوه^(١).

وقيل: الإشارة في قوله ﷺ: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ إلى ترك المضارة^(٢).

وقيل: الوارث: الصبي، لأنه وارث الأب، فعليه النفقة في ماله أي أن نفقة الرضاعة على الصبي في ماله، قال ذلك الضحاك واختاره الطبري^(٣).
وقال مكّي: وهو قول حسن^(٤) اهـ وما أراه كما قال.

وعن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن الآية منسوخة^(٥) وقال: ولا يجب على الرجل نفقة أخ ولا ذي قرابة اهـ وليس الآية بمنسوخة، ولم يذكر مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لها ناسخًا^(٦).

١٦ - ومن ذلك قوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤].

قالوا: نسخ منها الحوامل بقوله ﷺ: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ

(١) قال مكّي: وهو الصواب إن شاء الله، وهذا إن حملت الإشارة على النفقة، فإن حملتها على ترك المضارة كان معناه: وعلى وارث ولاية المولود أن لا يضار بالأم وكلا القولين على هذا المعنى حسن صواب اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ١٨١).

(٢) وهذا ما رجحه ابن العربي ووافقه القرطبي حيث قال ابن العربي: إن هذا هو الأصل أي أن قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ لا يرجع إلى جميع ما تقدم وإنما يرجع إلى تحريم الإضرار، والمعنى وعلى الوارث من تحريم الإضرار بالأم ما على الأب، فمن ادعى أنه يرجع العطف فيه إلى جميع ما تقدم فعليه الدليل، وهو يدعي على اللغة العربية ما ليس منها، ولا يوجد له نظير اهـ. انظر: أحكام القرآن (٢٠٥/١)، والجامع لأحكام القرآن (١٧٠/٣).

(٣) ذكره الطبري عن بشر بن نصر المزني وكان قاضيًا في زمن عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وعن قبيصة بن ذؤيب والضحاك، ثم قال: وتأويل ذلك على ما تأوله هؤلاء، وعلى الوارث المولود مثل ما كان على المولود له اهـ. انظر: جامع البيان (٥٠٢/٢).

(٤) انظر: الإيضاح (ص: ١٨٢).

(٥) ذكره النحاس (ص: ٨٥)، وابن العربي (٢٠٥/١)، وقد ردّ هذا القول ابن العربي، فقد قال ابن العربي: (وهذا كلام تشتمز منه قلوب العاقلين.. وكان العلماء المتقدمون من الفقهاء والمفسرين يسمون التخصيص نسخًا) اهـ.

(٦) قال النحاس: بعد أن ذكر النسخ عن مالك وردّه، والذي يشبه أن يكون الناسخ لها عنده والله أعلم أنه لما أوجب الله - سبحانه - للمتوفى عنها زوجها من مال المتوفى نفقة حول والسكنى، ثم نسخ ذلك ورفعها، نسخ ذلك أيضًا عن الوارث.. اهـ. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٨٦).

حَمَلَهُنَّ ﴿[الطلاق: ٤]﴾^(١).

وهذا ليس بنسخ، والآية ليست في الحوامل، يدل على ذلك قوله ﷺ: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٤] أي في ابتغائهن الأزواج، والحامل ليس لها ذلك.

١٧ - ومن ذلك قوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً

لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]

قال جماعة: هي منسوخة بالتي تقدمت وهو قول ﷺ: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ

أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾.

قالوا: نسخت هذه الحول، ونسخت آية الميراث النفقة عليها إلى الحول^(٢).

وقال الربيع: كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها أقامت إن شاءت، حولاً ولها السكنى والنفقة، فنسخ ذلك آية الميراث^(٣).

وقال عبد الملك بن حبيب^(٤) كانت الحرة المتوفى عنها زوجها تخير بين أن تقيم في بيته وينفق عليها من ماله سنة، وبين أن تخرج فلا يكون لها شيء من ماله، فنسخ

(١) والصحيح أن هذا من باب التخصيص والبيان، فهي محكمة خصص منها الحوامل في آية الطلاق وهذا هو مراد من قال بالنسخ في هذا وأمثاله. انظر: الإيضاح (ص: ١٨٤) وتفسير القرطبي (٣/١٧٤).

(٢) وممن قال بالنسخ ابن عباس وقتادة والضحاك وعطاء وابن زيد والربيع وعكرمة والحسن والنخعي. انظر: جامع البيان (٥٧٩/٢ - ٥٨١)، والدر المنثور (٧٣٨/١)، أما السخاوي فلم يرتضي القول بنسخها وسيأتي كلامه ورده لدعوى النسخ قريباً بإذن الله.

(٣) أخرجه ابن جرير بنحوه عن الربيع. انظر: جامع البيان (٥٧٩/٢).

(٤) عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون السلمي، القرطبي، أبو مروان: عالم الأندلس، وفقهيهما في عصره، أصله من طليطلة، من بني سليم، أو من مواليهم، ولد في إلبيرة، وسكن قرطبة، وزار مصر، ثم عاد إلى الأندلس فتوفي بقرطبة، كان عالماً بالتاريخ والأدب، رأساً في فقه المالكية، له تصانيف كثيرة، قيل: تزيد على ألف، منها: "حروب الإسلام"، و"طبقات الفقهاء والتابعين"، و"طبقات المحدثين"، و"تفسير موطأ مالك"، و"الواضحة - في السنن والفقهاء"، و"مصابيح الهدى"، و"الفرائض"، و"مكارم الأخلاق"، و"الورع"، و"استفتاح الأندلس"، و"وصف الفردوس"، و"مختصر في الطب"، و"الغاية والنهاية"، توفي سنة (٢٣٨ هـ). انظر: الأعلام (١٥٧/٤).

ذلك بآية الميراث^(١).

وليست هذه الآية بمنسوخة بالتي قبلها، لأن الناسخ يتأخر نزوله عن المنسوخ فكيف يكون نزولها متأخرا، ثم يوضع في التأليف قبل ما نزل بعده ناسخة له من غير فائدة في لفظ ولا معنى؟

واحتجوا لذلك بأن المكي قد يؤخر عن المدني في السور، وليس هذا مثل ذلك، وليس في تقديم السور وتأخيرها شيء من الإلباس، بخلاف الآيات.

قال الزمخشري^(٢): فإن قلت: كيف نسخت الآية المتقدمة المتأخرة؟ قلت: قد تكون الآية متقدمة في التلاوة، وهي متأخرة في التنزيل، كقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ...﴾ [البقرة: ١٤٢] مع قوله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤]^(٣).

والذي قال غير صحيح، بل التلاوة على ترتيب التنزيل وقد تقدم أن قوله ﴿عَلَيْكَ﴾ ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ نزل بعد قوله ﴿مَا وَلَّهُمْ مِنْ قِبَلِهِمُ آلِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ أي: دم على ذلك ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤].

وقد قيل: أن أول ما نزل في ذلك قوله ﴿عَلَيْكَ﴾ ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] قيل: أعلم الله ﴿عَلَيْكَ﴾ نبيه ما هم قائلون فقال: إذ قالوا ذلك،

(١) ذكره مكي عن ابن حبيب. انظر: الإيضاح (ص: ١٨٣).

(٢) محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم: من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب، ولد في زمخشر (من قرى خوارزم)، وسافر إلى مكة فجاور بها زمنا فلقب بجار الله، وتنقل في البلدان، ثم عاد إلى الجرجانية (من قرى خوارزم) فتوفى فيها، أشهر كتبه: «الكشاف - في تفسير القرآن»، و«أساس البلاغة»، و«المفصل»، ومن كتبه: «المقامات»، و«الجبال والأمكنة والمياه»، و«المقدمة - معجم عربي فارسي»، و«مقدمة الأدب - في اللغة»، و«الفائق - في غريب الحديث»، و«المستقصى - في الأمثال»، و«رؤوس المسائل»، و«نوايب الكلم - رسالة»، و«ربيع الأبرار»، و«المنتقى من شرح شعر المتنبي، للواحدي»، و«القسطاس - في العروض»، و«نكت الأعراب في غريب الإعراب - رسالة»، و«الأتمودج - اقتضبه من المفصل»، و«أطواق الذهب»، و«أعجب العجب في شرح لامية العرب»، وله: «ديوان شعر»، وكان معتزلي المذهب، مجاهزا، شديد الإنكار على المتصوفة، أكثر من التشنيع عليهم في الكشاف وغيره، توفي سنة (٥٣٨ هـ). انظر: الأعلام (١٨٧/٧).

(٣) انظر: الكشاف للزمخشري (١/٣٧٧).

فقل لهم ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ وقد تقدم أيضاً قوله: ﴿وَأَخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] فهذا يدل على ما قلناه من أن قوله ﷺ ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أمر بالدوام على ما كان أمره به من اتخاذ المقام مصلى^(١) ثم إن هذه الآيات كلها في قصة واحدة بخلاف الناسخ والمنسوخ ولم يقل أحد من المفسرين أن قوله ﷺ ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ﴾ نزل بعد قوله ﷺ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ...﴾ وإنما وهم الزمخشري، فظن الأخبار بما يكون بعد الشيء قبل وقوعه هو الواقع بعده.

وهذا غلط بين وإنما مثال هذا أن يقول الملك لمن يريد أن يوليه ناحية: سيطعن السفهاء في ولايتك، ثم يقول له بعد ذلك: تول ناحية كذا، كذلك قال الله ﷻ: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلَتِهِمْ...﴾ الآية أخباراً بما سيكون بعد التولية، ثم قال سبحانه بعد ذلك: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ الآية.

وهذا واضح جداً، وقد خفي عليه هذا، فصار إلى ما صار إليه من تقدم الآية في التلاوة، وتأخرها في الإنزال، وليس بهين أن يجعل كلام الله ﷻ بهذه المثابة. بل أقول إن الآية غير منسوخة بالتي تقدمت^(٢) بل معناها: أن المتوفى عنها زوجها كانت لها متعة، كما أن للمطلقة متعة، فكانت متعة المتوفى عنها زوجها أن تخرج بعد انقضاء العدة بين أن تقيم إلى تمام الحول، ولها السكنى والنفقة، وبين أن تخرج يدل على صحة ذلك قول ﷻ: ﴿مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ أي لا تخرج إذا لم ترد ثم قال تعالى: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ﴾ فأباح لها أن تخرج، ولو كانت العدة حولا لم يباح لها ذلك، ولم تكن مخيرة فيه، ومن لم يفرق بين هذا وبين قوله ﷻ: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ ويميز بين المكث الواجب كيف جاء بهذا اللفظ، وبين المكث الراجع إلى الاختيار، كيف جاء باللفظ الآخر فقد سلب آلة التمييز، بل الآية المتأخرة

(١) يريد السخاوي أن هذه الآية متقدمة في التلاوة وفي ترتيب آيات السورة، وجاءت قبل ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ﴾، وقيل: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ وغيرها من الآيات التي تتحدث عن القبلة مما يدل على أن الله أمره ﷻ بالدوام على ما كان عليه، إذا فليس هناك نسخ والله أعلم.

(٢) وهذا قول مجاهد، وسيأتي وقد تقدم أن الجمهور يقولون بالنسخ هنا.

دالة على تقدم الأولى بقوله ﷻ: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ﴾.

أي فإن اخترن الخروج بعد بلوغ الأجل المذكور في الآية المتقدمة فلا حرج، وقد قال مجاهد: إن الآية محكمة^(١) ولها السكنى والنفقة من مال زوجها - إن شاءت - .
وإن قلنا: إن ذلك قد كان ثم بطل بأنه لا وصية لوارث، فذاك موافق لما عليه الجمهور^(٢).

وأما أن نقول: أنها منسوخة بما تقدمها فلا.

وهذا الموضوع من أقبح ما ذكروه في كتاب الله ﷻ^(٣) ثم ذكر بعد هذه المتعة متعة الطلاق، فقال ﷻ - عقيب هذه الآية - : ﴿وَالْمُطَلَّقاتِ مَتَعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢٤١].

١٨ - ومن ذلك: قول ابن زيد^(٤) في قوله ﷻ: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾

[البقرة: ٢٣٥] أنه منسوخ بقوله ﷻ: ﴿وَلَا تَعْرَمُوا عُقْدَةَ الْبَيْتِ﴾^(٥) وليس كما قال، بل

(١) روى البخاري في صحيحه عن مجاهد: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَضَّنَ بِأَنْفُسِهِنَّ﴾ قال: كانت هذه العدة، تعتد عند أهل زوجها واجب، فأنزل الله ﷻ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ﴾، قال: جعل الله لها تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية، إن شاءت سكنت في وصيتها وإن شاءت خرجت وهو قول الله تعالى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فالعدة كما هي واجب عليها زعم ذلك عن مجاهد. انظر: كتاب التفسير (١٩٣/٨) بشرح ابن حجر، وأخرجه الطبري أيضًا في تفسيره (٥٨١/٢)، قال ابن حجر: والجمهور على خلافه، وهذا الموضوع مما وقع فيه الناسخ مقدمًا في ترتيب التلاوة على المنسوخ اهـ.

(٢) أما الكلام بأنه لا وصية لوارث فقد سبق الحديث عنه عند قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ...﴾ من هذا الفصل فليُنظر.

(٣) الحقيقة أن تقييح القول بالنسخ في هذا الموضوع ليس سليمًا سيما وقد قال به جمهرة من العلماء كما سبق.

(٤) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولا هم المدني، ضعيف، له التفسير والناسخ والمنسوخ، توفي سنة (٢٨٢هـ). انظر: طبقات المفسرين للداودي (٢٧١/١).

(٥) أخرجه ابن جرير بسنده عن ابن زيد. انظر: جامع البيان (٥٢٧/٢)، وذكره مكّي عن ابن زيد، وقال أكثر العلماء أنه محكم.. اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ١٨٥).

هي محكمة والمراد بذلك التعريض بالنكاح.

١٩ - ومن ذلك قوله ﷺ: ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَىٰ أَلْوَسِّعِ قَدْرُهُ وَعَلَىٰ أَلْمَقْتَرِ قَدْرُهُ مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَىٰ الْحَسَنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٦].

قال ابن المسيب : وجبت المتعة لغير المدخول بها بهذه الآية، ويقول ﷺ في الأحزاب ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ﴾ [الأحزاب: ٤٩] قال: ثم نسخ ذلك بقوله ﷺ ﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧]^(١).

وهذا ليس بنسخ لذلك، لأن الأول في التي لم يفرض لها، والثاني في التي قد فرض لها.

وقال ابن المسيب أيضًا: كانت المتعة واجبة بقوله ﷺ في سورة الأحزاب ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ﴾ ثم نسختها آية البقرة، وهو قوله ﷺ ﴿حَقًّا عَلَىٰ الْحَسَنِينَ﴾ قال: ولم يقل: (حقا عليكم، ولا واجبا عليكم)^(٢) وهذا أيضا ليس كذلك لأن قوله ﷺ: ﴿حَقًّا عَلَىٰ الْحَسَنِينَ﴾ و﴿حَقًّا عَلَىٰ الْمُتَّقِينَ﴾ لا يعارض قوله ﷺ ﴿فَمَتَّعُوهُنَّ﴾ ولذلك قال علي بن أبي طالب: «المتعة واجبة لكل مطلقة، وإليه ذهب الحسن البصري والضحاك وابن جبير»^(٣).

وقال شريح: (هي مندوب إليها فمتع، إن كنت تحب أن تكون من المحسنين، ألا تحب أن تكون من المتقين)؟^(٤).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: وغيره «هي واجبة للتي لم يفرض لها إذا طلقت قبل الدخول، على الموسر خادم، ويمتع المتوسط بالورق، ودون المتوسط بالكسوة

(١) أخرجه الطبري بنحوه عن سعيد بن المسيب. انظر: جامع البيان (٥٣٣/٢)، وذكره مكي عن ابن المسيب أيضًا. انظر: الإيضاح (ص: ١٨٦).

(٢) انظر: الإيضاح (ص: ١٨٦).

(٣) أخرجه الطبري عن الحسن وأبي العالية وسعيد بن جبير، وبعد أن ذكر الأقوال في ذلك رجح وجوب المتعة لكل مطلقة، وانتصر لهذا القول وفند ما سواه. انظر: جامع البيان (٥٣٥/٢).

(٤) أخرجه ابن جرير بنحوه عن شريح انظر: جامع البيان (٥٣٤/٢).

والنفقة»، وكذلك قال قتادة^(١).

وليس الغرض إيراد المذاهب، وإنما الغرض أن الآية غير منسوخة ولا ناسخة^(٢).

٢٠ - ومن ذلك قوله ﷺ ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

قال قوم: هي منسوخة بقوله ﷺ: ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾

[التوبة: ٧٣] والجمهور على أنها محكمة^(٣).

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «نزلت في أهل الكتاب، لا يكرهون إذا أدوا الجزية»^(٤).

٢١ - ومن ذلك قوله ﷺ ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]

قالوا: هي ناسخة لما كانوا عليه من بيع المعسر فيما عليه من الدين^(٥) وقد قدمت أن مثل هذا لا يجمل أن يذكر في الناسخ^(٦).

لأنه نقل عن فعل كانوا عليه بغير قرآن نزل فيه، ولا أمر من الله ﷻ ولو كان ذا ناسخا لكان القرآن كله ناسخا، لأنه نزل في تغيير ما كانوا عليه وإبطاله^(٧).

٢٢ - ومن ذلك قوله ﷺ: ﴿إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ ﴿وَلَا

(١) ذكره مكي بنحوه، قال: وبه قال العراقيون اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ١٨٩).

(٢) لأن شرط النسخ غير موجود، والجمع ممكن، وقد قال فريق من العلماء، منهم الثوري: المتعة لكل مطلقة عموما، وهذه الآية إنما بينت أن المفروض لها تأخذ نصف ما فرض لها، ولم يعن بالآية إسقاط متعتها بل لها المتعة ونصف المفروض. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٣/٢٠٤).

(٣) انظر: الإيضاح (ص: ١٩٣، ١٩٤)، وقد نسب ابن الجوزي القول بالنسخ إلى الضحاك والسدي وابن زيد، ونسب القول بإحكامها إلى ابن عباس ومجاهد وقاتدة، قال وهو من العام المخصوص، وأنه خص منه أهل الكتاب، فإنهم لا يكرهون على الإسلام بل يخبرون بينه وبين أداء الجزية اهـ نواسخ القرآن (ص: ٢١٩).

(٤) أخرجه ابن جرير بنحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما. انظر: جامع البيان (٣/١٧).

(٥) انظر: الإيضاح (ص: ١٩٤)، وتفسير القرطبي (٣/٣٧١).

(٦) ولذلك لم يتعرض لذكرها ضمن الناسخ والمنسوخ كل من قاتدة وابن حزم وابن سلامة والبهgadادي وابن الجوزي والكرمي والسيوطي والزرقاني.

(٧) سبق أن ذكر السخاوي نحو هذا عند قوله تعالى: ﴿لَا تَقُولُوا رِعْنَا﴾، وقال مكي: وقد كان يجب أن لا تذكر هذه الآية في الناسخ والمنسوخ؛ لأنها لم تنسخ قرآنا ولا سنة ثبتت إنما نسخت فعلا كانوا عليه بغير أمر من الله، والقرآن كله أو أكثره على هذا نقلهم حكمه عما كانوا عليه اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ١٩٥).

تَسْمُوْا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيْرًا أَوْ كَبِيْرًا إِلَىٰ أَجْلِهِۦ» [البقرة: ٢٨٢] فأمر بالكتاب والإشهاد قالوا: ثم نسخ ذلك بقوله سبحانه ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمْنَتَهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣] وليس هذا بنسخ، وفيه بيان كون الأمر بالكتابة والإشهاد ليس على الوجوب^(١).

وذهب ابن عمر وابن عباس وأبو موسى الأشعري وجابر بن زيد وابن سيرين والضحاك وأبو قلابة وعطاء والشعبي وداود إلى وجوب الكتاب والإشهاد وأوجبوا على رب الدين أن يكتب وأن يشهد إذا قدر على ذلك.

قالوا: وأما قوله ﷺ: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ فإنما ذلك عند عدم القدرة على الكتابة والإشهاد، إذا عفا عن الرهن أو لم يجده^(٢).

وقال الشعبي وعطاء: أشهد إذا بعت واشترت بدرهم أو بنصف درهم أو بثلث درهم^(٣) وبهذا يقول الطبري، وعلى الجملة فالآية محكمة على كل حال^(٤).

٢٣ - ومن ذلك قولهم في قوله ﷺ: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ إنه منسوخ بقوله ﷺ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]^(٥).

وليس في هذين ناسخ ولا منسوخ^(٦)، والنسخ لا يدخل في الأخبار، ففي هذه

(١) وحمله على التخيير والإرشاد والتدب وهو قول أكثر أهل العلم. انظر: الإيضاح (ص: ١٩٦).

(٢) انظر: الإيضاح (ص: ١٩٨).

(٣) رواه أبو عبيد بنحوه عن عطاء وإبراهيم النخعي. انظر: المنسوخ (ص: ٣٤٤، ٣٤٦، ٣٤٧)، وروى أبو عبيد أيضا عن الشعبي والحسن التخيير في ذلك. نفس المصدر.

(٤) قد قال بعدم النسخ ابن جرير الطبري ووافقه النحاس وابن الجوزي غير أنهما يخالفانه في وجوب الكتابة والإشهاد، ويحملان ذلك على التدب، وهو ما صوّبه مكّي كما سبق وهو كذلك ما يفهم من كلام السخاوي المتقدم. انظر: جامع البيان (٣/١٢٠).

(٥) وقد ذكر الطبري النسخ بأسانيد عن ابن عباس وعائشة، وابن مسعود ومجاهد وقتادة والحسن والشعبي والسدي وغيرهم. انظر: جامع البيان (٣/١٤٤ - ١٤٧)، والإيضاح (ص: ٢٠٠)، والإتقان (٣/٦٥)، وسيأتي بإذن الله قريبا قول الذين قالوا بإحكامها وأنه هو الراجح.

(٦) وهذا هو الصحيح إن شاء الله تعالى من أقوال أهل العلم، وهو ما أخرجه الطبري عن ابن عباس والربيع بن أنس والحسن البصري ومجاهد. انظر: جامع البيان (٣/١٤٧)، ومال إليه النحاس، ومكّي وابن الجوزي والكرمي. انظر: المنسوخ (ص: ١٠٥)، والإيضاح (ص: ٢٠٠).

السورة ثلاثون موضعًا أدخلت في الناسخ والمنسوخ، لم يقع الاتفاق على شيء منها بل فيها ما لا يشك في أنه ليس بناسخ والمنسوخ^(١) ومستند قولهم في ذلك الظن لا اليقين، ولا يثبت ناسخ القرآن ومنسوخه بالظن والاجتهاد.



سورة آل عمران

ذكروا فيها أربعة عشر موضعًا ليس منها موضع متفق على صحة النسخ فيه.

الأول: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾ قالوا: نسخها قوله ﴿وَجَدِلْتُمُ﴾

بِآيَاتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] وليس هذا بنسخ، إذ يجوز أن يجمع بين الأمرين^(٢).

الثاني: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾ [آل عمران: ٢٠]^(٣).

قالوا: «نسختها آية السيف وإنما المعنى: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾ [آل عمران: ٢٠]»

أهـ وليس عليك الهداية، لأنه قال قبل ذلك: ﴿فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾.

الثالث: قوله ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ٢٨].

قالوا: نسخ منها ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقْنَةً﴾ بآية السيف^(٤) وليس كما قالوا، قال

الحسن: إنما ذلك في الكفار إذا أكرهوا المؤمنين على الكفر، فيتكلمون بذلك وقلوبهم كارهة^(٥).

والمصنفى بأكف أهل الرسوخ (ص: ٢١).

(١) وقد تبع السخاوي في هذا العدد الإجمالي للآيات التي أدخلت في الناسخ والمنسوخ أبا جعفر النحاس (ص: ١٠٤)، ولكن على خلاف فيما بينهم في ذكر الآيات المدعي فيها النسخ.

(٢) انظر: الإيضاح (ص: ٢٠١، ٢٠٢).

(٣) انظر: نواسخ القرآن لابن الجوزي (ص: ٢٣٧).

(٤) وكذا ذكر هبة الله بن سلامة (ص: ١٠٣)، وابن البارزي (ص: ٢٧)، وقد أعرض عن ذكر دعوى

النسخ في هذه الآية كثير ممن تكلموا في النسخ كقتادة والنحاس والبغدادى وابن حزم الأنصاري ومكي والسيوطي والكرمي وغيرهم. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٢٣٨)، والمصنفى

(ص: ٢٢).

(٥) عزاه السيوطي بمعناه مختصرًا إلى عبد بن حميد عن الحسن، قال: التقيّة جائزة إلى يوم القيامة

أهـ. انظر: الدر المنثور (١٧٦/٢).

وقال قتادة: التقية، أن تصل رحمك من الكفار من غير أن تواليهم على المسلمين^(١).

وقيل نزلت في عمار بن ياسر رضي الله عنه؛ لأنه خاف أن يقتله المشركون فتكلم ببعض ما أحبوا^(٢).

وفي حاطب بن أبي بلتعة^(٣) حين كتب بأخبار رسول الله ﷺ إلى كفار مكة ليرعوه في أهله وماله، وقلبه مطمئن بالإيمان^(٤).

الرابع والخامس والسادس: من قوله ﷺ: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعَدَ إِيْمَانِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ [آل عمران: ٨٦ - ٨٨].

قالوا: نسخها قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ [آل عمران: ٨٩] وهذا ليس بناسخ ولا منسوخ^(٥).

السابع: قوله ﷺ: ﴿إِنِّي أَنذَرْتُكُمْ الْيَوْمَ بِالنَّاسِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا﴾ [آل عمران: ٤١].

قالوا: هو منسوخ بقوله ﷺ: «لا صمت يوما إلى الليل»^(٦) وفساد هذا

(١) أخرجه الطبري بنحوه عن قتادة. انظر: جامع البيان (٢٢٩/٣).

(٢) انظر: تفسير القرطبي (٥٨/٤).

(٣) حاطب ابن أبي بلتعة اللخمي: صحابي، شهد الوقائع كلها مع رسول الله ﷺ وكان من أشد الرماة، في الصحابة، وكانت له تجارة واسعة، بعثه النبي ﷺ بكتابه إلى المقوقس صاحب الإسكندرية، ومات في المدينة سنة (٣٠ هـ)، وكان أحد فرسان قریش وشعرائها في الجاهلية. انظر: الأعلام (١٥٩/٢).

(٤) انظر: زاد المسير (٣٧١/١)، وراجع قصة حاطب بن أبي بلتعة في أسباب النزول للواحدي (ص: ٢٤٠).

(٥) قال ابن حزم: فهذه الآيات نزلت في ستة رهط، ارتدوا عن الإسلام بعد أن أظهروا الإيمان، ثم استثنى واحد من الستة وهو سويد بن الصامت، فقال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا﴾ فهذه الآية ناسخة لها اه. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٣١).

(٦) رواه أبو داود في سننه، كتاب الوصايا، باب ما جاء متى ينقطع اليتيم (٢٩٤/٣)، بلفظ: (لا يتم بعد احتلام، ولا صمات يوم إلى الليل)، قال الخطابي: قوله (لا صمات يوم إلى الليل) كان أهل الجاهلية من نسكهم الصمات وكان الواحد منهم يعتكف اليوم واللييلة فيصمت ولا ينطق فنهوا عن ذلك وأمروا بالذكر والنطق بالخبر اه. المصدر نفسه.

القول واضح^(١).

الثامن: قوله ﷻ ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧].

قال السدي: هو منسوخ بقوله سبحانه ﴿مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ وهذا أيضًا باطل^(٢).

التاسع: قوله ﷻ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] قال

قتادة: هي منسوخة بقوله ﷻ ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]^(٣) وقال السدي وابن زيد والربيع بن أنس وجماعة من العلماء: ليس هذا بنسخ^(٤) والآيتان معناهما واحد، والأمر بتقوى الله لا ينسخ^(٥).

وقوله: ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ أي ما أطلقتكم، قيل: يا رسول الله ما حق تقاته؟ قال: «هو

أن يطاع فلا يعصى، وأن يذكر فلا ينسى، وأن يشكر فلا يكفر»^(٦)، وقال ابن عباس: «أن يجاهد في الله حق جهاده، ولا تأخذه فيه لومة لائم، وأن تقوم لله بالقسط ولو على

(١) قال القرطبي: قال بعض من يجيز نسخ القرآن بالسنة: أن زكريا منع الكلام، وهو قادر عليه وإنه منسوخ بقوله ﷻ ﴿لَا صَمْتَ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ﴾، وأكثر العلماء أنه ليس بمنسوخ وأن زكريا إنما منع الكلام بأفة دخلت عليه منعه إياه، وتلك الآفة عدم القدرة على الكلام مع الصحة، كذلك قال المفسرون. انظر: تفسير القرطبي (٨١/٤).

(٢) ذكر دعوى النسخ ابن سلامة وعزاه إلى السدي، قال: قال السدي، هذا على العموم ثم استثنى الله تعالى بعدها فصار ناسخًا.. اه. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ١٠٥).

(٣) حكى النسخ كل من النحاس (ص: ١٠٦)، وابن حزم الأنصاري (ص: ٣١)، ومكي (ص: ٢٠٣)، والفيروز آبادي (١٦٠/١)، والسيوطي (٦٦/٣)، إلا أن النحاس ومكي ردا القول بالنسخ، وأما السيوطي فقد حكى فيها القولين، قال: وليس فيها أي آل عمران آية بصح فيها دعوى النسخ غير هذه الآية.. اه.

(٤) هكذا ذكر المصنف عن هؤلاء، وما ذكره مكي وابن الجوزي عنهم يخالف ما ذكره السخاوي، فقد حكى عنهم القول بالنسخ. انظر: الإيضاح (ص: ٢٠٣)، وزاد المسير (٤٣٢/١).

(٥) وهذا هو الصحيح، وهو ما رجحه النحاس (ص: ١٠٧)، ومكي (ص: ٢٠٣)، والزرقاني في مناهل العرفان (٢٦٢/٢).

(٦) عزاه ابن كثير إلى ابن مردويه بسنده عن ابن مسعود يرفعه. انظر: تفسير ابن كثير (٣٨٧/١)، وأخرجه ابن جرير موقوفًا على ابن مسعود. انظر: جامع البيان (٢٨/٤)، كما أخرجه ابن جرير أيضًا عن عمرو بن ميمون والربيع بن خيثم، ورواه الحاكم دون الجملة الثالثة، وقال: صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبي. انظر: المستدرک (٢٩٤/٢).

نفسك أو أبيك أو ابنك»^(١) وهذا كله لا ينسخ.

العاشر: قوله ﷺ: ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أذى﴾ [آل عمران: ١١١] قالوا: هي

منسوخة بقوله ﷺ: ﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩] وهو أيضًا فاسد.

الحادي عشر: قوله ﷺ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] قالوا: هو

ناسخ للقنوت الذي كان يفعله رسول الله ﷺ للدعاء على الكفار^(٢) وهذا ليس شرط الناسخ لأنه لم ينسخ قرآنًا^(٣).

الثاني عشر: قوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ

نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ [آل عمران: ١٤٥].

قالوا: هي منسوخة بقوله ﷺ: ﴿عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨]

وهذا ظاهر البطلان^(٤).

الثالث عشر: قوله ﷺ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ

رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٠٣﴾ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَكَسَبَتْبَشْرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ

خَلْفِهِمْ إِلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [آل عمران: ١٦٩ - ١٧٠] قالوا: هذا

ناسخ لقرآن كان يقرأ نزل في الذين قتلوا يوم بدر مغونة^(٥) لأنهم لما أدخلوا الجنة قالوا:

يا ليت قومنا يعلمون بما أكرمنا ربنا، فقال تعالى: أنا أعلمهم عنكم، فأُنزل: «بلغوا عنا

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره بسنده عن ابن عباس (٢٩/٤)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص: ١٠٧).

(٢) انظر الحديث برواياته في صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب "ليس لك من الأمر شيء" (٨/ ٢٢٥) بشرح ابن حجر، وفي مسلم كتاب المساجد، باب استحباب القنوت في جميع الصلوات (١٧٦/٥).

(٣) لم يذكر دعوى النسخ في هذه الآية معظم الذين تكلموا في النسخ، والذين ذكروه إنما ذكروه للرد عليه كالنحاس (ص: ١٠٨)، ومكي في الإيضاح (ص: ٢٠٤).

(٤) ذكر النسخ ابن الجوزي وعزاه إلى السدي وردّه، قال: وليس هذا بقول من يفهم الناسخ والمنسوخ، فلا يعول عليه اه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٢٤٦).

(٥) موضع في أرض بني سليم فيما بين مكة والمدينة. انظر: اللسان "معن" (٤١١/١٣).

قومنا أن قد لقينا ربنا فرضى عنه ورضينا عنه»^(١).

روى مطرف عن مالك عن ابن شهاب عن أنس قال: فكان ذلك قرآنا قرأناه ثم نسخ بقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾^(٢) وليس هذا من شرط الناسخ والمنسوخ، لأن، ذلك لم يثبت قرآنا فينسخه هذا، ولو كان أيضا قرآنا يتلى لم يكن منسوخا، ولم يكن هذا ناسخا له لأن ذلك خبر^(٣).

الرابع عشر: قوله ﷺ: ﴿وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦] قالوا: نسخها آية السيف^(٤) وليس هذا مما ينسخ^(٥).



سورة النساء

الكلام فيها في ثلاثين موضعا:

الأول: قوله ﷺ: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] إلى آخر الآية.

قالوا: هي ناسخة لما كان في الجاهلية من نكاح ما شاؤوا من النساء وهذا لا يسمى ناسخا، وقد تقدم القول فيه^(٦).

الثاني: قوله ﷺ: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦].

قالوا: هي منسوخة بقوله ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلَيْتِمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا

(١) أصل الحديث في صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة الرجيع (٤٢/٥)، وفي مسلم كتاب المساجد، باب استحباب القنوت في جميع الصلوات (١٧٨/٥) بشرح النووي، وأخرجه ابن جرير بنحوه دون ذكر النسخ، انظر: جامع البيان (١٧٣/٤)، وزاد السيوطي نسبته إلى ابن المنذر مع ذكر النسخ. انظر: الدر المنثور (٣٧٢/٢).

(٢) ذكره مكِّي بسنده ولفظه. انظر: الإيضاح (ص: ٢٠٥)، وأخرجه البغوي بسنده عن قتادة عن أنس. انظر: معالم التنزيل (٣٧٦/١).

(٣) وقد تقدم مرارا ذكر هذا، أي: أن الأخبار لا يدخلها النسخ.

(٤) ذكر هذا هبة الله بن سلامة (ص: ١٠٩).

(٥) فإنه لا تناقض بين الصبر والتقوى وبين قتال الأعداء، بل أن المؤمن مأمور بذلك في كل وقت وبخاصة عند لقاء العدو، ولا يخفى هذا.

(٦) تقدم القول في هذا عند قوله تعالى: ﴿لَا تَقُولُوا رَعَيْنَا وَقُولُوا أَنْظَرْنَا﴾، وانظر: الإيضاح (ص: ٢٠٧)، وتفسير القرطبي (١٢/٥).

يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴿١٠﴾ [النساء: ١٠].

وقيل: نسخت بقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨].

والجمهور على أنها محكمة^(١) واختلفوا في معناها، فقال سعيد بن المسيب وربيعه^(٢) المعنى: ومن كان فقيراً من اليتامى فليأكل بالمعروف لئلا يذهب ماله ويبقى فقيراً^(٣).

وقال الحسن وقتادة والنخعي وعطاء وابن يزيد: معنى بالمعروف: أي للوصي سد جوعته إذا احتاج وليس عليه رد ذلك^(٤).

وقيل: أبيع له أكل^(٥) التمر واللبن لقيامه عليه، فكأنه أجرة له.

وقال أبو العالية: معنى (بالمعروف)؛ أي: من الغلة^(٦)، ولا يأكل من الناض قرصاً ولا غير قرص^(٧)، وقيل معنى قوله: ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: القرض إذا احتاج والرد إذا أيسر، ويدل على ذلك قوله ﷺ ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ أي ما اقترضتموه^(٨) ﴿فَأَشْهَدُوا

(١) قال ابن الجوزي: وهو قول عمر وابن عباس والحسن والشعبي وأبي العالية ومجاهد وابن جبير والنخعي وقتادة وآخرين، وحكمها عندهم أن الغني ليس له أن يأكل من مال اليتيم شيئاً، فأما الفقير الذي لا يجد ما يكفيه وتشغله رعاية مال اليتيم عن تحصيل الكفاية، فله أن يأخذ قدر كفايته بالمعروف من غير إسراف.. اهـ. انظر: زاد المسير (١٧/٢).

(٢) ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي مولاهم أبو عثمان المدني المعروف ب(ربيعه الرأي)، كانوا يتقونه لموضع الرأي، ثقة فقيه مشهور، توفي سنة (١٣٦هـ)، على الصحيح. انظر: التقريب (٢٤٧/١)، وتاريخ بغداد (٤٢٠/٨).

(٣) انظر: الإيضاح (ص: ٢٠٩)، والدر المثور (٤٣٨/٢)، وقد ردّ هذا القول القرطبي وابن حجر، حيث قال القرطبي: لأن اليتيم لا يخاطب بالتصرف في ماله لصغره ولسفه، والله أعلم. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٤١/٥).

(٤) انظر: الإيضاح (ص: ١٠٩).

(٥) ذكره مكّي. انظر: الإيضاح (ص: ١٠٩).

(٦) الغلة: الدخل الذي يحصل من الزرع والتمر واللبن والإجارة والتاج ونحو ذلك، وفلان يغل على عياله، أي: يأتئهم بالغلة، انظر: اللسان "غلل" (٥٠٤/١١).

(٧) الناض: الدرهم والدينار عند أهل الحجاز، ويسمى ناضاً إذا تحول نقداً بعد أن كان متاعاً. انظر: اللسان "نضض" (٢٣٧/٧).

(٨) قال القرطبي: والصحيح أن اللفظ يعم هذا وسواه، أي: يعم الاقتراض والإنفاق على اليتامى من أموالهم حتى لو وقع خلاف بينهما أمكن إقامة البينة. انظر: تفسير القرطبي (٤٥/٥).

عَلَيْهِمْ قَالَ ذَلِكَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَالشَّعْبِيُّ وَابْنُ جَبْرِ (١) فَالآيَةُ عَلَى جَمِيعِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ مُحْكَمَةٌ، وَإِنَّمَا سَقَطَتْ هَذِهِ الْأَقْوَالُ لِيعْلَمَ أَنَّ الْقَوْلَ بِالنَّسْخِ ظَنٌّ لَا يَقِينٌ.

الثالث: قوله عَلَيْكُمْ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ

فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٨]

قيل: هي منسوخة بآية الوصية والميراث (٢) قاله ابن المسيب (٣).

وعن ابن عباس والضحاك والسدي وعكرمة: نسخها آية الميراث.

وعن ابن عباس أيضًا: أنها محكمة (٤) وكذلك قال ابن جبير ومجاهد وعطاء (٥).

والأمر على الندب لا على الإيجاب.

وعن ابن عباس أيضًا: أن الخطاب للموصي، يقسم وصيته بيده، والأمر على

الندب، وروى مجاهد أيضًا والحسن والزهري، أنها محكمة فيما طابت به أنفس الورثة عند القسمة على الندب (٦).

الرابع: قالوا: أن الورثة المذكورين في هذه الآيات (٧) كالآباء والأبناء والإخوة

والأزواج كان ذكرهم عامًا، ثم نسخت السنة من خالف دينه دين الميت (٨) ونسخ

(١) ذكر هذا مكي بن أبي طالب واستحسنه. انظر: الإيضاح (ص: ٢٠٨).

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١، ١٢].

(٣) انظر: فتح الباري (٢٤٢/٨)، وجامع البيان للطبري (٢٦٤/٤).

(٤) روى البخاري في صحيحه بسنده عن عكرمة عن ابن عباس: قال: هي محكمة وليست بمنسوخة

تابعه سعيد بن جبيرة عن ابن عباس، وقد ذكر ابن حجر أن القول بإحكامها عن ابن عباس هو

المعتمد، وما عداها من الروايات عنه فهي ضعيفة. انظر: فتح الباري (٢٤٢/٨).

(٥) انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٣٩).

(٦) قال النحاس: بعد أن ذكر الأقوال في الآية والروايات في ذلك، أحسن ما قيل في الآية أن تكون

على الندب والترغيب في فعل الخير والشكر لله جل ثناؤه، فأمر الله الذين فرض لهم الميراث إذا

حضروا القسمة وحضر معهم من لا يرث من الأقرباء واليتامى والمساكين أن يرزقوهم منه شكرًا

لله على ما فرض لهم. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ١١٥).

(٧) أي آيات الميراث المبدوءة بقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ.....﴾ وسبق ذكرها قريبًا.

(٨) ومن ذلك قوله عَلَيْكُمْ (لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم). رواه البخاري في كتاب الفرائض

(٥٠/١٢) بشرح ابن حجر، ومسلم في أول كتاب الفرائض (٥١/١١)، وأبو داود في كتاب

الفرائض، باب هل يرث المسلم الكافر (٣٢٦/٣).

الإجماع من أكثر الأمة من كان فيه بقية رق فإنه لا يرث، وليس هذا بنسخ^(١).
 الخامس: قوله ﷺ: ﴿وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَةً ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩]، قالوا: تضمنت هذه الآية إمضاء الوصية على ما أمر الموصي، ثم نسخت بقوله ﷺ: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٨٢] أي فلا حرج على الموصي إليه إذا خاف ذلك أن يأمر الموصي بالعدل، وهذا ليس بنسخ^(٢).

السادس: قوله ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠] قالوا: هو منسوخ بقوله: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦].
 قالوا: والمعروف: القرض، فإن أيسر رد، وإن مات قبل أن يوسر فلا شيء عليه^(٣).
 وليس هذا - إن قيل بنسخ - لأن هذا ليس بظلم.

السابع: قالوا: قال الله ﷻ: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ﴾ [النساء: ١١] في أربع مواضع ولم نجد للموصي في ماله حدا، ثم نسخ هذا بقوله ﷻ: (الثالث والثالث كثير)^(٤).

(١) لم أقف على من ذكر هذا النوع من النسخ، إلا مكي بن أبي طالب ورده، حيث قال عقيب ذكره والذي عليه العمل وهو قول أهل النظر، أن هذا كله ليس بنسخ، وإنما تخصيص وتبيين من النبي ﷺ ومن الإجماع، بين النبي ﷺ أن المراد بالآيات أهل الدين الواحد، وبين الإجماع أن المراد الأحرار في ذلك كله، فهو مخصص مبين غير منسوخ اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ٢١٢).

(٢) قال ابن الجوزي: بعد أن ذكر الأقوال في معنى الآية، قال والنسخ منها بعيد؛ لأنه إذا أوصى بجور لم يجوز أن يجري على ما أوصى اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٢٦٠).

(٣) هكذا ذكر المصنف هنا، وقد مر في الموضوع الثاني من هذه السورة العكس، أي: أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى﴾ الآية كانت ناسخة لقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا﴾ الآية، وانظر: الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٥٩٧)، ولا بن حزم (ص: ٣٢). قال أبو عبيد: عقيب ذكره لهذا النوع من النسخ، والذي دار عليه المعنى من هذا أن الله ﷻ لما أوجب النار لأكل أموال اليتامى أحجم المسلمون عن كل شيء من أمرهم حتى مخالطتهم كراهية الحرج فيها، فنسخ الله ﷻ ذلك بالأذن في المخالطة والأذن في الإصابة من أموالهم بالمعروف إذا كانت لوالي تلك الأموال الحاجة إليها. الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٥٠٠).

(٤) انظر: صحيح البخاري كتاب الوصايا (١٨٦/٣)، ومسلم أول كتاب الوصية (٧٦/١١)، وسنن أبي داود كتاب الوصايا، باب ما جاء في ما لا يجوز للموصي في ماله (٢٨٤/٣).

وهذا ليس بنسخ، إنما بيان كما بين مقدار ما تجب فيه الزكاة وعدد أركان الصلاة^(١).
الثامن: قوله ﷻ: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ [النساء: ١٥] الآية،
والتي بعدها.

هي منسوخة بالحدود^(٢) وهذه الآية في النساء المحصنات والأبكار والتي بعدها
في الرجال الثيب منهم والبكر^(٣) ونسخ الجميع بالحدود.
وقيل: إن الآية الأولى في المحصنين، والثانية في البكرين، وعليه جماعة^(٤)،
والأول هو الصحيح، وهو قول ابن عباس.
وقيل: ليس هذا بنسخ^(٥) لأنه - سبحانه - قال: ﴿أَوْ تَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ لأنه قد
كان الحكم منتظرًا.

(١) انظر: الإيضاح (ص: ٢١٣).

(٢) أي: بأية الحدود وهي قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ...﴾ الثانية من سورة النور.

(٣) اختار هذا النحاس، قال: وهو أصح الأقوال، ثم بين ذلك بالأدلة والحجج الواضحة. انظر:
الناسخ والمنسوخ (ص: ١١٨).

(٤) انظر: الإيضاح (ص: ٢١٤).

(٥) أما بالنسبة لقضية النسخ هنا فقد ذكرها جمع غير من العلماء الذين تكلموا في الناسخ والمنسوخ
وغيرهم من المفسرين. انظر: الطبري (٢٩١/٤ - ٢٩٨)، وابن حزم (ص: ٣٢)، والنحاس (ص:
١١٧)، والجصاص (١٠٥/٢)، ومكي (ص: ٢١٣)، وابن كثير (٤٦٢/١)، والفيروز آبادي: (١/
١٧١)، والسيوطي (٦٦/٣) والزرقاني (٢٦٤/٢)، وأما بالنسبة للمعنى المراد من الآيتين فقد أكثر
فيها العلماء من الأقوال والقول الراجح فيها: هو ما ذكره الجصاص الحنفي وابن الجوزي: من
أن هذا كان حد الزواني في بدأ الإسلام وهو حبسهن حتى الموت؛ أو يجعل الله لهن سبيلا، ولم
يكن عليهن في ذلك الوقت شيء غير هذا، وليس في الآية فرق بين البكر والثيب، فهذا يدل
على أنه كان حكما عاما في البكر والثيب، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَادَّوهُمَا﴾، والمراد
الرجل والمرأة فاقترضت الآيتان بمجموعهما، أن حد المرأة كان الحبس والأذى جميعا إلى أن
تموت، وحد الرجل التبير والضرب بالنعال، إذا كانت مخصوصة في الآية الأولى بالحبس
ومذكورة مع الرجل في الآية الثانية بالأذى، فاجتمع لها الأمران جميعا، ولم يذكر للرجل إلا
الأذى فحسب، ويحتمل أن تكون الآيتان نزلتا معًا، فأفردت المرأة بالحبس وجمعا جميعا في
الأذى، وتكون فائدة أفراد المرأة بالذكر إفرادها بالحبس إلى أن تموت، وذلك حكم لا يشاركها
فيه الرجل، وجمعت مع الرجل في الأذى لاشتراكهما فيه.. اهـ. انظر: أحكام القرآن للجصاص
(١٠٦/٢)، وانظر: نواسخ القرآن (ص: ٢٦٢).

التاسع: قوله ﷺ ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧].

قالوا: هي منسوخة بالتي بعدها، وهي قوله ﷺ ﴿حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْكُفْرَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ قالوا: فقد احتجر التوبة في هذه الآية على أهل المعصية فقال ﷺ: ﴿وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْكُفْرَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ قالوا: ثم نسخت في أهل الشرك، أي نسختها هذه الآية وبقيت محكمة في أهل الإيمان^(١).

وقال قوم: نسخت هذه الآية وهي قوله: ﴿وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ بقوله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦].

فحرم الله مغفرته على من مات وهو مشرك، ورد أهل التوحيد إلى مشيئته^(٢) وهذا كله تخليط من قائله، ولا نسخ في هذه الآيات لأنها أخبار جاءت تبين بعضها بعضا.

العاشر: قوله ﷺ: ﴿لَا تَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩].

قالوا: فقوله ﷺ: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ﴾ هو منسوخ^(٣) وكان الرجل إذا تزوج امرأة فأتت بفاحشة كان له أن يأخذ ما أعطها^(٤). وقال الأكثر: هي محكمة، وأنها إذا زنت فله أن يأخذ منها بالخلع^(٥).

(١) انظر: الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة (ص: ١٢١ - ١٢٥).

(٢) ذكره الطبري في جامع البيان (٤/٣٠٤)، والإيضاح (ص: ٢١٥)، وزاد المسير (٢/٣٨).

(٣) قال ابن حزم: ثم نسخت بالاستثناء بقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ﴾ (ص: ٣٣).

(٤) قاله عطاء الخراساني. انظر: تفسير الطبري (٤/٣١٠)، والإيضاح (ص: ٢١٦)، والدر المنثور (٢/٤٦٤).

(٥) وهذا قول ابن سيرين وأبي قلابة، كما في تفسير القرطبي، وقد قال القرطبي نقلاً عن ابن عطية والزنا أصعب على الزوج من النشوز والأذى، وكل ذلك فاحشة تحل أخذ المال، ثم قال: قال أبو عمر، أي: ابن عبد البر - قول ابن سيرين وأبي قلابة عندي ليس بشيء؛ لأن الفاحشة قد تكون البذاء والأذى، ومنه قيل للبدني، فاحش ومتفحش، وعلى أنه لو اطلع منها على الفاحشة كان له لعانها، وإن شاء طلقها، وأما أن يضارها حتى تفتدي منه فليس له ذلك.. اهـ. انظر: تفسير

وقيل: إذا نشزت عنه جاز له أن يأخذ منها بالخلع.

وقال قوم: الفاحشة: الزنا، وقيل: النشوز، وقيل: فاحشة اللسان^(١) والصحيح: ألا نسخ^(٢).

وقالوا: في أول الآية في قوله ﷻ ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ هو ناسخ لما كانوا عليه في الجاهلية إذا توفي الرجل كان ابنه أولى بامرأته يمنعها من التزويج حتى تموت فيرثها^(٣).

وقال ابن عباس: كان حميم الميت يلقي ثوبه على امرأته فإن شاء تزوجها بذلك وإن شاء حبسها حتى تموت فيرثها^(٤).

قال غيره: فنسخ ذلك بهذه الآية، وقد بينا - فيما تقدم - أن هذا وشبهه ليس بنسخ.

الحادي عشر: قوله ﷻ ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٢].

قال قوم: هي منسوخة، والمعنى: ولا ما قد سلف فأنزلوا عنه^(٥).

وقال قوم: محكمة والمعنى: إلا ما قد سلف، فقد عفوت عنه.

وأما من قوله: هي منسوخة، والمعنى: ولا ما قد سلف، فلا يخلو أن يريد: ولا ما قد سلف من نكاح حلائل الآباء، فانزلوا عنه، فإن أراد هذا فكيف تكون منسوخة؟ بل هي أولى بأن تكون محكمة، وإن أراد بقوله: ولا ما قد سلف من الأنكحة الفاسدة التي كانت في الجاهلية فأقرهم الإسلام عليها، إذا أسلموا فاقترضت الآية نزولهم عن النساء ثم نسخت، فليس كذلك، وليس في العربية (إلا) بمعنى (ولا) والآية محكمة

القرطبي (٩٦/٥).

(١) انظر: تفسير الطبري (٣١٠/٤، ٣١١)، والإيضاح (ص: ٢١٦، ٢١٧)، وتفسير القرطبي (٩٥/٥).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٣١٢/٤).

(٣) انظر: الإيضاح (ص: ٢١٧)، وجامع البيان (٣٠٥/٤)، والدر المنثور (٤٦٢/١).

(٤) انظر: الآثار في ذلك عن ابن عباس في تفسير الطبري (٣٠٥/٤)، والدر المنثور (٤٦٢/١).

(٥) قال ابن حزم الأنصاري: نسخت بالاستثناء ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾، أي: من أفعالهم فقد عفوت عنه اهـ.

انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٣٣).

والاستثناء منقطع، والمعنى: لكن ما قد سلف فإنه مغفور^(١).

وقيل: لكن ما قد سلف: إنه كان فاحشة^(٢).

وقال الطبري: المعنى: ولا تنكحوا من النساء نكاح آبائكم، ف (ما) بمعنى

المصدر والاستثناء منقطع^(٣) كما سبق.

وقال الزمخشري: في هذا الاستثناء هو مثل قوله.. غير أن سيوفهم.. حيث

استثنى من قوله: ولا عيب فيهم^(٤)... قال: يعني إن أمكنكم أن تنكحوا ما قد سلف

فانكحوا فلا يحل لكم غيره، وذلك غير ممكن، والغرض المبالغة في تحريمه،

وسد الطريق إلى إباحته، كما يعلق بالمحال في التأيد، في قولهم: حتى يبيض القار^(٥)

﴿حَتَّى يَلْبَحَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْحَيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]^(٦) وقال في قوله ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا

بَيْنَ الْأُحْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٣] ولكن ما مضى مغفور بدليل قوله: ﴿إِنْ

اللَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

(١) انظر: نواسخ القرآن (ص: ٢٦٧).

(٢) انظر: تفسير القرطبي (١٠٤/٥).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٣١٩/٤)، والبحر المحيط (٢٠٧/٣).

(٤) البيت للنابغة الذبياني، وهو من الطويل، والبيت بتمامه:

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنَّ سِيُوفَهُمْ
بِهِنَّ فُلُوقٌ مِنْ قِرَاعِ الْكُتَابِ

والبيت جاء ضمن قصيدة يقول في مطلعها:

كَلِينِي لَهُمْ يَا أَمِيمَةَ نَاصِبٍ
وَلَيْلٍ أَقَاسِيهِ بَطِيءِ الْكُوَاكِبِ

النابغة الذبياني: زياد بن معاوية بن ضباب الذبياني الغطفاني المضري، أبو أمامة، شاعر جاهلي

من الطبقة الأولى، من أهل الحجاز، كانت تضرب له قبة من جلد أحمر بسوق عكاظ فتقصده

الشعراء فتعرض عليه أشعارها، وكان الأعشى وحسان والخنساء ممن يعرض شعره على النابغة،

كان حظاً عند النعمان بن المنذر، حتى شبيب في قصيدة له بالمتجردة (زوجة النعمان) فغضب

منه النعمان، ففر النابغة ووفد على العسائين بالشام، وغاب زمناً، ثم رضي عنه النعمان فعاد

إليه، شعره كثير وكان أحسن شعراء العرب ديباجة، لا تكلف في شعره ولا حشو، عاش عمراً

طويلاً، توفي سنة (١٨ ق. هـ). انظر: الأعلام (٥٤/٣)، وانظر: ديوان النابغة (ص: ١١)، دار

صادر بيروت.

(٥) القار: شيء أسود يذاب وتطلى به الإبل والسفن يمنع الماء أن يدخل، وقيل: هو الزفت. انظر:

اللسان "قير" (١٢٤/٥).

(٦) انظر: الكشاف (٥١٥/١).

الثاني عشر: قوله ﷺ: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُحْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ قالوا: المعنى: ولا ما قد سلف، كما تقدم في التي قبلها، والكلام على ما قالوه كما سبق^(١).

الثالث عشر: قوله ﷺ: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤] قالوا: هي المتعة، وقد نسخت، واختلفوا في ناسخها، فقيل: قوله ﷺ ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ﴾، ﴿فَلَهُنَّ الثَّمَنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ﴾ [النساء: ١٢]^(٢).

وعن الشافعي: رَحَلَهُ مَوْضِعَ تَحْرِيمِ الْمَتْعَةِ قَوْلَهُ ﷺ ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ إلى قوله سبحانه ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المعارج: ٣٠، ٣١]، وقال: وقد أجمعوا على أنها ليست زوجة ولا ملك اليمين^(٣).

وكذلك قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٤) كما قال الشافعي رَحَلَهُ قَالَتْ: كانت المتعة: أن يتزوج الرجل المرأة إلى أجل معلوم ويشترط الا طلاق بينهما، ولا ميراث ولا عدة، قالت: فحرمها الله تعالى بقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ [النساء: ١٩]، ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ وقال ابن المسيب: نسخت المتعة آية الموارث^(٥).

والظاهر قول من قال من العلماء: ليس قوله ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ في المتعة

(١) راجع الكلام على هذا في الموضوع الحادي عشر قبل هذا مباشرة.

(٢) قال ابن حزم: ووقع ناسخها موضع ذكر ميراث الزوجة الثمن والربع فلم يكن لها في ذلك نصيب اهـ. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٣٣).

(٣) انظر: نحوه في أحكام القرآن للشافعي (١/١٩٤، ١٩٥)، والناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٣٣)، وتفسير القرطبي (١٣٠/٥).

(٤) ذكره مكِّي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قال: وهو قول حسن، لأن المتعة لم تكن زواجًا صحيحًا ولا ملك يمين ففرض الله في هذه الآية حفظ الفروج، إلا على زوجة أو ملك يمين، ونكاح المتعة ليس بملك يمين ولا بنكاح صحيح. وقال: وهذا إنما يجوز على أن تكون إباحة المتعة بالسنة، ثم نسخت بالقرآن، ولا يجوز إباحة المتعة على هذا القول بالقرآن؛ لأنها إنما نزلت في سورة مدنية، وهي النساء وقوله: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ﴾.. الآية مكِّي والمكِّي لا ينسخ المدني.. اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ٢٢٢، ٢٢٣).

(٥) رواه عنه النحاس (ص: ١٢٦)، وزاد السيوطي نسبته إلى أبي داود في ناسخه وابن المنذر والبيهقي. انظر: الدر المنثور (٢/٤٨٦)، وذكره القرطبي في تفسيره عن ابن المسيب (١٣٠/٥).

وإنما ذلك في الزوجات، وفي إيتاء الصداق، فتكون الآية محكمة^(١).

الرابع عشر: قوله ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] قالوا: نسخها قوله ﷺ: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ﴾ [النور: ٦١] قالوا: لأنهم لما أنزلت ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ اجتنبوا الأكل مع الأعمى؛ لأنه لا يبصر فيختار لنفسه ما يريد، والأعرج لا يتمكن في جلوسه والمريض يسبقه الصحيح في الأكل والابتلاع ففسخت آية النور تخرجهم.

قال ذلك الحسن وعكرمة^(٢) والجمهور على أنه محكمة^(٣)، والمراد بالباطل الغصب والسرقة والبخس والربا والقمار ونحو ذلك، والقول بأنها منسوخة، يؤدي إلى إباحة أكلها بالباطل مع الأعمى والأعرج والمريض، وإنما فعلوا ذلك تورعاً وليس هذا أكل مال بالباطل، ولا يقع مشاحة بين الناس في مثل هذا كما لا يتشاحون في أخذ هذا لقمة كبيرة وهذا لقمة صغيرة، وقد قال الزهري: «نزلت آية النور في الثلاثة، لأن الغزاة كانوا يخلفونهم في بيوتهم، يحرسونها إلى أن يعودوا فأبيح لهم أن يأكلوا منها»^(٤).

(١) قال ابن الجوزي: اختلف العلماء في المراد بهذا الاستمتاع على قولين: أحدهما: أنه النكاح، والأجور: المهور، وهذا مذهب ابن عباس ومجاهد والجمهور. والثاني: أنه المتعة التي كانت في أول الإسلام، كان الرجل ينكح المرأة إلى أجل مسمى، ويشهد شاهدين فإذا انقضت المدة ليس له عليها سبيل، قاله السدي ثم اختلفوا، هل هي محكمة أو منسوخة، فقال قوم: هي محكمة.. وقال آخرون: هي منسوخة ثم فند القول بنسخها بقوله إن الآية سيقت لبيان عقدة النكاح بقوله ﴿مُحْصِنِينَ﴾، أي: متزوجين عاقدين النكاح، فكان معنى الآية ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ على وجه النكاح الموصوف ﴿فَتَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ وليس في الآية ما يدل على أن المراد نكاح المتعة الذي نهى عنه، ولا حاجة إلى التكلف، وإنما أجاز المتعة رسول الله ﷺ ثم منع منها. اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٢٦٩، ٢٧١).

(٢) أخرجه بنحوه الطبري عن الحسن وعكرمة. انظر: جامع البيان (٣١/٥)، وممن ذكر القول بالنسخ ابن حزم الأنصاري (ص: ٣٣)، والفيروز آبادي (١٧٢/١)، وغيرهما.

(٣) وهذا هو الصحيح وهو ما رجّحه الطبري في جامع البيان (٣١/٥)، ومكي (ص: ٢٢٥)، والقرطبي (٣١٢/١٢) ورواه ابن أبي حاتم والطبراني بسند صحيح عن ابن مسعود، قال: إنها محكمة ما نسخت ولا تنسخ إلى يوم القيامة. انظر: الدر المنثور (٤٩٤/٢).

(٤) أخرجه أبو عبيد بنحوه عن الزهري. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٥٠٨)، وكذلك ابن جرير.

وقال ابن زيد: «نزلت فيهم في رفع الحرج عنهم في الجهاد»^(١).
الخامس عشر: قوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَتَأْتُوهُمْ نَصِيحَتَهُمْ﴾
[النساء: ٣٣].

قيل: هي منسوخة، ومعنى المعاقدة - عند من قال أنها منسوخة - مختلف فيه:
فقيل: كانوا يتوارثون بالأخوة التي آخا بينهم رسول الله ﷺ أي بين المهاجرين
والأنصار، ثم نسخ ذلك بقوله ﷺ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ
وَالْأَقْرَبُونَ﴾^(٢) فهذه على قولهم آية نسخ أولها آخرها^(٣).

وقيل: بل كانوا يتعاقدون، ويتحالفون أن من مات قبل صاحبه ورثه الآخر،
فنزلت هذه الآية تأمر بالوفاء بذلك، ثم نسخت بآية الموارث، ويقوله ﷺ في آخر
الأنفال ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥]^(٤).

وقيل: كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرثون الأنصار دون ذوي أرحامهم لما
بينهم من المودة، فأنزل الله تعالى يقرر ذلك بقوله ﷺ ﴿فَتَأْتُوهُمْ نَصِيحَتَهُمْ﴾ ثم نسخ ذلك
بآية الموارث وبآية الأنفال، وهذه الأقوال كلها مروية عن ابن عباس^(٥).
واختلاف الرواية عن شخص واحد دليل الضعف.

وقيل: هي محكمة^(٦)، وهو الصحيح إن شاء الله، والمعنى: وفوا لهم بما عاقدت

انظر: جامع البيان (١٦٩/١٨).

(١) أخرجه ابن جرير عن ابن زيد. انظر: جامع البيان (١٦٩/١٨)، ونسبه ابن الجوزي إلى الحسن
وابن زيد. انظر: زاد المسير (٦٤/٦).

(٢) أي: الشطر الأول من الآية السابقة.

(٣) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس. انظر: جامع البيان (٥٣/٥).

(٤) وذكر هذا القول بنحوه قتادة (ص: ٤٠)، وابن حزم (ص: ٣٤)، ونسبه مكِّي إلى ابن عباس رضي الله عنه
الإيضاح (ص: ٢٢٧)، وانظر: بصائر ذوي التمييز (١٧٢/١).

(٥) راجع الروايات في ذلك عن ابن عباس في: الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٤٧٨، ٤٧٩)،
وجامع البيان (٥٢/٥)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٢٨)، والدر المنثور (٥٠٩/٢).

(٦) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٢٩)، وتفسير الطبري (٥٦/٥، ٥٧)، والقرطبي (٥/١٦٦).

إيمانكم من النصر والمعونة والرفد^(١).

السادس عشر: قوله ﷺ: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، قالوا: مفهوم خطاب هذه الآية جواز السكر، وإنما حرم قربان الصلاة في تلك الحال.

فنسخ ما فهم من جواز الشرب والسكر بتحريم الخمر^(٢).

وروى أبو ميسرة عن عمر رضي الله عنه «أن منادي رسول الله لما نزلت كان ينادي عند الإقامة لا يقربن الصلاة سكران»^(٣).

وأعجب من هذا قول عكرمة ﷺ: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾ منسوخ بقوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]^(٤) أي أنه أباح لهم أن يؤخروا الصلاة حتى يزول السكر، ثم نسخ ذلك فأمروا بالصلاة على كل حال، ثم نسخ شرب الخمر بقوله ﷺ: ﴿فَأَجْتَبُوهُ﴾ [المائدة: ٩]، وبقوله - سبحانه - ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١]^(٥) وليس في هذا كله نسخ، ولم ينزل الله هذه الآية في إباحة الخمر فتكون منسوخة، ولا أباح بعد إنزالها مجامعة الصلاة مع السكر.

والآية محكمة على هذا لا على قول من قال: أراد بالسكر، سكر النوم^(٦)، وهو قول الضحاك وابن زيد^(٧).

(١) انظر: الإيضاح (ص: ٢٢٧)، وأخرج الطبري نحوه عن ابن عباس ومجاهد. انظر: جامع البيان (٥/٥٣).

(٢) انظر: الإيضاح (ص: ٢٢٨)، وقال النحاس: أكثر العلماء على أنها منسوخة.. اهـ. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ١٣٠).

(٣) هو جزء من حديث طويل رواه أبو داود في كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر (٧٩/٤)، والطبري في جامع البيان (٣٣/٧).

(٤) رواه النحاس بسنده عن عكرمة عن ابن عباس (ص: ١٣٠)، وانظر: تفسير القرطبي (٢٠١/٥).

(٥) ذكر هذا مكي بن أبي طالب، قال: وهذا قول أكثر العلماء. انظر: الإيضاح (ص: ٢٢٩).

(٦) أي أن كلام المصنف ليس في هذا المعنى، وإنما كلامه يدور حول المعنى الأول للسكر وهو الخمر، أما هذا المعنى الآخر الذي ذكره عن الضحاك وابن زيد فهي محكمة قولاً واحداً كما سيأتي إن شاء الله.

(٧) أخرجه ابن جرير بإسنادين عن الضحاك. انظر: جامع البيان (٩٦/٥)، وقد ردّ هذا القول النحاس وابن الجوزي: انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٥٣، ١٣١)، وزاد المسير (٨٩/٢)، وذكره مكي عن

السابع عشر: قوله ﷻ ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً﴾ [النساء: ٢٥] الآية.

قيل: هي منسوخة بقوله ﷻ ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾ فذلك نسخ لتلك الإباحة العامة، وهو ظاهر الفساد، وإنما الإباحة المتقدمة لمن لم يجد الطول^(١). وخشي العنت^(٢).

الثامن عشر: قوله ﷻ ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ...﴾ [النساء: ٢٥] قال قوم: هذا نسخ لقوله عز وجل ﴿فَأَجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢] ولم يفرق بين الإماء وغيرهن وليس كما ذكروا ولم تكن الأمة داخلة في قوله ﷻ ﴿فَأَجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ وإنما ذلك في الحرة بإجماع، ولا كان حد الأمة قط أكثر من خمسين محصنة كانت أو غير محصنة^(٣).

التاسع عشر: قوله ﷻ ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾

[النساء: ٦٣].

قالوا: هذا تقديم وتأخير، وإنما المعنى: فعظهم واعرض عنهم، ثم نسخ الوعظ والأعراض بآية السيف^(٤) وليس كذلك، لأن آية السيف في قتال المشركين، وهذه الآية في أهل النفاق، وليس فيها تقديم ولا تأخير.

ومعنى ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ دعهم ولا تعاقبهم واقتصر علي وعظهم والقول البليغ:

الضحاك وزيد بن أسلم، وقال: إنها على قولهما محكمة. انظر: الإيضاح (ص: ٢٢٩)، وراجع تفسير القرطبي (٢٠١/٥).

(١) هو هنا كناية عما يصرف إلى المهر والنفقة. انظر: المفردات للراغب (ص: ٣١٢).

(٢) يقال: عنت فلان إذا وقع في أمر يخاف منه التلف، يعني عتاً، والمراد به هنا: الزنا. انظر: المفردات للراغب (ص: ٣٤٩)، ذكره مكّي، وقال: ليس ذلك بمنسوخ؛ لأن الناسخ لا يكون متصلاً بالمنسوخ، وإنما هو تخصيص وتبيين بين الله - جل ذكره - أن الإباحة المتقدمة إنما هي لمن خشي العنت، ولم يجد طَوْلاً لِحرة، فبهذين الشرطين أرخص للمؤمن الحر في نكاح الإماء، فالآيتان محكمتان اه. انظر: الإيضاح (ص: ٢١٩).

(٣) انظر: الإيضاح في ناسخ القرآن ومنسوخه (ص: ٢٢٠).

(٤) ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم (ص: ٣٤)، ومكّي (ص: ١٢٠)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن

(ص: ٢٨١)، والفيروز آبادي (١/١٧٢).

وهو التخويف^(١).

الموضع الموفي عشرين: قوله ﷺ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤].

قالوا: نسخ بقوله ﷺ: ﴿اسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]^(٢) وليس كذلك فإن آية النساء في قصة مخصوصة^(٣) لو تابوا واستغفروا واستغفر لهم الرسول ﷺ لغفر لهم، وآية براءة في المنافقين الذين استغفر لهم الرسول ﷺ وهم مصريون على النفاق، ومعلوم أن المنافق والكافر إذا تاب واستغفر غفر له^(٤).

الحادي والعشرون: قوله ﷺ: ﴿فَانْفِرُوا نُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ [النساء: ٧١] قالوا: هو منسوخ بقوله ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢]^(٥) وما أحسب هؤلاء فهموا كلام الله ﷺ.

أما قوله ﷺ: ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ فمعناه احذروا عدوكم، ولا تغفلوا عنه فيتمكن منكم، وانفروا إليه ثبات، أي: جماعات، سرية بعد أخرى أو انفروا عسكرياً واحداً. وأما قوله ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ الآية، فاختلف فيه، فقيل نزل في قوم بعثهم رسول الله ﷺ يعلمون الناس الإسلام، فرجعوا إليه ﷺ لما نزل قوله ﷺ: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٢٠] خشية أن يكونوا داخلين فيمن تخلف عن رسول الله ﷺ فأنزل الله ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ وهذا قول مجاهد^(٦) أي فهلا نفر من كل فرقة

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٢٦٥/٥).

(٢) قال بذلك ابن حزم الأنصاري (ص: ٣٤)، والفيروز آبادي (١٧٢/١).

(٣) أي: في الرجل اليهودي والرجل المسلم اللذين تحاكما إلى كعب بن الأشرف، كما رواه الطبري بسنده عن مجاهد. انظر: جامع البيان (١٥٧/٥).

(٤) ردّ ابن الجوزي على القائلين بالنسخ هنا، وقال: إنه قول مردول اه انظر: نواسخ القرآن (ص: ١٨٢، ٢٨١).

(٥) انظر: الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٤٤٣)، وابن حزم (ص: ٣٤)، وبصائر ذوي التمييز (١/١٧٢)، والدر المنثور (٣٢٢/٤).

(٦) انظر: تفسير الطبري (٦٦/١١)، وتفسير القرطبي (٢٩٢/٨)، والدر المنثور (٣٢٤/٤).

طائفة ليتفقهوا في الدين إذا رجع بعض المسلمين إلى رسول الله ﷺ وبقي بعض فإذا نفرُوا كلهم، لم يبق من يعلم.

فإذا رجع الذين تعلموا من أهل البوادي إلى قومهم أخبروهم بما تعلموا لعلهم يحذرون مخالفة أمر الله، فليس هذا بناسخ لقوله ﷺ ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ لأن المعنى: إذا نفرتم إلى العدو فعلى إحدى الحالتين، أما مجتمعين أو سرايا متفرقين إذا غزوا وليس معهم النبي ﷺ لينفروا كلهم ويتركوه لا يبقى منهم أحد فإذا بقي بعد النافرين قوم ونزل قرآن تعلموه.

فإذا رجع النافرون أخبرهم القاعدون بما نزل ثم ينفر القاعدون ويمكث الأولون عند النبي ﷺ^(١) وهذا المعنى أيضا، لا يعارض آية النساء، فتكون هذه الآية ناسخة لها. وروي عن ابن عباس أيضا أنها نزلت في غير هذا المعنى، وإنما أقبلت قبائل مضر إلى المدينة من أجل الجذب الذي أصابهم بدعوة النبي ﷺ تأتي القبيلة تزعم أن الإسلام أقدمها وإنما أقدمها الضر، فأعلم الله النبي ﷺ بأنهم كاذبون، ولو كان ذلك غرضهم لاكتفوا بإرسال بعضهم إلى المدينة ليتفقهوا ولينذروهم إذا انقلبوا إليهم^(٢). واختلاف الرواية دليل الضعف، والمخبر عنه واحد والقصة واحدة، ومع ذلك فلا تعارض بين الآيتين ولا نسخ.

وقال عكرمة: إنما نزلت في تكذيب المنافقين، لأنهم لما نزل قوله ﷺ ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ...﴾ الآية.

قال المنافقون: لمن تخلف عن رسول الله ﷺ لعذر من المؤمنين هلكتم يتخلفكم عن رسول الله ﷺ فأنزل الله عز و﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾، وهذا تأويل بعيد عن سياق الآية، ومع ذلك فلا نسخ وقال الحسن البصري هي في الجهاد والمعنى ليتفقه الطائفة النافرة بما تراه من نصره وتخبر إذا رجعت بما رآته من ذلك قومها المشركين وتحذرهم أخذ الله وبأسه^(٣).

(١) أخرجه أبو عبيد بنحوه عن ابن عباس (ص: ٤٤٤)، وابن جرير الطبري. انظر: تفسير الطبري (٦٧/١١)، والدر المنثور (٣٢٢/٤).

(٢) أخرجه ابن جرير بنحوه عن ابن عباس. انظر: جامع البيان (٦٨/١١).

(٣) ذكره الطبري عن الحسن ورجحه وانتصر له. انظر: جامع البيان (٧٠/١١).

وروي أنها نزلت في أعراب قدموا المدينة فأغلوا الأسعار وملأوا الطرق بالأقذار^(١).

الثاني والعشرون: قوله ﷺ: ﴿وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠].

قالوا: نسخ بآية السيف^(٢) وهذا كقوله ﷺ ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾ [آل عمران: ٢٠] وقد تقدم القول فيه^(٣).

الثالث والعشرون: قوله ﷺ: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [النساء: ٨١].

قالوا: هو منسوخ بآية السيف، وإنما هو كالذي قبله ليس بمنسوخ، وإنما نزل في المنافقين.

فإن قلت: أفلا يكون منسوخاً بقوله ﷺ ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣].

قلت: قال ابن عباس «امروا بجهاد المنافقين باللسان والكفار بالسيف».

وقال الضحاك «جاهد الكفار بالسيف، واغلظ على المنافقين بالكلام».

وقال الحسن وقتادة: «واغلظ على» المنافقين بإقامة الحدود عليهم، وقيل: بإقامة الحجة عليهم^(٤).

فإن قلت: فيكون قوله ﷺ ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾ منسوخاً بهذه؟ قلت آية

النساء في قوم منهم بأعيانهم، وقد قيل في معنى قوله ﷺ ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ لا تخبر بأسمائهم^(٥).

الرابع والعشرون: قوله ﷺ: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ

(١) انظر: معالم التنزيل (١٣٧/٣).

(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٣٤)، وتفسير القرطبي (٢٨٨/٥)، وبصائر ذوي التمييز

(١/١٧٢)، وقد ردّ ابن الجوزي القول بالنسخ في مثل هذا واستبعده، وإنما معنى الآية فما

أرسلناك عليهم رقيباً تواخذ بهم ولا حفيظاً محاسباً لهم. انظر: نواصح القرآن (ص: ٢٨٣).

(٣) وقد تقدم شبه هذه الآية، وهي الآية [٦٣]، من السورة نفسها والكلام عنها.

(٤) أخرج هذه الآثار ابن جرير الطبري بأسانيدته عن ابن عباس والضحاك والحسن وقتادة. انظر:

جامع البيان (١٨٣/١٠، ١٨٤).

(٥) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٢٩٠/٥).

الْمُؤْمِنِينَ ﴿النساء: ٨٤﴾.

قالوا: نسخ بآية السيف، وليس كما قالوا، لأن هذه الآية إنما نزلت بعد الأمر بالقتال، ولكن لما تثبطوا عن القتال على ما ذكر في الآيات قبلها وبيتوا غير ما قالوا من إظهار الطاعة قال له الله ﷻ ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ولا تعتمد على نصرهم فإن تخلفوا عنك ولم يخرجوا معك فما كلفت غير نفسك وحدها (وحرص المؤمنون) أي وما يلزمك في أمرهم إلا التحريض، وفي هذا تحريك لهم وإلهاب.

وقيل: دعاهم إلى الخروج إلى بدر الصغرى^(١) فكرهوا الخروج فخرج رسول الله ﷺ ولم يلو على أحد فلم يتبعه إلا سبعون ولو لم يتبعه أحد لخرج وحده وكان أبو سفيان^(٢) واعدته اللقاء، فكان الأمر كما قال الله ﷻ، فكف بأس الذين كفروا ورجع أبو سفيان لأنه لم يكن مع أصحابه زاد إلا السويق^(٣).

فقال لهم: هذا عام مجذب، ولم يقدم على لقاء رسول الله ﷺ^(٤).

الخامس والعشرون: قوله ﷻ ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾

[النساء: ٩٠].

قال: قال الله ﷻ ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَعُدُّوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [النساء: ٨٩]

(١) وذلك أن أبا سفيان بعد انتهاء معركة أُحُد توعد المسلمين بالقتال في بدر من العام المقبل فوافق المسلمون على ذلك، وكانت بدر الصغرى في شعبان من السنة الرابعة، حيث خرج رسول الله ﷺ إلى بدر وأقام عليه ثمانيناً ينتظر أبا سفيان، لكن أبا سفيان خرج من مكة متوجهاً نحو بدر ثم بدا له الرجوع فرجع وكفى الله المؤمنين القتال. انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٣٩/٤، ٨٩).

(٢) صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف: صحابي، من سادات قريش في الجاهلية، وهو والد معاوية رأس الدولة الأموية، كان من رؤساء المشركين في حرب الإسلام عند ظهوره: قاد قريشاً وكنانة يوم أحد ويوم الخندق لقتال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة (سنة ٨ هـ) وأبلى بعد إسلامه البلاء الحسن، وشهد حنيناً والطائف، ففقت عينه يوم الطائف ثم فقت الأخرى يوم اليرموك، فعمي، كان من الشجعان الأبطال، قال المسيب: فقدت الأصوات يوم اليرموك إلا صوت رجل يقول: يا نصر الله اقترب، قال: فنظرت، فإذا هو أبو سفيان، تحت راية ابنه يزيد، ولما توفي رسول الله ﷺ كان أبو سفيان عامله على نجران، ثم أتى الشام، وتوفي بالمدينة، وقيل: بالشام سنة (٣١ هـ). انظر: الأعلام (٢٠١/٣).

(٣) وهو طعام يتخذ من الحنطة والشعير. انظر: اللسان "سوق" (١٧٠/١٠).

(٤) انظر: تفسير الطبري (١٨١/٤)، والقرطبي (٢٩٣/٥).

ثم استثنى من ذلك أهل الميثاق، ومن اتصل بهم وانحاز إلى جملتهم، ثم نسخ ذلك بقوله ﷺ في براءة ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]^(١) قال قتادة: نبذ إلى كل عهد عهده، ثم أمر ﷺ بالقتال والقتل حتى يقولوا: لا إله إلا الله، وكان رسول الله ﷺ قد عاهد كفار مكة عام الحديبية عهداً بقي من مدته عند نزول براءة أربعة أشهر، فأمر الله نبيه ﷺ أن يوفي بعهده إلى مدتهم، وأن يؤخر قتال من لا عهد له إلى انسلاخ محرم، ثم يقاتل الجميع حتى يدخلوا في الإسلام، لا يقبل منهم سوى ذلك هذا كله قول قتادة^(٢).

وقال السدي: كان آخر عهد الجميع تمام أربعة أشهر، وذلك لعشر خلون من ربيع الآخر وهذا كله كان في موسم تسع^(٣).

وقال السدي: أمر النبي ﷺ بإتمام أربعة أشهر لمن كان بينه وبينه عهد أربعة أشهر فما دون ذلك، وأما من كان عهده أكثر من أربعة أشهر فهو الذي أمر النبي ﷺ أن يتم له عهده في قوله ﷺ ﴿فَأْتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾ [التوبة: ٤] فمن نقض منهم العهد، دخل فيمن آخر إلى تمام أربعة أشهر.

وهذا اختيار الطبري^(٤)، وهو قول الضحاك، فعلى هذا لا يكون قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ منسوخاً لأنه قد جعل له حكم المعاهدين وأدخل في جملتهم، وقد أخرج قتالهم إلى انقضاء مدتهم.

وروي أن علياً ﷺ كان يقول في ندائه: ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد

(١) ذكر هذا بنحوه أبو عبيد عن ابن عباس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٤٢٨) وابن جرير الطبري

عن الحسن وعكرمة وقتادة وابن زيد. انظر: جامع البيان (٢٠٠/٥).

(٢) انظره مختصراً في الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٤٠)، وأخرجه الطبري بتمامه عن قتادة عند

تفسير سورة براءة (٦١/١٠)، وكان قد ذكره مختصراً في سورة النساء (٢٠٠/٥)، وانظر: الإيضاح

لمكي (ص: ٢٣٠)، ونواسخ القرآن لابن الجوزي (ص: ٢٨٦).

(٣) أخرجه الطبري بأسانيده عن السدي ومحمد بن كعب القرظي وقتادة ومجاهد. انظر: جامع البيان

(٦١/١٠)، وانظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٩٥).

(٤) انظر: جامع البيان للطبري (٦٢/١٠)، والجامع لأحكام القرآن (٦٤/٨).

فعهده إلى مدته اه^(١).

ويدل عليه قوله ﷺ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا هُمْ﴾ [التوبة: ٧] فأمر الله لمن استقام على عهده ولم ينقضه بأن يتم له عهده، وأن يؤخر من نقض عهده وظاهر على النبي ﷺ أربعة أشهر.
قال تعالى: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ ففسح لمن كان له عهد ونقض قبل انتهائه، ومن له أربعة أشهر فما دون أن يتصرفوا في الأرض مقبلين ومدبرين، ثم لا أمام لهم بعد ذلك.

قال مجاهد: أولها من يوم النحر إلى عشر من ربيع الآخر^(٢).
وقال الزهري: أولها شوال وآخرها آخر محرم^(٣)، وتسمى أشهر السماح أيضا لأنه سمح لهم فيها بالتصرف.

وقال ابن عباس: (من لم يكن له عهد إنما جعل أجله خمسين ليلة، عشرين من ذي الحجة والمحرم^(٤)) يدل على ذلك قوله ﷺ: ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ وكان النداء بسورة (براءة) يوم عرفة، وبه يتم خمسين ليلة.
وقيل: يوم النحر^(٥) ونزلت (براءة) أول شوال ومن ذلك اليوم أجل أربعة أشهر لأهل العهد.

وقال الزهري: من أول شوال هو أول^(٦) الأربعة أشهر، وهو للجميع، فمن كان له عهد: كان أجله أربعة أشهر من ذلك الوقت.
ومن لم يكن له عهد: انسلاخ الأشهر الحرم، وذلك أربعة أشهر أيضًا.

(١) انظر: الآثار التي ساقها الطبري بأسانيده عن علي بن أبي طالب وغيره في هذه القضية. جامع البيان (١٠/٦٣).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٧٢/٨)، وتفسير الطبري (٧٩/١٠).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٦٢/١٠)، والإيضاح (ص: ٣٠٨)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٩٥).

(٤) انظر: الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٤٢٥)، وتفسير القرطبي (٧٢/٨).

(٥) وهذا مبني على الخلاف في المراد بالحج الأكبر، هل هو يوم عرفة أو يوم النحر، والراجح أنه يوم النحر. انظر: جامع البيان (٦٧/١٠ - ٧٤).

(٦) انظر: الإيضاح (ص: ٣٠٨)، وقد سبق أن هذا القول ضعيف، وإنما الصحيح أن الأربعة الأشهر تبدأ من أول النداء، وكان يوم النحر. انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٩٥).

السادس والعشرون: قوله عز وجل ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ حَصْرَتِ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقْتَلُوكُمْ﴾ [النساء: ٩٠] قيل: معناه: ولا الذين جاءكم قد ضاقت صدورهم عن قتالكم وعن قتال قومهم، قال الحسن، وعكرمة، وابن زيد هو منسوخ بالجهاد اهـ^(١).
وأقول: والله أعلم أن هؤلاء الذين حصرت صدورهم عن القتال، هم الذين ذكروا في قوله ﷺ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ ذكر لهم حالتان:
١ - الاتصال بالمعاهدين.

٢ - أو المجيء إلى النبي ﷺ والتقدير: إلا الذين حصرت صدورهم، فاتصلوا بقوم بينكم وبينهم ميثاق، أو جاؤوكم يدل على ذلك قراءة أبي ﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصْرَتِ صُدُورُهُمْ﴾ [التوبة: ١٣] وليس في قراءته ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ﴾.

وقوله ﷺ ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحَرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ إنما أراد كفار مكة ومن معهم، يدل على ذلك قوله ﷺ: ﴿أَلَا تُقْتَلُونَ قَوْمًا نَكُتُوا أَيْمَانَهُمْ﴾ [التوبة: ١٣] لأن النبي ﷺ عام الحديبية حين قاضى المشركين أدخل معه بني كعب بن خزاعة في القضية وأدخل المشركون معهم بني بكر بن كنانة في القضية، فنقض المشركون أيمانهم وأغاروا مع بني بكر بن كنانة على بني كعب بن خزاعة قبل انقضاء مدة العهد، فغضب النبي ﷺ وقال: «والله لا انتصرون لهم» فنصره الله ﷻ بفتح مكة، وشفى صدره وبني خزاعة وأذهب غيظ قلوبهم، وهم القوم المؤمنون وحلفاء رسول الله ﷺ^(٢)، فتأمل في هذا فإنه لا يعارض ما في سورة النساء، إلا أن يكون الذين حصرت صدورهم ممن نقض العهد ونكث اليمين وأعان على خزاعة.

والجراً على الناسخ والمنسوخ خطر عظيم، ولا يعارض ما في سورة النساء أيضاً قوله ﷺ: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقْتَلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦].

السابع والعشرون: قوله ﷺ: ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ﴾ [النساء: ٩١] الآية قالوا نسخها

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٠٠/٥)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٣٣)، والإيضاح (ص: ٢٣١)، والبحر المحيط (٣/٣١٥).

(٢) انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٤/٢٧٨)، وتفسير القرطبي (٨/٦٤).

آية السيف^(١).

الثامن والعشرون: قوله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦].

ذهب قوم إلى أنها منسوخة بقوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] الآية^(٢).

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: في قوله ﷺ في سورة الفرقان: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَخُلِدَ فِيهِ مَهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ ﴿[الفرقان: ٦٨ - ٧٠].

إن هذا لأهل الشرك إذا أسلموا، ولا توبة للقاتل متعمدا.. اهـ^(٣).

وروي أن رجلاً سأل أبا هريرة وابن عمر وابن عباس عن قتل العمدة، فكلهم قال: هل يستطيع أن يحييه^(٤).

والصحيح أن هذا ليس من الناسخ والمنسوخ في شيء، لأن هذا إخبار من الله ﷻ وإخبار الله ﷻ صدق لا يدخله نسخ^(٥)، وآية الفرقان وآيات النساء محكمات.

وقد قال الله ﷻ في سورة النساء: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ثم قال ﷻ فيها: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾

(١) قال بذلك ابن حزم (ص: ٣٤)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ١٨٧)، والفيروز آبادي (١٧٢/١).

(٢) انظر: الكلام على هذه الآية وما قيل فيها في الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٥٤٥)، وجامع البيان (٢١٥/٥)، وابن حزم (ص: ٣٥)، والإيضاح لمكي (ص: ٢٣٢ - ٢٤٩)، ونواسخ القرآن لابن الجوزي (ص: ٢٨٨).

(٣) انظر: صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري، كتاب التفسير باب «يضاعف لها العذاب» (٨/٤٩٤).

(٤) عزاه السيوطي إلى سعيد بن منصور وابن المنذر. انظر: الدر المنثور (٢/٦٢٦)، وانظر: الإيضاح (ص: ٢٤٥).

(٥) قال مكي: والنسخ في آية الفرقان لا يحسن؛ لأنه خبر، والأخبار لا تنسخ بإجماع، فالآيتان محكمتان اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ٢٣٣).

ثم قال بعد ذلك ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

فإن قيل: إن قلت إن هذه أخبار، والنسخ لا يدخل الأخبار، فما تقول في تعارضها؟

قلت: قوله ﷺ ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِيدًا فِيهَا﴾ قد روى ابن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال في الآية «هو جزاؤه إن جازاه»^(١)، وقال الطبري: جزاء القاتل جهنم حقًا، ولكن الله يغفر ويتفضل على من آمن به وبرسوله، فلا يجازيهم بالخلود فيها، فإما أن يغفر فلا يدخلهم، وإما أن يدخلهم ثم يخرجهم بفضل رحمته، وهذا خبر عام ولا يجوز نسخه^(٢) اهـ وكذلك روى عن إبراهيم التيمي ومجاهد^(٣).

وقول رسول الله ﷺ كاف وإنما أذكر هؤلاء لأن ذكرهم كالشهادة لصحة الحديث فإن قيل: فما تقول فيما تقدم ذكره عن ابن عباس؟

قلت: قد روى عاصم بن أبي النجود عن ابن جبير عن ابن عباس رضيهما أنه قال: «هو جزاؤه إن جازاه»^(٤).

وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] وقال: فلو كانت ذنوبه أعظم من السموات والأرض والجبال لجاز أن يغفرها الله تعالى.

قال ابن عباس: وقد دعا الله ﷻ إلى مغفرته من قال ﴿عُزَيْرُ ابْنِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠] ومن زعم أن الله فقير ومن زعم أن يد الله تعالى مغلولة ومن زعم أنه ﷻ ثالث ثلاثة فقال ﷻ: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٧٤].

قال ابن عباس: وقد دعا الله ﷻ إلى التوبة من هو أعظم جرماً من هؤلاء من قال: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤] و﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨].

(١) قال مكي: وقد قال من اعتقد هذا: أن الله إذا وعد الحسنى وفى ولم يخلف، وإذا وعد بالعذاب جاز أن يعفو.. اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ٢٣٣).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢٢١/٥)، والإيضاح (ص: ٢٤١).

(٣) انظر: الإيضاح (ص: ٢٣٣).

(٤) أخرجه أبو عبيد بنحوه عن عاصم بن أبي النجود عن ابن عباس. انظر: المنسوخ والمنسوخ (ص: ٥٥٦)، والإيضاح (ص: ٢٣٣).

قال: ومن أياس العباد من التوبة، فقد جحد كتاب الله تعالى، ومن تاب إلى الله تاب الله عليه.

قال: وكما لا ينفع مع الشرك إحسان، كذلك نرجو أن يغفر الله ذنوب الموحدين^(١).
قال ابن عباس: مع قول النبي ﷺ «لو وضعت قول: لا إله إلا الله في كفة، ووضعت السموات والأرض وما بينهما وما فيهن في كفة لرجحت قول: لا إله إلا الله»^(٢).

وهذا هو الصحيح عن ابن عباس - إن شاء الله تعالى - ^(٣) إذ أجمع المسلمون على صحة توبة قاتل العمدة، وكيف لا تصح توبته وتصح توبة الكافر وتوبة من ارتد عن الإسلام ثم قتل المؤمنين متعمدا ثم رجع إلى الإسلام؟^(٤).

قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما «كنا معشر أصحاب رسول الله ﷺ لا نشك في قاتل المؤمن وأكل مال اليتيم وشاهد الزور وقاطع الرحم، يعني لان نشك في الشهادة لهم بالنار حتى نزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ فأمسكنا عن الشهادة لهم» اهـ^(٥).

فإن قيل: فما تقول في قولهم: هل تستطيع أن تحييه؟ قلت: ذلك على وجه تعظيم أمر القتل والزجر، أو يكون ذلك قبل أن تنزل ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾ على قول ابن عمر، ومن زعم أن القاتل عمداً لا توبة له: جعل الغفران لما دون الشرك وآية الفرقان: منسوخاً، قالوا: ونزلت

(١) حكى هذه الأقوال مكي بن أبي طالب عن ابن عباس. انظر: الإيضاح (ص: ٢٤٣).

(٢) انظر: الإيضاح (ص: ٢٤٤)، والحديث في كنز العمال معزواً إلى أبي يعلى عن أبي سعيد (١/٥٣)، وأخرجه الحاكم بلفظ أطول، وقال صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. انظر: المستدرک (٦/١).

(٣) قال القرطبي: وهذا مذهب أهل السنة وهو الصحيح، وأن هذه الآية أي: «ومن يقتل...» مخصوصة ودليل التخصيص آيات وأخبار.. اهـ. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٥/٣٣٣).

(٤) انظر: الإيضاح (ص: ٢٤١).

(٥) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥/١٢٦)، وزاد السيوطي نسبته إلى ابن أبي حاتم. انظر: الدر المنثور (٥٥٦/٢).

آية الفرقان فيما روي زيد بن ثابت قبل آية النساء بستة أشهر^(١) وقد قدمت أن النسخ لا يدخل الأخبار فلا نسخ في جميع هذه الآيات، وكلها محكمة^(٢).

التاسع والعشرون: قوله ﷺ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] زعم قوم أنها منسوخة بما جاءت به السنة من جواز قصر الصلاة في السفر من غير تقييد بالخوف، وهذا غير صحيح، وصلاة الخوف باقية لم تنسخ، ولا قصر في السفر غير صلاة الخوف^(٣).

الثلاثون: قوله ﷺ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥] زعموا أنه منسوخ بقوله ﷺ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ ... [النساء: ١٤٦] فما أدري أي الأمرين أعجب، إدخال النسخ في الأخبار أو جعل الاستثناء نسخاً؟ فهذه ثلاثون موضعاً لا ترى فيها ناسخاً ومنسوخاً متيقناً.



سورة المائدة

وهي من آخر ما نزل من القرآن، وهي في الإنزال بعد «براءة» عند أكثر العلماء، وقال آخرون: براءة بعدها^(٤).

وذهب جماعة إلى أن المائدة ليس فيها منسوخ لأنها متأخرة النزول،^(٥) وقال

-
- (١) انظر: المنسوخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٥٤٩)، وتفسير الطبري (٥/٢٢٠)، والقرطبي (٥/٣٣٢).
 (٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٥/٣٣٤)، والإيضاح (ص: ٢٣٦).
 (٣) انظر: المنسوخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٣٩)، والإيضاح (ص: ٢٥٠)، وتفسير القرطبي (٥/٣٦٣)، وقد ذكر دعوى النسخ في هذه الآية ابن حزم الأنصاري في المنسوخ والمنسوخ (ص: ٣٥)، والفيروز آبادي في بصائر ذوي التمييز (١/١٧٣)، وسبق مراراً أن الاستثناء ليس بنسخ، ومنها هذا الموضع، الذي تعجب المصنف من القول بالنسخ فيه، ومما زاد تعجبه ﷺ أن هذه أخبار، والأخبار لا تدخل في النسخ. وانظر: نواسخ القرآن لابن الجوزي (ص: ٢٩٦).
 (٤) انظر: الإيضاح (ص: ٢٥٩)، وقد سبق أثناء الكلام عن نثر الدرر في ذكر الآيات والسور من كتابنا هذا الخلاف في هذا فانظره.

(٥) أخرجه أبو عبيد عن الحسن وأبي ميسرة. انظر: المنسوخ والمنسوخ (ص: ٣٣٢، ٣٣٣)، والنحاس عن أبي ميسرة المنسوخ والمنسوخ (ص: ١٤١)، وابن الجوزي عن الحسن والشعبي. انظر:

آخرون: فيها من المنسوخ عشرة مواضع:

الأول: قوله ﷻ: ﴿يَتَأَيُّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا أَهْدَى وَلَا الْقَلْتِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾

قال الشعبي وغيره: لم ينسخ من المائدة غير هذه الخمسة، نسخها الأمر بقتال المشركين^(١).

وقال ابن زيد: هذا كله منسوخ بالأمر بقتالهم كافة^(٢).

وقال ابن عباس وقتادة: ﴿وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾ يعني: منع المشركين من الحج ثم نسخ ذلك بالقتل^(٣).

والشعائر: جمع شعيرة، وشعيرة: بمعنى مشعرة أي معلمة^(٤).

واختلف فيها فقيل: حدوده التي جعلها أعلاما لطاعته في الحج.

قال ابن عباس: هي مناسك الحج^(٥) نهاهم أن يحلوا ما منع المحرم من إصابته

وقال زيد بن أسلم هي ست:

١ - الصفا والمروة. ٢ - والبدن ٣ - والجمار

٤ - والمشعر الحرام ٥ - وعرفة ٦ - والركن

قال: والمحرمات خمس:

١ - البلد الحرام ٢ - والكعبة البيت الحرام ٣ - والشهر الحرام

٤ - والمسجد الحرام ٥ - والمحرم حتى يحل^(٦).

وقال الكلبي: كانت عامة العرب لا يعدون الصفا والمروة من الشعائر، ولا يقفون

نواسخ القرآن (ص: ٢٩٧)، وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد وأبي داود وابن المنذر عن الحسن. انظر: الدر المنثور (٤/٣).

(١) أخرجه أبو عبيد عن الشعبي. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٣٣٢)، والطبري في جامع البيان (٦/٦٠)، والنحاس (ص: ١٤٢).

(٢) انظر: جامع البيان (٦/٦٠).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٦/٦٠)، والإيضاح (ص: ٢٥٦).

(٤) انظر: تفسير الفخر الرازي (١١/١٢٨)، والقرطبي (٦/٣٧)، وأبي حيان (٣/٤١٩).

(٥) أخرجه ابن جرير في جامع البيان (٦/٥٤)، وذكره مكّي في الإيضاح (ص: ٢٥٧).

(٦) انظر: البحر المحيط (٣/٤١٩).

- إذا حجوا - عليهما وكانت الخمس، لا يعدون عرفات من الشعائر، ولا يقفون بها في الحج، فنهى الله المؤمنين عن ذلك^(١).

وقال السدي: شعائر الله: حرمه^(٢) وقيل: هي العلامات بين الحل والحرم، نهوا أن يجازوها غير محرمين^(٣).

وقال عطاء: شعائر الله: حرمانه، نهاهم عن ارتكاب سخطه وأمرهم باتباع طاعته. وقيل: الشعائر: الهدايا، وقيل: الإشعار: أن تجلل^(٤) وتقلد وتطعن في سنامهما فيعلم أنها هدى^(٥).

والشهر الحرام: قيل: هو ذو القعدة، وقيل: هو رجب^(٦) كانت مضر تحرم فيه القتال فأمروا بأن يحرموه ولا يقاتلوا فيه عدوهم.

وقيل: كانوا يحلوناه مرة ويحرمونه أخرى، فنهوا عن إحلاله. والهدي: ما أهداه المسلمون إلى البيت من بعير أو بقرة أو شاة، حرم الله ﷻ أن يمنع أن يبلغ محله.

والقلائد: قيل: هي الهدايا المقلدات، نهى عن الهدي غير المقلد وعن المقلد. وقيل: هي ما كان المشركون يتقلدون به، كان أحدهم إذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من السمر فلا يعرض له أحد، وإذا انصرف تقلد من الشعر قلادة فلا يعرض له أيضًا.

وقيل: إنما نهى الله ﷻ أن ينزع شجر الحرم، فيتقلد به على عادة الجاهلية. وقيل: كان الرجل إذا خرج من أهله حاجًا أو معتمرًا وليس معه هدي، جعل في عنقه قلادة من شعر أو وبر، فأمن بها إلى مكة، وإذا قفل من مكة، علق في عنقه من لحاء شجر مكة، فبأمن بها حتى يصل إلى أهله^(٧).

(١) انظر: المصدر السابق (٤١٩/٣).

(٢) أخرجه الطبري عن السدي، قال: إن الذين قالوا بهذا القول وجهوا معنى قوله ﴿شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ معالم حرم الله من البلاد. انظر: جامع البيان (٥٤/٦).

(٣) انظر: البحر المحيط (٤١٩/٣).

(٤) أي: تغطي لصيانتها. انظر: اللسان "جلل" (١١٩/١١).

(٥) انظر: جامع البيان (٥٥/٦)، وزاد المسير (٢٧٢/٢).

(٦) انظر: تفسير القرطبي (٥٥/٦)، والإيضاح (ص: ٢٥٨).

(٧) انظر: تفسير الطبري (٥٦/٦، ٥٧)، والقرطبي (٣٩/٦).

وقوله ﷺ: ﴿وَلَا ءَامِينَ اَلْبَيْتِ﴾ قيل: نهوا أن يعرضوا لمن أم البيت الحرام من المشركين.

واختلف في سبب نزولها: فقيل نزلت في الحطم البكري.

قال ابن جريج: قدم على النبي ﷺ فقال: إني داعية قومي وسيدهم فأعرض علي أمرك، فقال النبي ﷺ: «أدعوك إلى الله أن تعبده لا تشرك به شيئاً، وأن تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت».

فقال الحطم: في أمرك غلظة، أرجع إلى قومي فأذكر لهم ما ذكرت فإن قبلوا قبلت معهم، وإن أدبروا كنت معهم، فقال النبي ﷺ: «ارجع» فلما خرج قال النبي ﷺ: «لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقب غادر، وما الرجل بمسلم» فمر على سرح^(١) المسلمين فانطلق به وطلب فلم يدرك ثم أنه خرج إلى الحج بتجارة عظيمة فأراد أصحاب رسول الله ﷺ أن يعرضوا له ويأخذوا مامعه، فأنزل الله ﷻ ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾^(٢) الآية لما استاق السرح قال:

قد لفها الليل بسواق حطم ليس براعي إبل ولا غنم
ولا بجزار على ظهر وضم باتوا نياماً وابن هند لم ينم
بات يقاسيها غلام كالزلم خدلج الساقين خفاق القدم^(٣)

(١) والسرح المال يسام في المرعى من الأنعام. انظر: اللسان (٤٧٨/٢).

(٢) أخرج نحوه ابن جرير بسنده عن ابن جريج عن عكرمة، وبسنده عن أسباط عن عكرمة، وذكره عن ابن جريج دون إسناده. انظر: جامع البيان (٥٨/٦، ٥٩)، وأسباب النزول للواحدي (ص: ١٠٧)، والبحر المحيط (٤١٩/٣)، والإيضاح لمكي (ص: ٢٥٨).

(٣) هو من شعر ابن رميض العنبري، والأبيات في تفسير الطبري (٥٨/٦) مع خلاف يسير في بعض ألفاظها، وفي زاد المسير (٢٧١/٢)، وتفسير القرطبي (٤٣/٦)، والمراد بالحطم: العنيف، برعاية الإبل في السوق والإيراد والإصدار، قليل الرحمة بالماشية فلا يمكنها من المراتع الخصبة ويقبضها ولا يدعها تنشر في المرعى، والوضم: كل شيء يوضع عليه اللحم من خشب وغيره يوقى به من الأرض، والزلم: بضم الزاي وفتحها، القدح الذي لا ريش عليه، والجمع: أزالام، وهي السهام التي كان أهل الجاهلية يستقسمون بها، وخدلج الساقين: عظيمهما، خفاق القدم: إذا كان صدر قدميه عريضاً، وقيل معناه: أنه خفيف على الأرض ليس بثقيل ولا بطيء، ويقصد أن الإبل قد جمعها الليل على سائق عنيف قوي عديم الرفق بها؛ لأنها حصلت له دون جهد

وهذا القول يبطله قوله الله ﷻ: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾^(١).

وقال ابن زيد: جاء ناس من المشركين يوم الفتح يقصدون البيت، فقال المسلمون: تغير عليهم، فقال الله ﷻ في ذلك ﴿وَلَا ءَامِينَ آلِ بَيْتِ الْحَرَامِ﴾^(٢).

وقال قتادة: نسخ من (المائدة) ﴿وَلَا ءَامِينَ آلِ بَيْتِ الْحَرَامِ﴾ نسخها آية القتل في براءة^(٣).

وقد تقدم أنها نزلت بعد براءة عند أكثر العلماء، وهذا مانع أن من تكون براءة ناسخة لها.

ومن قال: ليس فيها منسوخ، قال: أما الشعائر، فحدود الله ﷻ، وأما الشهر الحرام فذو القعدة لا يحله المحرم فيتعدى فيه إلى ما أمر باجتنابه.

وأما الهدى: فظاهر، وأما القلائد فالنهي عن نزع شجر الحرم ليتقلد به، وعن الهدى المقلد، والتقدير على حذف مضاف^(٤)، أي: ولا ذا القلائد ﴿وَلَا ءَامِينَ آلِ بَيْتِ الْحَرَامِ﴾ قيل: إنها للمسلمين لأن المشركين لا يبتغون فضلاً من الله فنهى المسلمون عنهم لأجل ذلك، فيجوز أن يكون آمين حالاً من المخاطبين، أي لا تحلو شعائر الله آمين ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا﴾ على الالتفات، كقوله ﷻ ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾ [النساء: ٦٤].

الثاني^(٥) قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا﴾ [المائدة: ٢].

قال ابن زيد: «نسخ بالأمر بالقتل والجهاد» والأكثر على أنها محكمة، وإنما

وتعب فإن سلمت فيها ونعمت، وإن تلفت فلم يخسر شيئاً إلى آخر ما قاله.

(١) انظر: الإيضاح (ص: ٢٥٩).

(٢) أخرجه الطبري عن ابن زيد. انظر: جامع البيان (٥٩/٦)، وانظر: تفسير القرطبي (٤٢/٦)، والإيضاح (ص: ٢٥٥).

(٣) انظر: البحر المحیط (٤١٩/٣)، والدر المنثور (٨/٣).

(٤) انظر: تفسير القرطبي (٤٠/٦).

(٥) أي الموضوع الثاني من المواضع التي قيل فيها إنها منسوخة.

نزلت ناهية عن المطالبة بـ (ذحول)^(١) الجاهلية لصددهم إياهم عام الحديدية وقد «لعن النبي ﷺ من قتل بذحل في الجاهلية»^(٢) وهذا أولى وأحسن عند الأكثر^(٣).

الثالث: قوله ﷺ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٦] قال قوم: إنها منسوخة لأنها تقتضي إيجاب الوضوء على من قام إلى الصلاة، وإن لم يك محدثاً.

قال عكرمة وابن سيرين بإيجاب ذلك على كل قائم إلى الصلاة وإن لم يكن محدثاً وإنما معنى الآية: إذا قمتم إلى الصلاة محدثين، يدل على ذلك قوله ﷺ ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطْهَرُوا﴾ والآية محكمة عند العلماء، ومعناها ما ذكرته^(٤).

الرابع: قوله ﷺ ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾. قال: قوم هو منسوخ بوجوب غسل الرجلين.

قال الشعبي: نزل القرآن بمسح الرجلين وجاءت السنة بال غسل^(٥) والصحيح أنها محكمة، قال أبو زيد: المسح خفيف الغسل، وأريد ترك الإسراف، لأن غسل الرجلين: مظنة ذلك^(٦).

(١) الذحول: جمع دَحَل، بفتح الذال وسكون الحاء، وهو الثأر، يقال: طلب بذحله أي بثأره. انظر: اللسان (٢٥٦/١١).

(٢) انظر: مسند الإمام أحمد (١٨٧/٢)، و(٣٢/٤).

(٣) روى الطبري النسخ عن ابن زيد، والإحكام عن مجاهد، قال: وأولى القولين في ذلك بالصواب قول مجاهد إنه غير منسوخ لاحتماله أن تعتدوا الحق فيما أمرتكم به، وإذا احتمل ذلك لم يجز أن يقال: هو منسوخ إلا بحجة يجب التسليم لها. انظر: جامع البيان (٦٦/٦).

(٤) انظر: تفسير الطبري (١١٠/٦ - ١١٤)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٤٧)، والإيضاح (ص: ٢٦٤، ٢٦٥).

(٥) أخرجه النحاس عن الشعبي (ص: ١٤٩)، وعبد بن حميد عن الأعمش كما في الدر المنثور (٣/٢٩).

(٦) أبو زيد الأنصاري: سعيد بن أوس بن ثابت: أحد أئمة الأدب واللغة، من أهل البصرة، ووفاته بها، كان يرى رأي القدرية، وهو من ثقات اللغويين، قال ابن الأنباري: كان سيبويه إذا قال (سمعت الثقة) عنى أبا زيد، من تصانيفه: كتاب (النوادر - في اللغة)، و(الهمز)، و(المطر)، و(اللبأ واللين)، و(المياه)، و(خلق الإنسان)، و(لغات القرآن)، و(الشجر)، و(الغرائز)، و(الوحوش)، و(بيوتات العرب)، و(الفرق)، و(غريب الأسماء)، و(الهشاشة والبشاشة)، توفي سنة (٢١٥ هـ). انظر: الأعلام (٩٢/٣).

وقال أبو عبيد^(١) في قوله ﷺ ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا﴾^(٢) المسح ها هنا الضرب، كذلك المسح ها هنا: الغسل.

وقيل: المسح: التطهير، يقال: تمسحت للصلاة، كما يقال: تطهرت لها^(٣).

وقيل: قراءة الخفض معناها: مسح الخفين، وقراءة النصب لغسل الرجلين^(٤)، والصحيح أنها محكمة.

الخامس: قوله ﷺ ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ﴾.

قال قتادة: نسخها قوله ﷺ: ﴿فَقَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ

الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩]^(٥)، وقال ابن عباس: نسخها قوله ﷺ: ﴿فَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]^(٦).

وقيل: بقوله ﷺ ﴿وَأَمَّا خَفَافٌ مِنْ قَوْمٍ حَيَاتَهُ...﴾ والصحيح أنها محكمة، لا

سيما على قول من قال: إن «المائدة» بعد براءة وإنما نزلت في قوم من اليهود أرادوا الغدر بالنبي ﷺ فحماه الله ﷺ، وأمره بالعفو والصفح ما داموا في الذمة، والسياق يدل على ذلك^(٧).

السادس: قوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ [المائدة: ٣٣].

(١) هكذا في الأصل، والصواب: أبو عبيدة معمر بن المثنى، وانظر: كلام أبي عبيدة في مجاز القرآن (١٨٣/١).

(٢) قال القرطبي: قال ابن عطية: وذهب قوم ممن يقرأ بالكسر إلى أن المسح في الرجلين هو الغسل، ثم قال القرطبي: وهو الصحيح فإن لفظ المسح مشترك يطلق بمعنى المسح ويطلق بمعنى الغسل.. اهـ. انظر: تفسير القرطبي (٩٢/٦)، وانظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٤٨)، والإيضاح (ص: ٢٦٦).

(٣) انظر: الإيضاح (ص: ٢٦٨)، وزاد المسير (٣٠٢/٢).

(٤) قرأ نافع وابن عامر والكسائي وحفص بالنصب، وقرأ الباقر بالخفض. انظر: الكشف (٤٠٦/١).

(٥) انظر: تفسير الطبري (١٥٧/٦)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٠٨).

(٦) وقد ذكر هذا عن ابن عباس مكي بن أبي طالب في الإيضاح (ص: ٢٦٩)، قال: وهذا يدل على أن براءة نزلت بعد المائدة اهـ.

(٧) انظر تفسير الطبري (١٥٧/٦)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٥١)، والإيضاح (ص: ٢٦٩).

قالوا: هو منسوخ بقوله ﷻ ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا...﴾ [المائدة: ٣٤]^(١)، وهذا ظاهر الفساد وقد تقدم له نظائر.

السابع: قوله ﷻ ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٣] قالوا: نسخ هذا التخيير بقوله ﷻ ﴿وَأَنْ أَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩] فأوجب عليه الحكم بينهم ونسخ التخيير^(٢)، وقيل: هي محكمة، وهو الصحيح^(٣) إنما المعنى: إذا أردت الحكم فاحكم بينهم بما أنزل الله، وهو معطوف على قوله: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٤٢].

وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة وعطاء الخراساني وعمر بن عبد العزيز وعكرمة والزهري: ليس للإمام أن يردهم إلى حكاهم إذا جاؤوه، وهو أحد قولي الشافعي. وقال عطاء بن أبي رباح والحسن البصري ومالك والشعبي والنخعي وأبو ثور الإمام مخير، وهو أحد قولي الشافعي^(٤).

الثامن قوله ﷻ ﴿مَّا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ﴾ [المائدة: ٩٩] قيل: نسخ بالجهاد، وقد سبق القول على مثله.

التاسع: قوله ﷻ ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] قيل هي منسوخة بالأمر المعروف والنهي عن المنكر^(٥).

(١) وممن ذكر النسخ هنا بالاستثناء ابن حزم الأنصاري (ص: ٣٦)، والفيروز آبادي (١/١٨٠)، أما النحاس ومكي فقد حكيا فيها القول بأنها ناسخة لما كان فعله - عليه الصلاة والسلام - في أمر العرنيين من التمثيل بهم وسمل أعينهم.. إلخ. انظر: بقية كلامهما في الناسخ والمنسوخ (ص: ١٥٢)، والإيضاح (ص: ٢٧٠)، وأما ابن الجوزي فقد قال: هذه الآية محكمة عند الفقهاء.. وقد ذهب بعض مفسري القرآن ممن لا فهم له أن هذه الآية منسوخة بالاستثناء لعداها.. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣١٠)، وقد تقدم مرارًا أن الاستثناء ليس بنسخ.

(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٤٢)، وابن حزم (ص: ٣٦).

(٣) وهو اختيار الطبري ومكي وابن الجوزي. انظر: جامع البيان (٢/٢٤٦)، والإيضاح (ص: ٢٧٢)، وأحكام القرآن (٢/٦٣٢)، وزاد المسير (٢/٣٦١).

(٤) انظر: أحكام القرآن للشافعي (٢/٧٣ - ٧٩)، والأم (٤/٢١٠)، والإيضاح لمكي (ص: ٢٧١ - ٢٧٣).

(٥) قال ابن حزم: نسخ آخرها أولها والناسخ منها قوله تعالى: ﴿إِذَا هَتَدْتُمْ﴾، والهدى هاهنا الأمر

والأكثر على أنها محكمة، والمعنى: عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا أمرتم بالمعروف ونهيتهم عن المنكر فلم يقبل منكم.

وقال عبد الله بن عمر، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هذه لأقوام يأتون بعدنا، إن قالوا لم يقبل منهم وأما نحن فقد قال رسول الله ﷺ «ليبلغ الشاهد الغائب، فكنا نحن الشهود وأنتم الغيب»^(١).

وقال جبير بن نفير: قال لي جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ في هذه الآية: «عساك أن تدرك ذلك الزمان فإذا رأيت شعًا مطاعًا وهوى متبعًا وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك نفسك لا يضرك من ضل إذا اهتديت»^(٢).

وقال ابن مسعود: لم يجئ تأويل هذا بعد، إن القرآن أنزل حيث أنزل فمنه ومنه ومنه أي فمنه آيات قد مضى تأويلهن قبل أن ينزلن، ومنه آيات قد وقع تأويلهن على عهد رسول الله ﷺ ومنه آيات قد وقع تأويلهن بعد النبي ﷺ بيسير ومنه آيات يقع تأويلهن يوم الحساب، فما دامت قلوبكم واحدة وأهواؤكم واحدة، ولم تلبسوا شيعًا ولم يذق بعضكم بأس بعض فامروا بالمعروف وانهاوا عن المنكر فإذا اختلفت الأقوال والأهواء ولبستم شيعًا، وذاق بعضكم بأس بعض، فامرء ونفسه، عند ذلك جاء تأويل هذه الآية^(٣) اه فهي على هذا كله محكمة^(٤).

العاشر: قوله ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦].

قال قوم: أجاز في هذه الآية شهادة غير أهل الملة بقوله ﷺ ﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ ثم

بالمعروف والنهي عن المنكر وليس في كتاب الله آية جمعت الناسخ والمنسوخ إلا هذه الآية.. اه. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٣٦).

(١) أخرجه الطبري بنحوه عن ابن عمر. انظر: جامع البيان (٩٥/٧)، وزاد السيوطي نسبته إلى ابن مردويه عن ابن عمر أيضًا. انظر: الدر المنثور (٢١٦/٣).

(٢) أخرجه الطبري بلفظ أطول عن جبير بن نفير. انظر: جامع البيان (٩٦/٧)، وأخرج الترمذي وأبو عبيد والطبري نحوه عن أبي أمية الشعباني عن أبي ثعلبة الخشني. انظر: سنن الترمذي، كتاب التفسير: (٤٢٤/٨)، والناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٥٨٣)، وأخرج ابن مردويه نحوه عن معاذ بن جبل كما في الدر المنثور (٢١٧/٣).

(٣) أخرجه أبو عبيد والطبري عن ابن مسعود. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٥٨٧)، وجامع البيان (٧/٩٦).

(٤) قال مكي: وأكثر الناس أنها محكمة.. اه. انظر: الإيضاح (ص: ٢٧٤).

نسخه بقوله سبحانه ﴿مَنْ تَرَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] وبقوله ﷺ ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]^(١).

والجمهور على أنها محكمة^(٢).

قال الحسن وعكرمة (من غيركم) أي من غير قبيلتكم أي من سائر المسلمين ويروى ذلك عن الشافعي ومالك ويدل على ذلك قوله ﷺ ﴿تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾.

وذا لا يقال لغير المسلمين^(٣).

وعن ابن عباس وعائشة رضي الله عنهما وأبي موسى الأشعري وابن سيرين ومجاهد وابن جبير والشعبي وابن المسيب والنخعي والأوزاعي وشريح: أنها محكمة، ومعنى (من غيركم): من أهل الكتاب، وشهادتهم جائزة في الوصية خاصة في السفر عند فقد المسلمين للضرورة^(٤).



سورة الأنعام

فيها ستة عشر موضعًا:

الأول: قوله ﷺ: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥] قالوا: نسخ بقوله ﷺ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾^(٥) وهذا غير صحيح^(٦) والخوف مشروط بالعصيان، وكيف لا يخاف الله من عصاه وقد قال ﷺ:

(١) وممن حكى النسخ ابن حزم (ص: ٣٦)، والنحاس (ص: ١٦٣)، ومكي (ص: ٢٧٦)، والفيروز آبادي (١٨٠/١)، إلا أن مكي والنحاس ذكروا من قال بالإحكام ومن قال بالنسخ، وهو بنحو ما ذكره السخاوي.

(٢) انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٢١)، وزاد المسير (٤٤٦/٢).

(٣) انظر: الإيضاح (ص: ٢٧٦).

(٤) انظر: الإيضاح (ص: ٢٧٦ - ٢٧٩)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٦٣).

(٥) وممن قال بهذا ابن حزم (ص: ٣٧)، والفيروز آبادي (١٨٨/١).

(٦) رجح ابن الجوزي أن الآية محكمة، وأكد ذلك أنها خبر، والأخبار لا تنسخ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٢٣).

«والله إني لأخوفكم الله»^(١).

هذا موضع العصمة، وإنما معنى الآية قل لهؤلاء الذين لا يخافون ما في معصية الله من العذاب العظيم.

الثاني: قوله ﷺ: ﴿قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ٦٦] قالوا: نسخ بآية السيف^(٢) والصحيح أنها محكمة، وإنما أمر ﷺ بأن يخبر عن نفسه بذلك، والنبى ﷺ داع ومبلغ وليس بوكيل على من أرسل إليه، ولا بحفيظ يحفظ أعماله.

الثالث: قوله ﷺ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾.. إلى آخر الآية التي بعدها ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٦٨، ٦٩].

قالوا: نسخ ذلك بقوله ﷺ: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [النساء: ١٤٠].

وعند أهل التحقيق لا نسخ في هذا، لأن قوله ﷺ: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٦٩] خبر، أي ليس على من اتقى المنكر من حساب من ارتكبه من شيء، إنما عليه أن ينهأ، ولا يقعد معه راضياً بقوله^(٣).

الرابع: قوله ﷺ: ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ [الأنعام: ٧٠]، قال (نسخ بآية السيف، هو هذا تهديد ووعيد، ومثل هذا لا ينسخ)^(٤).

الخامس: ﴿قُلِ اللَّهُ تَمَّ ذَرَهُمْ فِي حَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنعام: ٩١] قالوا: نسخ

(١) رواه البخاري بلفظ قريب منه، كتاب النكاح (١١٦/٦)، وكذلك مسلم في كتاب الصوم، باب حكم التقبيل في الصوم، وباب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب (٢١٩/٧، ٢٢٤)، ومالك في الموطأ كتاب الصوم، باب يصح صوم من أصبح جنباً (٢٨٩/١).

(٢) حكاه النحاس وردّه (ص: ١٦٨)، وحكاه مكي وضعفه (ص: ٢٨١)، وكذلك ابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٣٢٤) حيث ذكر قولين للعلماء في الآية، وقال: "إن الصحيح الإحكام؛ لأنه خبر والأخبار لا تنسخ..". اهـ.

(٣) وقد ردّ القول بالنسخ هنا كل من أبي جعفر النحاس، ومكي، وابن الجوزي، والقرطبي. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ١٦٩)، والإيضاح (ص: ٢٨٢)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٢٥)، والجامع لأحكام القرآن (١٥/٧).

(٤) انظر: الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٤٢)، وتفسير الطبري (٢٣١/٧)، والقرطبي (١٥/٧، ١٧).

بآية السيف^(١) والكلام فيه كالذي قبله.

السادس: قوله ﷻ: ﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ [الأنعام: ١٠٤] وهذا^(٢) كالذي تقدم في ذكر النسخ فيه والجواب عنه^(٣).

السابع: ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٢] قالوا: نسخ بآية السيف. وقد تقدم القول في مثله^(٤).

الثامن: قوله ﷻ: ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۗ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ١٠٧].

قالوا: نسخ بآية السيف، وقد تقدم القول فيه في نظائره^(٥).

التاسع: قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨] قالوا: نسخت بآية السيف^(٦)، قالوا: لأن الله ﷻ أمر بقتلهم والقتل أغلظ وأشنع من السب، فهو داخل في جنب القتل، وذلك أن المشركين، قالوا لنتهن عن سب آلهتنا أو لنهجون ربكم، فأمر الله المسلمين أن لا يسبوا آلهتهم لثلاث يسبوا الله ﷻ، لأن المسلمين إذا علموا أنهم يسبون الله ﷻ إذا سبوا آلهتهم كانوا بسب آلهتهم متسبين في سب الله ﷻ، فليس هذا نهيا عن سب آلهتهم، إنما هو في الحقيقة نهى عن سب الله ﷻ، وفعل ما هو سبب له وذريعة إليه، وليست آية القتال من هذا في شيء، وهذا الحكم باق ولا يجوز أن يسب ما يسب الله ﷻ بسببه^(٧).

العاشر: قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾

(١) وهذا ما اختاره النحاس، ومكي، وابن الجوزي. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ١٧٠)، والإيضاح (ص: ٢٨٣)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٢٧).

(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٣٧)، والإيضاح (ص: ٢٨٣)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٢٧)، وتفسير القرطبي (٣٨/٧)، وقد رجح مكي، وابن الجوزي القول بالإحكام.

(٣) راجع الكلام على قوله تعالى: ﴿قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ الموضوع الثاني من هذه السورة.

(٤) ذكر مكي بن أبي طالب النسخ هنا عن ابن عباس، ثم قال: وأكثر الناس على أنها محكمة.. اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ٢٨٦)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٧٨).

(٥) انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٢٨).

(٦) وممن قال ذلك ابن حزم (ص: ٣٨)، والفيروز آبادي في بصائر ذوي التمييز (١/١٨٩).

(٧) انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٢٩)، وتفسير القرطبي (٦١/٧).

[الأنعام: ١٢١] قال عكرمة، وعطاء، ومكحول، هي منسوخة بقوله ﷺ: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٥] وهم لا يسمون.

ويروى عن أبي الدرداء، وعبادة بن الصامت مثل ذلك (وأجاز أكل) ذبائح أهل الكتاب وإن لم يذكر عليها اسم الله ﷻ، وذهب جماعة إلى أن هذه الآية محكمة ولا يجوز لنا أن نأكل من ذبائحهم إلا ما ذكر اسم الله عليه، وروي ذلك عن علي وعائشة وابن عمر رضي الله عنهم وكذلك لو ذبح المسلم ولم يذكر اسم الله لم يؤكل عندهم، إذا تعمد ذلك وقال بجواز الأكل جماعة من الأئمة، وتأولوا قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرِ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ بالميتة ﴿وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣] أي ما ذكر عليه اسم غير الله ﷻ، والآية على هذا أيضاً محكمة.

وذهب قوم إلى أن قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرِ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ يراد به ما ذبح للأصنام، وآية «المائدة» في ذبائح أهل الكتاب.
فالأيتان محكمتان في حكيمة مختلفين ولا نسخ بينهما^(١).

وكره مالك رحمته الله أكل ما ذبح الكتابيون، ولم يذكروا عليه اسم الله ﷻ، وما ذبحوه لكنائسهم، وما ذكروا عليه اسم المسيح، ولم يحرم ذلك عملاً بظاهر قوله ﷻ: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾^(٢).

وقد قال الله ﷻ ﴿وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٣] ﴿وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾.

وقال عطاء، ومكحول، وربيعة، وعبادة بن الصامت، ويروى عن أبي الدرداء: «تؤكل وإن سموا عليها غير اسم الله تعالى، ولو سمعته يقول: باسم جرجس!»^(٣)؛ لأن الله ﷻ قد علم ذلك منهم وأباح لنا ذبائحهم، والصحيح انتفاء النسخ في هذه الآيات^(٤).

(١) انظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (ص: ٢٦١).

(٢) انظر بنحوه في المدونة للإمام مالك (٦٧/٢).

(٣) جرجيس اسم نبي من الأنبياء - عليهم السلام - . انظر: اللسان "جرجس" (٣٧/٦).

(٤) اعتمد الإمام السخاوي في كلامه على هذه الآية على ما كتبه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص: ١٧٧)، ومكي في الإيضاح (ص: ٢٦١، ٢٦٢)، فقد ابتداءً النحاس كلامه على هذه الآية بقوله

الحادي عشر: ﴿قُلْ يَنْقُومِ أَعْمَلُوا عَلَيَّ مَكَاتِبِكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٥].

الثاني عشر: ﴿فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].

الثالث عشر: ﴿قُلِ أَنْتَظِرُونَ إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨].

قالوا: نسخ جميع ذلك بآية السيف، وهذا تهديد ووعيد، وليس بمنسوخ بآية السيف^(١).

الرابع عشر: قوله ﷺ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ...﴾ [الأنعام: ١٤٥] الآية.

قال قوم: هي منسوخة بما حرّمه رسول الله ﷺ^(٢) والآية محكمة، وحكمها باق وما حرّمه رسول الله ﷺ مضموم إلى ما حرّمته الآية.

وقال قوم: إنها محكمة، وهي جواب قوم سألوا عما ذكر فيها، والذي حرم رسول الله ﷺ مضموم إليها.

وقال سعيد بن جبير والشعبي هي محكمة، وأكل لحوم الحمر جائز وإنما حرّمه رسول الله ﷺ في ذلك الوقت لعلة ولعذر، قالوا: وذلك أنها تأكل القدر مع ما أنه ﷺ لم يحرمه وإنما كرهه^(٣).

وأقول - والله أعلم - : أن الآية من حكمة، ومعنى قوله ﷺ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا

وفي هذه السورة شيء قد ذكره قوم، هو عن الناسخ والمنسوخ بمعزل ولكننا نذكره ليكون الكتاب عام الفائدة.. إلخ.

(١) حكى ابن الجوزي في هذه الآيات الثلاث القولين أعني القول بالنسخ والأحكام وصحّح الأحكام في الموضوع الحادي عشر، وسكت عن الموضوعين الثاني عشر والثالث عشر؛ لأنه قد سبق له أن ناقش مثلهما ورجّح الأحكام في ذلك. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٢٩ - ٣٣١).

(٢) قال النحاس قالت طائفة هي منسوخة؛ لأنه وجب منها، أي: الآية أن لا محرّم إلا ما قبلها فلما حرم النبي ﷺ الحمر الأهلية وكل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير نسخت هذه الأشياء منها، وهذا غير جائز؛ لأن الأخبار لا تنسخ اهـ. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ١٧٥).

(٣) اعتمد الإمام السخاوي في كلامه على هذه الآية على ما كتبه مكّي بن أبي طالب في الإيضاح فانظره بنصه أو قريب منه (٢٨٨ - ٢٨٩) هذا وقد ساق النحاس الأحاديث المسندة والآثار الواردة عن الصحابة والتابعين في هذه المسألة، ثم قال: وهذه الأحاديث كلها تعارض سنة رسول الله ﷺ الثابتة عنه.. إلى أن قال.. والذي تأوله سعيد بن جبير يخالف فيه.. ومع هذا فليس أحد له مع رسول الله ﷺ حجة.. اهـ. انظر: الناسخ والمنسوخ (ض: ١٧٦).

أَوْحَىٰ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ﴿١﴾ أَي لَا أُجِدُّ مُحَرَّمًا مِمَّا حَرَّمْتُوهُ مِمَّا ذَكَرَ قَبْلَهَا، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ مِيتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا^(١).

الخامس عشر قوله ﷺ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢] قالوا: هي منسوخة بقوله ﷺ: ﴿وَإِنْ تَحَالَطُواهُمْ فَاِحْوَانُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠] وليست بمنسوخة وإنما النهي أن يقرب مال اليتيم بغير الحسنى، والمخالطة: داخله في قوله ﷺ: ﴿إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٢).

السادس عشر: قوله ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

قال السدي: نسختها آية السيف^(٣).

وليست آية السيف والأمر بالقتال معارضاً لما في هذه الآية، ومعنى (لست منهم في شيء) أي من السؤال عن تفرقتهم، ومعنى تفرقة الدين: اختلافهم فيه، وقيل: إنما أمرهم في المجازاة إلى الله ﷻ، فعلى هذا هي محكمة. وقيل: إنما هو خبر من الله ﷻ لنبيه ﷺ عمن يحدث في دينه من بعده من أمته، أو يكفر.

وقد جعلوا آية السيف ناسخة لمائة وأربع وعشرين آية^(٤) وليس ذلك عن يقين منهم، وإنما يظنون إذا سمعوا أمر الله - سبحانه - لنبيه ﷺ وللمؤمنين بالصبر وترك الاستعجال ظنوا أن ذلك منسوخاً بآية القتال، وإنما يكون منسوخاً بآية القتال النهي عن القتال، وإنما كان النبي ﷺ يشكو إلى الله ما يلاقيه من أذى المشركين، فيأمره بالصبر ويعدده بالنصر، ويقص عليه أبناء الرسل، وما صبروا عليه من الأذى في ذات الله ﷻ، ﴿وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنثِثُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [هود: ١٢٠] ولم ينسخ بآية

(١) أخرج هذا المعنى الطبري بسنده عن طاووس. انظر: جامع البيان (٦٩/٨)، وعزاه ابن الجوزي إلى طاووس، ومجاهد. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٣٥).

(٢) انظر: الإيضاح (ص: ٢٨٩).

(٣) ذكره ابن الجوزي عن السدي. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٣٧).

(٤) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ١٢)، والإنتقان (٦٩/٣).

السيف شيء من ذلك، ولا يحل أن يقال بالظن هذا ناسخ لكذا ولا هذا منسوخ بكذا ولو كان هذا الناسخ والمنسوخ مقطوعاً به، لم يقع فيه اختلاف كيف؟ وهذا يقول في الآية منسوخة ويقول الآخر: بل هي محكمة.

ثم إن رسول الله ﷺ لم يكن قادراً على القتال فكيف ينهي عنه؟ وكيف يقال للعاجز عن القيام: لا تقم؟ وإنما هذا كالفقير يؤمر بالصبر على الفقر فإذا استغنى وجبت عليه الزكاة فوجب الزكاة لا يعارض الصبر فيكون ناسخاً له، والنسخ إنما هو: رفع حكم الخطاب الثابت بكتاب آت بعده، لولاه لكان ثابتاً وهذا واضح.

فإن قيل: فما تصنع فيما يروى عن السلف رضي الله عنهم كابن عباس وغيره، فقد أطلقوا على هذا النسخ؟

قلت: لم يريدوا بالنسخ ما حددناه به، إنما كانوا، يسمون ما يغير الأحوال نسخاً.



سورة الأعراف

قالوا: فيها موضعان.

الأول: قوله عَلَيْكَ: ﴿وَأَمَلِي لَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٨٣] قالوا: نسخ بآية السيف، وهذا خطأ ظاهرة^(١).

والثاني: قوله عَلَيْكَ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] الآية.

قالوا: هي من أعجب الآيات، أولها منسوخ وآخرها منسوخ وأوسطها محكم^(٢).

قالوا: قوله عَلَيْكَ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ منسوخ بالزكاة.

وقال ابن زيد: منسوخ بآية السيف بالأمر بالغلظة والقتال. اهـ والصحيح أنها محكمة.

وقال مجاهد: العفو: يعني به الزكاة، لأنها قليل من كثير.

(١) رده ابن الجوزي وقال: هذا قول لا يلتفت إليه اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٤٠).

(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٣٨)، وزاد المسير (٣/٣٠٨)، والبرهان (٢/٤١)، والإتقان (٣/٦٩).

وقال سالم والقاسم^(١): هي محكمة، والمراد بالعفو، غير الزكاة، وهو ما كان عن ظهر غني، وذلك على الندب.

وقال عروة بن الزبير وأخوه عبد الله: هي محكمة، والعفو من أخلاق الناس^(٢).

وقال ابن زيد: ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾، منسوخة بآية السيف، اهـ وليس كما قال^(٣).

قال العلماء: أعرض عن مودتهم والانبساط إليهم في المجالسة والمخالطة، وهذا لا ينسخ^(٤).

سورة الأنفال

فيها تسع مواضع:

الأول: قوله ﷻ: ﴿سَأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١] نزلت في غنائم بدر روي

أنهم سألوه عنها، لمن هي وروي أنهم سألوها رسول الله ﷺ^(٥).

والأنفال: جمع نفل، والنفل هاهنا: العطية سميت بذلك لأنها تفضل من الله

عز وجل وعطية لهذه الأمة، لم يحلها لمن كان قبلهم^(٦).

وقيل: أرد بالأنفال: الزيادات التي يزيدها الإمام لمن شاء في مصلحة

المسلمين^(٧).

(١) سالم: هو ابن عبد الله بن عمر، وأما القاسم، فهو: ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

(٢) قال النحاس وهذا أولى ما قيل في الآية لصحة إسناده، وأنه عن صحابي خبير بنزول الآية، وإذا

جاء الشيء هذا المجيء لم يسع أحدًا مخالفته، والمعنى عليه: خذ العفو، أي: السهل من أخلاق

الناس، ولا تغلظ عليهم ولا تعنف بهم، وكذا كانت أخلاق النبي ﷺ أنه ما لقي أحدا بمكروه في

وجهه ولا ضرب أحدًا بيده.. اهـ. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ١٨٠).

(٣) بل الصحيح أنها محكمة. انظر: الإيضاح (ص: ٢٩٣)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٤٢)، وتفسير

القرطبي (٣٤٧/٧).

(٤) انظر: الإيضاح (ص: ٢٩١ - ٢٩٣)، وتفسير الطبري (١٥٣/٩)، والناسخ والمنسوخ للنحاس

(ص: ١٧٩ - ١٨١).

(٥) أخرجه الطبري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. انظر: جامع البيان (١٧٥/٩)، وزاد

السيوطي نسبه إلى ابن مردويه. انظر: الدر المنثور (٦/٤).

(٦) انظر: تفسير القرطبي (٣٦١/٧)، وابن كثير (١٨٤/٢).

(٧) وهذا ما رجحه الطبري في جامع البيان (١٧١/٩).

وقيل: الأنفال: ما شذ من العدو من عبد أو دابة، للإمام أن يعطي ذلك لمن شاء^(١).

وقال مجاهد: الأنفال: الخمس^(٢).

فذهب قوم ممن قال: الأنفال الغنيمة إلى أنها منسوخة بقوله ﷺ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ﴾ [الأنفال: ٤١]^(٣).

وذهب قوم منهم إلى أنها محكمة، والحكم في الغنيمة أنها لله ولرسوله. وقيل: إن أولي القوة غنموا يوم بدر أكثر من غيرهم فأروا أنهم أحق بما غنموه، فنزلت^(٤).

وقيل: كانوا ثلاث فرق، فرقة اتبعت العدو، وفرقة حازت الغنائم، وفرقة لزمّت النبي ﷺ وقالت كل فرقة: نحن أحق بالغنيمة، فنزلت أي الأنفال لله والرسول، أي الحكم فيها لله والرسول، لا لكم^(٥).

ومن قال: الأنفال غير الغنيمة على ما سبق قال: هي محكمة لا غير والقضاء بأنها محكمة ظاهر.

وقول مجاهد: الأنفال: الخمس، جمع بين الآيتين، فيكون ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ﴾ مفسرة لقوله ﷺ ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(٦).

الثاني: قوله ﷺ ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ...﴾ [الأنفال: ١٦] الآية، قالوا: نسخها قوله ﷺ ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ...﴾ [الأنفال: ٦٥، ٦٦] الآيتين.

(١) أخرجه ابن جرير، والنحاس عن عطاء. انظر: جامع البيان (١٦٩/٩)، والناسخ والمنسوخ (ص: ١٨٤)، وزاد السيوطي نسبه إلى عبد بن حميد، وابن المنذر وأبي الشيخ، كلهم عن عطاء. انظر: الدر المنثور (٩/٤) وعزاه مكي إلى عطاء، والحسن. انظر: الإيضاح (ص: ٢٩٦).

(٢) ذكره النحاس عن مجاهد في رواية ابن نجيب عنه. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ١٨٤)، والإيضاح (ص: ٢٩٦).

(٣) وقد روى النسخ ابن جرير بأسانيده عن مجاهد، وعكرمة، والسدي. انظر: جامع البيان (١٧٥/٩)، ورواه أبو عبيد عن ابن عباس، ومجاهد. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٤٦٥، ٤٦٦).

(٤) راجع الآثار في ذلك عند الطبري (١٧١/٩)، وابن كثير (٢٨٤/٢)، والسيوطي في الدر (٦/٤).

(٥) انظر: تفسير القرطبي (٣٦٠/٧)، وابن كثير (٢٨٣/٢)، والدر المنثور (٥/٤).

(٦) انظر: الإيضاح (ص: ٢٩٦).

قالوا: فأطلق في هاتين الآيتين أن يفروا ممن هو أكثر من هذا العدد^(١).

وقال الحسن: ليس الفرار من الزحف من الكبائر، والآية في أهل بدر خاصة^(٢).

وقال ابن عباس: هي محكمة وحكمها باقٍ إلى يوم القيامة، والفرار من الزحف

من الكبائر^(٣).

وأكثر العلماء على ذلك، وأيضًا فهي خبر، والخبر لا ينسخ^(٤).

الثالث: قوله ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ

وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣].

قالوا: هي منسوخة بما بعدها ﴿وَمَا لَهُمْ آلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٣٤]^(٥) وليس

كما قالوا، والسورة مدنية ذكر فيها ما فعلوه بمكة، فليل: إنما منعهم من إنزال العذاب

بهم في ذلك الوقت أنك كنت فيهم، وما عذب الله قوما إلا بعد إخراج نبيهم من بينهم،

فالعذاب لا ينزل مع حالين: إحداهما أن يكون النبي ﷺ بين القوم أو يستغفرون

ويتوبون، وهؤلاء ما استغفروا ولا تابوا، ولا نبيهم بينهم، فما لهم أن لا يعذبهم الله؟

وعبر عن إخراج النبي ﷺ وعن ترك التوبة والاستغفار بقوله: ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ

عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ وصدّهم رسول الله ﷺ عن المسجد الحرام وتركهم الاستغفار:

(١) روى دعوى النسخ هنا عن عطاء بن أبي رباح، كما في جامع البيان للطبري (٢٠٣/٩)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٨٤)، والإيضاح (ص: ٢٩٧).

(٢) أخرجه الطبري والنحاس عن الحسن. انظر: جامع البيان (٢٠٢/٩)، والناسخ والمنسوخ (ص: ١٨٤)، وزاد السيوطي نسبته إلى ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر وأبي الشيخ. انظر: الدر المنثور (٣٧/٤).

(٣) أخرجه البصري والنحاس. انظر: جامع البيان (٢٠٣/٩)، والناسخ والمنسوخ (ص: ١٨٥)، والإيضاح (ص: ١٩٧).

(٤) وهذا هو الصحيح، وهو الذي مال إليه ابن جرير الطبري، والنحاس، وابن الجوزي والقرطبي. انظر: جامع البيان (٢٠٣/٩)، والناسخ والمنسوخ (ص: ١٨٥)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٤٦)، والجامع لأحكام القرآن (٣٨٢/٧).

(٥) دعوى النسخ هنا مروية عن عكرمة، والحسن كما في جامع البيان (٢٣٨/٩)، وزاد السيوطي نسبتها إلى ابن أبي حاتم. انظر: الدر المنثور (٥٧/٤)، ورواه ابن الجوزي عن ابن عباس رضي الله عنه وردّه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٤٦)، وذكره النحاس عن الحسن وردّه، وكذلك مكي. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ١٨٦)، والإيضاح (ص: ٢٩٨).

مفهوم من قوله ﷺ: ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ لأنهم لو آمنوا واستغفروا لما صدوا عنه، وما صدوه عن المسجد الحرام، إلا بعد خروجه من بينهم، فكأنه قيل ﴿وَمَا لَهُمْ إِلَّا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ ولست بين ظهرائهم وليسوا بمستغفرين ولا تائبين^(١).

الرابع: قوله ﷺ ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] قالوا: هو منسوخ بآية السيف^(٢) وليس كذلك، إنما أمره الله بدعوتهم إلى الإسلام. ووعدهم الغفران على ترك الكفر، والهلاك إن عادوا إلى قتاله. وإنه يفعل بهم ما فعل بالأولين، وهم الذين قتلوا يوم بدر^(٣).

الخامس: قوله ﷺ: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١] قيل: نزلت في اليهود ثم نسخت بقوله ﷺ ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ إلى قوله ﷺ: ﴿...حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]^(٤) وليس هذا بنسخ، لأن إعطاء الجزية ميل إلى السلم.

وقال قتادة: نسخها: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]^(٥) ولا هذا أيضا، لأن هذا محمول على من لم يكن بيننا وبينهم صلح. وعن ابن عباس رضي الله عنه نسخها: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْآعْلُونَ﴾ [محمد: ٣٥].

وقيل في الجواب عنه: إنما أمره في سورة (الأنفال) بالصلح إن جنحوا إليه،

(١) ردّ دعوى النسخ النحاس (ص: ١٨٦)، ومكي (ص: ٢٩٨)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٣٤٦).

(٢) قال ابن حزم: منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ [الأنفال: ٣٩]. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٣٩)، والفيروز آبادي (٢٢٤/١).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٢٤٧/٩).

(٤) أخرجه أبو عبيد عن ابن عباس، وزاد السيوطي نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم، وابن مردويه كلهم عن ابن عباس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٤٢٤)، والدر المنثور (٩٩/٤)، ورواه ابن جرير عن عكرمة، والحسن. انظر: جامع البيان (٣٤/١٠).

(٥) انظر: تفسير الطبري (٣٤/١٠)، والإيضاح (ص: ٣٠٠)، والدر المنثور (٩٩/٤)، وتفسير القرطبي (٤٠، ٣٩/٨).

وابتدأوا بطلبه، وفي سورة (القتال) نهاه أن يكون هو المبتدئ بالصلح.
فالأية محكمة، وليس ما في القتال بناسخ لها^(١).

السادس قوله ﷺ: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٦٥].

فأوجب الله ﷻ على الواحد أن يقف لعشرة من الكفار، قال ابن عباس: وكان هذا والعدد قليل، فلما كثروا نسخ ذلك بقوله ﷻ: ﴿الْفَنَ حَقَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ...﴾ إلى قوله سبحانه... ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦]^(٢).

ولا شك في أن هذه منسوخة بهذه، وأما من قال: ليس هذا بنسخ، وإنما هو تخفيف ونقص من العدد، وحق الناسخ أن يرفع حكم المنسوخ كله، ولم يرتفع وهي باقية على حكمها، لأن من وقف لعشرة فأكثر، فهو مثاب مأجور، وليس ذلك بمحرم عليه فإنه عن المعرفة بمعزل، لأن الوقف للعشرة كان واجباً فرضاً على الواحد، وليس هو الآن بواجب فقد ارتفع ذلك الحكم كله ونسخ^(٣).

السابع: قوله ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ^(٤) لَهُ سَرَى حَتَّى يُتَخَنَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧].

وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنها منسوخة بقوله ﷻ: ﴿فَأِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤]^(٥) ومكان ابن عباس من العلم يجعل عن هذا، وهل هذا إلا عتاب للنبي ﷺ

(١) انظر: الإيضاح (ص: ٣٠٠).

(٢) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص: ٤٢٢)، ورواه ابن جرير الطبري، والنحاس، وابن الجوزي عن ابن عباس. انظر: جامع البيان (٣٩/١٠)، والناسخ والمنسوخ (ص: ١٨٩)، نواسخ القرآن (ص: ٣٥١)، لكن لم يصرح الطبري والنحاس بذكر النسخ، وإنما فيهما التخفيف، والمعنى متقارب، باعتبار أن التخفيف نسخ.

(٣) وقال بالنسخ ابن حزم الأنصاري (ص: ٣٩)، والسيوطي في الإتقان (٦٧/٣)، وابن كثير (٢/ ٣٢٤)، وحكي الزرقاني القولين، وانتصر للقول بالنسخ. انظر: مناهل العرفان (٢/ ٢٦٦).

(٤) في الأصل: (تكون) بالتاء، وهي قراءة أبي عمرو البصري، وقرأ باقي السبعة بالياء. انظر: الكشف عن وجوه القراءات (٤٩٥/١).

(٥) وقد روى هذا القول النحاس بإسناده عن ابن عباس، ونسبه ابن الجوزي إلى ابن عباس، ومجاهد

لما أسر أهل بدر ولم يقتلهم وقبل منهم الفداء؟

ولو كان هذا تحريمًا ومنعًا لم يجز أن يأخذ الفداء، ولقتلهم وقت نزول هذه الآية، ولرجع عن قبوله، وقد قال ﷺ: ﴿فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا﴾ [الأنفال: ٦٩] قيل: أراد الفداء، لأنه من جملة الغنائم على أن هذه الآية قد أباحت المن وقبول الفداء بعد الإثخان، وآية القتال نزلت بعد الإثخان، فهما في معنى واحد ولا نسخ^(١).

الثامن: قوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنَ وَلَدِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢].

واختلف في تفسير هذا فقيل: معناه: ما لكم من ميراثهم من شيء حتى يهاجروا، أي أنهم لما لم يهاجروا لم يتوارثوا، فلا ميراث بين المسلم المهاجر والمسلم الذي لم يهاجر، ثم نسخ ذلك بقوله ﷺ: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ [الأحزاب: ٦] أي أولى بميراث بعض^(٢).

وقيل: كان المسلمون المهاجرون والأنصار يتوارثون، يرث بعضهم بعضا، وقيل لبث المسلمون زمانًا يتوارثون بالهجرة، ولا يرث المؤمن الذي لم يهاجر من قريبه المهاجر شيئًا فنسخ ذلك بقوله ﷺ: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾^(٣).

والظاهر أن قوله ﷺ: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ﴾ ليس بناسخ لما ذكره، وإنما المعنى: أن أولى الأرحام المهاجرين بعضهم أولى ببعض، أي أن الموارثة من الرحم والقربة من المهاجرين: أولى من التوارث بالهجرة، وإذا اجتمع القربة والهجرة كان ذلك مقدمًا على مجرد الهجرة الذي كانوا يتوارثون به، وإنما نسخها آية الموارث.

في آخرين، وذكره مكي عن ابن عباس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ١٩٠)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٥٢)، والإيضاح (ص: ٣٠١).

(١) وهذا هو الصحيح، وهو ما رجَّحه أبو عبيد والنحاس ومكي وابن الجوزي. انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٩٠)، والإيضاح (ص: ٣٠٢)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٥٢).

(٢) أخرجه الطبري عن ابن عباس. انظر: جامع البيان (٥٢/١٠)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٩١)، والإيضاح لمكي (ص: ٣٠٥).

(٣) رواه الطبري بنحوه عن قتادة. انظر: جامع البيان (٥٣/١٠).

واختار الطبري أن تكون الولاية بمعنى: النصر^(١) وليس كما قال، ولو كان الولي في اللغة: الناصر، لأن قوله ﷺ: ﴿وَإِنْ أَسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ﴾ يرد ذلك. وعن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ لما آخى بين أصحابه كانوا يتوارثون بذلك ثم نسخ بالآية المذكورة.^(٢)

وقيل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا﴾ يراد به الأعراب الذين آمنوا ولم يهاجروا، لا ميراث بينهم وبين أقاربهم ممن هاجر^(٣).

التاسع: قوله ﷺ: ﴿وَإِنْ أَسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ [الأنفال: ٧٢].

قالوا: كان بين النبي ﷺ وبين أحياء من العرب موادة، لا يقاتلهم ولا يقاتلونه، وإن احتاج إليهم عاونوه، وإن احتاجوا إليه عاونهم، فصار ذلك منسوخاً بآية السيف. والصحيح أنها في المسلمين الذين لم يهاجروا، إما الذين بقوا بمكة، وإما الأعراب المسلمين، الذين لم يهاجروا، والثاني: قول ابن عباس^(٤)؛ لأنهم أعني الفريقين من جملة المسلمين، لهم ما لهم من نصر المسلم المسلم، وعليهم ما عليهم من الوفاء بعهد المعاهدين وميثاقهم^(٥).



سورة التوبة

فيها ثمانية مواضع:

الأول: قوله ﷺ: ﴿فَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة: ٢] قالوا: هو منسوخ

(١) انظر: جامع البيان (٥٦/١٠).

(٢) وقد روى هذا بنحوه النحاس عن ابن عباس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ١٩١)، وأخرجه الطيالسي والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه. انظر: الدر المنثور (١١٨/٤) كما أخرجه أيضاً ابن مردويه وابن أبي حاتم بلفظ أطول المصدر نفسه (١١٤/٤).

(٣) أخرجه بنحوه أبو عبيد عن ابن عباس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٤٧٥)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٣٥٤).

(٤) رواه عنه ابن جرير الطبري. انظر: جامع البيان (٥٤/١٠)، وتفسير ابن كثير (٣٢٩/٢).

(٥) وهذا استثناء وقد سبق مراراً أن الاستثناء ليس بنسخ والله أعلم.

بقوله ﷺ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]^(١) وإنما قال ﷺ ذلك بعد انسلاخ الأشهر الحرم، وهذه مدة الذين نقضوا عهد رسول الله ﷺ وأما الذين لم ينقضوه شيئاً ولم يظاهروا عليه أحداً، فقد أمرنا بأن نتم عهدهم إلى مدتهم^(٢).

الثاني: قوله ﷺ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ...﴾ إلى قوله ﷺ: ﴿كُلَّ مَرَّصِدٍ﴾.

قالوا: هذه الآية التي نسخت مائة وأربعاً وعشرين آية^(٣)، نسخت بقوله ﷺ في آخرها ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾^(٤).

ولا يقول مثل هذا ذو علم، إنما هو خبط جاهل في كتاب الله، إنما قال ﷺ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ ما قال: اقتلوا المسلمين. وقال الحسن، والضحاك، والسدي، وعطاء: هي منسوخة من وجه آخر، وذلك أنها اقتضت قتل المشركين على كل حال فنسخت بقوله ﷺ: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤] فلا يحل قتل أسير صبراً^(٥).

وقال قتادة ومجاهد بل هي ناسخة لقوله ﷺ: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ فلا يجوز في أسرى المشركين إلا القتل دون المن والفداء^(٦).

(١) قال ابن الجوزي مبطلاً لدعوى النسخ هنا: «زعم بعض ناقلي التفسير ممن لا يرى ما ينقل أن التأجيل منسوخ بآية السيف...» إلى أن قال... وقوله: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ﴾ قال الحسن: يعني الأشهر التي قيل لهم فيها ﴿فَاسْجُدُوا فِي الْأَرْضِ ارْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾، وعلى هذا البيان فلا نسخ أصلاً.. اهـ..

انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٥٧ - ٣٥٩).

(٢) قال النحاس: وهذا أحسن ما قيل في الآية.. اهـ. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ١٩٥)، وهو ما رجحه الطبري وانتصر له. انظر: جامع البيان (١٠/٦٢، ٦٣).

(٣) قال ابن الجوزي: وقد ذكر بعض من لا فهم له من ناقلي التفسير أن هذه الآية وهي آية السيف نسخت من القرآن مائة وأربعاً وعشرين آية، ثم صار آخرها ناسخة لأولها، وهو قوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾، وهذا سوء فهم؛ لأن المعنى: اقتلوهم وأسروهم، إلا أن يتوبوا من شركهم، ويقروا بالصلاة والزكاة فخلوا سبيلهم ولا تقتلوهم اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٦٠).

(٤) حكى دعوى النسخ هنا ابن حزم (ص: ٤٠)، ومكي في الإيضاح (ص: ٣١١).

(٥) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ١٩٧)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٥٩).

(٦) ذكر هذا القول النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص: ١٩٨)، دون أن يعزوه لأحد، وذكره مكي

وقال ابن زيد: الآيتان محكمتان أما قوله ﷺ: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ فإنه قال بعد ذلك ﴿وَخُذُوهُمْ﴾ أي للمن والفداء على حسب ما يرى الإمام، وقد فعل جميع ذلك رسول الله ﷺ فقتل من الأسرى يوم بدر عقبة بن أبي معيط، والنضر بن الحارث، ومن على قوم وقبل الفدية من قوم^(١).

الثالث: قوله ﷺ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقْنَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا هُمْ﴾ [التوبة: ٧].

قالوا: نسخ بآية السيف^(٢) وهذا مستثنى وليس بناسخ لما تقدم، وكيف يكون الاستثناء نسخاً، ولم يدخل في الأول في مراد المتكلم؟ ولو قال قائل: اضرب القوم إلا زيدا، لم يكن زيد داخلاً في المضروبين في نية المتكلم، وقد انكشف ذلك للسامع أيضاً.

الرابع: قوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ...﴾ إلى قوله ﷺ:

﴿فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [التوبة: ٣٤، ٣٥] قالوا: نسخ جميع ذلك بآية الزكاة^(٣).

وعن عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ: أراها منسوخة بقوله ﷺ ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً

تَطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]^(٤)، والصحيح أنها محكمة غير منسوخة.

والكنز عند العلماء: كل مال وجبت فيه الزكاة، ولم تؤد زكاته.

قال ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «كل مال أديت زكاته فليس بكنز، وإن كان مدفوناً، وكل مال

معزواً إلى قتادة ومجاهد. انظر: الإيضاح (ص: ٣٠٩).

(١) وهذا هو الصحيح، وعليه عامة الفقهاء، كما ذكره النحاس، ومكي وغيرهما. انظر: النحاس في

الناسخ والمنسوخ (ص: ١٩٨)، الإيضاح (ص: ٣٠٩).

(٢) حكى النسخ هنا ابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٣٦٢).

(٣) قاله ابن حزم (ص: ٤٠)، والفيروز آبادي (١/٢٣٠)، وغيرهما.

(٤) وقد أخرج هذا ابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عن عراك بن مالك، وعمر بن عبد العزيز

- رحمهما الله - . انظر: الدر المنثور (٤/١٧٩)، ورواه عنهما ابن الجوزي في نواسخ القرآن

(ص: ٣٦٤)، وذكره عنهما مكي (ص: ٣١٤)، وقال وروي عن ابن شهاب مثل قول عمر في

الآية فهي محكمة مخصوصة في الزكاة اهـ.

لم تؤد زكاته فهو كنز يكوي به صاحبه وإن لم يكن مدفوناً»^(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «هي فيمن لم يؤد زكاته من المسلمين، وفي أهل الكتاب كلهم، لأنهم يكتزون ولا ينفقون في سبيل الله، وإنما ينفق في سبيل الله المؤمنون»^(٢).

الخامس: قوله ﷺ ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبِكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا...﴾ إلى قوله ﷺ ﴿ذَلِكَمُ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٣٩ - ٤١] قالوا: نسخ هذه الآيات قوله ﷺ ﴿وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢]، ورووا ذلك عن ابن عباس^(٣).

وقال الحسن وعكرمة، وكثير من العلماء هي محكمة^(٤).

ومعنى: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبِكُمْ﴾، أي إذا احتج إليكم واستنفرتم فلم تنفروا^(٥).

السادس: قوله ﷺ ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنَتْ لَهْمَ...﴾ إلى قوله ﷺ ﴿فَهُمْ فِي رَبِّهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ [التوبة: ٤٣ - ٤٥].

قالوا: نسخ هذه الآيات الثلاث قوله ﷺ ﴿فَإِذَا أَسْتَعَذَّنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور: ٦٢] قال ذلك الحسن وعكرمة^(٦).

واختلف عن ابن عباس، ف قيل عنه: مثل هذا^(٧)، وقيل عنه: أنه قال: الثلاث

(١) أخرجه ابن جرير وابن الجوزي بسنديهما عن ابن عمر رضي الله عنهما. انظر: جامع البيان (١١٨/١٠)،

ونواسخ القرآن (ص: ٣٦٣)، والموطأ بشرح المسوي (٢٥٦/١)، والدر المنثور (١٧٧/٤).

(٢) أخرج ابن جرير بسنده إلى ابن عباس قال: "هم أهل الكتاب"، وقال: هي خاصة وعامة، يعني بقوله (خاصة وعامة): هي خاصة من المسلمين فيمن لم يؤد زكاة ماله منهم، وعامة في أهل الكتاب لأنهم كفار لا تقبل منهم نفقاتهم إن انفقوا. انظر: جامع البيان (١٢٠/١٠).

(٣) رواه عنه النحاس بسنده إلى جوير عن الضحاك عن ابن عباس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٠١)، وذكره مكي عن ابن عباس. انظر: الإيضاح (ص: ٣١٤).

(٤) ما رواه الطبري وذكره النحاس وابن الجوزي يخالف هذا حيث ذكروا عنهما القول بالنسخ، وهو قول مرجوح، كما سيأتي. انظر: جامع البيان (١٣٥/١٠)، والناسخ والمنسوخ (ص: ٢٠١)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٦٥).

(٥) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٠١).

(٦) رواه عنهما الطبري في جامع البيان (١٤٣/١٠)، وذكره عنهما النحاس، ومكي. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٠٢)، والإيضاح (ص: ٣١٦).

(٧) روى النسخ: أبو عبيد عن ابن عباس (٤٢٠، ٤٢١)، وزاد السيوطي نسبه إلى ابن أبي حاتم وابن المنذر، وابن مردويه، والبيهقي في سننه. انظر: الدر المنثور (٢١١/٤).

محكمات، نزلن في المنافقين الذين استأذنوا في القعود، والتي في النور إنما هي في المؤمنين يستأذنون لبعض أمورهم ثم يعودون إليه ﷺ.

قيل: كان ذلك وهم يحفرون الخندق، وهذا هو الحق والصواب والاستئذنان مختلفان ولا نسخ بينهما^(١).

السابع: قوله ﷺ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ...﴾ [التوبة: ٨٠] الآية قالوا: هي منسوخة بقوله ﷺ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤]^(٢) وهذا غير صحيح، بل هو مؤكد للأول وإنما معنى الأول: أن استغفارك لهم غير نافع، ففعله وتركه سواء ولم يرد بذلك الصلاة عليهم، ولا تخيير بين الاستغفار وتركه، وكيف يستغفر لهم أو يصلي عليهم، وقد قال الله ﷻ في الآية: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾؟

فإن قلت: فقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «لأزيدن على السبعين» فنزلت ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦]^(٣).

قلت: يرد هذه الرواية قوله ﷺ: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ فكيف يقول ﷺ «لأزيدن على السبعين» وهو يعلم أن الزيادة على السبعين إلى ما لا نهاية له من العدد لا ينفع الكافر؟ هذا ما لا يصح^(٤).
فإن قيل: فكيف كفن ابن أبي^(٥) في قميصه وهو رأس المنافقين؟ قلت: أرسل إليه

(١) وهذا هو الصحيح. انظر: جامع البيان (١٠/١٤٣)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٠٢)، حيث ذكر النحاس الروايتين عن ابن عباس، ورجح الأحكام، وكذلك مكي ذكر القولين عن ابن عباس مرجحاً القول بالأحكام. انظر: الإيضاح (ص: ٣١٦).

(٢) حكاه النحاس ورده. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٠٨).

(٣) حكى هذا القول، أي: أن آية التوبة منسوخة بآية المنافقين ابن حزم (ص: ٤٠)، وذكره الطبري بصيغة (روي) دون أن يعزوه لأحد، ودون تصريح بالنسخ. انظر: جامع البيان (١٠/١٩٨).

(٤) قال القرطبي قال القشيري: ولم يثبت أنه قال: (لأزيدن على السبعين)، ثم قال القرطبي: وهذا خلاف ما ثبت في حديث ابن عمر: (وسأزيد على السبعين)، وفي حديث ابن عباس: (ولو أعلم أنني إن زدت على السبعين يغفر لهم لزدت عليها)، قال: فصلى عليه أي على ابن أبي رسول الله ﷺ. أخرجه البخاري اهـ. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٨/٣١٩).

(٥) ابن سلول: عبد الله بن أبي، من مالك بن الحارث بن عبيد الخزرجي، أبو الحباب، المشهور بابن

عند موته يطلب قميصه^(١) فقال ﷺ «إني أؤمل أن يدخل في الإسلام خلق كثير، وأن قميصي لن يغني عنه من الله شيئاً»^(٢) فأسلم ألف من الخزرج لما رأوه طلب الاستشفاء بقميص النبي ﷺ.

فإن قيل: ألم يقم على قبره ويصل عليه؟ قلت: قد روي أنه ﷺ لم يصل عليه^(٣) وإن كان صلى عليه، فذلك لظنه أنه قد تاب حين بعث يطلب قميصه لينال بركته، ويتقي به عذاب الله ﷻ، وهذا إيمان إن كان صادراً عن صدر سليم.

فإن قلت: ألم يجذبه عمر رضي الله عنه حرصاً على ترك الصلاة عليه؟ وقال له: أليس قد نهاك الله ﷻ؟ فقال: «إنما خيرني بين الاستغفار وتركه» فصلى عليه.

قلت: هذا بعيد أن يظن النبي ﷺ أن ذلك تخيير، وقد أخبره بكفرهم وهذا ظاهر لمن تأمله.

الثامن: قوله ﷻ: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا...﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٩٧، ٩٨].

سلول، وسلول جدته لأبيه، من خزاعة: رأس المنافقين في الإسلام، من أهل المدينة، كان سيد الخزرج في آخر جاهليتهم، وأظهر الإسلام بعد وقعة بدر، تقية، ولما تهيأ النبي ﷺ، لوقعة أحد، انخزل أبي وكان معه ثلاثمائة رجل، فعاد بهم إلى المدينة، وفعل ذلك يوم التهيؤ لغزوة تبوك، وكان كلما حلت بالمسلمين نازلة شمت بهم، وكلما سمع بسيرة نشرها، وله في ذلك أخبار، ولما مات تقدم النبي ﷺ فصلى عليه، ولم يكن ذلك رأي "عمر" فنزلت: «ولا تصل على أحد منهم» - الآية، كان عملاقاً، يركب الفرس فتخط إبهاماه في الأرض. انظر: الأعلام (٦٥/٤).

(١) أي أرسل إليه ابنه عبد الله الصحابي الجليل، قال ابن حجر: وكأنه كان يحمل أمر أبيه على ظاهر الإسلام، فلذلك التمس من النبي ﷺ أن يحضر عنده ويصلي عليه، ولا سيما وقد ورد ما يدل على أنه فعل ذلك بعهد من أبيه، ثم أورد ابن حجر ما يؤيد ذلك من الأدلة إلى أن قال.. وكان عبد الله بن أبي، أراد بذلك دفع العار عن ولده وعشيرته بعد موته فأظهر الرغبة في صلاة النبي ﷺ ووقعت إجابته إلى سؤاله بحسب ما ظهر من حاله إلى أن كشف الله الغطاء عن ذلك، وهذا من أحسن الأجوبة فيما يتعلق بهذه القصة اهـ. انظر: فتح الباري (٣٣٤/٨).

(٢) جاء في رواية الطبري بسنده عن قتادة: (.. ذكر لنا أن نبي الله ﷺ كلم في ذلك، أي في تكفينه والصلاة عليه)، فقال: (وما يغني عنه قميصي من الله أو ربي وصلاتي عليه، وأني لأرجو أن يسلم به ألف من قومه) اهـ. انظر: جامع البيان (٢٠٦/١٠).

(٣) انظر: الإيضاح (ص: ٣١٩)، والصحيح أنه صلى عليه، كما ثبت ذلك في صحيح البخاري، وغيره. انظر: فتح الباري (٣٣٣/٨)، والدر المنثور (٢٥٤/٤).

قالوا: نسخ ذلك بقوله ﷻ: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَةً عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ ۗ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ...﴾ [التوبة: ٩٩] الآية.

وهذا مما ينبغي أن يتصامم^(١) عنه ولا يسمع^(٢).



سورة يونس ﷻ

فيها سبعة مواضع:

الأول: قوله ﷻ: ﴿إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [يونس: ١٥].

قالوا: نسخت بقوله ﷻ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢].

وما ذلك بصحيح، فإن خوفه على المعصية من عذاب الله - لو قدر وقوعها منه - وحاشاه أن يزل، ولا نسخ، وهو ﷻ يقول: لما قام حتى تورمت قدماه، وقيل له أتفعل هذا بنفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ «والله إني لأخوفكم لله» على أن هذه الآية نزلت في طلبهم منه تبديل كلام الله والإتيان بغيره، فقال الله ﷻ ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي ۗ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ ۗ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ أفهذا ينسخ بما ذكره؟!^(٣)

الثاني: قوله ﷻ: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ ۗ فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ﴾ [يونس: ٢٠].

(١) الصمم: انسداد الأذن وثقل السمع. انظر: اللسان "صمم" (٣٤٢/١٢)، فكان السخاوي، يقول: إنه لا ينبغي الالتفات إلى هذا القول والاستماع إليه لضعفه وعدم فائدته.

(٢) قال مكِّي: وهذا خبر لا ينسخ، ولا معنى للنسخ فيه؛ لأن الله أعلمنا أن الأعراب أصناف، وبين ذلك.. وأخبر أنهم أشد كفرًا ونفاقًا، وهو لفظ عام معناه الخصوص في قوم بأعيانهم دل على أنه مخصوص بقوله ﷻ: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ف (من) للتبويض فلا نسخ يحسن في هذا.. اه. انظر: الإيضاح (ص: ٣١٨).

(٣) الجواب: لا، وانظر الكلام على نظير هذه الآية في الموضع الأول من سورة الأنعام من كتابنا هذا، وهي الآية الخامسة عشرة، وانظر: نواسخ القرآن لابن الجوزي (ص: ٣٧١)، وزاد المسير (١٤/٤).

قالوا: نسخت بآية السيف^(١) وليس ذلك بصحيح، إنما نزل ذلك في طلبهم الآيات المهلكة، ﴿لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾ ﴿فَأَمَطِرَ عَلَيْنَا حِجَابَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ [الأنفال: ٣٢]، فقيل له: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبُ﴾ كما قال نوح عليه السلام لما قيل له ﴿قَدْ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ﴿قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُمْ بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ [هود: ٣٢، ٣٣] وكذلك أمر نبينا صلى الله عليه وسلم أن يقول: ﴿إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ﴾ وهذا تهديد ووعد، أي فانتظرونا ما طلبتم، إني منتظر ذلك معكم، وكما قال له ﴿قُلْ لَوْ أَنَّ عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ لَفُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٥٨]، ومثل هذا لا ينسخ بآية القتال.

الثالث: قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ...﴾ [يونس: ٤١]. الآية قالوا: نسخت بآية السيف^(٢).

الرابع: قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَمَا نُرِيدُكَ بِعِضِّ الْأَذَى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَقَّعُكَ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ﴾ [يونس: ٤٦].

الخامس: قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩].

السادس: قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿فَمَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۗ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۗ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ [يونس: ١٠٨].

السابع: قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَأَصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ ۗ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٩].

قالوا: نسخ جميع ذلك بآية السيف^(٣).

(١) ذكره ابن حزم (ص: ٤١)، والفيروز آبادي (٢٤٠/١)، ولكن ليس فيه هذه الآية بل في آية أخرى شبيهة بها، وهي قوله تعالى: ﴿قُلْ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ﴾ [يونس: ١٠٢].

(٢) نسبه مكِّي إلى ابن زيد وغيره. انظر: الإيضاح (ص: ٣٢٣)، ونسبه ابن الجوزي إلى أبي صالح عن ابن عباس ورده، وفنده من عدة وجوه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٧٢).

(٣) نقل ابن الجوزي دعوى النسخ في هذه المواضع، أعني: الرابع والخامس والسادس والسابع، وعزا بعضها إلى ابن عباس، وبعضها إلى مقاتل بن سليمان، ودحضها كلها، ورد القول بالنسخ فيها، وقال: إنه لم يثبت شيء عن ابن عباس في هذا. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٧٣، ٣٧٤).

ولم ينسخ بآية السيف شيء من ذلك ولا هي معارضة له^(١).



سورة هود

فيها ثلاثة مواضع:

الأول: قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ﴾ [هود: ١٢] قالوا: نسخت بآية السيف والكلام

في ذلك كما تقدم^(٢).

الثاني: قوله ﷻ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَتَهَا..﴾ [هود: ١٥] الآية، قالوا:

نسخت بقوله ﷻ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [هود: ١٥].

وذلك باطل، لأنه خبر، والخبر لا يدخله النسخ، ورووا ذلك عن: ابن عباس،

ومكانه في العلم والمعرفة يرد ذلك^(٣).

وقيل في قوله تعالى: ﴿لِمَنْ نُرِيدُ﴾ أي لمن نريد إهلاكه^(٤).

الثالث: قوله ﷻ: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَمِلُونَ﴾

وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ [هود: ١٢١ - ١٢٢] إلى آخر السورة زعموا أنه منسوخ بآية

السيف، وليس كما زعموا وقد تقدم القول في مثل ذلك^(٥).

(١) وهذا هو الصحيح، فإن كل آية من الآيات المذكورة تحمل في طياتها معنى لا يتعارض مع آية القتال.

(٢) أوردها ابن الجوزي ضمن الآيات المدعى فيها النسخ في هذه السورة، وفند القول بذلك قائلاً قال بعض المفسرين: «معنى هذه الآية اقتصر على إنذارهم من غير قتال، ثم نسخ ذلك بآية السيف والتحقيق، أنها محكمة؛ لأن المحققين قالوا: معناها، إنما عليك أن تنذرهم بالوحي، لا أن تأتيهم بمقترحاتهم من الآيات اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٧٥).

(٣) رواه النحاس عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢١٠)، وجوير هذا ضعيف، والنحاس رد هذا القول بقوله محال أن يكون هناك نسخ؛ لأنه خبر، والنسخ في الأخبار محال، ولو جاز النسخ فيها ما عرف حق من باطل ولا صدق من كذب، ولبطلت المعاني ولجاز لرجل أن يقول: لقيت فلاناً، ثم يقول: نسخته لما لقيته اهـ.

(٤) انظر: تفسير الطبري (٥٩/١٥)، وزاد المسير (٢٠/٥).

(٥) وذلك في الموضع الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من سورة الأنعام من كتابنا هذا، حيث قال السخاوي هناك إن هذا تهديد ووعيد وليس بمنسوخ بآية السيف، وممن قال بالنسخ هنا: ابن حزم (ص: ٤١)، أما ابن الجوزي فقد حكى فيها القولين ورجح القول بالإحكام، وقال: «إنه

سورة يوسف الطَّلَاة

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ، وزعم من لا معرفة له أن قوله عَلَيْكَ: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١] منسوخ بقوله الطَّلَاة: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به»^(١) فهذا باطل ظاهر البطلان^(٢) لأن هذا خبر أخبر الله عَلَيْكَ به عن يوسف الطَّلَاة فكيف يصح نسخه؟

ولأن يوسف الطَّلَاة سأل الله الوفاة على الإسلام، ونحن نسأل الله عَلَيْكَ برحمته وبكرمه أن يقبضنا على الإسلام، وليس قول النبي عَلَيْكَ في الحديث المذكور من هذا، إنما ذلك فيمن اشتد ألمه لضر نزل به، فتمنى الخلاص منه بالموت ضجرًا وكرهًا لما ابتلي به.

سورة الرعد

ليس فيها شيء من المنسوخ والناسخ، وزعم زاعمون أن قوله عَلَيْكَ: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾ [الرعد: ٦] منسوخ بقوله عَلَيْكَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦] وهذا ظاهر البطلان^(٣)، وهذا خبر حق لا يدخله نسخ، وما زال ربنا غافر غير معامل بالعقوبة ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا

قول المحققين». انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٧٦).

(١) تقدم تخريجه عند ذكر تلاوة القرآن.

(٢) وقد ذكر مكي الرد على الذين ذكروا دعوى النسخ في هذا الموضوع وفنّده. انظر: الإيضاح (ص: ٣٢٧، ٣٢٨).

(٣) وممن حكى الخلاف في نسخ هذه الآية: ابن حزم (ص: ٤٢)، على أن الظلم في الآية الشرك، وقال بالنسخ ابن البارزي (ص: ٣٧)، وقد ردّ ابن الجوزي هذا الزعم وهذا التوهم الفاسد بقوله: "قد توهم بعض المفسرين أن هذه الآية منسوخة؛ لأنه قال المراد بالظلم هاهنا، الشرك ثم نسخت بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، وهذا التوهم فاسد؛ لأن الظلم عام، وتخصيصه بالشرك هاهنا يحتاج إلى دليل، ثم إن كان المراد به الشرك، فلا يخلو الكلام من أمرين: إما أن يراد به التجاوز عن تعجيل عقابهم في الدنيا، أو الغفران لهم إذا رجعوا عنه وليس في الآية ما يدل على أنه يغفر للمشركين إذا ماتوا على الشرك اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٧٧).

مِن دَابَّةٍ ﴿فَاطِر: ٤٥﴾ فله الحمد على حمله مع علمه، وله الحمد على عفوه مع قدرته، وقالوا في قوله ﷻ: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠] نسخ بآية السيف، وليس كما قالوا، وقد تقدم القول فيه^(١).

سورة إبراهيم ﷻ

ليس فيها من المنسوخ والناسخ شيء، وأما قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: إن فيها آية منسوخة، وهي قوله ﷻ: ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ نسخها قوله ﷻ في النحل ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١٨] فمهما لا يلتفت إليه، ولا يعرج عليه، ولا يستحق أن يكون جوابه إلا السكوت عنه^(٢).

سورة الحجر

ليس فيها منسوخ ولا ناسخ، وزعموا أن قوله ﷻ: ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا﴾ [الحجر: ٣] الآية، منسوخ بآية السيف^(٣)، وهذا وعيد وتهديد، وآية السيف لا تنسخ الموعظة والتهديد.

وقوله ﷻ: ﴿فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ [الحجر: ٨٥] قالوا: نسخ بآية السيف^(٤).

(١) وذلك في الموضع الثاني من سورة آل عمران من كتابنا هذا، فقد قال هناك والمعنى وإنما عليك البلاغ وليس عليك الهداية، وحكى الإجماع على نسخ هذه الآية ابن حزم (ص: ٤٢)، وأعرض عن ذكرها ضمن الآيات المدعى فيها النسخ كل من الطبري والنحاس، ومكي والقرطبي، وغيرهم من العلماء.

(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٤٢)، وابن سلامة (ص: ٢٠٣، ٢٠٤).

(٣) ذكر هذا ابن حزم (ص: ٤٢)، والفيروز آبادي (١/٢٧٣)، وذكره ابن الجوزي وسكت عنه. انظر: زاد المسير (٤/٣٨٢).

(٤) أخرجه ابن جرير بأسانيد عن قتادة، والضحاك، ومجاهد. انظر: جامع البيان (٥١/١٤)، وأورده النحاس عن سعيد عن قتادة، وكذلك مكي. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢١٣)، والإيضاح (ص: ٣٢٩).

وهذا أمر من الله ﷻ لنبيه ﷺ بالصبر في حال لم يكن فيها مطيقًا لقتالهم، فليس بمنسوخ بآية السيف.

وقوله ﷻ: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ [الحجر: ٨٨] قالوا: نسخ بآية السيف^(١).

وإنما المعنى: إنا أعطيناك المثاني والقرآن العظيم، فالذي أعطيناك أفضل من كل عطية، فلا تمدن عينيك إلى دنياهم، واستغن بما أعطيناك عما متعنا به صنوفًا منهم^(٢).

وقالوا في قوله ﷻ: ﴿وَقُلْ إِنِّي - أَنَا - النَّذِيرُ الْمُبِينُ﴾ [الحجر: ٨٩] نسخ معناه بآية السيف دون لفظه، وليس كما قالوا، وذلك محكم لفظًا ومعنى^(٣).

وقالوا في قوله ﷻ: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمُرُ﴾ هذه الآية نصفها محكم، ونصفها منسوخ، وهو قوله ﷻ: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]^(٤) وهذا كأنه نوع من اللعب.

وإنما المعنى: بلغ ما أمرت بتبليغه واصدع به، ولا تخش المشركين فإن قد كفييناك المستهزئين.

وكان النبي ﷺ يخفي أمره مخافتهم، فأمره الله بإظهاره أمره، وإظهار القرآن الذي يوحى إليه، وقيل: لم يزل النبي ﷺ بمكة مستخفيًا حتى نزلت فخرج هو وأصحابه^(٥).

وعن ابن عباس: المستهزئون الوليد بن المغيرة والعاص بن وائل السهمي،

(١) ذكره ابن حزم (ص: ٤٣)، والفيروز آبادي (٢٧٤/١).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٦٠/١٤)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٨١)، وتفسير القرطبي (٥٦/١٠).

(٣) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٤٣)، قال ابن الجوزي: زعم بعضهم أن معناها نسخ بآية السيف؛ لأن المعنى عنده، اقتصر على الإنذار، وهذا خيال فاسد؛ لأنه ليس في الآية ما يتضمن هذا، ثم هذا خبر فلا وجه للنسخ اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٨١).

(٤) وقد روي النسخ: ابن جرير الطبري في جامع البيان (٦٩/١٤)، بسنده عن ابن عباس والضحاك، وفي السند عن ابن عباس الحسين بن الحسن بن عطية، وهو ضعيف، وأما الراوي عن الضحاك فهو: جوهر، وقد تقدم أنه ضعيف أيضًا، كما ذكر النسخ معزواً إلى ابن عباس كل من النحاس (ص: ٢١٣)، ومكي (ص: ٣٢٩)، والقرطبي (٦٢/١٠)، وذكره دون عزو ابن حزم (ص: ٤٣)، والفيروز آبادي (٢٧٣/١).

(٥) انظر: تفسير القرطبي (٦٢/١٠).

وعدي بن قيس، والأسود بن عبد يغوث الزهري، وهو ابن خال رسول الله ﷺ وأبو زمعة الأسود بن عبد المطلب، كانوا يستهزئون برسول الله ﷺ فبينما النبي ﷺ ومعه جبريل عليه السلام إذ مروا به واحداً بعد واحدٍ فإذا مرٌّ واحدٌ منهم، قال له جبريل: كيف تجد هذا؟ فيقول النبي ﷺ «يئس عبد الله»^(١)، فيقول جبريل عليه السلام: كفييناك هو فهلكوا في ليلة واحدة، أما الوليد فتعلق بردائه سهم، فقعد ليخلصه فقطع أكحله،^(٢) فنزف فمات وأما الأسود بن عبد يغوث، فأتي بغصن فيه شوك، فضرب به وجهه، فسالت حدقاته^(٣) على وجهه، وأما العاص بن وائل: فوطئ شوكة فتساقط لحمه عن عظمه، وأما الأسود بن عبد المطلب، وعدي بن قيس: فأحدهما لدغته حية فمات، والآخر شرب من جرة فما زال يشرب حتى انشق بطنه^(٤).

أي: إنا كفييناك الساخرين منك الجاعلين مع الله إلهًا آخر.

قال عكرمة: وهم قوم من المشركين كانوا يقولون: سورة البقرة سورة العنكبوت «يستهزئون بالقرآن وأسمائه»^(٥).

سورة النحل

فيها خمسة مواضع:

الأول: قوله ﷻ: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ [النحل: ٦٧] قالوا: نسخت

بقوله ﷻ في المائة (فاجتنبوه) وبقوله - سبحانه - : ﴿فَهَلْ أُنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة:

٩١]، وليس هذا بمنسوخ بهذا؛ لأن الله ﷻ أخبر عن حالهم في سورة النحل و عما كانوا يفعلون، ولم يبح لهم بذلك الخمر ولا أمر باتخاذها.

قالوا: وهذا الخبر وشبهه، جائز نسخته، لأن الخبر على ضربين: ضرب لا يجوز

(١) وفي رواية الطبري قتادة ومقسم: بئس عدو الله. انظر: جامع البيان (٧١/١٤).

(٢) الأكحل: عرق في وسط الذراع يكثر فصدته. انظر: اللسان "كحل" (٥٨٦/١١).

(٣) الحدقة: السواد المستدير وسط العين. انظر: اللسان "حدق" (٣٩/١٠).

(٤) انظر: تفسير الطبري (٦٩/١٤)، وسيرة ابن هشام (٤٠٨/١)، والبداية والنهاية (١٠٣/٣)، وتفسير

القرطبي (٦٢/١٠)، وابن كثير (٥٥٩/٢)، والدر المنثور (١٠٠/٥).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم عن عكرمة كما في الدر المنثور (١٠٤/٥)، وذكره البغوي دون عزو. انظر:

معالم التنزيل (٦٣/٤).

نسخه، مثل أن يخبر الله ﷻ عن شيء أنه كان أو أنه سيكون وضرب يجوز نسخه، مثل أن يخبرنا ﷻ عن قوم أنهم فعلوا شيئاً أو استباحوه وتمتعوا به ولم يحرم ذلك عليهم، ثم أخبرنا أنه محرم علينا، فنسخ ما كان أخبرنا به، وأنه كان مباحاً لمن كان قبلنا، فهذا النسخ المسكوت عنه من فهم الخطاب، لأنه قد فهم من قوله ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا﴾ أنه كان مباحاً لهم وسكت عن حكمنا فيه، فجاز أن يكون لما مباحاً أيضاً، ثم نسخ جواز إباحته بالتحريم في المائة^(١).

وهذا غير صحيح، لأننا لم نفهم من قوله ﷻ: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا﴾ أنه كان مباحاً لهم، ولو فهمنا ذلك مثلاً لم ندر ما حكمه فيه علينا، فكما يجوز أن يكون مباحاً لنا كذلك يجوز أن يكون محرماً علينا، ثم إن القرآن إنما ينسخ القرآن وليس تجويزنا أن يكون مباحاً لنا بقرآن فينسخ على أن الله ﷻ قد أوماً إلى تحريمه، وعرض بدمه بقوله ﷻ بعده: ﴿...وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ فأشار بذلك إلى أن السكر رزق مذموم غير حسن.

وقال أبو عبيدة: السكر: الطعم اه^(٢).

وقيل: السكر: ما سد الجوع^(٣).

وفيما قدمته ما يغني عن هذين التأويلين.

الثاني: قوله ﷻ: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ الْأَمِينُ﴾ [النحل: ٨٢] قالوا: نسخ بآية السيف^(٤) وقد تقدم مثل هذا، والجواب عنه، وإنما المعنى: فإنما عليك البلاغ وليس عليك هداهم.

الثالث: قوله ﷻ: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ﴾ [النحل: ١٠٦].

قال قوم: نسخ هذا بقوله: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ وقد بينت أن

(١) انظره في: الإيضاح (ص: ٣٣١ - ٣٣٣)، وراجع الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٤٣)، والنحاس (ص: ٢١١)، وتفسير القرطبي (١٢٨/١٠)، والدر المشور (١٤٢/٤).

(٢) انظر: مجاز القرآن (٣٦٣/١).

(٣) هذا القول: ذكره النحاس دون عزو إلى أحد. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢١٥).

(٤) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٤٣)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٨٦)، وبصائر ذوي التمييز (٢٨٠/١)، وقد ردّ ابن الجوزي في المصدر السابق دعوى النسخ هنا، كما ردّه في نظائره.

الاستثناء ليس بنسخ^(١).

وقال قوم إن الآية كلها منسوخة بقوله ﷺ: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا﴾ [النحل: ١١٠]، يعني أنهم فتنوا عن دينهم، فأخبر ﷺ أنهم إذا هاجروا وجاهدوا وصبروا أنه غفور رحيم، وهذا غلط ظاهر لأن هذا فيمن أسلم بعد أن أكره على الكفر فكفر، وذاك فيمن شرح بالكفر صدرًا ودام عليه: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ ﴿١٧﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴿١٨﴾ إلى قوله: ﴿هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [النحل: ١٠٧ - ١٠٩].

وقد قرئ (فُتِنُوا) بفتح الفاء والتاء^(٢)، أي: فتنوا غيرهم عن دينهم ثم أسلموا وتابوا^(٣).

الرابع: قوله ﷺ: ﴿وَجَدِلْتُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] قالوا: هو منسوخ بآية السيف^(٤).

وقيل: بل هي محكمة، والتي هي أحسن: اللين غير فظ غليظ ولا جاف. وقيل: الانتهاء إلى ما أمر الله به ونهى عنه، وكل ذلك غير منسوخ^(٥) وما زال يدعو إلى الله ﷻ بالرفق واللين، وما قاتل قومًا قط حتى دعاهم إلى الإيمان وعرضه

(١) ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم (ص: ٤٣)، وحكى فيها قولاً آخر، وهي أنها منسوخة بآية السيف.

(٢) وبها قرأ ابن عامر، وقرأ غيره بضم الفاء وكسر التاء. انظر: الكشف عن وجوه القراءات (٤١/٢)، فقراءة ابن عامر بالبناء على الفاعل، أي: فتنوا المؤمنون بإكرامهم على الكفر، وقراءة الباقيين بالبناء للمفعول، أي: فتنهم الكفار بالتلفظ بالكفر، وقلوبهم مطمئنة بالإيمان.

(٣) نسب مكى هذا القول، أي: نسخ ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ﴾، بقوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا﴾ نسبة إلى ابن حبيب، وردّه وفنّده. انظر: الإيضاح (ص: ٣٣٥).

(٤) قال ذلك النحاس (ص: ٢١٥)، والفيروز آبادي (٢٨٠/١)، وحكى ابن حزم الخلاف فيها. انظر: الناسخ والمنسوخ له (ص: ٤٤).

(٥) حكى مكى النسخ. ثم قال: وقيل هو محكم، والمجادلة بالتي هي أحسن.. الانتهاء إلى أمر الله به، والكف عما نهى الله عنه، وهذا لا يجوز نسخه فالآية محكمة اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ٣٣٦)، وكذلك حكاها ابن الجوزي، وردّه بنحو ما ذكره مكى والسخاوي. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٨٧).

عليهم وبينه لهم، وأما المفاجأة بالقتال من غير أن يقدم القول والدعاء إلى الإسلام، فلا وكان أمره ﷺ وحاله كما قيل:

«أناة فإن لم تغن أردف بعدها وعيدا فإن لم يغن أغنت صوارمه»^(١).

الخامس: قوله ﷺ: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ...﴾ [النحل: ١٢٧] قالوا: نسخ

الصبر بآية السيف^(٢).

ولا يصح ما قالوه لأنه قد قال ﷺ قبلها: ﴿وَأَنْ عَاقِبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوْقِبْتُمْ بِهِ^٣ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦] فما نزلت إلا بعد الأمر بالقتال، وكان المسلمون قد عزموا على المثلة بالمشركين لما فعل المشركين يوم أحد بحمزة ﷺ وغيره من المسلمين، وقالوا لتمثلن بهم مثلة لم يمثلها أحد من العرب^(٤)، فقال لهم ﷺ: ﴿وَأَنْ عَاقِبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوْقِبْتُمْ بِهِ^٥ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾، إما عن المثلة المماثلة لما فعل بكم، وإما عن تركها رأساً، والاقتصار على القتل دونها، ثم قال لنبية ﷺ: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾؛ لأنه ﷺ لما وقف على حمزة ﷺ فنظر إلى شيء لم ينظر قط إلى شيء كان أوجع لقلبه منه، ونظر إليه وقد مثل به فقال: «رحمة الله عليك، فإنك كنت ما علمتكم فعولاً للخيرات، وصولاً للرحم، ولولا حزن من بعدك عليك لسرني أن أدعك حتى تحشر من أفواه شتى، أما والله مع ذلك لأمثلن

(١) البيت لإبراهيم بن العباس الصولي، وهو كلام موجه إلى بعض البغاة الخارجين عن أمير المؤمنين يتهددهم ويتوعدهم، وهو كلام مع وجازته في غاية الإبداع. انظر: الأغاني (٤٢/١٠)، إبراهيم بن العباس بن محمد بن صول أبو إسحاق، كاتب العراق في عصره، أصله من خراسان، وكان جده محمد من رجال الدولة العباسية ودعاتها، ونشأ إبراهيم في بغداد فتأدب فيها، وقربه الخلفاء، فكان كاتباً للمعتصم والواثق والمتوكل، وتنقل في الأعمال والدواوين إلى أن مات، متقلداً ديوان الضياع والنفقان بسامراء، قال دعبل الشاعر: «لو تكسب إبراهيم بن العباس بالشعر لتركنا في غير شيء»، وكان يدعي خولة العباس بن الأحنف الشاعر، له (ديوان رسائل)، و(ديوان شعر)، و(كتاب الدولة)، و(كتاب العطر)، و(كتاب الطبخ). انظر: الأعلام (٤٥/١)، والصوارم: جمع صارم، وهو السيف القاطع. انظر: اللسان "صرم" (٣٣٥/١٢).

(٢) وذكره مكي ضمناً. انظر: الإيضاح (ص: ١١٩)، وحكى ابن حزم الخلاف فيها. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٤٤).

(٣) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢١٣).

بسبعين منهم» فنزل جبريل عليه السلام والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بخواتيم سورة الحل: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ...﴾ الآيات الثلاث فصبر النبي صلى الله عليه وسلم وكفر عن يمينه، ولم يمثل بأحد، فقوله صلى الله عليه وسلم لنيه صلى الله عليه وسلم ﴿وَأَصْبِرْ﴾ واحتسب، وهذا حكم باق إلى يوم القيامة، لم ينسخ وكل من نزلت به نازلة، فهو مأمور بالصبر، وهذه السورة مكية إلا الآيات الثلاث.



سورة بني إسرائيل

فيها ست مواضع:

الأول: قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤] قالوا: هو منسوخ بقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣].

قالوا: وبقوله صلى الله عليه وسلم ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ [التوبة: ١١٤]^(١).

وذلك غير صحيح، لأن الآية خطابها للمؤمنين في الاستغفار لأبائهم المؤمنين إذا ماتوا وقد علم أن الله لا يغفر لمن مات وهو كافر فلا وجه لتناولها الآباء الكفار.

الثاني: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: ٣٤].

قالوا: هو منسوخ بقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿...وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فَاِحْوَنُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

وقال آخرون: هو منسوخ بقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]^(٢)، وليس

ذلك بصحيح، فإن الله صلى الله عليه وسلم قال: ﴿إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ وقال في الأخرى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾.

(١) انظر: الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٥٧٦)، وابن حزم (ص: ٤٤)، والنحاس (ص: ٢١٥)،

وتفسير الطبري (٦٧/١٥)، والإيضاح لمكي (ص: ٣٣٧).

(٢) نقله عنه الطبري (٨٤/١٥)، والنحاس (ص: ٢١٧)، وثقه مكي عن مجاهد. انظر: الإيضاح (ص:

٣٣٩)، رد ابن الجوزي دعوى النسخ، وشدد النكير على القائلين به ورماهم بالجهل. انظر:

نواسخ القرآن (ص: ٣٩٢).

الثالث: قوله ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً﴾ [الإسراء: ٥٤] قالوا: نسخ بآية السيف، وقد تقدم الكلام على مثله^(١) وإنما الرسول ﷺ مبلغ، وليس بوكيل، وليست الهداية إليه.

الرابع: قوله ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً﴾ [الإسراء: ١١٠].

زعموا أن ابن عباس رضيهما قال: هي منسوخة بقوله ﷺ: في الأعراف: ﴿وَأَذْكُرُ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٢٠٥] الآية أي أنه أمر في (سبحان) أن لا يخافت بصلاته وأمر في (الأعراف) بالمخافتة^(٢) وقد تقدم أن ابن عباس رضيهما يطلق النسخ على غير ما نطقه نحن عليه هذا إن صح ذلك عنه.

وقد قال أبو موسى وأبو هريرة وعائشة رضيهما: المراد بالصلاة هاهنا: الدعاء^(٣).

وقد نهى النبي ﷺ عن رفع الصوت بالدعاء، وقال: «إنكم لا تنادون أصم»^(٤).

وقيل: (يا رسول الله أقرب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه) فأنزل الله ﷻ ﴿وَإِذَا

سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦]^(٥) فالآية على هذا محكمة، وقال الحسن: المعنى (لا تجهر بصلاتك)، أي: لا ترائي بها في العلانية (ولا تخافت بها)، أي: لا

(١) راجع الكلام على الموضوع الثاني من سورة آل عمران، من كتابنا هذا.

(٢) ذكره النحاس وابن الجوزي عن الضحاك عن ابن عباس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢١٨)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٩٣)، وذكره مكي عن ابن عباس كذلك. انظر: الإيضاح (ص: ٣٤٠).

(٣) ذكره النحاس ومكي في المصدرين السابقين، ورواه البخاري والبخاري بسنديهما عن عائشة رضيهما قال البخاري: وهو قول النخعي ومجاهد ومكحول. انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير (٨/ ٤٠٥)، بشرح ابن حجر.

(٤) رواه البخاري في كتاب الدعوات، باب الدعاء إذا علا عقبه (١٨٧/١١)، بشرح ابن حجر، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٥/١٧)، بشرح النووي، كما رواه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص: ٢١٨)، والبخاري في معالم التنزيل (١٣٤/١).

(٥) وقد أخرج هذا ابن جرير الطبري عن الصلت بن حكيم عن أبيه عن جده. انظر: جامع البيان (٢/ ١٥٨)، وزاد السيوطي نسبته إلى البخاري في مجمعه وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ وابن مردويه من طرق عن الصلت بن حكيم عن رجل من الأنصار عن أبيه عن جده. انظر: الدر المنثور (١/ ٤٦٩).

تهملها وتركها في السر^(١) ولكن هذا التأويل يبطله قوله ﷺ: ﴿وَأَتَّبِعْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ إلا أن يريد أن الإخلاص والمحافظة سبيل بين الرياء والتهاون، فتكون الآية على هذا محكمة.

الخامس: قوله ﷺ: ﴿إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

قال السدي: هذا منسوخ بقوله ﷺ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧].

قال: فاقضى قوله ﷺ ﴿إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ أن من يسأل عن العهد يجوز أن يدخل الجنة، ثم نسخ ذلك بقوله ﷺ: ﴿...أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢).

وليس الأمر كما قال: فإن قوله ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ...﴾ الآية.

نزلت في اليهود^(٣)، وعهد الله ﷻ: ما في كتابهم من نعت النبي ﷺ ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ^(٤) لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ، فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ مَثْمًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وقيل: إن قومًا من اليهود اشتدت عليهم معيشتهم فلجأوا إلى المدينة، فلما

(١) أخرجه ابن جرير من طرق عن الحسن. انظر: جامع البيان (١٨٧/١٥)، وأخرجه ابن عساكر بنحوه عن الحسن كما في: الدر المنثور (٣٥١/٥)، وذكره مكي والقرطبي عن الحسن كذلك. انظر: الإيضاح (ص: ٣٤٢)، والجامع لأحكام القرآن (٣٤٤/١٠)، قال مكي: فالمعنى على قوله: لا يجتمع منك الجهر بالصلاة في العلانية وترك فعلها في السر ولا يجوز أن ينسخ هذا المعنى اه.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم عن السدي دون تصريح بالنسخ كما في الدر المنثور (٢٨٤/٥)، وذكره مكي بن أبي طالب عن السدي، ثم قال: والذي عليه الجماعة ويوجبه النظر أن هذا غير منسوخ؛ لأنه خبر لا يجوز نسخه. انظر: الإيضاح (ص: ٣٤٢).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٣٢١/٣)، والبغوي (٣١٠/١)، والإيضاح (ص: ٣٤٣).

(٤) في الأصل (ليبينته) بالياء، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وشعبة على إسناد الفعل إلى أهل الكتاب، وقراءة الباقيين بالتاء على الحكاية، أي: قلنا لهم: لتبينته إلخ، وكذلك في لفظ (يكتُمونه). انظر: الكشف عن وجوه القراءات (٣٧١/١).

رجعوا سألهم رؤسائهم عن النبي ﷺ فقالوا: هو الصادق لا شك فيه، فقال رؤسائهم: حرمتم أنفسكم برنا ونفعا، فحكوا من كتبهم صفة النبي ﷺ وأثبتوا صفة غيره، وقالوا لرؤسائهم، إنا كنا غالطين، وقالوا: إن الأمر فيه كما تقولون، وأخرجوا فيه ما غيره وبدلوه، فنفعوهم وبروهم^(١).

وأما قوله ﷻ ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾ أي إذا عاهدتم الناس عهداً على شيء فأوفوا به فإن العهد مسئول، أي مطلوب، أو مسئول عنه، وليس بين الآيتين تعارض.

السادس: قال السدي في قوله ﷻ ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كَلَّمْتُمْ...﴾ [الإسراء: ٣٥] الآية نسخها قوله ﷻ ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١] قال: فأية (سبحان) تقتضي أن من

نقص الكيل والوزن، كان مؤمناً، ثم أوجب الله تعالى له الويل.

والآية محكمة عند جميع العلماء، وإنما أخبر^(٢) الله - تعالى - في (سبحان) أن إيفاء الكيل والوزن العدل: خير لمن فعله وأحسن عاقبه، والتأويل: العاقبة، ومثل هذا من الخبر لا ينسخ وأخبر تعالى في (المطففين) بالويل لمن طفف، ولا تعارض بينهما ولا نسخ^(٣).

سورة الكهف

وليس في سورة الكهف شيء، إلا أن السدي قال في قوله ﷻ ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] هو منسوخ بقوله ﷻ ﴿وَمَا كُنَّا نَدْعُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]^(٤).

والذي قاله باطل، والمراد: التهديد، لا التخيير، ولو فرض ما قاله لم يكن

(١) انظر: أسباب النزول للواحدي (ص: ٦٣).

(٢) هكذا قال ﷻ والذي يظهر أن الجملة ليست خبرية وإنما تدل على الطلب والأمر للوجوب.

(٣) انظر: الإيضاح (ص: ٣٤٣)، وراجع معنى الآية في جامع البيان (٨٥/١٥).

(٤) وقد ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم عن السدي وقتادة (ص: ٤٤)، وكذلك ذكره ابن الجوزي عن السدي وردّه بقوله: هذا تخليط في الكلام، وإنما هو وعيد وتهديد.. ولا وجه للنسخ اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٩٥)، وراجع الإيضاح (ص: ٤٠١)، وممن ذكر دعوى النسخ الفيروزآبادي وعزاه إلى قتادة (٢٩٨/١).

قوله ﷺ: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ معارضاً له.

ويلزم من القول بأن هذا على التخيير إباحة الكفر، ومن اعتقد أن الله أباح الكفر فهو كافر.

سورة مريم عليها السلام

ليس فيها من المنسوخ شيء.

١ - وقال قوم: قوله ﷺ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ [مريم: ٣٩] نسخ بآية السيف^(١)

وهذا من أعجب الجهل، أترى أنه لما نزلت آية السيف بطل إنذاره وتذكيره بيوم القيامة؟

٢ - وقالوا في قوله ﷺ: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩].

قالوا: نسخ بقوله ﷺ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ [مريم: ٦٠].

وقد تقدم ذكر هذا^(٢).

٣ - وكذلك قالوا في قوله ﷺ: ﴿وَإِنْ مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] هو منسوخ

بقوله: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ [مريم: ٧٢] وهذا خبر، والخبر لا يصح نسخه من الله ﷻ.

وأيضاً فإن الذين اتقوا نجو بعد الورود فأين النسخ؟!^(٣)

وعن النبي ﷺ «الورود: الدخول، لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها، فتكون على

المؤمنين برداً وسلاماً»^(٤).

(١) ذكره ابن حزم (ص: ٤٥)، والفيروز آبادي (٣٠٦/١).

(٢) أي: تقدم أن الاستثناء ليس بنسخ وإنما هو إخراج لبعض ما يتناوله اللفظ، أما دعوى النسخ هنا فقد ذكرها ابن حزم (ص: ٤٥)، وردّه ابن الجوزي، بقوله: زعم بعض الجهلة أنه منسوخ بالاستثناء بعد وقد بينا أن الاستثناء ليس بنسخ اه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٩٦).

(٣) ذكر دعوى النسخ مكّي إلا أنه قال: أن الناسخ لها قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُتْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١]، وقد ردّه، وقال بعدم جوازه لأنه خبر. انظر: الإيضاح (ص: ٣٤٥).

(٤) انظر: مسند الإمام أحمد (٣/٣٢٨، ٣٢٩)، والمستدرک کتاب الأحوال (٤/٥٨٧)، وزاد السيوطي نسبته إلى عبد بن حميد والحكيم الترمذي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في

وسأل جابر بن عبد الله رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «إذا دخل أهل الجنة الجنة، قال بعضهم لبعض: أليس وعدنا ربنا أن نرد النار؟ فيقال لهم: قد وردتموها وهي خامدة»^(١).

وقال ابن مسعود وقتادة والحسن: الورود الجواز على الصراط اه^(٢).
وقال بعضهم: يجوز أن يكون خطابًا للكفار أعني (منكم)، وعلى الجملة فهو غير منسوخ.

٤ - وقالوا في قوله ﷻ: ﴿فَلَيْمُدِّدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ [مريم: ٧٥] نسخ معناه بآية السيف^(٣).

وهذا خبر جاء على لفظ الأمر إعلامًا بأن ذلك كائن ولا بد، لأن أمر الله لنفسه بمعنى: الخبر، وقيل: إنه دعاء أي فمد الله له في عمره، وعلى الجملة فليس بمنسوخ.
٥ - وقالوا في قوله ﷻ: ﴿فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ﴾ [مريم: ٨٤] إنه منسوخ بآية السيف، وهذا تهديد ووعيد، وليس بمنسوخ بآية السيف.

سورة طه

ليس فيها منسوخ.

١ - وأما قولهم في قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ [طه: ١١٤] هو منسوخ بقوله ﷻ: ﴿سُنُقِرْ لَكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى: ٦]^(٤) فهو ظاهر البطلان، فإن أمره بالتأني إلى أن يسمع من الملك حكم ثابت لا ينسخ^(٥).

البعث. انظر: الدر المنثور (٥/٥٣٥).

(١) انظر: تفسير الطبري (١٦/١٠٩)، وابن كثير (٣/١٣٢)، والدر المنثور (٥/٥٣٥).

(٢) رواه الترمذي والدارمي والحاكم بنحوه عن عبد الله بن مسعود، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. انظر: سنن الترمذي أبواب التفسير (٨/٦٠٥)، وسنن الدرامي (٢/٣٢٩)، والمستدرک کتاب التفسير (٢/٣٧٥).

(٣) ذكره ابن حزم (ص: ٤٥)، والفيروز آبادي (١/٥٠٦)، قال ابن الجوزي: زعم ذلك الجاهل أنها منسوخة بآية السيف وهذا باطل. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٣٩٧).

(٤) ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم (ص: ٤٥)، والفيروز آبادي (١/٣١٢).

(٥) وهذا هو الصواب.

٢ - وكذلك قوله ﷺ ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ [طه: ١٣٠] قالوا: إنه منسوخ بأية السيف وما نزل من الفرائض^(١) وليس كذلك وأما قوله ﷺ ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ فقد تقدم القول في مثله.

وأما قوله ﷺ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ فقد قيل: أراد بقوله: ﴿قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ﴾ صلاة الفجر: ﴿وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ الظهر والعصر ﴿وَمِنْ أَيْتِ اللَّيْلِ﴾ العشاء الآخرة، ﴿وَأَطْرَافِ النَّهَارِ﴾: المغرب والصبح^(٢).

وكرر ذكرها كما قال ﷺ: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨].

٣ - وكذلك قوله ﷺ ﴿قُلْ كُلٌّ مُرْتَبَضٌ فَتَرَبَّصُوا﴾ [طه: ١٣٥].

قالوا: نسخ بأية السيف^(٣)، وهذا وعيد وليس فيه نسخ.



سورة الأنبياء - عليهم السلام -

ليس فيها شيء من المنسوخ.

وقال قوم في قوله ﷺ ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]: إنه منسوخ بقوله ﷺ ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١]^(٤).

(١) انظره في: الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٤٥)، ونواسخ القرآن (ص: ٣٩٩)، وزاد المسير (٣٣٣/٥)، وبصائر ذوي التمييز (٣١٢/١)، وحكى القرطبي فيها القولين أعني النسخ والإحكام وفسرها بما يؤكد إحكامها. انظر: تفسير القرطبي (٢٦٠/١١).

(٢) انظر: تفسير الرازي (١٣٣/٢٢)، وراجع تفسير الطبري (٢٢٣/١٦)، والقرطبي (٢٦١/١١).

(٣) قال بذلك ابن حزم (ص: ٤٥)، والفيروز آبادي (٣١٢/١)، وأما ابن الجوزي فقد ذكره في زاد المسير: «قيل هذه منسوخة بأية السيف وليس بشيء». انظر: زاد المسير (٣٧٧/٥).

(٤) وقد ذكر دعوى النسخ ابن حزم (ص: ٤٥)، أما مكى فقد حكى النسخ عن بعض الناس وردّه وفنده، وقال: إنما هو تخصيص وتبيين وهو أيضًا خبر والخبر لا ينسخ. انظر: الإيضاح (ص: ٣٥٠، ٣٥١).

فما أدري بم يرد هذا القول لكثرة الوجوه المبطله له؟!
 أبكونه خيرًا من الله ﷻ، وخبره لا ينسخ؟ أم بكونه خطابًا لكفار قريش بقوله ﷻ:
 ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ ﴿٦٨﴾ وما كانوا
 يعبدون المسيح ولا الملائكة؟! أم بقوله: ﴿وَمَا تَعْبُدُونَ﴾ (وما) لما لا يعقل أم بكونه
 قد تبين بقوله سبحانه ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾، أنه لم يرد العموم بقوله:
 ﴿وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾.

سورة الحج

ليس فيها منسوخ.

وقالوا في قوله ﷻ: ﴿وَإِنْ جَدَلُوكَ فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحج: ٦٨]
 نسخها آية السيف^(١) وقد قلنا: إن آية السيف لا يصح أن تكون ناسخة لشيء من هذا،
 لأنه ﷻ لم يكن قادرًا على القتال منهياً عنه، وإنما تنسخ آية السيف آية يكون فيها نهيه
 عن القتال، ولا نجد ذلك في القرآن لأن العاجز عن القتال لا ينهى عنه أفترى أنه بعد
 آية السيف لا يجوز له أن يقول لهم: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾؟

وما يروى عن السلف رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مثل ابن عباس وغيره من إطلاق النسخ في هذا إنما
 يريدون به: الانتقال من حال إلى أخرى، فأطلقوا على ذلك النسخ، ونحن نريد بالنسخ:
 رفع الحكم الثابت نصًا بنص آخر لولاه لكان الأول ثابتًا، وابن عباس وغيره لا يريدون
 بالنسخ هذا.

وقالوا في قوله ﷻ: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ [الحج: ٧٨] هو منسوخ بقوله
 ﷻ ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] وقد تقدم الكلام في هذا^(٢).

(١) حكاه القرطبي في تفسيره (٩٤/١٢)، قال ابن الجوزي: اختلفوا في هذه الآية على قولين،
 أحدهما: أنها نزلت قبل الأمر بالقتال، ثم نسخت بآية السيف. والثاني: أنها نزلت في حق
 المنافقين، كانت تظهر منهم فلتات ثم يجادلون عليها، فأمر أن يكمل أمورهم إلى الله تعالى فالآية
 على هذا محكمة. اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٠٠).

(٢) أي: في الموضوع التاسع من سورة آل عمران من كتابنا هذا، قال النحاس: من جعلها منسوخة،

وأما ما ذكروه في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢] من أنه منسوخ بقوله تعالى: ﴿سَنَقْرَأُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى: ٦] فهذان لا يسمع ولا يلوى^(١) عليه^(٢).

سورة المؤمنین

لا نسخ فيها، وأما قولهم في قوله ﷻ: ﴿فَدَرَهُمْ فِي غَمَرَّتِهِمْ﴾ [المؤمنون: ٥٤] وقوله تعالى: ﴿أَدْفَعْ بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ﴾ [المؤمنون: ٩٦] إنهما منسوختان بآية السيف، فغير صحيح، وقد تقدم الكلام في مثله^(٣).

سورة النور

١ - قوله ﷻ: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣] في معنى الآية أقوال:
قال ابن المسيب: فيما رواه مالك عن يحيى بن سعيد^(٤) عنه إنها عامة، وإنها

قال: هي مثل قوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، قال: وهذا لا نسخ فيه اه. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٢٧)، ومال إلى القول بالإحكام مكي بن أبي طالب في الإيضاح (ص: ٣٥٦)، والقرطبي في تفسيره (٩٩/١٢)، وقد حكى ابن الجوزي النسخ، ثم قال: والقول الثاني: أنها محكمة؛ لأن حق الجهاد: الجِد في المجاهدة وبذل الإمكان مع صحة القصد فعلى هذا هي محكمة، ويوضحه أن الله - تعالى - لم يأمر بما لا يتصور فبان أن قوله: ﴿مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ تفسير لحق الجهاد، فلا يصح نسخ. اه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٠١).

(١) أي: لا ينبغي أن يلتفت إليه. انظر: اللسان (٢٦٤/١٥).
(٢) ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم (ص: ٤٦)، قال مكي: وليس في الآية ناسخ ولا منسوخ إنما هي دالة على جواز النسخ لما ليس من القرآن مما يلقبه الشيطان على لسان النبي ﷺ اه. انظر: الإيضاح (ص: ٣٥٥).

(٣) وذلك في الموضع الرابع والخامس من سورة الأنعام، فانظره، وقد ذكر النسخ هنا ابن حزم (ص: ٤٦)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٠٢)، والفيروزآبادي (٣٣٠/١)، وحكى القرطبي النسخ في الآية الثانية فقط ﴿أَدْفَعْ بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾. انظر: تفسير القرطبي (١٤٧/١٢).

(٤) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري النجاري، أبو سعيد: قاض، من أكابر أهل الحديث، من أهل المدينة، قال الجمحي: ما رأيت أقرب شبهًا بالزهري من يحيى بن سعيد، ولولاها لذهب كثير

منسوخة بقوله ﷺ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ﴾ [النور: ٣٢]^(١) ولم يفرق بين زانية ولا عفيفة.

فكل من زنا بامرأة أو زنا بها غيره: جاز له أن يتزوجها.

قال الشافعي: رَحَّلَهُ الآيَةُ منسوخة، إن شاء الله، كما قال ابن المسيب^(٢). وكذلك يقول ابن عمر: إنها منسوخة بجواز نكاح الزانية، وسالم^(٣) وجابر بن زيد وعطاء وطاووس ومالك وأبو حنيفة^(٤).

والقول بأن الآية منسوخة: يوجب أن الزاني كان محرماً عليه أن ينكح عفيفة ولا يجوز له أن ينكح إلا زانية أو مشركة، وأن الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك، وادعاء ذلك ليس بالهين، ومتى أباح الله ﷻ نكاح المشركات غير الكتابيات لزناة المسلمين؟ ومتى أباح الله للزانية المسلمة أن تنكح المشرك؟ فهذا القول واه ظاهر السقوط.

ثم إن قول ﷻ: ﴿وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ يوجب على هذا القول أن يكون الزاني والزانية غير المشركين، أن يكونا غير مؤمنين.

وقال مجاهد وقتادة والزهري: هذه الآية نزلت في قوم من المؤمنين أرادوا نكاح مومسات معلوم منهن الزنا في الجاهلية اهـ^(٥).

وقال ابن عمر رضي الله عنهما استأذن رجل من المؤمنين النبي ﷺ في نكاح امرأة يقال لها:

من السنن، ولي القضاء بالمدينة في زمن بني أمية، ولأه يوسف بن محمد الثقفي، أيام الوليد بن عبد الملك، وكان من اختصاص الولاية تعيين القضاة، واستمر ذلك إلى أن استخلف أبو جعفر المنصور، فجعله للخلفاء، ورحل صاحب الترجمة، إلى العراق، في العهد العباسي، فولي قضاء الحيرة، وتوفي بالهاشمية سنة (١٤٣ هـ). انظر: الأعلام (١٤٧/٨).

(١) انظر: تفسير القرطبي (١٦٩/١٢)، وقد أخرج هذا الأثر أبو عبيد وابن جرير والنحاس وابن الجوزي كلهم عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب. انظر: الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٢٧٤)، والنحاس (ص: ٢٢٩)، وجامع البيان (٧٤/١٨، ٧٥)، ونواسخ القرآن (ص: ٤٠٥).

(٢) انظر: كتاب الأم للشافعي (١٢/٥، ١٤٨).

(٣) أي: وكذلك يقول سالم ومن عطف عليه.

(٤) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٢٩)، والإيضاح لمكي (ص: ٣٥٩).

(٥) ذكره عنهم ابن جرير الطبري في جامع البيان (٧٣/١٨).

أم مهزول، اشترطت له أن تنفق عليه، وكانت تسافح^(١).
والآية لا تطابق ما ذكروه، فكيف يكون سبباً لنزولها؟ وكان ينبغي على ما ذكره
أن يكون أول الكلام: المؤمنون لا ينكحون الزواني، وفي ذلك أيضاً ما ذكرته فيما
سبق.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن المراد بالنكاح: الوطء أي أن الزاني من أهل القبلة لا
يزني إلا بزانية مثله من أهل القبلة أو بمشركة، والزانية من أهل القبلة لا تزني إلا بزنان
مثلها من أهل القبلة أو بمشرك **﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ﴾** أي وحرّم الزنا على المؤمنين.

واختار هذا القول الطبري، وقال في قوله **﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ﴾** أي
وحرّم على المؤمنين نكاح المشركات الوثنيات، وعلى المؤمنات نكاح المشركين^(٢)
وليس هذا القول بمستقيم، وأي فائدة في الإخبار بأن الزاني لا ينكح إلا زانية أي لا
يطأ إلا زانية؟ وفي أن الزانية لا يطأها إلا زان؟

وردّ قوم من العلماء القول بأن المراد بالنكاح: الوطء بقوله **﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ﴾**
على المؤمنين.

وقالوا: هو محرم على المؤمنين وغيرهم، وإنما المراد بالنكاح: التزويج^(٣) أي
وحرّم نكاح البغايا والزناة، وهذا الرد غير سديد، لأنه لا يلزم من قوله **﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ﴾**
على المؤمنين أن يكون مباحاً لغيرهم، وقد قال **﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾**
[المائدة: ٣] و**﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾** [النساء: ٢٣] الآية وإنما رده بما ذكرته.

(١) رواه الطبري والنحاس بسنديهما عن عبد الله بن عمرو، قال النحاس: وهذا الحديث من أحسن ما
روي في هذه الآية.. اهـ. انظر: جامع البيان (٧١/١٨)، والناسخ والمنسوخ (ص: ٢٣١)، وتفسير
القرطبي (١٦٨/١٢)، والدر المنثور (١٢٨/٦).

(٢) انظر: نص كلام الطبري في جامع البيان (٧٥/١٨)، وهو بنصه أو قريب منه في الناسخ والمنسوخ
للنحاس (ص: ٢٣٠)، والإيضاح (ص: ٣٦٠).

(٣) قال القرطبي: وقد روي عن ابن عباس وأصحابه أن النكاح في هذه الآية: الوطء، وأنكر ذلك
الزجاج، وقال: لا يعرف النكاح في كتاب الله - تعالى - إلا بمعنى التزويج وليس كما قال، وفي
القرآن **﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾** [البقرة: ٢٣٠]، وقد بينه النبي ﷺ أنه بمعنى: الوطء اهـ من تفسيره
(١٦٨/١٢).

وقال صاحب الكشاف في هذه الآية: الفاسق: الخبيث الذي من شأنه الزنا والتعجب لا يرغب في نكاح الصوالح من النساء، واللاتي على خلاف صفته وإنما يرغب في فاسقة خبيثة من شكله أو مشرقة، والفاسقة الخبيثة المسافحة كذلك لا يرغب في نكاحها الصالحاء من الرجال وينفرون عنها وإنما يرغب فيها من هو في شكلها من الفسقة أو المشركين، ونكاح المؤمن الممدوح عند الله الزانية ورغبته فيها وانخراطه بذلك في سلك الفسقة (المتسمون) بالزنا: محرم عليه محظور، لما فيه من التشبه بالفاسق وحضور موقع التهمة، والتسبب لسوء القالة فيه والغيبة وأنواع المفاسد، ومجالسة الخطائين، كم فيها من التعرض لاقتراف الآثام فكيف بمزاوجة الزواني والقحاب وقد نبه الله - تعالى - على ذلك بقوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ اهـ^(١).

وقد قال هذا، وهو يحسب أنه قال شيئاً ومتى كان الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشرقة؟ بل الزاني المتوغل في الزنا أكثر غيره من غيره، ألا ترى إلى قولهم (بقدر العفة تكون الغيرة)^(٢) فهو لا يرضي لنفسه أن تكون قعيدة بيته إلا في أبلغ درجات التصون، وتراه يتخيل من أدنى شيء لما عرفه من أحوال الزناة، ولهذا أجاز مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ولاية الفاسق في النكاح ومتى أبيض للزاني نكاح المشرقة الوثنية حتى لا يرغب إلا فيها؟ ومتى رأينا الزناة يطلبون المشركات لنكاحهن كتابيات أو غير كتابيات؟

ثم إن نكاح المشركات ليس فيه شيء مما ذكر، ولو كان فيه ذلك لما أباح الله ﷻ نكاح الكتابيات وأحله للمؤمنين، فكيف تكون مخالطتهن والكون معهن محرماً على المسلمين؟ فإن قيل: فما بقي للآية معنى تحمل عليه؟

قلت: معناها: تفيهم عن الزنا وتقيحه في نفوسهم، لأنه ﷻ ذكر في الآية التي قبلها حد الزنى، ونهى عن الرأفة بمن زنا، وذكر أنها لا تجامع الإيمان، ثم قال في هذه الآية: - كالمؤكد لذلك - إذا كان الزاني المشهور بالزنا غير مرضي لنكاح من وليتم أمره، بل هو مردود عن ذلك مصدود استنكافاً له فلا ينكح إلا زانية مثله، والزانية لا تجد ناكحاً لهجتها إلا زانياً أو مشركاً إن كانت مشرقة، فإذا كانت هذه حال الزنا

(١) انظر: الكشاف للزمخشري (٤٨/٣).

(٢) مثل عربي.

عندكم، فكيف ترضونه لأنفكسهم؟ فقد حرمه الله عليكم لما فيه من رفع أقداركم
وصرف السوء والفحشاء عنكم.

١ - والزاني في قوله ﷺ ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا

إِلَّا زَانٍ﴾ (أو مشرك) عام في كل زان مسلم أو مشرك وفي كل زانية، فهذا الجنس لا
ينكح إلا زانية إن كان مسلماً أو مشركاً إن كان مشركاً ونزه الله المؤمنين من ذلك
فحرمه عليهم، والآية محكمة، والله أعلم.

٢ - وقوله ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ

تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧] ليس بمنسوخ بقوله ﷺ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ
أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٩] كما ذكروا^(١)؛ لأن الأولى في
البيوت المسكونة يدل على ذلك قوله ﷺ ﴿وَتَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾ والثانية في البيوت
التي ينزلها المسافرون وبيوت الخانات، والبيوت التي ليس لها أبواب ولا سكان^(٢).

٣ - وقوله ﷺ: ﴿وَقُلْ لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] الآية ليس

ذلك بمنسوخ، بل هو محكم واجب على جميع النساء^(٣).

وقال قوم: نسخ بعضها بقوله ﷺ: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا

فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ [النور: ٦٠]^(٤) اه
وليس هذا بناسخ لما تقدم لمن تأمل.

٤ - وقوله ﷺ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ...﴾

(١) أخرجه ابن الجوزي عن ابن عباس وعكرمة وكذلك النحاس. انظر: جامع البيان (١١٥/١٨)،
والناسخ والمنسوخ (ص: ٢٣١)، وزاد ابن الجوزي عزوه إلى الحسن والضحاك. انظر: نواسخ
القرآن (ص: ٤٠٧)، كما عزاه مكي إلى ابن عباس دون إسناد. انظر: الإيضاح (ص: ٣٦٥).

(٢) وقد رد القول بالنسخ كل من الإمام الطبري والنحاس ومكي وابن الجوزي. انظر: المصادر
السابقة.

(٣) وهذا هو الصحيح.

(٤) وقد ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم (ص: ٤٨)، وعزاه مكي إلى ابن عباس كما في الإيضاح (ص:
٣٦٦)، ورواه ابن الجوزي بسنده عن ابن عباس، قال: وهو قول الضحاك اه. انظر: نواسخ
القرآن (ص: ٤٠٩).

[النور: ٥٨] روي عن ابن عباس رضي الله عنهما إنها منسوخة وكذلك قال سعيد بن المسيب، وهذا مما يوضح ما قلته من أنهم كانوا يطلقون النسخ على غير ما نطلقه نحن عليه لأن ابن عباس رضي الله عنهما سئل عن هذه الآية، فقال: لا يعمل بها اليوم قال: وذلك أن القوم لم يكن لهم ستور ولا حجال^(١) فربما دخل الخادم والولد واليتيم على الرجل وهو يجمع فأمر الله ﷻ بالاستئذان في هذه الساعات الثلاث ثم جاء الله ﷻ باليسر وبسط الرزق فاتخذ الناس الستور والحجال، فرأى الناس أن ذلك قد كفاهم عن الاستئذان^(٢).

وقال ابن المسيب: هي منسوخة لا يعمل بها اليوم^(٣)، وهذا من قوله دليل واضح على ما ذكرته، فلا تغتر بقولهم: منسوخ فإنهم لا يريدون به ما تريد أنت بالنسخ والدليل على هذا: أن هذه الآية لم يرد لها ناسخ من القرآن^(٤)، ولا من السنة على قول من يجيز نسخة بالسنة، وأن حكمها باق فيمن يكون حاله كحال من أنزلت فيه بإجماع. قال الشعبي: ليست بمنسوخة فقليل له: إن الناس لا يعملون بها اليوم فقال: الله المستعان^(٥).

وأكثر العلماء على أنها محكمة وأن حكمها باق، والاستئذان غير منسوخ^(٦).

(١) الحجال: جمع حجلة بفتحات مثل القبة، وحجلة العروس بيت يزين بالثياب والأسرة والستور. انظر: اللسان "حجل" (١١/٤٤٤).

(٢) رواه بنحوه أبو عبيد والنحاس وأبو داود كلهم عن ابن عباس. انظر: الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٤٧١)، والنحاس (ص: ٢٣٥)، وسنن أبي داود، كتاب الأدب، باب الاستئذان في العورات الثلاث (٥/٣٧٧).

(٣) رواه النحاس عن سعيد بن المسيب كما رواه أيضًا بنحوه أبو عبيد والطبري عن سعيد بن جبيرة. انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٣٤)، وأبي عبيد (ص: ٤٧٠)، وجامع البيان (١٨/١٦٣).

(٤) يريد المصنف رحمته الله أنه لم يرد لها ناسخ من القرآن يعول عليه وإلا فقد أورد ابن الجوزي نسخها بقوله - تعالى - في الآية التي بعدها: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾، وعزاه إلى ابن المسيب، وقال: وهذا ليس بشيء. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤١١)، كما أورد النسخ بهذه الآية دون عزو ابن حزم (ص: ٤٨)، والفيروز آبادي في بصائر ذوي التمييز (١/٣٣٦).

(٥) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص: ٤٧٠)، والطبري في تفسيره (١٨/١٦٢)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٣٥)، قال: وهو قول القاسم بن محمد وجابر بن زيد اه. وذكره مكي والقرطبي عن الشعبي. انظر: الإيضاح (ص: ٣٦٨)، والجامع لأحكام القرآن (١٢/٣٠٤).

(٦) قال أبو عبيد: ولا نعلم أحدًا من العلماء أخبر عن نسخ هذه الآية بل أغلظوا شأنها اه. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٤٦٨)، وقال مكي: وأكثر العلماء على أن الآية محكمة، وحكمها باق،

٥ - وقوله ﷺ ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ [النور: ٥٤] قالوا: نسخت بآية السيف^(١) وهذا خبر، وخبر الله ﷺ لا ينسخ.

سورة الفرقان

ليس فيها نسخ.

وقالوا في قوله ﷺ ﴿وَإِذَا حَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾ [الفرقان: ٦٣].

قال أبو العالية: قوله ﴿قَالُوا سَلَمًا﴾ منسوخ بآية السيف^(٢).

وتكلم في ذلك سيويه، ولم يتكلم في شيء من الناسخ والمنسوخ، إلا في هذه الآية^(٣).

قال: ولم يؤمر المسلمون يومئذ أن يسلموا على المشركون.

قال: ولكنه على قولك: لا خير بيننا ولا شر، يعني أن قوله ﴿قَالُوا سَلَمًا﴾ معناه:

تسلما منكم ومتاركة، لا نجاهلكم ولا خير بيننا ولا شر.

أي نتسلم منكم تسلماً فأقيم السلام مقام التسليم^(٤) اهـ.

وهذا التأويل يحتاج فيه إلى إثبات أن الجاهلين هم المشركون وأيضاً فإن الله ﷺ

وصف المؤمنين وأثنى عليهم بصفات، منها الحلم عند جهل الجاهل، والمراد

بالجاهلين: السفهاء، وهذه صفة محمودة باقية إلى يوم القيامة، وما زال الإغضاء عن

السفهاء والترفع عن مقابلة ما قالوه بمثله من أخلاق الفضلاء، وبذلك يقضي الورع

والشرع والأدب والمروءة، ثم وأي حاجة إلى القول بأن ذلك منسوخ؟

وقال زيد بن أسلم: التسمت تفسير هذه الآية فلم اجده عند أحد فأتيت في النوم

والاستئذان في هذه الأوقات واجب اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ٣٦٧).

(١) ذكره ابن حزم (ص: ٤٨)، وقال ابن الجوزي وذكر بعض المفسرين أن هذا منسوخ بآية السيف،

وليس بصحيح اهـ. من زاد المسير (٥٦/٦).

(٢) ذكره البغوي في تفسيره عن الكلبي وأبي العالية (٨٨/٥)، قال ابن حزم الأنصاري: منسوخة في

حق الكفار بآية السيف، وبعض معناها محكم في حق المؤمنين اهـ. انظر: الناسخ والمنسوخ

(ص: ٤٩).

(٣) قاله النحاس والقرطبي. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٣٩)، وتفسير القرطبي (٧٠/١٣).

(٤) انظر: الكتاب لسبيويه (٣٢٥/١).

ف قيل لي: هم الذين لا يريدون فسادًا في الأرض^(١).

وقال ابن زيد: هم الذين لا يتكبرون في الأرض ولا يتجبرون ولا يفسدون، وهو قوله ﷺ: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [القصص: ٨٣].

وقال الحسن: يمشون حلما علماء لا يجهلون، وإن جهل عليهم لم يجهلوا ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ أي إذا خاطبهم الجاهلون بما يكرهون من القول، أجابوهم بالمعروف والسداد من الخطاب، قالوا: تسلما منكم وبراءة بيننا وبينكم، ذلت والله منهم الأسماع والأبصار والجوارح، حتى يحسبهم الجاهل مرضي، وما بالقوم من مرض، وإنهم لأصحاء القلوب، دخلهم من الخوف ما لم يدخل غيرهم، ومنعهم من الدنيا علمهم بالآخرة فلما وصلوا إلى بغيتهم قالوا ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾ [فاطر: ٣٤].

والله ما حزنتم الدنيا، ولا تعظم في أنفسهم ما طلبوا به الجنة، أبكاهم الخوف من النار، وإنه من لم يعتز بعز الله تقطع نفسه حسرات اه^(٢)، وكلام الحسن وما ذكرته من كلام غيره، يدل على أن الآية محكمة^(٣).

وقوله سيويه الذي قاله: فيه نظر، لأنه قال: لم يؤمر المسلمون يومئذ أن يسلموا على المشركين، وهذا ليس بأمر إنما هو شيء حكاه الله ﷻ عنهم وأثنى عليهم به^(٤).

فإن قيل: أراد سيويه ﷻ أن يسلموا عليهم فكيف يسلمون عليهم؟ قلت: لا يفتقرون في ذلك إلى أمر من الله ﷻ، فقد كانوا يسلمون عليهم وإن

(١) أخرجه ابن جرير بسنده عن زيد بن أسلم. انظر: جامع البيان (٣٤/١٩)، وذكره القرطبي في تفسيره (٦٨/١٣).

(٢) أخرج هذا المعنى الطبري بأسانيده عن الحسن ومجاهد. انظر: جامع البيان (٣٤/١٩)، (٣٥) وأخرجه ابن كثير عن عبد الله بن المبارك بسنده عن الحسن. انظر: تفسير القرآن لابن كثير (٣/٣٢٤).

(٣) قال ابن الجوزي: وهذه الآية محكمة عند الجمهور. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤١٥)، وتفسير القرطبي (٧٠/١٣).

(٤) انظر: تفسير القرطبي (٧٠/١٣).

كان سلام عليكم أصله الدعاء، إلا أنه قد يقوله من لا يريد الدعاء، إنما يريد الإحسان والإجمال في المخاطبة.

فإن أراد سبويه هذا فهو حسن، وإن أراد أنهم لم يأتوا بالتسليم يريدون به التبرء، فإن ذلك يبطل بقوله ﷺ في سورة القصص حين أثنى على قوم من أهل الكتاب أسلموا: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَّمْ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَنَّةَ﴾ [القصص: ٥٥].

وهذه الآية أخت تلك، وقد عيب عليه قوله لا خير بيننا ولا شر.

وقال مكي في هذه الآية: إن هذا وإن كان خبراً فهو من الخبر الذي يجوز نسخه. قال: لأنه ليس فيه خبر من الله ﷻ لنا عن شيء يكون، أو شيء كان فينسخ بأنه لا يكون أو بأنه لم يكن هذا الذي لا يجوز فيه النسخ، وإنما هذا خبر من الله ﷻ لنا أن هذا الأمر كان من فعل هؤلاء الذين هم عباد الرحمن، قبل أن يؤمروا بالقتال، وأعلمنا في موضع آخر نزل بعد فعلهم ذلك أنه أمر بقتالهم وقتلهم، فنسخ ما كانوا عليه. قال: ولو أعلمنا في موضع آخر أنهم لم يكونوا يقولون للجاهلين: سلاماً لكان هذا نسخاً للخبر الأول، وهذا لا يجوز، وهو نسخ الخبر بعينه. والله ﷻ يتعالى عن ذلك.

قال: فإذا كان الخبر حكاية عن فعل قوم جاز نسخ ذلك الفعل الذي أخبرنا به عنهم، بأن يأمر بأن لا يفعلوه ولا يجوز نسخ ذلك الخبر، والحكاية بعينها بأنها لم تكن أو كانت على خلاف ما أمر به أولاً، فاعرف الفرق في ذلك^(١) اه، وقوله هذا لو فرضنا أن تأويل الآية: أن الجاهلين هم المشركون لا يصح به نسخ الآية، لأن الله ﷻ إن كان نهاهم عن فعله أو أمرهم أن لا يفعلوه بآية السيف.

فإن هذا الخلق الذي أخبر به عنهم، وهو قولهم (سلاماً) لم يكن بأمر من الله ﷻ، وإنما كانوا يفعلون ذلك من عند أنفسهم حلماً وتبرؤاً من المشركين، كما زعم من قال ذلك، فإذا نزلت آية السيف ناسخة لذلك، كانت ناسخة عادة كانوا يفعلونها، ولم تكن ناسخة قرآناً.

وهذه الآية مخبرة بما كانوا يفعلونه، فكيف تسخها آية السيف، وهذا واضح.

(١) انظر: الإيضاح (ص: ٣٧١، ٣٧٢).

وقالوا في قوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ...﴾ إلى قوله ﷺ: ﴿وَتَحَدُّ فِيهِ مَهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٨، ٦٩] ذلك منسوخ بالاستثناء وهو قوله ﷺ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾^(١). وهذا ظاهر البطلان، وقد تقدم القول في مثله^(٢).

سورة الشعراء

ليس فيها نسخ.

وزعم قوم أن قوله ﷺ: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] منسوخ بقوله ﷺ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الشعراء: ٢٢٧] إلى آخرها، وليس ذلك بنسخ لما ذكرته^(٣).

سورة النمل

ليس فيها نسخ.

وقال قوم في قوله ﷺ: ﴿وَأَنْ أَتْلُوا الْقُرْآنَ ۗ فَمَنْ آهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدَىٰ لِنَفْسِهِ﴾

(١) وقد ذكر النسخ هنا ابن حزم (ص: ٤٨)، أما ابن الجوزي فقد ناقش هذه القضية وردّ دعوى النسخ فيها وأبطلها بقوله: اختلف العلماء في ناسخها على ثلاثة أقوال. الأول: أنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] وقد سبق القول فيها، وهذا قول ابن عباس، والأكثر على خلافه في أن القتل لا يوجب الخلود، الثاني: قوله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، قال: وهذا لا يصح؛ لأن الشرك لا يغفر إذا مات المشرك عليه، والثالث: أنها نسخت بالاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾، وهذا باطل؛ لأن الاستثناء ليس بنسخ اه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤١٦).

(٢) راجع الموضوع الرابع والخامس والسادس من سورة آل عمران.

(٣) تكلم المصنف آخر سورة الفرقان على هذا، وقال: إنه باطل، وقد ذكر دعوى النسخ هنا النحاس بسنده إلى ابن عباس، وأحد رجال الإسناد جوير وهو ضعيف كما سبق، ويفهم من كلام النحاس أنه لم يرتض القول بالنسخ، فقد قال: هذا الذي تسميه العرب استثناء لا نسخًا. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٤١)، كما ردّ مكي دعوى النسخ، بعد أن عزاها إلى ابن عباس. انظر: الإيضاح (ص: ٣٧٣).

[النمل: ٩٢] الآية: هو منسوخ بآية السيف^(١).
وقد تقدم القوم في مثله^(٢)، وأنه ليس بمنسوخ كما ذكروا.

سورة القصص

ليس فيها نسخ.

وأما قول من قال في قوله ﷻ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ...﴾ [القصص: ٥٥] الآية أنه منسوخ بآية السيف^(٣) فقد تقدم القول فيه^(٤).
قال مجاهد: هي محكمة، والمعنى أن المؤمنين كانوا إذا آذاهم الكفار أعرضوا عنهم، وقالوا: ﴿سَلِّمْ عَلَيْكُمْ﴾ أي أمنة لكم منا، لا نجابوكم ولا نسابكم، ﴿لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾ أي لا نطلب عمل الجاهلين^(٥).

سورة العنكبوت

لا نسخ فيها.

وأما قوله ﷻ: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦] وقول من قال: إنها نسخت بآية السيف، وهو قول قتادة^(٦) فالآية محكمة عند الجمهور.
قال ابن زيد: هي محكمة، والمراد من آمن من أهل الكتاب، يعني لا تجادلوا من

(١) ذكره ابن حزم (ص: ٤٩)، والفيروز آبادي (٣٤٩/١)، والبغوي في معالم التنزيل (١٣٣/٥)، والقرطبي (٢٤٦/١٣)، قال ابن الجوزي: روى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنه أن هذا منسوخ بآية السيف، وكذلك قال قتادة، ثم قال: وقد تكلمنا على جنس هذا وبيننا أن الصحيح أنه ليس بمنسوخ اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤١٩).

(٢) فسر الإمام الطبري الآية بما يؤيد إحكامها. انظر: جامع البيان (٢٥/٢٠).

(٣) ذكره ابن حزم (ص: ٤٩)، وردّه كل من النحاس (ص: ٢٤١)، ومكي (ص: ٣٧٥)، وسكت عنه ابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٢٠).

(٤) راجع مناقشة السخاوي للآية (١٥٩) من سورة الأنعام، الموضع السادس عشر، من كتابنا هذا.

(٥) انظر: كلام مجاهد في الإيضاح (ص: ٣٧٥)، وانظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٤١).

(٦) رواه عنه ابن جرير الطبري في جامع البيان (٢/٢١)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٤٢)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٢٢)، وقال مكي روى عن قتادة أنه قال: نسخها

قوله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾. انظر: الإيضاح (ص: ٣٧٧).

آمن من أهل الكتاب فيما يحدثون به في كتابهم، لعله كما يقولون^(١) اهـ.
وكانوا يفسرون التوراة بالعربية^(٢).

وقال مجاهد: هي محكمة، والمراد المعاهدون، أي إنما يجادل من لا عهد له،
ويقاتل حتى يعطي الجزية أو يسلم^(٣).
وقيل: الذين ظلموا: هم المفرطون في العناد، الذي لا تنفع فيهم المجادلة بالتي
هي أحسن.

وقيل: الذين ظلموا واعتدوا، فجعلوا لله ولدًا شريكًا.
والذين قالوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران، ١٨١] و﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾
[المائدة: ٦٤] تعالى الله عن قولهم^(٤).

وقيل: من نقض الذمة ومنع الجزية، فحينئذ يجادل بغير التي هي أحسن أي
بالسيف^(٥).

وعن النبي ﷺ «ما حدثكم به أهل الكتاب فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم،
وقولوا: آمنا بالله وكتبه ورسوله، فإن كان باطلاً لم تصدقوهم، وإن كان حقاً لم
تكذبوهم»^(٦) اهـ.

فهي على جميع ما ذكرته محكمة، والظاهر أنها نزلت في من آمن أو أعطى
الجزية، إذا ذكر للمسلمين شيئاً من كتابه فلا يجادل، فأما من قام على الكفر، ولم
يدخل في الذمة، فجداله السيف.

(١) رواه الطبري بنحوه عن ابن زيد وذكره النحاس وهو بلفظه في الإيضاح (ص: ٣٧٧). وانظر:
جامع البيان (٢١/٢)، والناسخ والمنسوخ (ص: ٢٤٢).

(٢) قال البخاري: كان أهل الكتاب يقرأون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام. انظر:
كتاب التفسير (١٥٠/٥).

(٣) ذكره مكي بنحوه وابن الجوزي عن مجاهد. انظر: الإيضاح (ص: ٣٧٨)، ونواسخ القرآن (ص:
٤٢٣).

(٤) ذكر هذا المعنى الأخير ابن جرير وأسنده إلى مجاهد. انظر: جامع البيان (٢١/٣).

(٥) انظر: تفسير الرازي (٧٥/٢٥)، والقرطبي (٣٥٠/١٣).

(٦) انظر: صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة (١٦٣/٣)، وكتاب
التفسير (١٥٠/٥)، وكتاب الاعتصام (١٦٠/٨)، وكتاب التوحيد (٢١٣/٨)، وسنن أبي داود كتاب
العلم، باب رواية حديث أهل الكتاب (٥٩/٤)، ومسند الإمام أحمد (١٣٦/٤).

وقوله ﷺ: ﴿وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ إلى آخره. وهو المراد بالتي هي أحسن.

وقيل: إن هذه السورة نزلت من أولها لى رأس العشر بمكة، ونزل باقيها بالمدينة.

وإذا كانت مجادلة الذين ظلموا منهم السيف، فكيف تنسخها آية السيف وهي آية السيف؟

والذين ظلموا: (هم) الذين ذكرهم الله في (براءة) في قوله ﷺ: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

وقالوا في قوله ﷺ: ﴿قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ (العنكبوت: ٥٠) نسخ معنى النذارة بآية السيف، وهذا ظاهر البطلان^(١).

سورة الروم

ليس فيها نسخ.

وقالوا في قوله ﷺ: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠] نسخها آية السيف^(٢).

وقد تقدم رد ذلك^(٣).

سورة لقمان

ليس فيها نسخ.

وزعم قول أن قوم ﷺ: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَا دَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤].

(١) وممن ذكر دعوى النسخ هنا وردّه ابن الجوزي. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٢٣).

(٢) قال ابن الجوزي: زعم السدي أنها نسخت بآية السيف، وهذا إنما يصح له لو كان الأمر بالصبر عن قتالهم، فأما إذا احتمل أن يكون صبراً على ما أمر به أو عما نهى عنه، لم يتصور نسخ اه.

انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٢٥).

(٣) انظر الموضوع الرابع عشر من سورة آل عمران والخامس من سورة المائدة، من كتابنا هذا.

منسوخ بقوله ﷺ: «لا تقل ما شاء الله وشئت ولكن قل: ما شاء الله ثم شئت»^(١).
أي نسخ الجمع بين الشكرين بالواو فيستوي الشكران، ولكن يكون بـ (ثم) فتقدم
الشكر لله كالمشيئة^(٢).

فعلى هذا لا يجوز أن تتلى هذه الآية وهذا خلف من القول.
وقالوا في قوله ﷺ: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا تَحْزُنْكَ كُفْرُهُ﴾ [لقمان: ٢٣] نسخ معناها بآية
السيف^(٣).

وليس كما قالوا، وقد تقدم الجواب.

سورة السجدة

ليس فيها نسخ.

وأما قولهم: إن قوله ﷺ في آخر السورة ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ وَأَنْتَظِرُ مِنْهُمْ
مُنْتَظِرُونَ ﴿﴾ [السجدة: ٣٠].

منسوخ بآية السيف^(٤) فليس كذلك، وهو وعد من الله تعالى لنبيه ﷺ ووعد لهم.
وليس معنى قوله ﷺ: ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أترك قتالهم فإنه ﷺ لن يكون قادراً على
ذلك.

(١) انظر: سنن أبي داود كتاب الأدب، باب لا يقال: خبثت نفسي (٢٥٩/٥)، وسنن الدرامي كتاب
الاستئذان، باب في النهي أن يقول: «ما شاء الله وشاء فلان» (٢٩٥/٢)، والمسند للإمام أحمد
(٣٩٨، ٣٨٤/٥).

(٢) نقله المصنف عن مكي في الإيضاح (ص: ٣٧٩)، ولم يعلق مكي على ذلك بشيء، وإنما اكتفى
بنسبته إلى بعض العلماء. ولم أقف على من ذكر النسخ هنا سوى مكي بن أبي طالب ممن
تكلموا في النسخ والمنسوخ، وقد فسر الطبري (٧٠/٢١)، والقرطبي (٦٥/١٤)، الآية بما يؤيد
إحكامها، وهو الصحيح.

(٣) ذكره ابن حزم أن الآية المذكورة منسوخة، إلا أنه لم يذكر لها ناسخاً (ص: ٥٠)، وقد ردَّ ابن
الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٢٦)، دعوى النسخ، وقال إنه ليس بشيء؛ لأنها إنما تضمنت
التسلية له من الحزن وذلك لا ينافي القتال اهـ.

(٤) رواه النحاس بسنده عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص:
٢٤٤)، وجوير ضعيف كما سبق. كما حكى النسخ (ص: ٣٨١)، وابن الجوزي في نواسخ
القرآن (ص: ٤٢٧)، وابن حزم (ص: ٥٠)، والفيروز آبادي (٣٧٤/١).

سورة الأحزاب

ليس فيها نسخ.

وقالوا: نسخ قوله ﷺ: ﴿وَلَا تُطْعِ الْكٰفِرِيْنَ وَالْمُنٰفِقِيْنَ وَدَعٰ اٰذْنَهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلٰى اَللّٰهِ﴾ [الأحزاب: ٤٨] بآية السيف^(١).

وليس كذلك، وقد تقدم القول في مثله. وقوله ﷺ: ﴿لَا تَحِلُّ^(٢) لَكَ اَلنِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا اَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مِنْ اَزْوَاجٍ وَلَوْ اَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ اِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِيْنُكَ﴾ [الأحزاب: ٥٢] زعم قوم أنه منسوخ.

واختلفوا في ناسخه، فقال قوم: نسخت بالسنة، روي عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما: ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له النساء^(٣).

وأخبار الأحاد لا تنسخ القرآن، لأن القرآن العظيم مقطوع به.

وخبر الواحد ليس كذلك، فكيف يزال ما قطع به ما لم يقطع به^(٤)؟

وقيل الناسخ قوله ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ اِنَّا اَحَلَّلْنَا لَكَ اَزْوَاجَكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]

قالوا: وهي من الأعاجيب نسخها بآية قبلها في النظم^(٥).

(١) قاله ابن حزم (ص: ٥١)، والقرطبي (٢٠٢/١٤)، وحكاه ابن الجوزي عن المفسرين، ولم يعلق على ذلك بشيء. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٢٨)، وهذا وقد أعرض عن ذكر هذه الآية ضمن الناسخ والمنسوخ كل من الإمام الطبري والنحاس، ومكي، وابن كثير وغيرهم، وهذا يدل على ضعف القول به. انظر: تفسير الطبري (١٨/٢٢)، والمصادر السابقة.

(٢) في الأصل (تحل) بالتاء، وهي قراءة أبي عمرو البصري لتأنيث الجماعة ولتأنيث معنى جماعة النساء، وقرأ الباقون بالياء لتذكير لفظ الجمع. انظر: الكشف عن وجوه القراءات (١٩٩/٢).

(٣) رواه الترمذي بسنده عن عائشة رضي الله عنها وقال: حديث حسن صحيح، أبواب التفسير، باب ومن سورة الأحزاب (٧٨/٩)، والنسائي في سننه كتاب النكاح، باب ما افترض الله صلى الله عليه وسلم على رسوله صلى الله عليه وسلم (٦/٥٦)، وأحمد في المسند (٤١/٦)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٤٦)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٣١)، وأخرج ابن سعد وابن أبي حاتم نحوه عن أم سلمة. انظر: الدر المنثور (٦/٦٣٧).

(٤) انظر: نواسخ القرآن لابن الجوزي (ص: ١٠١)، والإيضاح (ص: ٣٨٦).

(٥) المراد بالنظم هنا: أي سياق الآيات، وقد تقدم نظير هذا في سورة البقرة أثناء الكلام عن آيتي عدة المتوفى عنها زوجها أما نسخ ﴿لَا تَحِلُّ لَكَ...﴾ بـ ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ اِنَّا اَحَلَّلْنَا لَكَ﴾ فقد عزاه ابن الجوزي

وقيل: نسخت بقوله ﷺ قبلها: ﴿ تَرْجَى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُقْوَى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾

[الأحزاب: ٥١].

وهذا القول إنما يقوله من قاله ظناً ألا ترى اختلاف القولين في الناسخ ما هو وإنما حملهم على ذلك ما ظنوه من التعارض، ولا تعارض، لأن قوله ﷺ: ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ ﴾ لا يعارض قوله - سبحانه - ﴿ لَا تَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ ولا قوله ﷺ: ﴿ تَرْجَى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ ﴾ لأن قوله ﷺ: ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ ﴾ وقوله تعالى: ﴿ تَرْجَى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ ﴾ نزل في نسائه اللاتي كن في عصمته.

فكيف يكون ذلك ناسخاً لقوله ﷺ: ﴿ لَا تَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ وهذا في هذا الطرف كقول من قال في الطرف الآخر بل ﴿ لَا تَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ ناسخ لما تقدم من الآيتين^(١).

وقد بينت أنه لا تعارض، فلا ينسخ المتقدم المتأخر، ولا المتأخر المتقدم^(٢) وقد قال الحسن وابن سيرين: إنها محكمة، وحرّم الله على نبيه ﷺ أن يتزوج على نسائه، لأنهن اخترن الله ورسوله، فجوزين في الدنيا بهذا. وهو قول حسن، وهو الذي يشهد به القرآن^(٣).

وإن كان ابن عباس رضي الله عنه قد روى أنها منسوخة بما تقدم، فقد روي عنه إنها

إلى ابن عباس وعلي بن أبي طالب وعائشة وأم سلمة وعلي بن الحسين والضحاك. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٣١).

(١) وهو قول محمد بن كعب القرظي كما في الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٤٨)، والإيضاح (ص: ٣٨٧)، وتفسير القرطبي (٢٢٠/١٤).

(٢) وقد رجّح ابن جرير الطبري إحكام الآية. انظر: جامع البيان (٣٠/٢٢).

(٣) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٤٧)، والإيضاح (ص: ٣٨٦)، وقد زاد النحاس نسبة هذا القول إلى أبي بكر بن عبد الرحمن بن هشام قال: وهذا القول يجوز أن يكون هكذا ثم نسخ، فإن قال: كيف يجوز أن ينسخ ما كان ثواباً؟ قيل: يجوز أن ينسخ ما كان ثواباً بما هو أعظم منه من الثواب، فيكون هذا (نسخ) وعضن منه أنهن أزواجه في الجنة، وهذا أعظم خطراً وأجل قدرًا فلذلك حظر على نساء النبي ﷺ أن يتزوجن بعده اهـ.

محكمة، وقال: نهى الله رسوله ﷺ أن يتزوج بعد نسائه الأول شيئاً اهـ^(١). وكذلك قال قتادة: لما اخترن الله ورسوله والدار الآخرة قصره الله عليهن وقصرهن عليه.

فقال ﷺ: ﴿لَا تَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ أي من بعد التسع اللواتي مات عنهن^(٢).

وقال أبي بن كعب: ﴿وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مَنْ أَزْوَاجٍ﴾ معناه: ليس لك أن تطلقهن بعد أن اخترن الله ورسوله اهـ.

وقيل: معنى (من بعد) أي من بعد هذه القصة، والسبب المتقدم الذكر، وقال مجاهد وابن جبير: إنما حرم عليه نكاح الكتابيات، لأنهن كوافر، لئلا يكن أمهات للمؤمنين.

ومعنى (من بعد) أي من بعد المسلمات أي من بعد نكاحهن^(٣).

سورة سبأ

ليس فيها نسخ.

وقوله ﷻ: ﴿قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا...﴾ [سبأ: ٢٥].

زعم قوم أنها منسوخة بآية السيف^(٤).

(١) أخرجه ابن جرير في جامع البيان (٢٨/٢٢)، دون تصريح بالإحكام، وذكره ابن الجوزي بسنده عن ابن عباس والحسن في نواسخ القرآن (ص: ٤٣٢)، وعزاه السيوطي إلى ابن مردويه عن ابن عباس في الدر المنثور (٦/٦٣٧)، وقال ابن الجوزي: وهذا قول ابن سيرين وأبي أمامة بن سهل وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث والسدي اهـ.

(٢) أخرجه ابن جرير عن قتادة. انظر: جامع البيان (٢٨/٢٢)، وانظر: الإيضاح (ص: ٣٨٦)، وأحكام القرآن للجصاص (٣/٣٦٨).

(٣) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٤٧)، وقد أورد مكي هذه الأقوال عن أبي بن كعب، ومجاهد وابن جبير. انظر: الإيضاح (ص: ٣٨٧)، وأخرج قول مجاهد: ابن جرير الطبري بنحوه وردّه. انظر: جامع البيان (٢٢/٣٠)، قال النحاس: وهذا بعيد؛ لأنه يقدره: من بعد المسلمات ولم يجز للمسلمات ذكر اهـ. (ص: ٢٤٧).

(٤) قاله ابن حزم (ص: ٥١)، وذكره ابن الجوزي عن المفسرين وردّه بقوله: قال المفسرون المعنى لا تؤاخذون بجرمنا، ولا نسأل عما تعملون من الكفر والتكذيب، والمعنى: إظهار التبري منهم، قالوا: وهذا منسوخ بآية السيف، ولا أرى لنسخها وجهًا؛ لأن مؤاخذة كل واحد بفعله لا يمنع

وقد تقدم القول في مثله.

سورة فاطر

ليس فيها نسخ.

وقالوا في قوله ﷻ: ﴿إِنَّ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٣] معناها: منسوخ بآية السيف^(١)، وليس كذلك وقد تقدم^(٢).

سورة يس

لا نسخ فيها.

وليس بصحيح قول من قال: ﴿فَلَا تَحْزَنْكَ قَوْلُهُمْ﴾ [يس: ٧٦] نسخ بآية السيف.

سورة الصفات

ليس فيها نسخ.

وقوله ﷻ: ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ [١٧٤] و﴿وَأَبْصِرْهُمُ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ﴾ [١٧٩]

[الصفات: ١٧٤، ١٧٥]، وكذلك ﴿وَتَوَلَّ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ [الصفات: ١٧٨، ١٧٩]

زعم قوم أن الآيات الأربع نسخن بآية السيف^(٣).

وليس كذلك لأنني قد بينت أنه ﷻ لم يكن قادرًا على قتالهم فيؤمر بتركه، ثم

جاءت آية السيف أمره بالقتال.

سورة ص

لا نسخ فيها.

من قتال الكفار اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٣٤).

(١) قاله ابن حزم (ص: ٥١)، وردّه ابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٣٥).

(٢) راجع على سبيل المثال الموضوعين الثاني والسادس من سورة الأنعام.

(٣) زعم ذلك ابن حزم (ص: ٥٢)، وحكاه القرطبي (١٣٩/١٥)، وقد ذكر ابن الجوزي أقوال

المفسرين في هذه الآيات ومال إلى القول بإحكامها، وهو الصواب والله أعلم. انظر: نواسخ

القرآن (ص: ٤٣٦، ٤٣٨).

وقوله ﷺ: ﴿أَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ [ص: ١٧]، زعموا أنه منسوخ بآية السيف^(١)، وقد قدمت إبطاله^(٢).

وكذلك قوله ﷺ: ﴿إِن يُوحَىٰ إِلَيَّ إِلَّا أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ [ص: ٧٠].
قالوا: معناها منسوخ بآية السيف^(٣) وليس كذلك.

وكذلك قوله ﷺ: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: ٢٣].

قالوا: هو منسوخ بتحريم ذلك بالإجماع وبالسنّة، وهذا خلف من القول وإنما حكى الله ﷻ ذلك عن نبيه، ولم يشرع ذلك لنا، ثم ينسخ بسنة ولا يجمع^(٤).

وقوله ﷺ: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاصْرَبْ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ﴾ [ص: ٤٤] زعم قوم أن ذلك

منسوخ. قالوا: وقال به مالك بن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

وقال: البر بآتم الأفعال، والحنث بأقلها احتياطاً للدين، فلا يجزئ عن مائة ضربة، ضربة واحدة بمائة قضيب اه^(٥).

وقال مجاهد وغيره: هذا حكم خص به أيوب رضي الله عنه اه^(٦).

(١) ذكره مكّي في الإيضاح وسكت عنه (ص: ٣٩١)، وذكره النحاس، ثم قال: وقد يجوز أن يكون هذا غير منسوخ، ويكون هذا تأديباً من الله له، وأمر لأمته بالصبر على أذاهم، لأن التقدير اصبر على ما يقولون مما يؤذونك به.. اه. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٥١)، كما ذكر دعوى النسخ هنا القرطبي في تفسيره (١٥٨/١٥)، وابن الجوزي في زاد المسير (١١٠/٧).

(٢) راجع على سبيل المثال كلام المصنف في آخر سورة الأنعام، وردّه على الذين جعلوا آية السيف ناسخة لـ (١١٤) آية، ومنها الآيات التي تأمر النبي ﷺ بالصبر وتحمل الأذى.

(٣) حكاه ابن حزم (ص: ٥٢)، وأما ابن الجوزي فقد ردّ على القائلين بالنسخ ووصفهم بقلة الفهم ورجّح أن الآية محكمة إلخ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٣٩)، وراجع كلام السخاوي على الآية (٨٩) من سورة الحجر.

(٤) قال النحاس: من العلماء من قال: أبيع هذا ثم نسخ وحظر علينا، فقال الحسن: قطع سوقها وأعناقها فعوضه الله مكانها خيراً ولا سيما بغير جنابة منها، إنما اشتغل بالنظر إليها ففرط في صلاته فلا ذنب لها في ذلك اه. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٥٢)، وكذلك ذكر مكّي في الإيضاح (ص: ٣٩١).

(٥) انظر: الإيضاح (ص: ٣٩٢).

(٦) انظر: الإيضاح (ص: ٣٩٢)، والناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٥٢)، قال النحاس: وأهل المدينة إلى هذا القول يميلون اه.

قال بعض مصنفي الناسخ والمنسوخ : وجعل الشافعي الآية محكمة عامة معمولا بها قال: وهو قول عطاء.

وأجاز مالك في الرجل يحلف ليضربن عبده عشر ضربات أن يضربه ضربة واحدة بعشرة قضبان^(١).

وجعل الآية محكمة غير منسوخة ولا مخصوصة^(٢).

قال: وهذا مذهب يدل على أن شريعة من قبلنا لازمة لنا، حتى يأتي نص ينقلها عنها.

وقال: وهذا مذهب يتناقض لأن شرائع من قبلنا مختلفة في كثير من الأحكام والهيئات والرتب والأعداد، وغير ذلك من تحريم، وتحليل، كما قال ﷺ ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة: ٤٨].

قال: وإذا كانت مختلفة في التحريم والتحليل، فكيف يلزمنا تحريم شيء وتحليله في الحال الواحدة؟

ولأن الشرائع مختلفة، فبأي شريعة يلزمنا العمل؟ إذ لا سبيل إلى العمل بالجميع لاختلافها.

وأما قوله ﷺ ﴿فَيَهْدِنَهُمْ آفْتَدَهُ﴾ [الأنعام: ٩٠] فإنما أراد الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله، وما لا يختلف فيه الأديان، إذ غير جائز أن يكون المراد: فبشرائعهم اقتد.

قال : فإن ادعى مدع أن أيوب عليه السلام بر بذلك من يمينه، وأنه إجماع من شرائع الأنبياء فيلزمنا فعله، سئل عن الدين، فلا يجد إليه سبيلا، وقال: واختلف أصحاب

مالك في مذهبه، فمنهم من قال: مذهبه العمل بشريعة من قبلنا، لأنه قد احتج بقوله ﷺ ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا...﴾ [المائدة: ٤٥] الآية ومنهم من قال: ليس ذلك مذهبه لأنه لم

يخرج الحالف بمثل يمين أيوب عليه السلام بمثل ما بر به في يمينه.

(١) قال الشوكاني: وقد اختلف العلماء هل هذا خاص بأيوب أو عام للناس كلهم؟ وأن من حلف خرج عن يمينه بمثل ذلك، قال الشافعي: إذا حلف ليضربن فلاناً مائة جلدة أو ضرباً ولم يقل: ضرباً شديداً ولم ينو قبله، فيكفيه مثل هذا الضرب المذكور في الآية، حكاه ابن المنذر عنه وعن أبي ثور وأصحاب الرأي اه. انظر: فتح القدير (٤/٤٣٧).

(٢) انظر: نحوه في أحكام القرآن للشافعي (٢/١١٧).

قال: والذي عليه أكثر أصحابه أن ما قص الله علينا من شرائع من كان قبلنا ولم ينسخه قرآن ولا سنة، ولا افترض علينا ضده، فالعمل به واجب نحو قوله تعالى: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ﴾.

قال: وقد اعترض على هذا القول بقصة أيوب عليه السلام في بره بضربة فيها مائة قضيب، ولا يقول به مالك، واعترض بقصة موسى عليه السلام في تزويج إحدى الابنتين من غير تعيين اه^(١).

وأقول: إن مالكا رحمته الله إذا قال بنسخ هذه الآية، فهو يقول: بأن شريعة من قبلنا لازمة لنا، وإلا فأى حاجة أن يجعل الآية منسوخة؟

وأما الشافعي رحمته الله فما حجته فيما صار إليه في أن من حلف ليضربن عشر ضربات فضرب بعشرة قضبان أنه يخرج من يمينه إلا أنه رأى أن عشرة قضبان يصيب كل واحد منها المضروب، هي كعشر ضربات، لا فرق بين ذلك، كما لو كان في يديه قضبان فضرب بهما مرة واحدة بكلتا يديه، أن ذلك مساو لضربة بيده الواحدة مرتين، وكما لو ضربه عشرة^(٢) في مرة واحدة كان ذلك بمنزلة عشر ضربات من واحد، لا فرق بين ذلك، وليست الآية بحجة لما ذهب إليه، لأن الآية لم يشترط فيها أن تصيب جميع قضبان الضغث جسم المضروب والشافعي رحمته الله يشترط ذلك.

فإن قيل: فقد جاء في الكلام في هذه المسألة ما يدل على اعتقادهم أن الشافعي رحمته الله إنما بني الكلام فيها على الآية. قال أبو حامد^(٣): إذا قال لأضربنك مائة خشبة

(١) انظر: الإيضاح (ص: ٣٩٣ - ٣٩٥).

(٢) أي: كما لو ضربه عشرة رجال، أو أشخاص مرة واحدة.

(٣) الغزالي: محمد بن محمد بن محمد الطوسي، أبو حامد، حجة الإسلام: فيلسوف، متصوف، له نحو مائتي مصنف، مولده ووفاته في الطابران (قصة طوس، بخراسان) رحل إلى نيسابور ثم إلى بغداد فالحجاز فبلاد الشام فمصر، وعاد إلى بلده، نسبته إلى صناعة الغزل (عند من يقوله بتشديد الزاي)، أو إلى غزاة (من قرى طوس) لمن قال بالتخفيف، من كتبه: «إحياء علوم الدين» و«تهافت الفلاسفة» و«الاقتصاد في الاعتقاد» و«محك النظر» و«معارج القدس في أحوال النفس» و«الفرق بين الصالح وغير الصالح» و«مقاصد الفلاسفة» و«الوقف والابتداء - في التفسير»، و«البسيط - في الفقه»، و«المعارف العقلية» و«المنقذ من الضلال» و«بداية الهداية» و«جواهر القرآن» و«منهاج العابدين» و«إلجام العوام عن علم الكلام» و«الطير - رسالة»،

حصل البر بالضرب بشمراخ عليه مائة من القضبان.

قال: وهذا بعيد على خلاف موجب اللفظ قال الله تعالى: ﴿وَحُذِّبِيكَ ضِعْفًا فَأَضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَثْ﴾ في قصة أيوب عليه السلام ثم لا بد أن يتناقل على المضروب بحيث تنكس^(١) به القضبان حتى يكون لكل واحد أثر، ولا بأس أن يكون وراء حائل، إذا كان لا يمنع التأثير أصلاً.

وفيه وجه: أنه لا بد من ملاقة الجميع بدنه، ولا يكفي انكباس البعض على البعض قال: ثم لو شككنا في حصول الثقل أو المماساة أن شرطناها، قال الشافعي: حصل البر، ونص أنه لو قال: لا أدخل الدار إلا أن يشاء زيد، ثم دخل، ومات زيد، ولم يعرف أنه شاء أم لا: حنيث.

ف قيل: قولان بالنقل والتخريج، لأجل الإشكال^(٢).

وقيل: الفرق أن الأصل عدم المشيئة، ولا سبب يظن به وجودها وللضرب هاهنا سبب ظاهر.

قال: ولو قال: مائة سوط بدل الخشبة، لم يكفه شماريخ، بل عليه أن يأخذ مائة سوط ويجمع ويضرب دفعة واحدة.

ومنهم من قال: يكفيه شماريخ، كما في لفظ الخشبة، أما إذا قال: لأضربن مائة ضربة لا يكفي الضرب مرة واحدة بالشماريخ.

فاستبعاده ذلك الحكم من الآية، يدل على أن الآية هي الأصل في ذلك^(٣) اهـ.

قلت: لا يليق نسبة مثل هذا إلى الشافعي رحمته الله وكيف تكون الآية عنده الأصل

و«الدرة الفاخرة في كشف علوم الآخرة» و«شفاء العليل - في أصول الفقه، و«المستصفي من علم الأصول» و«المنخول من علم الأصول» و«الوجيز - في فروع الشافعية»، و«ياقوت التأويل في تفسير التنزيل» و«أسرار الحج» و«الإملاء عن إشكالات الإحياء» و«فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة» و«عقيدة أهل السنة» و«ميزان العمل» و«المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى»، توفي سنة (٥٠٥ هـ). انظر: الأعلام (٢٢/٧).

(١) أي: حتى تصيب كلها جسده.

(٢) يعني الأخذ بالنصوص المنقولة إلينا التي تفيد إقامة الحدود، أو اللجوء إلى المكر والحيلة إذا وجدت أسباب ذلك لرفع الإشكال، وبهذا نكون قد عملنا بهذا وذاك والله أعلم.

(٣) انظر: النص في كتاب الوجيز لأبي حامد الغزالي (٢٣١/٢).

الطود الراسخ في المنسوخ والناسخ

في هذه المسائل، وليس في الآية صورة يمين أيوب عليه السلام إنما فيه صورة خروجه من اليمين، وهذه الأحكام تختلف باختلاف صورة اليمين ونحن لا ندرى هل حلف أيوب عليه السلام ليضربن مائة ضربة أو مائة سوط أو مائة عصا أو مائة خشبة؟ ثم إن صورة خروجه من اليمين أيضًا غير مذكورة في الآية.

إنما قال ﷺ: ﴿وَحُذِّ بِيَدِكَ ضِعْثًا﴾ والضغث: الحزمة الصغيرة، إما من النبات أو من قضبان الشجر، فأين شرط المماساة أو الانكباس؟ وعلى الجملة فليست الآية من هذه المسائل في شيء، ولا يصح أن يقال: إنها منسوخة، وكيف تنسخ وهي خبر عما أمر الله به أيوب عليه السلام ورخص له فيه رحمة منه بالحالف والمحلوف عليه، وإن كانت منسوخة فأين الناسخ؟

أيجوز أن يكون الناسخ لها قول إمام من الأئمة بخلافها، مع أنها خبر لا يجوز نسخه؟

وأما شريعتنا فناسخة لجميع الشرائع، ولا يلزمن العمل بشيء من شرائع من قبلنا ولو قص علينا، وإنما عملنا بما فرض الله لنا وأمرنا به.

وقوله تعالى: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] الآية لم يلزمن ما فيها، لأن الله ﷻ كتبه عليهم في التوراة، وإنما ألزمننا ذلك بما أنزله إلينا كقوله ﷻ: ﴿يُنَاقِبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ [البقرة: ١٧٨].

وبما حكم به نبينا ﷺ في ذلك، وقد قال الله ﷻ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَآحِكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٤٨] أي أنهم يهودون أن تحكم بشريعتهم فلا تحكم بها ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [المائدة: ٤٨] إلى آخر الآية.

ثم قال ﷻ بعدها ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

وأما قوله ﷻ: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣] فإنما معناها: أن شريعتك هذه هي ملة إبراهيم فاتبعها.

وقال ﷻ: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۗ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۗ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۗ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٨].

فمعنى قوله ﷻ: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾ أي اتبعوا ملتكم هذه، فهي ملة أبيكم إبراهيم.

وقد عد قوم هذه الآية من المتشابه، وليس كذلك وإنما أشكل عليهم عود الضمير والمعنى والله أعلم أن قوله (هو اجتباكم) عائد إلى (ربكم) وقوله: ﴿وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ متعلق به وقوله ﷻ: ﴿هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ عائد أيضًا إلى ما عاد إليه الضمير الأول، أي سماكم فيما تقدم من الزمان لأنبيائه، وفيما أنزله من كتبه (وفي هذا) أي وفي زمانكم^(١).



سورة الزمر

ليس فيها نسخ.

وزعم قوم أن قوله ﷻ: ﴿اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ ۗ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٣٩] منسوخ بآية السيف^(٢).

وكذلك قوله ﷻ: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الزمر: ٤١]^(٣)، وليس ذلك بمنسوخ والقول فيه كما تقدم.

وقوله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣].

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٠٨/١٧، ٢٠٩)، والكشاف (٢٤/٣)، والبحر المحيط (٣٩١/٦).

(٢) ذكره ابن حزم (ص: ٥٣)، ونسبه مكي إلى ابن عباس رضي الله عنه وقال: هذا تهديد ووعد لا يحسن نسخه اه. انظر: الإيضاح (ص: ٣٩٧)، وكذلك رده ابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٤٢)، وممن ذكر النسخ هنا الفيروز آبادي (٤٠٥/١)، وقد سبق أن ذكر المصنف موضعًا شبيهًا بهذا وردّ القول بالنسخ فيه. انظر: الموضوع الحادي عشر من سورة الأنعام، من كتابنا هذا.

(٣) وقد ذكر النسخ هنا مكي، وسكت عنه، ورده ابن الجوزي. انظر: الإيضاح (ص: ٣٩٧)، ونواسخ القرآن (ص: ٤٤٢)، وسبق للمصنف أن ردّ على نظير هذا في الموضوع الثاني من سورة الأنعام.

قال قوم: هو منسوخ بقوله ﷻ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦] وليس كما زعموا، وإنما المعنى: لا تقنطوا من رحمة الله ﷻ للذنوب التي ارتكبتوها في حال الكفر^(١) فإن الإسلام يمحوها، ﴿وَأَنْبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ...﴾ إلى قوله ﷻ ﴿وَكُنْتُمْ مِنَ الْكٰفِرِينَ﴾ [الزمر: ٥٤ - ٥٩] وهذا خبر لا يجوز نسخه^(٢).



سورة المؤمن^(٣)

ليس فيها نسخ.

وهي أول (آل حم)^(٤) نزولاً ثم التي تليها إلى انقضاء السبع، فهي في التأليف على حسب النزول عند قوم^(٥).

وقالوا في قوله ﷻ: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ في الموضعين منها [غافر: ٥٥، ٧٧] إنه منسوخ بأية السيف^(٦) وليس كذلك وقد سبق القول في ذلك^(٧).

سورة السجدة^(٨)

ليس فيها نسخ.

(١) قال ابن كثير: هذه الآية الكريمة دعوة لجميع العصاة من الكفرة وغيرهم إلى التوبة والإنابة وإخبار بأن الله - تبارك وتعالى - يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب منها ورجع عنها، وإن كانت مهمما كانت، وإن كثرت وكانت مثل زبد البحر، ولا يصح حمل هذه على غير توبة؛ لأنَّ الشرك لا يغفر لمن يتب منه، ثم سرد بعض الأحاديث المتعلقة بهذه الآية، التي تدل على سعة رحمة الله وفضله، إلى أن قال: وهذه الأحاديث كلها دالة على أن المراد أن يغفر جميع ذلك مع التوبة، ولا يقنطن عبد من رحمة الله، وإن عظمت ذنوبه وكثرت، فإن باب الرحمة والتوبة واسع.. اهـ من تفسيره (٥٨/٤).

(٢) انظر: الإيضاح لمكي (ص: ٣٩٨).

(٣) وهي سورة غافر.

(٤) أي الحواميم السبع، وهي السور التي افتتحت بـ (حم).

(٥) راجع الكلام على ألقاب القرآن من كتابنا هذا.

(٦) قاله ابن حزم (ص: ٥٣)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن وردّه (ص: ٤٤٤).

(٧) أي: أن الأمر بالصبر لا ينسخ، ولا يتعارض مع آية السيف، راجع كلام المصنف على الموضع

السادس عشر في آخر سورة الأنعام، من كتابنا هذا.

(٨) وهي سورة فصلت.

وقال ابن حبيب في قوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠] هو منسوخ بقوله
 ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠].

وليس هذا بمنسوخ كما ذكر وقد تقدم القول في مثل هذا^(١).
 وكيف يظن من له تحصيل أن قوله ﷺ: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ تفويض؟ وهذا قول
 مظلم، كيف ما تدبرته ازداد ظلمة، ومما فيه أن كان لنا أن نعمل ما شئنا من غير
 مشيئة الله تعالى، ثم نسخ بأنا لا نشاء شيئاً، إلا أن يشاء الله، وهذا ضرب من الهديان.
 وقالوا في قوله ﷺ: ﴿ادْفَعْ بِالْيَدِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت: ٣٤] إنه منسوخ بآية
 السيف^(٢).

وليس كذلك، إنما هذا ندب إلى الحلم عند جهل الجاهل^(٣).
 قال ابن عباس: ﷺ هما الرجلان يسب أحدهما الآخر، فيقول المسبوب للساب
 إن كنت صادقاً فغفر الله لي، وإن كنت كاذباً فغفر الله لك، فيصير الساب كأنه صديق
 لك وقريب منك اه^(٤).
 والحميم: الخاص بك، قاله أبو العباس محمد^(٥).

(١) حكى مكي بن أبي طالب عن ابن حبيب القول بالنسخ، ثم قال وحكى ابن حبيب أن بعض الناس
 قال: هو تهديد ووعيد، وليس بتفويض، يريد أنه غير منسوخ، وهذا هو الصواب إن شاء الله اه.
 انظر: الإيضاح (ص: ٤٠١).

(٢) قاله ابن حزم (ص: ٥٣)، قال ابن الجوزي: وقد زعم بعض المفسرين أنها منسوخة بآية السيف
 وساق بسنده إلى السدي، قال: هذا قبل القتال، ثم قال ابن الجوزي: وقال أكثر المفسرين: هو
 كدفع الغضب بالصبر، والإساءة بالعفو، وهذا يدل أنه ليس المراد بذلك معاملة الكفار، فلا
 يتوجه النسخ اه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٤٥)، وممن ذكر دعوى النسخ هنا القرطبي في
 تفسيره (٣٦١/١٥).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١١٩/٢٤).

(٤) أخرجه بنحوه ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو نعيم عن أنس ﷺ. انظر: الدر المنثور (١١٣/٦)،
 ٧، ١١٩)، وأورده القرطبي عن ابن عباس ﷺ، قال: ويروى عن أبي بكر أنه قال ذلك لرجل نال
 منه اه. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٣٦١/١٥).

(٥) المبرد: محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، أبو العباس، المعروف بالمبرد: إمام العربية
 ببغداد في زمنه، وأحد أئمة الأدب والأخبار، مولده بالبصرة ووفاته ببغداد، من كتبه: «الكامل»،
 و«المذكر والمؤث»، و«المقتضب»، و«التعازي والمراثي»، أخذ عن: أبي عثمان المازني، وأبي
 حاتم السجستاني، وعنه: أبو بكر الخرائطي، ونفطويه، وأبو سهل القطان، وإسماعيل الصفار،

وقيل: الحميم: القريب، أي ادفع بحلمك جهل من جهل، وبغفوك إساءة المسيء.

وقال ابن عباس: أمر الله المسلمين بالصبر عند الغضب، وبالغفو والحلم عند الإساءة، فإذا فعلوا ذلك عصمهم الله من الشيطان، وخضع لهم من أساء حتى يصير (كأنه ولي حميم) اه^(١).

وقال مجاهد: «ادفع بالسلام إساءة من أساء إليك، تقول له إذا لقيته السلام عليكم» اه.
وقال عطاء مثل ذلك^(٢).

سورة الشورى

ليس فيها نسخ.

وما ذكره عن وهب بن منبه^(٣) أنه قال في قوله ﷻ:

والصولي، وأحمد بن مروان الدينوري، وعدة، وكان إماما، علامة، جميلا، وسيما، فصيحاً، مفوهاً، موثقاً، صاحب نوادر وطرف، قال ابن حماد النحوي: كان ثعلب أعلم باللغة، وبنفس النحو من المبرد، وكان المبرد أكثر تفننا في جميع العلوم من ثعلب، له تصانيف كثيرة، يقال: إن المازني أعجبه جوابه، فقال له: قم فأنت المبرد، أي: المثبت للحق، ثم غلب عليه: بفتح الراء، وكان آية في النحو، كان إسماعيل القاضي يقول: ما رأى المبرد مثل نفسه، توفي سنة (٢٨٦ هـ). انظر: الأعلام (١٤٤/٧).

(١) أخرجه ابن جرير بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه. انظر: جامع البيان (١١٩/٢٤)، وزاد السيوطي نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه كلهم عن ابن عباس. انظر: الدر المنثور (٧/٣٢٧)، وذكره ابن كثير عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس. انظر: تفسير ابن كثير (١٠١/٤).

(٢) أخرجه ابن جرير عن مجاهد وعطاء. انظر: جامع البيان (١١٩/٢٤)، ورواه بنحوه ابن الجوزي بسنده عن مجاهد. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٤٦)، والدر المنثور (٣٢٧/٧).

(٣) وهب بن منبه الإبنائي الصنعاني الهمداني، أبو عبد الله: مؤرخ، كثير الأخبار عن الكتب القديمة، عالم بأساطير الأولين ولاسيما الإسرائيليات، يعد في التابعين، أصله من أبناء الفرس الذين بعث بهم كسرى إلى اليمن، وأمّه من حمير، ولد ومات بصنعاء وولاه عمر بن عبد العزيز قضاءها، وكان يقول: سمعت اثنين وتسعين كتاباً كلها أنزلت من السماء، اثنان وسبعون منها في الكنائس، وعشرون في أيدي الناس لا يعلمها إلا قليل، ووجدت في كلها أن من أضاف إلى نفسه شيئاً من المشيئة فقد كفر، ومن كلامه، وينسب إلى غيره: إذا دخلت الهدية من الباب خرج الحق من الكوة! واتهم بالقدر، ورجع عنه، ويقال: ألف فيه "كتاباً" ثم ندم عليه، وحبس في كبره وامتحن،

١ - ﴿وَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥] هو منسوخ بقوله ﷻ في سورة المؤمن ﴿وَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٧]^(١).

وقيل: هو منسوخ بقوله ﷻ: ﴿فَاعْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا﴾ [غافر: ٧] وهذا تفسير استغفارهم وليس غير الأول^(٢).

وعلى الجملة فليس هذا بناسخ لما في (الشورى) فإن استغفارهم للمؤمنين ليس بمعارض لقوله: ﴿وَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ وهذا خبر من الله ﷻ.

فلا يصح أن تناقض أخباره، وينسخ بعضها بعضاً.

وأيضاً فإن سورة (المؤمن) نزلت قبل (الشورى) فيؤدى إلى أن الله ﷻ أنزل كلاماً منسوخاً حين أنزله.

٢ - وقالوا في قوله ﷻ: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الشورى: ٦] هو منسوخ بآية السيف^(٣) وليس كذلك وإنما المعنى: ﴿وَالَّذِينَ أَخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَولِيَاءَ﴾ أي آلهة

قال صالح بن طريف: لما قدم يوسف بن عمر العراق، بكيت، وقلت: هذا الذي ضرب وهب بن منه حتى قتله، وفي "طبقات الخواص"، أنه صحب ابن عباس ولازمه ثلاث عشرة سنة، من كتبه: "ذكر الملوك المتوجة من حمير وأخبارهم وقصصهم وقبورهم وأشعارهم"، رآه ابن خلكان، وقال: هو من الكتب المفيدة، وله "قصص الأنبياء"، و"قصص الأخيار" ذكرهما صاحب كشف الظنون، توفي سنة (١١٤ هـ). انظر: الأعلام (١٢٥/٨).

(١) وهذا الأثر رواه النحاس عن وهب بن منه، وردّه وتأول كلام وهب بقوله: هذا لا يقع فيه ناسخ ولا منسوخ؛ لأنه خبر من الله - تعالى -، ولكن يجوز أن يكون وهب بن منه أراد أن هذه الآية، جاءت على نسخه تلك الآية لا فرق بينهما، وكذلك يجب أن يتأول للعلماء ولا يتأول عليهم الخطأ العظيم إذا كان لما قالوه وجه اه. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٥٣)، وقد حذا ابن الجوزي حذو النحاس في الرد على دعوى النسخ هنا بعد عزوه إلى وهب بن منه، والسدي ومقاتل بن سليمان، وقال: إن هذا زعم قبيح، لأن الآيتين خبر، والخبر لا ينسخ ثم ليس بين الآيتين تضاد.. اه نواسخ القرآن (ص: ٤٤٨).

(٢) وهذا هو الصحيح كما سبق في كلام النحاس وابن الجوزي، وقال مكي: الصواب فيه أنه مخصوص ومبين بآية غافر، وليس بمنسوخ بها. انظر: الإيضاح (ص: ٤٠٣).

(٣) قاله ابن حزم (ص: ٥٤)، وابن الجوزي وردّه في نواسخ القرآن (ص: ٤٤٨)، وقد سبق نظير هذه وردّ المصنف على دعوى النسخ فيها، انظر: على سبيل المثال الموضع الثاني والثامن من سورة الأنعام.

يعبدونها من دون الله، الله حافظ عليهم أعمالهم يحصيها ويجازيهم عليها، ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ تحفظها عليهم، إنما أنت مبلغ ورسول ومنذر، فعليك التبليغ، والحساب على الله ﷻ^(١).

٣ - وقالوا أيضًا في قوله ﷻ: ﴿لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ...﴾ [الشورى: ١٥] إلى آخر الآية: منسوخ بآية السيف^(٢) وليس كما قيل وهو خطاب لليهود والنصارى، أي: لنا جزاء أعمالنا، ولكم جزاء أعمالكم (لا حجة بيننا وبينكم).
وقال مجاهد وابن زيد وغيرهما: لا خصومة^(٣)؛ لأن الحق قد تبين لكم، فجدلكم بعد ذلك فيما علمتم صحته، عناد فلا نحاجكم فيما علمنا إنكم تعلمون صحته وتكرونه، الله يجمع بيننا وبينكم في الموقف^(٤).

٤ - وقالوا في قوله ﷻ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ﴾ [الشورى: ٢٠] هو منسوخ بقوله ﷻ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨].

روي ذلك عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما^(٥).

(١) انظر: تفسير الطبري (٨/٢٥).

(٢) رواه النحاس بسنده عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس، وجوير هذا قد سبق أنه ضعيف سيء الحفظ، وأورد مكي النسخ عن ابن عباس ومجاهد، بنحو ما رواه النحاس عن ابن عباس، ثم قال: وقيل: الآية محكمة غير منسوخة. انظر: الإيضاح (ص: ٤٠٣، ٤٠٤)، وكذلك حكى ابن الجوزي قولين فيها للمفسرين، أحدهما: أنها منسوخة، وهو نحو ما تقدم ذكره عن النحاس ومكي، والثاني: أنها محكمة، قال: وهو الصحيح اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٤٩، ٤٥٠)، وممن حكى النسخ القرطبي في تفسيره (١٣/١٦، ١٤).

(٣) رواه عنهما ابن جرير الطبري في جامع البيان (١٨/٢٥).

(٤) وهذا هو الصحيح، أي: أن الآية محكمة وهو ما سبق أن حكاه مكي ورجحه ابن الجوزي.

(٥) هذا الأثر المروي عن الضحاك عن ابن عباس، رواه النحاس وفي سنده جوير تلميذ الضحاك وقد سبق التنويه عنه مرارًا بأنه ضعيف، وبناء عليه فيسقط الاستدلال به في مثل هذه الدعوى ثم أن النحاس رحمته بعد أن روى القول بالنسخ، قال: والقول الآخر أنها غير منسوخة، وهو الذي لا يجوز غيره.. اهـ. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٥٤)، وقد اختار الإحكام في هذه الآية مكي بن أبي طالب وابن الجوزي. انظر: الإيضاح (ص: ٤٠٤)، ونواسخ القرآن (ص: ٢٤٦، ٤٥٠).

وليس بين الآيتين نسخ، وهما محكمتان، وهذا خبر والخبر من الله ﷻ لا ينسخ. ولا تعارض بين الآيتين أيضاً، لأن معنى قوله ﷻ ﴿نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ﴾ إن شئنا، لأن من المعلوم أن الأشياء إنما يفعلها بمشيئة الله تعالى لا مكره له عليها. فمعنى الآيتين أيضاً واحد، فإن سبحان نزلت قبل (الشورى) فإن كانت آية ناسخة لآية بعدها فالآية الثانية نزلت منسوخة، وإذا نزلت منسوخة سقطت فائدتها، هذا لو كان ذلك في الأحكام فكيف في الأخبار التي لا يجوز نفسها، وفي هذه الرواية عن ابن عباس رضي الله عنه نظر.

وقال بعض العلماء: معنى قول ابن عباس رضي الله عنه، في هذا ونظيره إن صح قولهم عنه، إنه ناسخ ومنسوخ، أي هو على نسخته، أي مثله في المعنى، وإن لم يكن مثله في اللفظ.

ولا يعجني هذا التأويل.

٥ - وقالوا في قوله ﷻ ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] هو منسوخ بقوله ﷻ في سورة سبأ ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ﴾ [سبأ: ٤٧]^(١)، وهذا غير صحيح لأن (سبأ) نزلت قبل (الشورى) فتكون آية الشورى قد نزلت منسوخة. ومعنى قوله: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ﴾ أي إني لا أسألكم أجراً فإن سألتكم أجراً فخذوه فهو لكم.

وقوله ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ لا يعارض هذا ولا ينافيه^(٢)، وقيل: معناه: ما أسألكم من أجر إلا هو لكم وعائد بنفعه عليكم، وهو الإيمان والإسلام، وطاعة الله ﷻ، فتكون الآية على هذا في معنى ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ لأن المودة في القرابة يلزمهم كما يلزمه فإذا سألكم المودة في القرابة فقد سألكم ما هو لهم، وما نفعه لهم، وذلك أن

(١) والقول بالنسخ هنا رواه النحاس بسند ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنه (ص: ٢٥٤)، وأورده ابن الجوزي عن ابن عباس كذلك. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٥١)، ورواه البخاري بنحوه وابن جرير. انظر: صحيح البخاري (٥٦٤/٨) مع شرحه فتح الباري، وتفسير الطبري (٢٣/٢٥).

(٢) قال القرطبي نقلاً عن الثعلبي، والقول بالنسخ ليس بالقوي، وكفى قبلاً بقول من يقول: إن التقرب إلى الله بطاعته ومودة نبيه ﷺ وأهل بيته منسوخ.. اهـ. انظر: الجامع لأحكام القرآن (١٦/٢٢).

بطون قريش كلها بينها وبينه ﷺ قرابة، فما سألهم على ما جاء به من الهدى والفوز والنجاة، إلا مودتهم وصلة الرحم بينهم وبينه، ولا خفاء أن ذلك راجع بالنفع عليهم فالذي سألهم هو لهم.

وقيل: أن الأنصار افتخرت بأفعالها على قريش، فقال بعض عترة النبي ﷺ: لنا الفضل عليكم، فقال لهم النبي ﷺ: «يا معشر الأنصار، ألم تكونوا أذلة فأعزكم الله بي؟» قالوا: بلى يا رسول الله، فقال: «ألم تكونوا ضللاً فهداكم الله بي؟» قالوا بلى يا رسول الله، قال: «أفلا تجيبونني؟» قالوا: ما نقول يا رسول الله؟ قال: «ألا تقولون: ألم يخرجك قومك فأويناك؟ ألم يكذبوك فصدقناك؟ ألم يخذلوك فنصرناك؟» فما زال يقول حتى جثوا على الركب، وقالوا: أموالنا وما في أيدينا لله ولرسوله فنزلت ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾^(١).

وهذا المعنى أيضاً لا يعارض آية (سبأ) لأن مودة النبي ﷺ نفعها لهم، على أن هذا التأويل يعترض عليه، أن السورة مكية والمعنى الأول أحسن وعليه العلماء. وقال ابن عباس: (المعنى: قل لقريش: لا أسألكم على ما جئتكم به أجراً إلا أن تتوددوا إلى الله ﷻ وتتقربوا إليه بالعمل الصالح). وكذلك قال الحسن: إلا التقرب إلى الله ﷻ والتودد إليه بالعمل الصالح^(٢). وقالوا في قوله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٩] إنه منسوخ بآية السيف^(٣).

(١) انظر: صحيح البخاري كتاب المغازي، باب غزوة الطائف (٤٣/٨)، بشرح ابن حجر، وصحيح مسلم كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفه ومن يخاف على إيمانه (١٥٧/٧)، وتفسير الطبري (٢٥/٢٥)، وتفسير القرطبي (٢٤/١٦).

(٢) رواه ابن جرير بنحوه عن ابن عباس مرفوعاً إلى النبي ﷺ وعن الحسن موقوفاً عليه، قال النحاس: وهذا أجمع الأقوال وأبينها وهو قول حسن، فهذا المبين عن الله قد قال هذا وكذا الأنبياء - عليهم السلام - قبله: ﴿إِنْ أُجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ اهـ. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٥٥)، وجامع البيان (٢٥/٢٥)، وتفسير القرطبي (٢٢/١٦، ٢٣)، وممن حكى في الآية القولين، أعني النسخ والإحكام، مكى بن أبي طالب (ص: ٤٠٥)، وابن حزم (ص: ٥٤).

(٣) قال النحاس: زعم ابن زيد أنها منسوخة، قال: المسلمون ينتصرون من المشركين ثم نسخها أمرهم بالجهاد، وقال غيره: هي محكمة، والانتصار من الظالم بالحق محمود ممدوح صاحبه،

وليس كذلك.

قال النخعي: (كانوا يكرهون أن يذلوا أنفسهم، فتجتري عليهم الفساق)^(١).

وهذا تأويل حسن به يظهر معنى الآية، لأن من كان بهذه المثابة استحق أن يثنى عليه، فلذلك أثنى الله ﷻ عليهم.

وقال السدي (هو في كل باغ أباح الله ﷻ الانتصار منه)^(٢).

٧ - وقالوا في قوله ﷻ: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]: نسخ بقوله

ﷻ: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠].

وهذا غير صحيح، لأن الله ﷻ حد لمن جازى من أساء أن لا يتجاوز المماثلة، ولم يحتم عليه أن يجازي المسيء، ولا أوجب ذلك عليه، ثم ندب إلى العفو بقوله سبحانه ﴿فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ فأى نسخ في هذا^(٣)؟

٨ - وكذلك قالوا في قوله ﷻ: ﴿وَلَمَنْ آتَنَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّنْ

سَبِيلٍ ﴿١٦﴾ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ﴾ [الشورى: ٤١، ٤٢].

قالوا: هاتان الآيتان منسوختان بقوله ﷻ: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ

الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]^(٤) والقول فيها كالقول في التي قبلها.

كان الظالم مسلماً أو كافراً، روى أسباط عن الزهري، قال: ينتصرون ممن بغى عليهم من غير أن يتعدوا، وهذا أولى من قول ابن زيد؛ لأن الآية عامة اه. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٥٥)، وتفسير الطبري (٣٨/٢٥)، والإيضاح (ص: ٤٠٥)، ونواسخ القرآن (ص: ٤٥٢)، قال ابن الجوزي: فكأنها نبهت على مدح المنتصر، ثم أعلمنا أن الصبر والغفران أمدح فبان وجه النسخ، قال: والقول الثاني أنها محكمة؛ لأن الصبر والغفران فضيلة والانتصار مباح، فعلى هذا تكون محكمة وهو الصحيح اه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٥٢).

(١) عزاه السيوطي بنحوه إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد عن ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم كلهم عن إبراهيم النخعي. انظر: الدر المنثور (٣٥٧/٧).

(٢) رواه ابن جرير بسنده عن السدي، قال: وهو أولى بالصواب. انظر: جامع البيان (٣٧/٢٥).

(٣) قال ابن الجوزي: زعم بعض من لا فهم له أن هذا الكلام منسوخ بقوله: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾، وليس بقول من يفهم الناسخ والمنسوخ؛ لأن معنى الآية، أن من جازى مسيئاً فليجازه

بمثل إساءته ومن عفا فهو أفضل اه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٥٣).

(٤) قاله ابن حزم (ص: ٥٥)، وردّه ابن الجوزي. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٥٤).

٩ - ومن العجائب قولهم: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾: إنه منسوخ^(١).

١٠ - وقالوا: في قوله ﷺ: ﴿...وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ سَبِيلٍ﴾ إلى قوله ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلْغُ﴾ [الشورى: ٤٦ - ٥٤] نسخ جميع ذلك بآية السيف^(٢).
وقد سبق من القول في ذلك ما فيه كفاية^(٣).

سورة الزخرف

لا نسخ فيها.

وقالوا في قوله ﷺ: ﴿فَذَرَهُمْ خَوْضًا وَيَلْبَعُوبًا حَتَّى يَلْقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوْعَدُونَ﴾ [الزخرف: ٨٣].

وقوله ﷺ: ﴿فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَّمَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٩] نسخنا بآية السيف^(٤).

(١) حكاه مكي، قال: قال ابن وهب عن ابن زيد: إنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿أَذْفَعُ بِأَلْيِ هِيَ أَحْسَنُ السَّبِيلَةِ﴾ [المؤمنون: ٩٦]، قال: وقيل: هي محكمة، والانتقام من الظالم حسن.. اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ٤٠٦).

(٢) لم أقف على من قال بالنسخ. انظر: الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٥٥)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٥٤)، والفيروز آبادي (٤١٩/١).

(٣) راجع كلامه على قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ من كتابنا هذا، وهناك أحلت إلى بعض المواضع المتقدمة الشبيهة به.

(٤) قاله ابن حزم (ص: ٥٥)، وابن سلامة (ص: ٢٧٥)، والفيروز آبادي (٤٢٢/١)، وحكى ابن الجوزي النسخ كذلك في الآيتين وردّ القول به في الآية الأولى كما ردّه في نظائرها، أما الآية الثانية فقال: إن النسخ فيها بآية السيف، مروى عن الضحاك عن ابن عباس، قال: وهو مذهب قتادة ومقاتل بن سليمان اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٤٥، ٤٥٦)، والرواية عن الضحاك عن ابن عباس فقد أوردتها النحاس بسنده إلى جوير عن الضحاك عن ابن عباس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٥٦)، وقد سبق مرارًا أن جوير هذا ضعيف سيء الحفظ، وأما الرواية عن قتادة، فقد أخرجها الطبري بإسناده إليه، ورواها النحاس وابن الجوزي كذلك وسكتوا عنها. انظر: جامع البيان (١٠٦/٢٥)، وقد ذكر مكي بن أبي طالب الآية الثانية ﴿فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ﴾، ثم قال:

وقد تقدم ردُّ ذلك^(١).

سورة الدخان

لا نسخ فيها.

وقوله ﷻ ﴿فَارْتَبِعْ إِنَّهُمْ مُرْتَبُونَ﴾ [الدخان: ٥٩].

قالوا: هو منسوخ بآية السيف^(٢) وقد تقدم الدليل على بطلان ذلك ونظائره.

سورة الشريعة^(٣)

قوله ﷻ: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ [الجاثية: ١٤].

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ «كان يعرض عن المشركين إذا آذوه، وكانوا يهزأون به ويكذبونه، ثم أمره الله ﷻ أن يقاتلهم كافة»^(٤).

وقال: فكان هذا من المنسوخ.

وقد قلت فيما تقدم: إن ابن عباس رضي الله عنهما يسمي تغير الأحوال نسخًا، وإنما يصح أن يكون هذا منسوخًا على المراد بالنسخ عندنا، أن يكون النبي ﷺ قادرًا على قتالهم منهياً عنه، ثم جاء الأمر بالقتال، فيكون ذلك ناسخًا وليس في هذه الآية زيادة على الآيات التي أمر فيها بالصبر.

وقد أشار فيها إلى وعيدهم والنصر عليهم بقوله - سبحانه - : ﴿لِيَجْزِيَ قَوْمًا

أكثر العلماء على أنها منسوخة بالأمر بالقتال والقتل، وهو قول ابن عباس وقتادة وغيرهما اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ٤٠٧)، والآية من المحكم لا من المنسوخ؛ لأنه وعيد وتهديد لهم على إصرارهم على الشرك وعلى إيذاء رسول الله ﷺ ولم يرد نص صحيح يجب إتباعه يفيد بأنها منسوخة.

(١) راجع على سبيل المثال الكلام على آخر سورة السجدة من كتابنا هذا، وقد سبق نظير ذلك كثيرًا.

(٢) قاله ابن حزم (ص: ٥٥)، والفيروز آبادي (١/٤٢٤)، وقد ردَّ ابن الجوزي دعوى النسخ هنا. انظر:

نواسخ القرآن (ص: ٤٥٧).

(٣) وهي سورة الجاثية.

(٤) أخرجه ابن جرير وابن الجوزي عن محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي عن أبيه

عن جده عن ابن عباس. انظر: جامع البيان (٢٥/١٤٤)، ونواسخ القرآن (ص: ٤٥٨)، وهذا الأثر

عن ابن عباس لم يصح، فإن في سنده رجالًا ضعفاء.

بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١﴾.

وروي عن ابن عباس أيضاً والضحاك وقتادة أنها نزلت في رجل من المشركين سبَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه فهم أن يبطش به، فنزلت وذلك بمكة قبل الهجرة^(١) فإن أريد بالذين آمنوا عمر رضي الله عنه وأريد بالذين لا يرجون أيام الله: ذلك الذي سبه فقوله رضي الله عنه: ﴿وَقَتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقْتَلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦] لا يكون ناسخاً لهذه، وإن أريد العموم فقد كانوا غير قادرين على قتالهم، فلا يكونون منهيين عنه، وإنما كانوا مأمورين بالصبر.

وقال قتادة والضحاك: نسخها ﴿فِيمَا تَتَّقَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ﴾ [الأنفال: ٥٧]^(٢).

وقال أبو هريرة رضي الله عنه نسخها ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ [الحج: ٣٩].

ولو كان قولهم في النسخ راجعاً إلى النقل لما اختلفوا في الناسخ ما هو، واختلافهم يدل على أنهم قالوا ذلك ظناً^(٣).

سورة الأحقاف

ليس فيها نسخ.

وقال قوم: فيها آيتان:

الأولى قوله رضي الله عنه: ﴿وَمَا أَدْرِ مَا يُفَعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٩].

قال أبو القاسم هبة الله بن سلامة^(٤): ليس في كتاب الله رضي الله عنه منسوخ طال حكمه

(١) انظر: الإيضاح (ص: ٤٠٩).

(٢) أخرجه ابن جرير عن أبي صالح. انظر: جامع البيان (١٤٥/٢٥)، وذكره ابن الجوزي، وعزاه إلى أبي صالح. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٦٠).

(٣) قال الفخر الرازي: بعد أن حكى النسخ عن أكثر المفسرين، والأقرب أن يقال: أنه محمول على ترك المنازعة في المحقرات، وعلى التجاوز عما يصدر عنهم من الكلمات المؤذية، والأفعال الموحشة اهـ. انظر: تفسير الرازي (٢٧/٢٦٣).

(٤) هبة الله بن سلامة بن نصر بن علي، أبو القاسم: مفسر، ضرير، من أهل بغداد، وبها وفاته، كانت له حلقة في جامع المنصور، له كتب، منها: "الناسخ والمنسوخ في القرآن"، من رواية أبي محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز التميمي، و"الناسخ والمنسوخ من الحديث"، و"المسائل المثورة - في النحو"، توفي سنة (٤١٠ هـ). انظر: الأعلام (٧٢/٨).

كهذه الآية عمل بها بمكة عشر سنين، وعيره به المشركون ثم هاجروا إلى المدينة، فبقوا ست سنين يعيرهم المنافقون فلما كان عام الحديبية، خرج رسول الله ﷺ على أصحابه، ووجهه يتهلل فقال: (لقد نزلت علي اليوم آية أو قال: آيات هي أحب إلي من حمر النعم، أو قال: مما طلعت عليه شمس) فقال له أصحابه: وما ذلك يا رسول الله، فقرأ عليهم ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿١﴾ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ إلى قوله ﷻ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الفتح: ١ - ٤] فقال له أصحابه: ليهنك ما أنزل الله فيك، فقد أعلمك ما يفعل بك فماذا يفعل بنا؟ فنزلت: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ هُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٧].

وقوله ﷻ: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ...﴾ إلى قوله ﴿فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٥].

فقال المنافقون والمشركون: قد أعلمه الله ما يفعل به وما يفعل بأصحابه، فماذا يفعل بنا؟ فنزلت: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ هُمْ عَدَاؤُا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٣٨] ونزلت ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ﴾ من أهل المدينة ﴿وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ﴾ من أهل مكة^(١) وغيرهم: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ [الفتح: ٦].

وقال ابن أبي وهب أنه غلب اليهود، فكيف له طاقة بفارس والروم؟ فنزلت ﴿وَاللَّهُ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ [الفتح: ٤ - ٧] أكثر من فارس والروم.

قال: وليس في كتاب الله ﷻ كلمات منسوخة نسختها سبع آيات إلا هذه اهـ.

وقال مكِّي بن أبي طالب: رَوَى اللَّهُ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: نَسَخَهَا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ الآية^(٢).

(١) قال البغوي والخازن: وهذا قول أنس وقتادة والحسن وعكرمة اهـ. انظر: لباب التأويل، وبهامشه معالم التنزيل (١٣١/٦)، وكذلك عزاه ابن كثير بنحوه إلى ابن عباس وقتادة والحسن وعكرمة. انظر: تفسير ابن كثير (١٥٥/٤).

(٢) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس دون تصريح بالنسخ، وعن الحسن البصري، وعكرمة مصرحاً بالنسخ. انظر: جامع البيان (٧/٢٦)، وكذلك عزاه السيوطي إلى ابن جرير وابن المنذر وابن

قال: وإلى هذا ذهب ابن حبيب، لأن الله ﷻ قد أعلمه حاله، وأنه مغفور له ذنوبه في الآخرة.

قال مكّي: وهذا إنما يجوز على قول من قال: معناها (ما يفعل بي ولا بكم) في الآخرة، قال: فأما من قال (ما يفعل بي ولا بكم) في الدنيا من تقلب الأحوال فيها، فالآية عنده محكمة، وهو قول الحسن رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(١) وهو قول حسن لأن النبي ﷺ إنما نفى عن نفسه علم الغيب فيما يحدث عليه وعليهم في الدنيا.

وقال: ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [يونس: ١٥] يريد في الدنيا.

قال: وأيضًا فإن الآية خبر، ولا ينسخ الخبر، وأيضًا فإنه ﷺ قد علم أن من مات على الكفر فهو مخلد في النار، فكيف يقوله ﴿ما أدري ما يفعل بي ولا بكم﴾ في الآخرة؟ وقد أعلمه الله ﷻ بما يؤول إليه أمر الكفار في الآخرة، وهذا مثل قوله: ﴿وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ ۗ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ...﴾ [الأعراف: ١٨٨] أي لو علمت الغيب لتحفظت من الضر، فلم يلحقني في الدنيا ضر.

قال: فالظاهر أن الآية محكمة، نزلت في أمور الدنيا اه^(٢).

وأقول مستعينًا بالله ﷻ: إن الآية محكمة على كل حال^(٣).

قول مكّي: إن نسخها إنما يجوز على قول من قال: (ما يفعل بي ولا بكم) في الآخرة دون الدنيا لأن الله قد أعلمه أنه مغفور له في الآخرة^(٤)، فليس بمنسوخة، وإن

مردويه كلهم عن ابن عباس دون تصريح بالنسخ أيضًا. انظر: الدر المنثور (٧/٤٣٥).

(١) أخرجه الطبري مطولاً عن الحسن. انظر: جامع البيان (٧/٢٦)، وأخرجه النحاس مختصراً عن الحسن كذلك. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٥٧).

(٢) انظر: كلام مكّي في: الإيضاح (ص: ٤١١، ٤١٢)، ونحوه في الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٥٧)، وتفسير الطبري (٢٦/٨)، وقد رجّح هذا القول وصحّحه كل من الإمام الطبري والنحاس في المصدرين السابقين، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٦٤)، وابن كثير في تفسيره (٤/١٥٥)، والقرطبي في تفسيره (١٨٦/١٦).

(٣) وهذا هو الصحيح إن شاء الله كما سبق.

(٤) إلى هنا ينتهي كلام مكّي، ويبدأ رد المصنف ومناقشته له.

كان الله ﷻ قد أعلمه بذلك، لأن المعنى: إني لا أعلم من الأمور شيئاً إلى ما أعلمني به الله ﷻ يدل على ذلك قوله ﷻ: ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ وليس لي من علم الغيب شيء، لأنهم كانوا يسألونه عن المغيبات، فأمر بأن يقول ما أنا ببدع من الرسل خارج عما كانوا عليه، إذ كانوا إنما يفوهون بما يوحى إليهم، ولا يخبرون بغير ذلك ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾، فإعلامه بعد ذلك بما يكون منه في الآخرة، لا يكون ناسخاً لهذا.

وأما قول هبة الله: فقال المشركون، وقال المؤمنون: فما يكون منا؟ فأنزل الله ﷻ كذا وكذا، إلى آخر ما ذكره فكلام غير مستقيم.

أما ما ذكره عن المؤمنين وما أنزل فيهم من قوله ﷻ: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فلا يكون ناسخاً لهذه الآية لأن قوله ﷻ ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَاٍ مِنَ الرُّسُلِ...﴾ الآية إنما هو خطاب المشركين فكيف ينسخه ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وكذلك قوله في المنافقين.

وأما ما ذكره عن المشركين في قوله ﷻ ﴿وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَةَ﴾ فليس بناسخ لهذه الآية، لأن الإعلام وقع بتعذيب المشركين والمشركات، ولم يقع بتعذيب المخاطبين ولا أعلم بما يفعل بهم، ولقد آمن منهم جمع كبير وعدد كثير، فليس في الإعلام بتعذيب الكافرين والمنافقين وفوز المؤمنين ونعيمهم في الآخرة، نسخ لقوله - سبحانه - ﴿وَمَا أَدْرَىٰ مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾ لأن ذلك إعلام بعاقبة الفريقين من المؤمنين وغيرهم، وهذا خطاب لقوم لا يدري من أي الفريقين هم في الآخرة.

والآية الثانية: قوله ﷻ: ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥]. قالوا: نسخ بآية السيف^(١)، وقد ذكرت أن ذلك غير صحيح، وقدمت القول فيه^(٢).

(١) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٥٦)، قال ابن الجوزي: زعم بعضهم أنها نسخت بآية السيف، ولا يصح له هذا إلا أن يكون المعنى فاصبر عن قتالهم، وسياق الآيات يدل على غير ذلك.

(٢) راجع الكلام على قوله تعالى: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ من آخر

سورة محمد ﷺ

ليس فيها نسخ.

وقال ابن جريج والسدي وغيرهما في قوله ﷺ: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ...﴾ إلى قوله ﷺ: ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد: ٤] نسخ جميع ذلك بآية السيف^(١)، فلا يجوز المنُّ على المشرك ولا الفداء، إلا على من لا يجوز قتله كالصبي والمرأة.

وقال الضحاك وعطاء: هذه الآية ناسخة لقوله ﷺ: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] فلا يقتل مشرك صبراً، لكن يمن عليه ويفادي به إذا أيسر^(٢). وهذا يدل على أنهم تكلموا في النسخ بالظن والاجتهاد. فمن ثم قال قوم: هو منسوخ وقال قوم: بل هو ناسخ. وقال عامة العلماء: بأن لا نسخ والنبي ﷺ مخير بين الفداء والمن والقتل والاسترقاق.

وقد روي مثل هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما^(٣).

وقالوا في قوله ﷺ ﴿وَلَا يَسْأَلُكُمْ أَمْوَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٦]

قال هبة الله هو منسوخ، بقوله ﷺ: ﴿إِنْ يَسْأَلْكُمْوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبَخَّلُوا وَخُذُوا﴾ [محمد: ٣٧]^(٤)، وهذا من أعجب ما مر بي، وكيف يقول هذا

سورة الروم، من كتابنا هذا.

(١) أخرجه الطبري عن ابن جريج والسدي. انظر: جامع البيان (٤٠/٢٦)، ورواه النحاس عن ابن جريج، قال: وهو قول جماعة منهم السدي وكثير من الكوفيين اه. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٥٨).

(٢) انظر: الإيضاح (ص: ٤١٤)، حيث قال مكِّي: أنه قول شاذ اه.

(٣) قال مكِّي: وهو الصواب إن شاء الله تعالى فالآيتان محكمتان اه. انظر: الإيضاح (ص: ٤١٤)، وانظر: تفسير الطبري (٤٢/٢٦)، والبغوي (١٤٥/٦)، والقرطبي (٢٢٨/١٦).

(٤) وقد أورد ابن سلامة الآيتين المذكورتين على أنهما منسوختان بقوله - تعالى - بعدهما ﴿هَاتَتْهُمُ هُنُوزًا تَدْعُونَ لِتُقْفَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٨٩)، وبهذا يكون ما

ذولب ومعرفة؟

وهل يفهم من هذا أنه عاد إلى خلاف ما أخبر به؟

وإنما المعنى: ولا يسألكم جميع أموالكم، فيكون ذلك إحفاء في المسألة، ألا ترون أنه يدعوكم لتنفقوا في سبيل الله فيدخل بعضكم؟ فكيف لو سألكم أموالكم؟ ولم يذكروا في الفتح ولا الحجرات شيئاً من المنسوخ، فلتهنما العافية.

سورة ق

ليس فيها منسوخ.

وقالوا: فيها آيتان منسوختان، قوله ﷺ: ﴿فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ [ق: ٣٩] وقوله ﷺ: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾ [ق: ٥٥] قالوا: نسخنا بآية السيف^(١)، وقد قدمت القول في ذلك.

وقد قال قوم في الآية الأولى: إنها نزلت في قوم اليهود سألوا النبي ﷺ مسائل بمكة، وتكلموا بكلام منكر، فأمر ﷺ بالصبر عليهم، فهي مخصوصة في قوم بأعيانهم.

سورة الذاريات

ليس فيها منسوخ.

وقال الضحاك في قوله ﷺ: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩] هو منسوخ بآية الزكاة، قال: وحسن نسخه؛ لأنه خبر في معنى الأمر اه^(٢). وقال الحسن والنخعي: الآية محكمة، وفي المال حق غير الزكاة اه^(٣).

نقله المصنف مخالفاً لما ذكره ابن سلامة، والذي ذكره المصنف هو قول: ابن حزم الأنصاري في الناسخ والمنسوخ (ص: ٥٧)، وقد ردّ ابن الجوزي هذا القول. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٦٨).

(١) قاله ابن حزم في الناسخ والمنسوخ (ص: ٥٧)، وقد تعرض النحاس ومكي لذكر الآية الأولى ضمن الناسخ والمنسوخ، وحكى فيها القولين النسخ والإحكام، وذكرنا في سبب نزولها ما حكاها المصنف. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٦١)، والإيضاح (ص: ٤١٧).

(٢) أخرجه النحاس بسنده عن الضحاك. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٦٣)، وقال ابن الجوزي: وقد ذكر المفسرون أن هذه الآية منسوخة بآية الزكاة ولا يصح اه. انظر: زاد المسير (٣٣/٨).

(٣) ذكره عنهما النحاس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٦٣).

قال مكّي: وهو الذي يوجب النظر، وبه قال أهل العلم إنها في غير الزكاة على الندب لفعل الخير والتطوع بالصدقة، فهي ندب غير منسوخة اهـ^(١).
فأما قول الضحاك، فليس بشيء، لأن الله ﷻ ما أوجب في المال قبل الزكاة فرضاً آخر فتسنخه الزكاة.

وقال الحسن والضحاك أيضاً والنخعي: أن في المال حقاً غير الزكاة، فهذه الآية ليست في ذلك، وإنما وصفهم الله ﷻ بما فعلوه من غير إيجاب عليهم ولا ندب لهم، وإنما فعلوا ذلك ويفعلونه تسخياً ومروءة، سواء كانوا ممن يجب عليه الزكاة، أو ممن لا يبلغ ماله ذلك يرون أن عليهم حقاً للسائل والمحروم، فالسائل: الذي يسأل الناس، والمحروم الذي لا يسأل الناس، قاله الزهري.

وعن ابن عباس: المُحَارَف^(٢).

وقال ابن الحنفية^(٣): هو الذي لا يشهد الحرب، فيكون لهم سهم في الغنيمة وقال زيد بن أسلم: هو الذي لحقته في زرعه جائحة، فأتلفته.
وقال عكرمة: هو الذي لا ينمي له شيء.

وهذا هو قول ابن عباس بعينه، وفي معناه أيضاً قول مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هو الفقير الذي يحرم الرزق.

وعن عمر بن عبد العزيز: المحروم: الكلب وهو بعيد عن سياق الآية^(٤).

(١) انظر: الإيضاح (ص: ٤١٩).

(٢) المحارف: بضم الميم وفتح الراء؛ هو: الذي لا يصيب خيراً من وجه توجه إليه، وقيل: هو المحروم المحدود الذي إذا طلب فلا يرزق، أو يكون لا يسعى في الكسب. انظر: اللسان (٩/٤٣).

(٣) محمد بن علي بن أبي طالب، الهاشمي القرشي، أبو القاسم المعروف بابن الحنفية: أحد الأبطال الأشداء في صدر الإسلام، وهو أخو الحسن والحسين، غير أن أمهما فاطمة الزهراء، وأمّه خولة بنت جعفر الحنفية، ينسب إليها تمييزاً له عنهما، وكان يقول: الحسن والحسين أفضل مني، وأنا أعلم منهما، كان واسع العلم، ورعاً، أسود اللون، وأخبار قوته وشجاعته كثيرة، وكان المختار الثقيفي يدعو الناس إلى إمامته، ويزعم أنه المهدي، وكانت الكيسانية (من فرق الإسلام) تزعم أنه لم يمّت وأنه مقيم برضوى، مولده ووفاته في المدينة، وقيل: خرج إلى الطائف هارباً من ابن الزبير، فمات هناك، توفي سنة (٨١ هـ). انظر: الأعلام (٦/٢٧٠).

(٤) ذكر هذه الأقوال معزوة إلى أصحابها النحاس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٦٣)، وانظر: تفسير الطبري (٢٦/٢٠٠)، والجامع لأحكام القرآن (٣٨/١٧)، وتفسير ابن كثير (٤/٢٣٤).

وقال هبة الله في قوله ﷻ ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾ [الذاريات: ٥٤] هو منسوخ بقوله ﷻ: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥].

وقال الضحاك: هي منسوخة بالأمر بالإقبال عليهم وتبليغهم الرسالة ووعظهم^(١)، ويلزم من هذا أنه أمره في هذه الآية بترك التبليغ والرسالة، ثم أرسل بعد ذلك فنسخ ما كان أمر به من ترك الرسالة والإنذار وهذا لم يكن قط، وإنما معناه: فتول عن تكذيبهم وإصرارهم على الكفر، كما قال ﷻ: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٣] ولم يرد بذلك الإعراض عن التبليغ والإنذار، وإنما أراد الإعراض عما يصدر منهم، وما كان يشق عليهم من ضلالهم وما يأخذ به من شدة الحرص على إيمانهم ﴿لَعَلَّكَ بِنِعْمِ اللَّهِ الْوَالِي﴾ [الشعراء: ٣].

وقال بعض العلماء^(٢): وليس قوله ﴿فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾ بوقف بل هو مأمور بالتذكير مع التولي.

وقال قتادة: ذكر لنا أنها لما نزلت اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ وظنوا أن الوحي قد انقطع وأن العذاب قد حضر، فأنزل الله بعد ذلك ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣).

قلت: وفي هذا دليل على أنه لم يرد بالتولي ما وقع للضحاك. وقال مكّي: الظاهر في هذه الآية أنها منسوخة بالأمر بالقتال في براءة وغيرها اه^(٤)، وليس كذلك لأنها لا تتضمن الأمر بترك القتال.

سورة الطور

ليس فيها نسخ.

(١) ذكره النحاس عن الضحاك. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٦٣)، وقال مكّي: وهو قول الضحاك وغيره اه. انظر: الإيضاح (ص: ٤١٩).

(٢) وهو النحاس في كتاب القطع والائتناف (ص: ٦٨٣).

(٣) أخرجه الطبري عن قتادة. انظر: جامع البيان (١١/٢٧)، وعزاه أبو حيان إلى علي بن أبي طالب ﷺ. انظر: البحر المحيط (١٤٣/٨).

(٤) انظر: الإيضاح (ص: ٤١٩).

وقال قوم: فيها ثلاث آيات نسخت بآية السيف ﴿قُلْ تَرَبُّواْ فَإِنِّي مَعَكُمْ﴾ [الطور: ٣١] ﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [الطور: ٤٨]، ﴿فَدَرَّهْمٌ حَتَّىٰ يُلْقُواْ يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾ [الطور: ٤٥]^(١)، وقد تقدم قولي في رد هذا وشبهه.

وقالوا في قوله ﷺ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ [الطور: ٤٨] إنه فرض عليه ﷺ حين يكبر تكبيرة الإحرام «سبحانك اللهم وبحمده، وتبارك اسمك وتعالى جدك»^(٢) ولا إله غيرك»^(٣) ثم إن ذلك منسوخ بالإجماع على أنه ليس بفرض، وما ادعوه من ذلك فلا دليل عليه، ومن أين علم أن ذلك كان مفروضاً عليه؟ وقد قال العلماء: (حين تقوم) من نومك. وقال سفيان: حين تقوم إلى الصلاة المكتوبة. وقيل: التسيب: أريد به الصلاة: وقيل: هو تكبيرة الإحرام^(٤).

سورة النجم

ليس فيها منسوخ.

وأما قوله ﷺ: ﴿فَاعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا﴾ [النجم: ٢٩] وقولهم: إنه منسوخ

(١) ذكر دعوى النسخ في الآيات الثلاث ابن سلامة في الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٩٢، ٢٩٣)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٧٣، ٤٧٤)، ورد ابن الجوزي القول بالنسخ في الآيات الثلاث، وذكر القرطبي الآيتين الثانية والثالثة ضمن الآيات المنسوخة بآية السيف. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٧٧/١٧)، بينما تعرض ابن حزم والفيروز آبادي لذكر الآية الثانية فقط ضمن الآيات المدعى فيها النسخ. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٥٨)، وبصائر ذوي التمييز (٤٤١/١)، وقد سبق رد هذا الإدعاء، وإنه لا تعارض بين آية السيف وبين هذه الآيات ومثيلاتها.

(٢) أي: علت عظمتك على عظمة غيرك، وتعالى غناك عن أن ينقصه إنفاق، أو يحتاج إلى معين ونصير. انظر: تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي (٤٨/٢).

(٣) رواه الترمذي في سننه كتاب الصلاة، باب ما يقول عند افتتاح الصلاة (٤٧/٢)، والنسائي في سننه كتاب الافتتاح، باب الذكر والدعاء بين التكبير والقراءة (١٣٢/٢)، ورواه مسلم موقوفاً على عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالسلمة (١١١/٤).

(٤) انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٦٤)، والإيضاح (ص: ٤٢١)، وانظر: تفسير الطبري (٣٨/٢٧)، والجامع لأحكام القرآن (٧٩، ٧٨/١٧)، وتفسير ابن كثير (٢٤٥/٤).

بآية السيف^(١) فقد ثبت بطلانه.

وأما قوله ﷺ ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩] وقولهم: إنه منسوخ بقوله ﷺ ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١]. قالوا: لأنه ﷺ أخبر أنه أدخل الأبناء مدخل الآباء، وألحقهم بهم لصلاح الآباء^(٢).

واحتجوا بقول ابن عباس رضي الله عنهما: هو المؤمن يرفع الله به ذريته لتقر بذلك عينه، وإن كانوا دونه في العمل وعنه أيضاً «المؤمن يلحق الله به ذريته الصغار التي لم تبلغ الإيمان»^(٣)، والجواب: أن هذا خبر من الله ﷺ لا يجوز نسخه، وليس قوله ﷺ ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ﴾ مما يعارض قوله ﷺ ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ ولو كان ذلك على ما توهموه، لم يصح مضاعفة الحسنات، ولا أن تبدل بها السيئات، ولم تصح الصدقة عن الميت ولا الحج عنه، وقد صح في الخبر خلاف ذلك.

وأما إلحاق الأبناء بالآباء لصلاح الآباء، فإنهم لم يعطوا سعي آبائهم، ولكنهم لما كانوا مؤمنين ضاعف الله لهم الحسنات وألحقهم بأبائهم في الدرجات، وإنما يكون هذا نسخاً لو أعطاهم أعمال آبائهم، وأما إكرامهم لأجل الآباء: فلا يعارض قوله ﷺ ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾.

وهذا كقوله عليه السلام: «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم

(١) قاله ابن حزم في الناسخ والمنسوخ (ص: ٥٨)، ومكي في الإيضاح (ص: ٤٢٤)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٧٥)، والقرطبي في تفسيره (١٠٥/١٧)، والذي يلقي نظرة على ما قاله العلماء حول تفسير هذه الآية، يدرك أنه لا وجه لدعوى النسخ فيها حيث فسروها بما يؤكد إحكامها. انظر: تفسير الطبري (١٧/٦٣)، وابن كثير (٤/٢٥٥).

(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٥٨)، والنحاس (ص: ٢٦٥)، وتفسير الطبري (٢٧/٧٤)، والإيضاح (ص: ٤٢٣)، قال ابن الجوزي: بعد أن عزا القول بالنسخ إلى ابن عباس ولا يصح؛ لأن لفظ الآيتين لفظ الخبر، والأخبار لا تنسخ اهـ. انظر: زاد المسير (٨/٨١)، وانظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٧٥، ٤٧٦).

(٣) أخرجه الطبري بأسانيده عن ابن عباس رضي الله عنهما. انظر: جامع البيان (٢٧/٢٤)، وأخرجه النحاس كذلك عن ابن عباس. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٦٦).

القيامه من غير أن ينقص من أجورهم شيء»^(١)، فهذا لما سن السنة الحسنة ضاعف الله له الأجر، وما أعطاه سعي غيره، وأما الصدقة عن الميت والحج، فإن الذي تصدق وحج لما نواه عن الميت ولم ينوه عن نفسه كان كالنائب عنه والوكيل فيه. وإنما يكون معارضاً للآية لو نواه عن نفسه، وأعطى ما عمله لنفسه لغيره، فليس للإنسان إلا ما سعى.

وأما من قال في قوله ﷺ: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ هو محكم، فلا ينفع أحدًا عمل أحد من صدقة ولا صيام ولا حج. فقد خالف الخبر، وإن كانت الآية محكمة كما ذكر إلا أن المعنى ما سبق وتقرر^(٢).

سورة القمر

ليس فيها نسخ.

وأما قولهم في قوله ﷺ: ﴿فَتَوَلَّوْا عَنْهُمْ﴾ [القمر: ٦] إنه منسوخ بآية السيف^(٣)، فقد تقدم القول فيه^(٤).

سورة الرحمن

ليس فيها نسخ.

وكذلك الواقعة ومن العجائب قول مقاتل بن سليمان في قوله ﷺ: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ﴾ [الواقعة: ١٣، ١٤] إنه منسوخ بقوله ﷺ: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ﴾

(١) انظر: صحيح مسلم كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة (٢٢٦/١٦)، وسنن الترمذي كتاب العلم، باب من دعا إلى هدى (٤٣٧/٧)، ومسند الإمام أحمد (٣٥٧/٤، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١)، وسنن الدارمي باب من سن سنة حسنة أو سيئة (١٣٠/١).

(٢) انظر: الإيضاح (ص: ٤٢٣)، وراجع الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٢٦ - ٢٦٨)، وتفسير القرطبي (١١٤/١٧).

(٣) قاله ابن سلامة في الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٩٤)، والفيروز آبادي في بصائر ذوي التمييز (١/ ٤٤٥)، وقال ابن الجوزي: وقد زعم قوم أن هذا التولي منسوخ بآية السيف، وقد تكلمنا على نظائره، وبيننا أنه ليس بمنسوخ اه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٧٧).

(٤) أقرب مثال على ذلك كلامه على قوله تعالى: ﴿فَتَوَلَّوْا عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلْمُومٍ﴾ [الذاريات: ٥٤].

﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَخْرِبِ﴾ [الواقعة: ٣٩، ٤٠] وهذا ما يجب أن يتصامم عنه^(١).

فإن قيل: كيف يتصامم عنه، وقد روى أبو هريرة لما نزلت ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوْلِينَ﴾ و﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَخْرِبِ﴾؟

قلت: ذلك لا يصح أن يكون ناسخًا للأول، لأنه خبر من الله ﷻ^(٢) وخبر الله ﷻ لا ينسخ^(٣) وأيضًا فإن الثاني في أصحاب اليمين، والأول في السابقين وليس في الحديث ما يوهم ما ذكره، ولم يفهموا معنى الحديث. وإنما معناه: أنهم لما شق عليهم قلة السابقين أخبرهم الله ﷻ بكثرة أصحاب اليمين، فسروا بذلك وقال ﷺ: «الثلثان من أمتي، إني لأرجو أن يكونوا نصف أهل الجنة، ويغلبوهم في النصف الثاني»^(٤).

سورة الحديد

لا نسخ فيها.

سورة المجادلة

قوله ﷻ: ﴿يَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوٰنِكُمْ صَدَقَةٌ﴾ [المجادلة: ١٢] هي منسوخة بالتالي بعدها^(٥).

وقيل: إنها نسخت بالزكاة في الآية التي بعدها^(٦).

وروى عن علي رضي الله عنه أنه قال: «في كتاب الله آية لم يعمل بها أحد قبلي، ولم

(١) قد تقدم معنى يتصامم، وقد ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم في الناسخ والمنسوخ (ص: ٥٩)، والفيروز آبادي في بصائر ذوي التمييز (٤٥١/١) معزوة إلى مقاتل بن سليمان.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٩١/٢)، وزاد السيوطي والشوكاني نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه كلهم عن أبي هريرة رضي الله عنه. انظر: الدر المنثور (٧/٨)، وفتح القدير (١٥١/٥).

(٣) انظر: تفسير الخازن (١٨/٧).

(٤) قال الإمام الطبري: وقد روي عن النبي ﷺ من وجهٍ عنه صحيح أنه قال: (الثلثان جميعًا من أمتي). انظر: جامع البيان (١٩١/٢٧)، وراجع الدر المنثور (١٩/٨)، وتفسير ابن كثير (٢٨٤/٤).

(٥) سيذكرها المصنف فيما بعد، وأكثر العلماء على أن هذه الآية منسوخة. انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٧٠)، والإيضاح لمكي (ص: ٤٢٦).

(٦) روي هذا عن ابن عباس بسند ضعيف كما سيأتي قريبًا.

يعمل بها أحد بعدي، كان عندي دينار، فصرفته بعشرة دراهم فكنت إذا ناجيت رسول الله ﷺ تصدقت بدرهم»^(١).

وفي طريق أخرى: «فكنت كلما أردت أن أسأله عن مسألة تصدقت بدرهم، حتى لم يبق معي غير درهم واحد، فتصدقت به وسألته، فنسخت الآية، ونزل ناسخها ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقْتُمْ فَأِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ..﴾ الآية».

واختلفوا في سب الأمر بذلك:

فقال قائلون: كان ذلك تعظيماً لرسول الله ﷺ.

وقال ابن عباس وقتادة: أكثروا من المسائل على رسول الله ﷺ حتى شقوا عليه، فأراد الله أن يخفف عن نبيه ﷺ فصبر كثير من الناس، وكفوا عن المسألة، ثم وسع الله عليهم بالآية التي بعدها^(٢).

وابن عباس رضي الله عنه يحل محله من العلم عن مثل هذا، لأنه قول ساقط من قبل أن ذلك لا يكفهم عن المسألة، لأنه رضي الله عنه قال: ﴿فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةٌ﴾ فلو تصدق أحدهم بتمرة واحدة أجزأه، فمن يشق عليه أن يتصدق بذلك؟ وقال الزمخشري: كف الأغنياء شحاً والفقراء لعسرتهم اه^(٣).

وهذا غير صحيح، لأن ذلك إنما كان على الأغنياء لقوله سبحانه: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ وأيضاً فكيف يخفف عن نبيه، ثم يعود فيشق عليه؟

وقال ابن زيد: ضيق الله عليهم في المناجاة كي لا يناجي أهل الباطل رسول الله ﷺ، فشق ذلك على أهل الحق فقالوا: يا رسول الله «لا نستطيع» ذلك ولا نطقه، فنزل

(١) أخرجه بنحوه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (ص: ٥٣٢)، والطبري في جامع البيان (٢٠/٢٨)، والحاكم في المستدرک کتاب التفسیر، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي (٤٨٢/٢)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٤٩)، ومكي في الإيضاح (ص: ٤٢٦).

(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص: ٥٣١)، وتفسير الطبري (٢٠/٢٨)، والدر المنثور (٨/٨٣).

(٣) انظر: الكشاف (٧٦/٤).

التخفيف اه^(١).

وأقول: أن المراد بذلك والله أعلم، أنه جعل هذه الصدقة تطييراً لهم قبل المناجاة، كما جعل طهارة الأعضاء قبل المناجاة الأخرى فإن المصلي يناجي ربه ﷻ، يدل على ذلك قوله سبحانه: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ﴾^(٢)، ولو كان للتخفيف عن رسول الله ﷺ لم يؤمر به الأغنياء دون الفقراء، والفقراء، أكثر ومساثلهم أعظم، قال الله ﷻ: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

واختلفوا في مدتها، فقال قوم: ساعة من نهار^(٣).

وسياق الحديث عن علي بن أبي طالب عليه السلام يرد هذا.

وقال ابن عباس: «كان المسلمون يقدمون بين يدي النجوى صدقة، فلما نزلت الزكاة نسخ هذا»^(٤).

وقيل: كان ذلك عشر ليال، ثم نسخ^(٥) وهذا الناسخ والمنسوخ لا نظير له، أما المنسوخ فإنه إنما كان راجعاً إلى اختيار الإنسان، فإن أحب أن يناجي تصدق وإلا فلا، وليست المناجاة بواجبة.

وأما الناسخ فقد ارتفع حكمه وحكم المنسوخ بوفاة رسول الله ﷺ.

فإن قيل: أي فائدة بالأمر بهذه الصدقة ونسخها قبل العمل بها؟

قلت: تعريف العباد برحمة الله لهم، وإظهار المنة عليهم وتمييزاً لولي من أوليائه

(١) أخرجه ابن جرير بنحوه عن ابن زيد. انظر: جامع البيان (٢٨/٢١).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٤/٣٢٦).

(٣) أخرجه الطبري بسنده عن معمر عن قتادة. انظر: جامع البيان (٢٨/٢٠)، وابن الجوزي في نواسخ القرآن (ص: ٤٨٠)، وذكره القرطبي والشوكاني عن قتادة، وزاد القرطبي نسبه إلى ابن عباس رضي الله عنه. انظر: الجامع لأحكام القرآن (١٧/٣٠٣)، وفتح القدير (٥/١٩٠).

(٤) أخرجه الطبري بنحوه وابن الجوزي واللفظ له بسند مسلسل بالضعفاء، كما سبق في سورة الجاثية، من كتابنا هذا. انظر: جامع البيان (٢٨/٢٠)، ونواسخ القرآن (ص: ٤٨٠)، كما أخرجه أيضاً الطبري بسنده عن عكرمة والحسن (٢٨/٢٠)، وعزاه السيوطي بنحوه إلى أبي داود في ناسخه وابن المنذر من طريق عطاء الخراساني عن ابن عباس. انظر: الدر المنثور (٨/٨٤).

(٥) عزاه ابن الجوزي والقرطبي والشوكاني إلى مقاتل بن حيان. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٨١)، والجامع لأحكام القرآن (١٧/٣٠٣)، وفتح القدير (٥/١٩٠)، وعزاه السيوطي إلى ابن أبي حاتم عن مقاتل في أثر طويل. انظر: الدر المنثور (٨/٨٤).

بفضيلة لم يجعلها لغيره، وهو علي عليه السلام.

قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، كانت لعلي ثلاث لو كانت لي واحدة منهن كانت أحب إلي من حمر النعم، تزوجه فاطمة رضي الله عنها وإعطاؤه الراية يوم خيبر، وآية النجوى^(١).

سورة الحشر

قوله عَلَيْكَ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الحشر: ٧].

زعم قتادة أنها منسوخة بقوله عَلَيْكَ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُمُسَهُ...﴾ [الأنفال: ٤١] الآية.

وقال: «كان في أول الإسلام يقسم الغنيمة على الأصناف المذكورة في سورة الحشر ولا يعطي لمن قاتل شيء، إلا أن يكون من هذه الأصناف».

قال: ثم نسخ ذلك في سورة الأنفال فجعل الخمس في الأصناف المذكورين في سورة الأنفال، وجعل لمن قاتل أربعة أخماس اه^(٢).

والذي قاله لا يصح، من قبل أن سورة الأنفال نزلت قبل سورة الحشر على ما ذكره عطاء الخراساني ورواه^(٣)، فكيف ينزل الناسخ قبل المنسوخ؟ وأيضاً فإن آية الحشر في الخراج^(٤).

قال القاضي إسماعيل بن إسحاق رحمته الله^(٥): قوله عَلَيْكَ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ

(١) رواه الإمام أحمد في مسند عن عبد الله بن عمر، لكن فيه بدل (آية النجوى)، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد. انظر: المسند (٢/٢٦٦).

(٢) رواه الطبري عن قتادة بلفظ أطول. انظر: جامع البيان (٢٨/٣٧)، وأورده النحاس ومكي عن قتادة أيضاً، وزاد ابن الجوزي والقرطبي نسبته إلى يزيد بن رومان في آخرين. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٣٧٠، ٣٧١)، والإيضاح (ص: ٤٢٩)، ونواسخ القرآن (ص: ٤٨٢)، وتفسير القرطبي (١٨/١٢).

(٣) انظر: تفسير القرطبي (١/١٨).

(٤) الخراج: شيء يخرج القوم في السنة من مالهم، وهي الأتاوة وتؤخذ من أموال الناس. انظر: اللسان "خرج" (٢٥١/١٢).

(٥) إسماعيل بن إسحاق بن حماد بن زيد الجهضمي الأزدي: فقيه على مذهب مالك،

مِنْ أَهْلِ الْقُرَى ﴿١﴾ هو في الخراج فلم يختلف المسلمون أن خراج هذه القرى التي افتتحها المسلمون يفرق في جميع ما يقرب إلى الله ورسوله من ذي القربى وغيرهم من السبل والطرق والثغور وعمارة المساجد وفي جميع نوابئ المسلمين من أزراق من يقوم بمصالحهم والذب عنهم، يفعل ذلك كله بالاجتهاد والتوخي.

قال: وقد جاء عن عمر رضي الله عنه أنه قرأ هذه الآية حتى بلغ ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٠٠﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَن هَاجَرَ إِلَيْهِمْ...﴾ إلى قوله رضي الله عنه ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ٨ - ١٠].

فقال عمر رضي الله عنه: «هذه الآية قد استوعبت الناس كلهم فلم يبق أحد إلا وله في هذا المال حق، حتى الراعي (بـعدن)» اهـ^(١).

قال: فعلم أن عمر رضي الله عنه لم يعن أن يقسم الخراج على أجزاء معلومة، وإنما يقسم على الاجتهاد والتوخي في منافع المسلمين ومصالحهم.

قال: وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز، رضي الله عنه، أنه قال: «سبيل الخراج وسبيل الخمس واحد»^(٢).

قال القاضي إسماعيل: وهو الذي مضى عليه العمل، والذي يتشاكل على ما جاء

جليل التصانيف، من بيت علم وفضل، قال ابن فرحون: كان بيت آل حماد بن زيد على كثرة رجالهم وشهرة أعلامهم من أجل بيوت العلم في العراق، وهم نشروا مذهب الإمام مالك هناك وعندهم أخذ، فمنهم من أئمة الفقه ورجال الحديث عدة كلهم جلة ورجال سنة، تردد العلم في طبقاتهم وبيتهم نحو ثلاثمائة عام، ولد في البصرة واستوطن بغداد، وكان من نظراء المبرد، وولي قضاء بغداد والمدائن والنهروانات، ثم ولي قضاء القضاة إلى أن توفي فجأة، ببغداد، وكان موته هو الباعث للمبرد على تأليف كتابه: (التعازي والمراثي) كما قال في مقدمته، من تأليفه: (الموطأ)، و(أحكام القرآن)، و(المبسوط) في الفقه، و(الرد على أبي حنيفة)، و(الرد على الشافعي)، في بعض ما أفتيا به، و(الأموال والمغازي)، و(شواهد الموطأ)، و(الأصول)، و(السنن)، و(الاحتجاج بالقرآن)، توفي سنة (٢٨٢ هـ). انظر: الأعلام (١/٣١٠).

(١) أخرجه الطبري بنحوه عن عمر رضي الله عنه وفيه.. ثم قال عمر لئن عشت لياتين الراعي وهو يسير حمرة نصيبه لم يعرق فيها جبينه اهـ. انظر: جامع البيان (٣٧/٢٨).

(٢) انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٨٤).

من القرآن في الموضوعين، قال: فهذه جملة أمر الخراج وأمر الخمس، فأما ما يأخذه المسلمون من أموال الكفار بغير قتال مثل أن يلقي الريح مراكب لكفار إلى سواحل المسلمين، فيأخذونها، أو يضل قوم من الكفار فيقعون في أيدي المسلمين، فإن ذلك داخل في قوله ﷺ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦] فهذه الغنيمة إلي وإلى المسلمين بصرفها في مصالحهم، ويجري أمرها مجرى الخراج والخمس، وإن رأى أن يخص بها الجماعة الذين تولوا أخذها من المسلمين، خص من ذلك بما رأى على الاجتهاد فيه.

قال: وأما غنمائم بدر، فإن الأمر رد فيها إلى رسول الله ﷺ يقسمها على ما يرى، ولم يكن فيها أربعة أخماس لمن شهد الواقعة، لأن ذلك قبل أن ينزل: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ الآية.

قال: وأما قوله ﷺ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ الآية فذلك إذا غنم المسلمون غنيمة من الكفار بقتال، كان لمن حضر الواقعة أربعة أخماس الغنيمة، والخمس الباقي في الوجوه التي ذكر الله ﷻ، يعني التي تقدم ذكرها في قوله ﷺ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ...﴾

قال: وقد ذهب بعض الناس إلى أن الخمس يقسم أخماساً ثم اضطربوا في سهم النبي ﷺ فدل اضطرابهم في ذلك على أنهم لم يبنوا أمرهم على أصل ثابت^(١).

واضطربوا أيضاً في أمر ذي القربى:

فقال^(٢): تصير في الكراع^(٣) والسلاح.

قال^(٤): وجميع هذا الذي وصفناه من قولهم غير مأخوذ به ولا معمول عليه،

وإنما العمل في الخمس على ما روي فيه من عمل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي -

(١) قال ابن الجوزي: واختلف العلماء فيما يصنع بينهم الرسول ﷺ بعد وفاته، فقال قوم: هو للخليفة بعده، وقال قوم: يصرف في المصالح، قال: فعلى هذا تكون هذه الآية مبينة لحكم الفيء، والتي في الأنفال مبينة لحكم الغنيمة، فلا يتوجه النسخ اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٨٣).

(٢) فقال: أي بعض الناس.

(٣) الكراع: السلاح، وقيل: هو اسم يجمع الخيل والسلاح. انظر: اللسان "كراع" (٣٠٧/٨).

(٤) القائل: إسماعيل بن إسحاق القاضي.

رضوان الله عليهم - أنه يقسم على الاجتهاد فإن رأى الإمام أن يعطي ذوي القربى أكثر من خمس الخمس لخلعة تكون فيهم، ولكثرة عدد أعطاهم، وإن رأى أن ينقصهم من خمس الخمس نقصهم، وكذلك، يفعل باليتامى والمساكين وابن السبيل يعطيهم على الاجتهاد على قدر خلتهم، وإن رأى أن يصرف مثله ما رأى في مصالح المسلمين وثغورهم ونوائبهم فعل، لأن ذلك كله داخل في قوله ﷺ (وللرسول)؛ لأن المعنى فيه والله أعلم فيما يقرب من الله ورسوله.

قال: وقد أعيد هذا اللفظ الذي ذكر في الخمس في قوله ﷺ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى...﴾ الآية، فدل جميع ما ذكرته على أن الآية التي في الحشر ليست بمنسوخة بآية الأنفال، لأمرين:

أحدهما: أن آية (الحشر) في خراج القرى، وفيما أفاء الله على المسلمين من غير قتال وآية (الأنفال) في غنيمة القتال.

وهذا^(١) مع أن الأنفال نزلت قبل سورة الحشر، (والناسخ إنما ينزل بعد المنسوخ لا قبله)^(٢).

وإنما غلط قتادة ومن قال بقوله، لأنه رأى غنيمة القتال في بدر قد قسمت على ما في سورة (الحشر) من آية الخراج، فلما نزلت: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ...﴾ ظن أنها ناسخة لما في سورة الحشر، والذي في سورة (الحشر) حكمه باق لم ينسخ والتي في سورة (الأنفال) لم تنسخ قرآناً، إنما نسخت ما فعله النبي ﷺ في غنيمة بدر. فتأمل هذه النكتة فإنها فائدة جليلة ومعنى دقيق لا تجده في كتاب الله^(٣).

وقد قال جماعة من العلماء: منهم سفيان الثوري، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الغنيمة غير الفيء، والغنيمة ما أخذت عن قتال وغلبة، فيكون خمسة للأصناف المذكورين في (الأنفال) وأربعة أحماسه لمن قاتل عليه.

والفيء: ما صولح عليه أهل الحرب من غير قتال، فحكمه أن يقسم على

(١) يظهر أن هذا هو الأمر الثاني.

(٢) ولذلك قال ابن حزم الأنصاري: أن آية الحشر نسخت آية الأنفال. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص:

(٣) هكذا في الأصل: (لا تجده في كتاب الله)، وهو خطأ فاحش.

المذكورين في سورة (الحشر) ولا خمس، فالآية محكمة على هذا^(١).
ومما يؤيد هذا قول بعض العلماء: إن آية (الحشر) نزلت في بني النضير حين خرجوا من ديارهم بغير حرب، وتركوا أموالهم، فجعلها الله ﷻ لنبيه ﷺ خاصة، فلم يستأثر النبي ﷺ بها، وفرقها في المهاجرين ولم يعط الأنصار منها شيئاً إلا رجلين: سهل بن حنيف^(٢) وسماك بن خرشة^(٣) أبي دحانة^(٤)، وهذا كله داخل في قول القاضي إسماعيل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

سورة الامتحان

قوله ﷻ: ﴿لَا يَهْتَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكم مِّن دِينِكُمْ أَن تَبَرُّوهم وَتُقْسَطُوا إِلَيْهم إِنَّ اللَّهَ حُبُّ الْمُقْسَطِينَ﴾ [المتحنة: ٨].

(١) رواه وكيع عن سفيان الثوري. انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٧١)، قال النحاس بعد ذكر هذه الرواية: والقول إن الفيء خلاف الغنيمة قول مستقيم صحيح، وذلك أن الفيء مشتق من فاء يفيء، إذا رجع، فأموال المحاربين حلال للمسلمين فإذا امتنعوا ثم صالحوا رجع إلى المسلمين ما صلحوا عليه اهـ. (ص: ٢٧١)، وانظر: الإيضاح لمكي (ص: ٤٣٠)، ونفهم من هذا الكلام الذي ذكره السخاوي عن سفيان الثوري، وذكر من قبله النحاس ومكي كذلك عن سفيان ومالوا إليه، وكذلك ما سبق أن ذكرته عن ابن الجوزي نفهم من هذا أنهم يختارون إحكام الآية وعدم القول بنسخها، وهذا هو الصحيح إن شاء الله، وهو ما استحسنته القرطبي. انظر: تفسير القرطبي (١٤/١٨).

(٢) سهل بن حنيف بن وهب الأنصاري الأوسي، أبو سعيد: صحابي، من السابقين، شهد بدرًا وثبت يوم أحد، وشهد المشاهد كلها، وأخى النبي ﷺ بينه وبين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، واستخلفه علي على البصرة بعد وقعة الجمل، ثم شهد معه صفين، وتوفي بالكوفة، فصلى عليه علي، له في كتب الحديث (٤٠) حديثًا، توفي سنة (٣٨ هـ). انظر: الأعلام (١٤٢/٣).

(٣) سماك بن خرشة الخزرجي البياضي الأنصاري، المعروف بأبي دجانة: صحابي، كان شجاعًا بطلًا، له آثار جميلة في الإسلام، شهد بدرًا، وثبت يوم أحد، وأصيب بجراحات كثيرة، واستشهد باليمامة سنة (١١ هـ)، كانت له مشية عجيبة، في الخيلاء، يضرب بها المثل، نظر إليه النبي ﷺ في معركة، وهو يتبختر بين الصفين، فقال: هذه مشية يبغضها الله إلا في هذا المكان، وكان يقال له: (ذو المشهرة)، وهي: درع يلبسها في الحرب، (وذو السيفين)، لقتاله يوم أحد بسيفه وسيف رسول الله ﷺ. انظر: الأعلام (١٣٨/٣).

(٤) أخرجه الطبري بنحوه عن عبد الله بن أبي بكر. انظر: جامع البيان (٤١/٢٨)، وانظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٧١)، والإيضاح لمكي (ص: ٤٣٠).

قال هبة الله^(١): هي منسوخة بما بعدها، وهي قوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلْتُمْ...﴾ [الممتحنة: ٩] وهذا كلام ساقط لأن الآية الأولى معناها: جواز الإحسان والبر من المسلمين إلى أقاربهم من المشركين الذين لم يقاتلوا ولم يعاونوا من قاتل، ولم يخرجوا المسلمين من مكة ولم يساعدوا على ذلك من أراده.

والثانية: في منع البر والصلة إلى من هو على غير الصفة الأولى، فالأولى: في قوم، والثانية في قوم آخرين، فكيف تكون ناسخة لها؟

قال الحسن وغيره: - في المذكورين - في الآية الأولى هو خزاعة كانوا عاهدوا رسول الله ﷺ على أن لا يقاتلوه ولا يعينوا عليه، ولم ينقضوا عهدهم، فالآية على هذا محكمة^(٢).

وقال مجاهد: هي في الذين آمنوا بمكة ولم يهاجروا، أباح الله للمهاجرين أن يبروهم اه^(٣).

والقول الأول أقوى^(٤)، وهي على هذا أيضًا محكمة غير منسوخة.

وقال قتادة وابن زيد: هي منسوخة بآية السيف^(٥).

ولا يصح ما قال^(٦).

وقد قال جماعة من العلماء: هي محكمة عامة في كل مسلم بينه وبين مشرك

(١) انظر: كتاب الناسخ والمنسوخ (ص: ٣٠٣).

(٢) عزا النحاس والقرطبي هذا القول إلى الحسن وأبي صالح، وعزاه مكّي إلى الحسن. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٧٤)، والإيضاح (ص: ٤٣٢)، والجامع لأحكام القرآن (٥٩/١٨).

(٣) أخرجه الطبري بسنده عن مجاهد في جامع البيان (٦٥/١٨)، وأورده النحاس ومكّي والقرطبي عن مجاهد كذلك. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٧٤)، والإيضاح (ص: ٤٣٢)، وتفسير القرطبي (٥٩/١٨).

(٤) أي: القول الذي فسر به السخاوي الآيتين.

(٥) ساق الطبري والنحاس وابن الجوزي بأسانيدهم إلى قتادة أنه قال نسختها: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾. انظر: جامع البيان (٦٦/٢٨)، والناسخ والمنسوخ (ص: ٢٧٤)، ونواسخ القرآن (ص: ٤٨٥)، وأورده مكّي عن قتادة. انظر: الإيضاح (ص: ٤٣١)، وأورده القرطبي عن قتادة

وابن زيد. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٥٩/١٨).

(٦) وقد ردّ القول بالنسخ كل من النحاس (ص: ٢٧٤)، ومكّي (ص: ٤٣١).

قراية، فبرّه جائز^(١).

قوله ﷺ: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ...﴾

إلى قوله ﷺ: ﴿وَأَتَوْهُم مَّا أَنْفَقُوا﴾ [المتحنة: ١٠] وذلك أن سبيعة بنت الحارث^(٢)، من قريش جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله جئتك مؤمنة بالله مصدقة لما جئت به، فقال ﷺ: «نعم ما جئت به، ونعم ما صدقت به» فجاء زوجها، فقال: يا محمد أرددها علي، فإن ذلك من شرطنا عليك، وهذه طينة كتابنا لم تجف، وكان النبي ﷺ شرط لهم عام الحديبية ذلك، فنزلت ﴿فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُم مَّا أَنْفَقُوا﴾ فأعطاه النبي ﷺ مهره الذي كان أعطاها، ثم نسخ ذلك، فلا يرد إلى الكفار مهر ولا غيره، ولا يجوز لنا أن نرد من جاءنا مسلماً إلى الكفار، ولا يجوز المصالحة على ذلك، وإنما كان هذا في قضية مخصوصة، زال حكمها بزوالها^(٣).

قوله ﷺ: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ﴾ [المتحنة: ١٠].

قيل: الآية في غير الكتابيات^(٤).

وقيل: هو منسوخ بقوله تعالى: ﴿وَالْحَصْنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾

[المائدة: ٥]^(٥).

(١) وممن مال إلى هذا القول الطبري والنحاس ومكي والقرطبي ونقله ابن الجوزي عن الطبري. انظر: جامع البيان (٦٦/٢٨)، والناسخ والمنسوخ (ص: ٢٧٤)، والإيضاح (ص: ٤٣٢)، ونواسخ القرآن (ص: ٤٨٥)، وتفسير القرطبي (٥٩/١٨).

(٢) نصّ عليه البغوي ونسبه إلى ابن عباس. انظر: معالم التنزيل (٦٦/٧)، وقيل: إن سبب نزول الآية أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وهو الأكثر المشهور عن أهل العلم، وقيل: إن سبب نزول الآية كانت أميمة بنت بشر من بني عمرو بن عوف. انظر: زاد المسير (٢٣٩/٨)، وتفسير القرطبي (٦١/١٨).

(٣) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٨٥)، وأسباب النزول للواحدي (ص: ٢٤١)، وتفسير القرطبي (٦٣/١٨)، قال القرطبي: ومذهب مالك والشافعي أن هذا الحكم غير منسوخ اهـ.

(٤) حكاه النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٨٦)، ومكي في الإيضاح (ص: ٤٣٥)، والقرطبي في تفسيره (٦٦/١٨).

(٥) قال مكي: والقول الأول أولى وأحسن، فيكون الحكم فيمن كانت له امرأة بمكة ممن هاجر مسلماً إلى المدينة، وهي كافرة بمكة فإن العصمة منقطة بينهما، فإن كانت كتابية، فإن العصمة تبقى بينهما اهـ. انظر: الإيضاح (ص: ٤٣٥).

وقوله ﷺ: ﴿وَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ بِهِ حِسَابٌ﴾ هذا الحكم زوال بزوال المهادنة^(١).

قوله ﷺ: ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [الممتحنة: ١١] الآية: هذا أمر اختص بزمان المهادنة التي جرت بين رسول الله ﷺ وبين أهل مكة، وذلك أن أم حكيم^(٢) بنت أبي سفيان فرت من زوجها عياض بن حكيم^(٣) إلى الكفار ولحقت بهم، فأنزل الله هذه الآية^(٤) فكان الحكم لمن فاتت زوجته إلى الكفار أن يعطى ما أنفقه عليها من غنائم الكفار، ثم زال هذا الحكم ونسخ، وقد أجاز بعضهم أن يكون منسوخًا بقوله ﷺ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال: ٤١]؛ لأنه بين مصارف الغنيمة، ولم يذكر فيها هذا، ولا جعل لمن ذهبت زوجته مما غنم المسلمون شيئًا وذا غير صحيح، لأن الأنفال نزلت قبل سورة (الممتحنة) ولا يصح نزول الناسخ قبل المنسوخ.

وقال ابن زيد وقتادة: نسخت هذه الأحكام التي في هذه السورة (براءة) إذ أمر الله ﷺ نبيه ﷺ أن ينبذ إلى كل ذي عهد عهده، وأن يقتلوا حيث وجدوا، وأمر بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية.

وليس في الصف ولا في الجمعة ولا في المنافقين. ولا فيما بعد ذلك إلى سورة (ن) منسوخ.



(١) نقل السخاوي هذا عن مكّي. انظر: الإيضاح (ص: ٤٣٥)، وراجع تفسير الطبري وابن كثير للآية الكريمة تجد أن كلا منهما فسرها بما يؤيد إحكامها. انظر: جامع البيان (٨٣/٢٨)، وتفسير ابن كثير (٣٥٢، ٣٥١/١٤).

(٢) انظر: أسد الغابة (٣٢٠/٧)، رقم الترجمة (٧٤٠٩).

(٣) نقل القرطبي عن القشيري أن اسمه عياض بن غنم القرشي، ونقل كذلك عن الثعلبي أن اسمه عياض بن أبي شداد الفهري، ولعله وقع خلاف في اسمه. انظر: تفسير القرطبي (٧٠/١٨).

(٤) قال القرطبي: بعد أن حكى قول الذين قالوا بالنسخ، وقال قوم: هو ثابت الحكم الآن أيضًا، حكاه القشيري اهـ. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٦٩/١٨).

سورة ن

قال هبة الله: وكان النبي ﷺ يعجب بها اه^(١).

قلت: فيكون بسورة (والضحى) أشد إعجاباً^(٢).

قال: وفيها منسوختان: قوله ﷺ: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾

[القلم: ٤٤] نسخها آية السيف^(٣).

وهذا خبر، والخبر لا ينسخ، وهو وعيد من الله ﷻ.

قال: والآية الثانية قوله ﷺ: ﴿فَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [القلم: ٤٨].

قال: نسخ الله أمره بالصبر بآية السيف^(٤).

وقد مضى من القول في مثل هذا ما فيه كفاية.

سورة الحاقة

ليس فيها نسخ.

سورة المعارج

قال هبة الله فيها منسوختان:

الأول: قوله ﷺ: ﴿فَأَصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا﴾ [المعارج: ٥] نسخ بآية السيف.

الثانية: قوله ﷺ: ﴿فَدَرَهُمْ تَحْضُوضًا وَيَلْعَبُونَ...﴾ [المعارج: ٤٢] نسخ الله ذلك بآية

(١) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن سلامة (ص: ٣١٣).

(٢) وذلك أن سورة الضحى تحمل في طياتها بيان ما للرسول ﷺ من الشرف والمنزلة، ووعده فيها بالشفاعة يوم القيامة ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ بعد أن منَّ عليه وصانه من الفقر واليتم وغير ذلك، وأعطاه في الدنيا النصر والظفر على الأعداء وكثرة الأنباغ والفتوح في زمانه، وبعده إلى يوم القيامة، وأعلى دينه ورفع ذكره، وأمته خير الأمم، وأعطاه في الآخرة الشفاعة العامة والخاصة، والمقام المحمود، وغير ذلك مما أعطاه في الدنيا والآخرة ﷻ. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٢٥).

(٣) انظر: الناسخ والمنسوخ لابن سلامة (ص: ٣١٤)، وابن حزم (ص: ٦١)، وبصائر ذوي التمييز (١/٤٧٦)، وأورده ابن الجوزي وردّه بمثل كلام السخاوي. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٩٤).

(٤) انظر: المصادر السابقة.

السيف اه^(١).

وهذا يدل ممن قاله على أنه أمره أن يتركهم خائضين لاعبين وإنما هذا تهديد ووعيد، ولا يقال أنه منسوخ بآية السيف.

وليس في (نوح) ولا في سورة (الجن) نسخ.

سورة المزمّل

قوله ﷻ: ﴿قُمْ أَلَيْلًا إِلَّا قَلِيلًا﴾ [المزمّل: ٢].

قالوا: أمره الله تعالى بقيام الليل عن آخره، ثم استثنى بقوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ ثم نسخ القليل بنصفه فقال: ﴿تَصَفَّهُ أَوْ أَنْقَصَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ إلى الثلث، فنسخ الله من القليل ثلثه، ثم قال: ﴿أَوْ زِدْ عَلَيْهِ﴾ أي من النصف إلى الثلث^(٢).

وهذا كما تراه خبط حاصل عن عدم التحصيل.

إنما المعنى: أن رسول الله ﷺ كانت حاله تختلف في قيام الليل، فيقوم مرة نصف الليل، ومرة يقوم قبل النصف، ومرة يقوم بعده، ولا يحصي وقتًا واحدًا، فقال له الله ﷻ: مهونًا عليه أمره في ذلك: ﴿قُمْ أَلَيْلًا إِلَّا قَلِيلًا﴾ تصفه، فنصفه بدل من الليل، أي قم نصف الليل إلا قليلاً، ولم يأمره بقيام الليل كله: ﴿أَوْ أَنْقَصَ مِنْهُ قَلِيلًا﴾ أي نقص من النصف قليلاً، ولم ينسخ الله بهذا من الليل ثلثه، كما زعم من تقدم ذكره.

ثم قال ﷻ: ﴿أَوْ زِدْ عَلَيْهِ﴾ يجوز أن تكون الهاء عائدة على النصف، وهو الظاهر لقوله ﷻ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ﴾ [المزمّل: ٢٠] أي أقل من ثلثي الليل، وهذا تصريح بالزيادة على النصف.

(١) انظر: الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة (ص: ٣١٥)، وبصائر ذوي التمييز (١/٤٨٠)، وقد حكى ابن الجوزي دعوى النسخ في الآيتين عن المفسرين، وأحال إلى نظائرهما مما لا وجه للنسخ فيه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٤٩٥)، أما النحاس ومكي فقد تعرضا لذكر دعوى النسخ في الآية الأولى فقط، وعزواه إلى ابن زيد، ثم قال النحاس: ورد على ابن زيد بعض أهل العلم اه. كما قال مكي أيضًا، وقد قيل: هي محكمة ولم يزل ﷺ صابراً عليهم رفيقاً بهم اه. انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٩٠)، والإيضاح لمكي (ص: ٤٤١).

(٢) ذكر هذا ابن حزم في الناسخ والمنسوخ (ص: ٦٢)، وكذلك ابن سلامة (ص: ٣١٦).

وقيل: يجوز أن تكون الهاء عائدة على القليل، كأنه قيل: قم نصف الليل إلا قليلاً، أو زد على ذلك القليل.

وكذلك قالوا في الهاء في (منه): إنها عائدة على القليل أيضاً.

قال الرمخشري: فيكون التخيير على هذا فيما وراء النصف، فيما بينه وبين الثلث اهـ^(١)، وهذا غير مستقيم، لأن القليل المستثنى من النصف غير معلوم، فكيف تعقل الزيادة عليه أو النقصان منه؟

ويدل على أن النبي ﷺ كان يقوم الليل تطوعاً قوله ﷺ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ﴾ وهذا هو الزيادة على النصف (ونصفه) فيمن قرأ بالنصب^(٢) (وثلثه) أي ويقوم النصف والثلث.

وفي قراءة الخفض في (النصف والثلث): المعنى: ويقوم أدنى من النصف والثلث.

والمعنى: أن الله تعالى قد رضى منك هذه الأحوال كلها، فأياها اتفق لك فهو حسن، ولا يريد الله بك وبمن يقوم معك العسر، فيضيق عليكم بوقت تتكفلونه، وقد ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَىٰ﴾ يجدون خفه في بعض هذه الأوقات دون بعض، ومسافرون لا يمكنهم مع أحوال السفر إلا التخفيف عليهم، والمجاهدون كذلك.

فإن قيل: كيف يكون تطوعاً، وقد قال ﷺ: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾.

قلت: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾، كقوله ﷺ: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾

[المجادلة: ١٣].

أي رخص لكم، فلا تبعة عليكم، فلما كانت حالهم في أن لا تبعه حال التائب عبر عن الترخيص بالتوبة، ويلزم من قال بالوجوب أن تكون الآية منسوخة، لأنه قد ثبت أن لا فرض من الصلاة إلا الخمس، وهو إجماع المسلمين.

(١) انظر: الكشاف (٤/١٧٥، ١٧٨)، وانظر: تفسير القرطبي (١٩/٣٥ - ٣٧، ٥٢).

(٢) قرأ عاصم وحمزة والكسائي وابن كثير وخلف بالنصب في (النصف والثلث) وهما معطوفان على (أدنى) المنصوب على الظرفية ب(تقوم)، وقرأ الباقر بالخفض فيهما، وهما معطوفان على (ثلاثي الليل) المجرور ب(من). انظر: النشر (٢/٣٩٣).

وقول الأعرابي: «هل عليّ غير ذلك؟ فقال رسول الله ﷺ: لا، إلا أن تطوع»^(١). ولا بد من ذكر أقوال العلماء، لأنه غرض الناسخ والمنسوخ. قال أكثرهم: كان قيام الليل فرضاً على النبي ﷺ وعلى المسلمين، ثم خفف عنهم في الآيتين في آخر السورة فنسخ بهما أولها. وقد قلت: أن ذلك ليس بنسخ، وإنما هو تخفيف من المقدار لأنهم لا يحصونه، وقيل: كان فرضاً على النبي ﷺ وحده، ثم نسخ بآخر السورة. وقيل: كان ندباً وهو الصواب إن شاء الله تعالى والقول بأنه كان تطوعاً، أوضح منه.

وقوله ﷻ: ﴿قُمْ اللَّيْلَ﴾ أي دم على ما تطوعت به مدحاً لحاله وتحسيناً لها^(٢). وقال ابن عباس: «كان بين أول السورة وآخرها سنة» اهـ^(٣). وعن عائشة رضي الله عنها: «لما نزلت ﴿يَتَأْتِيَ الْمَزْمَلُ﴾ كان الرجل يربط الحبل، ويتعلق به، فمكثوا بذلك ثمانية أشهر، فرأى الله ﷻ ما يبتغون من رضوانه، فرحمهم، فردهم إلى الفريضة وترك قيام الليل» اهـ^(٤). وأنت في هذه الرواية بين أمور ثلاثة:

١ - إما إبطال قول من يقول: إن (المزمل) من أول ما نزل، لأن عائشة رضي الله عنها لم تكن هناك في ذلك الوقت.

(١) ورد الحديث في عدد من كتب السنة في قصة الأعرابي الذي جاء يسأل النبي ﷺ. انظر: صحيح البخاري كتاب الإيمان، باب الزكاة في الإسلام (١٧/١)، وكتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان (٢٢٥/٢)، وصحيح مسلم كتاب الإيمان، باب من أقام الفرائض فقد أفلح (١٦٦/١)، وسنن الترمذي أبواب الزكاة، باب ما جاء إذا أدت الزكاة فقد قضيت ما عليك (٢٤٦/٣)، وسنن أبي داود كتاب الصلاة، باب فرض الصلاة (٢٧٢/١).

(٢) قاله الزمخشري في الكشاف (١٧٤/٤).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة، باب نسخ قيام الليل والتيسير فيه (٧٢/٢)، والطبري في تفسيره (١٢٤/٢٩)، ورواه النحاس كذلك في الناسخ (ص: ٢٩١)، والحاكم في المستدرک، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، كتاب التفسير (٥٠٥/٢). وانظر: الدر المنثور (٣١٢/٨).

(٤) أخرجه بنحوه ابن جرير الطبري في جامع البيان (١٢٥/٢٩)، وزاد السيوطي نسبه إلى ابن أبي حاتم. انظر: الدر المنثور (٣١٢/٨).

٢ - وإما أن تصحح أن (المزمل) من أول ما نزل، فتبطل هذه الرواية.
 ٣ - وإما أن تقول: أن عائشة رضي الله عنها سمعت ذلك من غيرها، فأخبرت به.
 ومما يدل على أن عائشة رضي الله عنها أخبرت عن مشاهدة لا عن سماع: (إنها سئلت) ما كان تزميله؟ قال (كان مرطاً^(١)) أربعة عشرة ذراعاً) نصف علي وأنا نائمة، ونصف عليه وهو يصلي، ف قيل لها: فما كان؟
 فقالت: والله ما كان خزاً^(٢) ولا قرأ^(٣) كان سداه شعر ولحمته^(٤) وبراه^(٥).
 ويؤيد هذا ما دلت عليه السورة من كثرة المسلمين بقوله: ﴿وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ﴾.

وفي قوله: ﴿وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ﴾ دليل على أنه لم يكن فرضاً إذ لو كان فرضاً لقام الكل ولم يخص طائفة منهم.
 وقال ابن جبير: «مكث النبي ﷺ يقوم الليل كما أمره الله ﻋﻠﻴﻪ عشر سنين، ثم خفف عنهم بعد عشر سنين» اه^(٦).
 وقال عكرمة: ﴿قُمِ أَيْلَ إِلَّا قَلِيلاً﴾ نسختها التي في آخرها ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فَتَابَ عَلَيْهِمْ فَأَقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾.

وقد ثبت أن ذلك في القيام المقرر والوقت المعين، علم أن لن تحصوا ذلك

(١) المرط: كل ثوب غير مخيط، وهو كساء من خز أو صوف أو كتان. انظر: اللسان "مرط" (٧/٤٠١).

(٢) الخز: معروف من الثياب مشتق منه، عربي صحيح اه. انظر: اللسان "خز" (٣٤٥/٥).

(٣) والقر: من الثياب، أعجمي معرب. انظر: اللسان "قرز" (٣٩٥/٥).

(٤) الوبر: صوف الإبل والأرانب ونحوها. انظر: اللسان "وبر" (٢٧١/٥).

(٥) ذكره الزمخشري دون عزو. انظر: الكشاف (١٧٤/٤)، وأورده القرطبي وعزاه إلى الثعلبي. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٣٢/١٩)، وقال أبو حيان: وما روه أن عائشة رضي الله عنها سئلت ما كان تزميله.. إلى آخر الرواية: كذب صراح، لأن نزول (المزمل) بمكة في أوائل مبعثه وتزيجه عائشة كان بالمدينة اه. انظر: البحر المحيط (٣٦٠/٨).

(٦) أخرجه ابن جرير بسنده عن سعيد بن جبير. انظر: جامع البيان (١٢٥/٢٩)، وزاد السيوطي نسبه إلى عبد بن حميد وابن أبي حاتم. انظر: الدر المنثور (٣١٢/٨)، وأورده القرطبي معزواً إلى سعيد بن جبير. انظر: الجامع لأحكام القرآن (٣٤/١٩)، وهذا الأثر المروي عن سعيد بن جبير ضعيف، لأنه مخالف لما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما كما سبق.

﴿فَاقْرَأْ وَرَأَى الْقُرْآنَ﴾ لأنه يلزم من قراءة ما تيسر من القرآن، قيام ما اتفق من الأوقات.

وقال قتادة: قاموا حولين حتى تنفخت أقدامهم وسوقهم، فأنزل الله ﷻ تخفيفاً في آخر السورة اه^(١).

فهذه أقوال العلماء، فإن حملت أول السورة على التطوع أو على الندب وآخرها على ترك المؤاخذة بالمقدار كانت الآيتان محكمتين وإن حملت أولها على الوجوب كان آخرها ناسخاً لأولها، وكانوا في آخرها مأمورين بأن يصلوا ما تيسر لهم، ثم كان آخرها أيضاً منسوخاً بالصلوات الخمس^(٢) جعلنا الله من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه.

قوله ﷻ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥] زعموا أنه منسوخ بقوله ﷻ ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٨] وهذا خبر لا يجوز نسخه.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان النبي ﷺ: «إذا نزل عليه الوحي ثقل عليه، وتربّد^(٣) له وجهه»^(٤).

وعن عائشة رضي الله عنها، «وكان ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد، فيفصم^(٥) عنه، وإن جبينه ليتفصد^(٦) عرقاً اه^(٧)».

(١) انظر: الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٥٠).

(٢) انظر: تفسير القرطبي (٣٦/١٩).

(٣) الربد: تغير بشرة الوجه، وكان يحصل له ﷺ ذلك لعظم موقع الوحي. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٩٠/١١).

(٤) رواه الإمام مسلم بنحوه في حديث طويل عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، كتاب الحدود، باب حد الزنا (١٩٠/١١)، وفي كتاب الفضائل، باب طيب عرقه ﷺ والتبرك به (٨٩/١٥)، ورواه الإمام أحمد في المسند (٣١٧/٥، ٣١٨، ٣٢٧).

(٥) أصل الفصم: القطع وقوله: (فَيَفْصِمُ)، أي: يقطع ويتجلى ما يغشائي. انظر: فتح الباري (٢٠/١).

(٦) ليتفصد، مأخوذ من الفصد، وهو: قطع العرق لإسالة الدم، شبه جبينه بالعرق المفصود، مبالغة في كثرة العرق. انظر: فتح الباري (٢٠/١).

(٧) رواه البخاري في صحيحه كتاب بدء الوحي (١٨/١)، بشرح ابن حجر، ومالك في الموطأ باب كيف كان يأتيه الوحي (٤٧٤/٢)، والترمذي في أبواب المناقب، باب ما جاء كيف كان ينزل الوحي على النبي ﷺ (١١٢/١٠)، والنسائي في كتاب الافتتاح، باب جامع ما جاء في القرآن (٢/٢).

وقال زيد بن ثابت: أملى علي رسول الله ﷺ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فجاء ابن أم مكتوم^(١) وهو يملها علي، فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدت، قال: فأنزل الله عليه وفخذ رسول الله ﷺ علي فخذني فثقلت، حتى خشيت أن ترتض^(٢) فخذني، فأنزل الله ﷻ ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] اهـ^(٣).

وقيل: ثقیل في الميزان.

وقيل: ثقیل على أهل النفاق.

وقال الحسن: «إن الرجل ليهذ القرآن^(٤) ولكن العمل به ثقیل» اهـ.

وقال قتادة: «فرائض القرآن وحدوده ثقیل والله» اهـ.

وعن عروة: «أن النبي ﷺ كان إذا أوحى إليه وهو على ناقته وضعت جرانها^(٥) فما تستطيع أن تتحرك حتى يسري عنه» اهـ^(٦).

وقال ابن زيد: «هو والله ثقیل مبارك، كما ثقل في الدنيا ثقل في الموازين يوم

(١٤٩)، وأحمد في المسند (٢٥٧/٦).

(١) ابن أم مكتوم: عمرو بن قيس بن زائدة بن الأصم: صحابي، شجاع، كان ضرير البصر، أسلم بمكة، وهاجر إلى المدينة بعد وقعة بدر، وكان يؤذن لرسول الله ﷺ في المدينة، مع بلال، وكان النبي يستخلفه على المدينة، يصلي بالناس، في عامة غزواته، وحضر حرب القادسية ومعه راية سواد وعليه درع سابعة، فقاتل - وهو أعمى - ورجع بعدها إلى المدينة، فتوفي فيها، قبيل وفاة عمر بن الخطاب، سنة (٢٣ هـ). انظر: الأعلام (٨٣/٥).

(٢) أي تدققها. انظر: فتح الباري (٢٦١/٨).

(٣) رواه البخاري في صحيحه كتاب التفسير باب «لا يستوي القاعدون...» (٢٥٩/٨)، بشرح ابن حجر، والترمذي في سننه أبواب التفسير، باب ومن سورة النساء (٣٩٠/٨)، وانظر: الدر المنثور (٦٣٩/٢).

(٤) وهو: سرعة القراءة.

(٥) أي: باطن عنقها، وقيل: الجران: مقدم العنق من مذبح البعير إلى منحره، فإذا برك البعير ومد عنقه على الأرض، قيل: ألقى جرانه على الأرض. انظر: اللسان "جرن" (٨٦/١٣).

(٦) رواه الإمام أحمد في المسند بنحوه (١١٨/٦)، والطبري واللفظ له في جامع البيان (١٢٧/٢٩)، والحاكم في المستدرک، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، كتاب التفسير (٥٠٥/٢).

القيامة» اهـ^(١).

وقوله ﷻ: ﴿وَأَهْجُرُهُمْ هَجْرًا حَمِيلاً﴾ [المزمل: ١٠].

قالوا: نسخ بآية السيف^(٢).

وقد قدمت القول في ذلك^(٣).

وقوله ﷻ: ﴿وَذَرْنِي وَالْكَذِبِينَ﴾ [المزمل: ١١] الآية.

قالوا: نسخت بآية السيف^(٤).

وهذا تهديد ووعيد غير منسوخ بها.

وقوله - تعالى - : ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ ۖ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾

[المزمل: ١٩].

قالوا: نسخ ذلك بقوله - سبحانه - : ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾

[الإنسان: ٣٠]^(٥).

وقد تقدم ذكره والقول في إبطاله^(٦).

(١) أورد ابن جرير قول الحسن وقتادة وعروة وابن زيد، ثم قال: وأولى الأقوال بالصواب في ذلك أن يقال: إن الله وصفه بأنه قول ثقيل، فهو كما وصفه به ثقيل محمله، ثقيل العمل بحدوده وفرائضه اهـ. انظر: جامع البيان (١٢٧/٢٩، ١٢٨).

(٢) قاله ابن حزم في الناسخ والمنسوخ (ص: ٦٢) وابن سلامة (ص: ٣١٧)، ورواه الطبري والنحاس بسنديهما عن قتادة. انظر: جامع البيان (١٣٤/٢٩)، والناسخ والمنسوخ (ص: ٢٩٢).

(٣) سبق مرارًا كلام المصنف على مثل هذا حيث أثبت الإحكام في كل الآيات التي تحمل في طياتها معنى الصبر وادعى بعض العلماء القول بنسخها بآية السيف.

(٤) قاله ابن حزم في الناسخ والمنسوخ (ص: ٦٢)، والفيروز آبادي في بصائر ذوي التمييز (١/٤٧٨)، قال ابن الجوزي: زعم بعض المفسرين أنها منسوخة بآية السيف، وليس بصحيح؛ لأن قوله (ذرنني) ووعيد وأمره بإمهالهم ليس على الإطلاق، بل أمره بإمهالهم إلى حين يؤمر بقتالهم، فذهب زمان الإمهال فأين وجه النسخ؟ اهـ. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٥٠٠).

(٥) حكاه ابن حزم في الناسخ والمنسوخ (ص: ٦٣)، وابن سلامة (ص: ٣١٨)، وقال الفيروز آبادي: نسخت بآية السيف اهـ. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٤٨٧)، وقد رد ابن الجوزي القول بالنسخ هنا وفنده. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٥٠٠).

(٦) ويكفي في رد هذا وإبطاله قول ابن الجوزي المتقدم قريبًا، وقد سبق للمصنف كلام حول هذا أثناء مناقشته لدعوى النسخ في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ بسورة الكهف.

سورة المدثر

لا منسوخ فيها.

وقالوا في قوله ﷺ: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ [المدثر: ١١] أي (خلى) بيني وبينه فإني أتول إهلاكه، مع القصة إلى آخرها: نسخ ذلك بآية السيف^(١) وكيف يعده بإهلاكه وبأنه يتولى ذلك منه على ما ذكره ثم ينسخه بآية السيف؟

سورة القيامة

لا نسخ فيها.

وقالوا في قوله ﷺ ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦] إنه منسوخ بقوله ﷺ ﴿سُنُقِرْتُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى: ٦] وهذا خلف من القول، لأن الله ﷻ لم يأمره بالنسيان ثم نهاه عنه!

وأظنهم توهموا ذلك، وأن (لا) في قوله (فلا تنسى) للنهي وما هي للنهي (لا) من جهة المعنى، ولا من جهة اللفظ، أما اللفظ فغير مجزوم، وأما المعنى فليس النسيان مما يقدر الإنسان على اجتنابه فينهي عنه^(٢).

وهذا خبر، أخبر الله ﷻ به نبيه ﷺ أنه يقريه فلا ينسى، فما معنى النسخ؟ فإن قالوا: كان يعجل بالقرآن خوف النسيان، فقال الله ﷻ: ﴿سُنُقِرْتُكَ فَلَا تَنْسَى﴾.

قلت: فأين النسخ؟! والآيتان في معنى واحد.

قال ابن عباس: «كان النبي ﷺ يلقى في التنزيل شدة، فكان يحرك شفثيه كراهة أن يتفلس منه، فأنزل الله جل ذكره ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ ١٦ ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ ١٧ أي جمعه في صدرك وأن تقرأه، ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ أي (فأنصت) واستمع، ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ أي علينا أن نبينه بلسانك، قال: فكان النبي ﷺ إذا أتاه جبريل ﷺ استمع فإذا انطلق قرأ كما قرأ، اه^(٣).

(١) قاله ابن حزم (ص: ٦٣)، وابن سلامة (ص: ٣١٩)، والفيروز آبادي (٤٨٨/١).

(٢) انظر: البحر المحيط (٤٥٨/٨)، والجامع لأحكام القرآن (١٩/٢٠).

(٣) أصل الحديث في صحيح البخاري كتاب التفسير (٦٨٠/٨) بشرح ابن حجر، وصحيح مسلم

وقال الضحاك: كان يفعل ذلك مخافة أن ينساه، قيل له إن علينا أن نحفظه في قلبك، وأن تقرأه بعد حفظه.

وروى ذلك عن ابن عباس أيضاً ومجاهد وقتادة.

وقال قتادة ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ أي جمعه في قلبك حتى تحفظه (وقرآنه) أي تأليفه^(١) فأبي فرق بين هذه الآية وبين آية (الأعلى) فالقول بأن هذا منسوخ بذلك خطأ من جهة أن الخبر لا يدخله النسخ، ومن جهة أن المعنى فيهما واحد. وما كان ينبغي أن تتكلم على هذا، فإنه لفساده يوقع كلام المتكلم عليه في الضيم.

سورة الإنسان

ليس فيها منسوخ.

وزعم هبة الله وأظنه نقله عن غيره^(٢) أن فيها آيتين منسوختين وبعض آية:

قوله ﴿لَكَ: ﴿وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨].

قال: هذا منسوخ، وهو من غير أهل القبلة اه^(٣).

والله تعالى مدح قومًا بإطعام الأسير ولم ينه، عن ذلك إذا كان مشركًا فكيف يكون منسوخًا، وفي إطعام الأسير المشرك مثوبة؟ وقد قال قتادة: إنه المأسور المشرك.

كتاب الصلاة، باب الاستماع للقراءة (١٦٥/٤)، بشرح النووي، وسنن الترمذي، أبواب التفسير باب ومن سورة القيامة (٢٤٨/٩)، وسنن النسائي كتاب الافتتاح، باب جامع ما جاء في القرآن (١٤٩/٢).

(١) انظر: الآثار في ذلك عن ابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة في جامع البيان للطبري (٢٩/١٨٨)، والدر المنثور (٣٤٨/٨)، قال الطبري: وأشبه القولين بما دل عليه ظاهر التنزيل، القول الذي ذكر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وذلك أن قوله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ ينبئ أنه إنما نهي عن تحريك اللسان به متعجلًا فيه قبل جمعه، ومعلوم أن دراسته للتذكر إنما كانت تكون من النبي ﷺ من بعد جمع الله ما يدرس من ذلك اه.

(٢) ليس هناك ما يدل على أن ابن سلامة نقل هذا القول عن أحد، وإنما هو رأيه، والله أعلم.

(٣) انظر: الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة (ص: ٣٢٠)، وقال الفيروز آبادي: أنها منسوخة بآية السيف. انظر: بصائر ذوي التمييز (٤٩٣/١).

وقال الحسن: ما كان إسرائهم إلا المشركين.

وقال عكرمة: الأسير في ذلك الزمان: المشرك.

وقال مالك: يعني أسرى المشركين.

وقال مجاهد وابن جبير وعطاء: المراد بالأسير المسجون من المسلمين^(١).

وهذا كله من صفات الأبرار، والآية غير منسوخة، وليس قول قتادة: وأخوك

المسلم أحق منه مما يوجب تقويله بالنسخ.

قال: والآية الكاملة قوله ﷺ: ﴿فَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [الإنسان: ٢٤] الآية قال:

نسخت بآية السيف اه^(٢).

وليس في هذا نهى عن القتال، فيكون منسوخاً بالأمر بالقتال وحكم الأمر بالصبر

على الشدائد باق.

والآية الأخرى قوله ﷺ: ﴿فَمَنْ شَاءَ أَخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ [الإنسان: ٢٩].

قال: نسخ ذلك بقوله ﷺ: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]^(٣) اه،

وهذا ضرب من الجهل عظيم، فإنه ﷺ لم يطلق المشيئة للعبيد، ثم حجزها عنهم

ونسخها، وإنما أعلم أن العبد إذا شاء أمراً من صلاح أو ضلال، فلا يكون ذلك إلا أن

يشاء الله، وهذا وعيد وتهديد، لأن الله ﷻ بين في هذه السورة الطريقتين ثم قال: على

(١) ذكر الطبري هذه الأقوال بأسانيدھا عن قتادة والحسن وعكرمة ومجاهد وعطاء وابن جبير، ثم

قال: والصواب من القول في ذلك أن يقال: أن الله وصف هؤلاء الأبرار بأنهم كانوا في الدنيا

يطعمون الأسير، واسم الأسير قد يشمل الفريقين، وقد عم الخبر عنهم أنهم يطعمونهم، فالخبر

على عمومه حتى يخصه ما يجب التسليم له، وأما قول من قال: لم يكن لهم أسير يومئذ إلا أهل

الشرك فإن ذلك وإن كان كذلك فلم يخص بالخبر الموفون بالندى يومئذ، وإنما هو خبر

من الله عن كل من كانت هذه صفته يومئذ وبعده إلى يوم القيامة، وكذلك الأسير معنى به أسير

المشركين والمسلمين يومئذ وبعده ذلك إلى قيام الساعة اه. انظر: جامع البيان (٢٩/٢٠٩،

٢١٠).

(٢) حكاه ابن حزم (ص: ٦٣)، والفيروز آبادي (١/٤٩٣)، قال ابن الجوزي: زعم بعضهم أنها

منسوخة بآية السيف، وقد تكلمنا عن نظائرها وبيننا عدم النسخ اه. انظر: نواسخ القرآن (ص:

٥٠٣).

(٣) وانظر: الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة (ص: ٣٢١)، وحكاه ابن حزم، قال: نسخ التخيير بآية

السيف اه. انظر: الناسخ والمنسوخ (ص: ٦٣)، وحكي ابن الجوزي النسخ عن بعضهم. انظر:

نواسخ القرآن (ص: ٥٠٣).

وجه التهديد من شاء النجاة اتخذ إلى ربه سبيلا ومن شاء غير ذلك فسيرى ما يناله من العذاب الأليم المعد للظالمين.

سورة المرسلات

ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

وسورة النبأ: ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

وروي أن النبي ﷺ هاجر من غداة يوم إنزالها فهي من آخر المكي الأول، لأن المكي الأول: ما نزل قبل الهجرة والمكي الثاني بعد الفتح^(١).

سورة النازعات

لا ناسخ فيها ولا منسوخ.

سورة عبس

كذلك.

وقالوا: قوله ﷻ ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ﴾ [عبس: ١٢] منسوخ بقوله ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]^(١)، وقد تقدم القول فيه وكذلك سورة التكوير.

وقالوا في قوله ﷻ ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ [التكوير: ٢٨] هو منسوخ بقوله ﷻ ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩]^(٢) وقد تقدم^(٤).

(١) انظر: الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة (ص: ٣٢٢)، قال الزركشي: اعلم أن للناس في ذلك ثلاثة اصطلاحات، أحدها: أن المكي ما نزل بمكة، والمدني ما نزل بالمدينة، والثاني: وهو المشهور أن المكي ما نزل قبل الهجرة، وإن كان بالمدينة، والمدني ما نزل بعد الهجرة وإن كان بمكة، والثالث: أن المكي ما وقع خطاباً لأهل مكة والمدني ما وقع خطاباً لأهل المدينة اهـ. انظر: البرهان (١/١٨٧).

(٢) وقد ذكر دعوى النسخ هنا ابن حزم (ص: ٦٤)، وابن سلامة (ص: ٣٢٤)، وحكاه ابن الجوزي ورده. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٥٠٤)، وقال الفيروز آبادي: إنها منسوخة بأية السيف اهـ. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٠١).

(٣) وقد ذكر دعوى النسخ هنا ابن سلامة في الناسخ والمنسوخ (ص: ٣٢٤)، والفيروز آبادي في بصائر ذوي التمييز (١/٥٠٣)، وحكاه ابن الجوزي ورده. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٥٠٥).

(٤) في سورة المزمل.

وليس في سورة الانفطار، وما بعدها إلى (الطارق) ناسخ ولا منسوخ.

سورة الطارق

قوله ﷻ: ﴿فَمَهْلِ الْكَافِرِينَ أَمَهُلُهُمْ زُوَيْدًا﴾ [الطارق: ١٧] نسخ بآية السيف^(١)، وقد تقدم القول في ذلك^(٢).

سورة الأعلى

لا نسخ فيها^(٣)، وكذلك الغاشية.

وقالوا في قوله ﷻ: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢] نسخت بآية

السيف^(٤) وليس بصحيح، وقد تقدم.

وليس بعد ذلك في السور ناسخ ولا منسوخ^(٥) إلى ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ﴾ [١٦] فإنهم

زعموا أن قوله ﷻ: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ [التين: ٨] نسخ منها المعنى بآية السيف^(٦) وهو غير صحيح.

(١) ذكر هذا ابن حزم (ص: ٦٥)، وابن سلامة (ص: ٣٢٦)، والفيروز آبادي (١/٥١٢).

(٢) قلت: لعله يريد عند قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ﴾ [مریم: ٨٤] حيث قال هناك: أن هذا تهديد ووعيد، وليس بمنسوخ بآية السيف. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٥٠٦).

(٣) أي لا نسخ فيها يعول عليه، وإلا فقد سبق له أن ذكر أن قوله تعالى: ﴿سُقْرُوكَ فَلَا تَنْسَى﴾ ناسخ لقوله - سبحانه - : ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾، ولقوله: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾، وقد رد القول بالنسخ هناك وفنده، من كتابنا هذا.

(٤) أورده النحاس ومكي معزواً إلى ابن زيد. انظر الناسخ والمنسوخ (ص: ٢٩٦)، والإيضاح (ص: ٤٤٦)، ورواه ابن الجوزي عن ابن عباس رضي الله عنه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٥٠٧).

(٥) إلا أن النحاس ومكي حكيا النسخ عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾ [الشرح: ٧]، وإنما أدخلت هذه الآية في الناسخ والمنسوخ؛ لأن ابن مسعود يرى أن معنى الآية فإذا فرغت من شغلك فانصب في قيام الليل، وهو أمر حتم، ثم نسخ بما نسخ به قيام الليل في المزمّل، وقد فسرت الآية بتفسيرات أخرى مروية عن ابن مسعود أيضاً وقاتدة ومجاهد والحسن البصري تؤيد أحكامها. انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٩٦)، والإيضاح (ص: ٤٤٦).

(٦) قاله ابن حزم (ص: ٦٦)، وابن سلامة (ص: ٣٢٩)، والفيروز آبادي (١/٥٢٧)، وقد رد ابن الجوزي على القائلين بالنسخ بقوله: زعم بعضهم أنه نسخ معناها بآية السيف؛ لأنه ظن أن معناها: دعهم واخل عنهم، وليس الأمر كما ظن، فلا وجه

وليس في باقي القرآن نسخ باتفاق، إلا ما ذكروه في سورة العصر في قوله ﴿لَيْسَ﴾
﴿إِنَّ الْأَنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢] قالوا: هو منسوخ بالاستثناء بعده^(١).

وقالوا ﴿قُلْ يَتَأَيُّهَا الْكٰفِرُونَ﴾ نسخ منها ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]
بآية السيف^(٢) ولا يصح.

قال أبو القاسم هبة الله بن سلامة كل ما في القرآن من ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ و﴿تَوَلَّ
عَنْهُمْ﴾ وما شاكل هذا المعنى: فناسخه آية السيف.

وقد أوضحت القول في ذلك^(٣).

قال: وكل ما في القرآن ﴿إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾
[الأنعام: ١٥] نسخه ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ﴾ [الفتح: ٢]^(٤).

قلت: أفترى أنه زال خوفه من الله؟ وقد قام ﷺ حتى تورمت قدماه فقيل له:
أتفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: أفلا أكون عبداً شكوراً؟
وقال: «والله إنني لأخوفكم لله» وكان يسمع لصدره أزيزاً كأزيز المرجل^(٥).

قال: وكل ما في القرآن من خبر الذين أوتوا الكتاب والصفح عنهم نسخه:
﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩].

للنسخ اه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٥٠٨).

(١) قاله ابن حزم في الناسخ والمنسوخ (ص: ٦٧)، وابن سلامة (ص: ٣٣٢)، وحكى فيها الفيروز
آبادي القولين النسخ والإحكام. انظر: بصائر ذوي التمييز (١/٥٤٢).

(٢) قاله ابن حزم الأنصاري (ص: ٤٨)، وابن سلامة (ص: ٣٣٧)، والفيروز آبادي (١/٥٤٨)، وعزاه
البغدادي إلى ابن عباس رضي الله عنه. انظر: الناسخ والمنسوخ للبغدادي (ص: ١٦١)، قال ابن الجوزي:
قال كثير من المفسرين هو منسوخ بآية السيف، قال: وإنما يصح هذا إذا كان المعنى: قد أقررتم
على دينكم وإذا لم يكن هذا مفهوم الآية، بغد النسخ اه. انظر: نواسخ القرآن (ص: ٥٠٩).

(٣) وذلك في الموضوع التاسع عشر والثالث والعشرين من سورة النساء من كتابنا هذا.

(٤) راجع الموضوع الأول من سورة الأنعام من كتابنا هذا.

(٥) سبق تخريج الحديث وشرح مفرداته أثناء الكلام على البكاء والدعاء عند قراءة القرآن من كتابنا
هذا.

قد قدمت القول في ذلك^(١).

وقال: وكل ما في القرآن من الأمر بالشهادة نسخة: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [البقرة: ٢٨٣].

قال: وكل ما في القرآن من التشديد والتهديد: نسخة بقوله ﷺ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]^(٢).

وقد قدمت القول في جميع ذلك.

قال ﷺ: وهذه الجملة يعني ما ذكره من كتاب الناسخ والمنسوخ له استخراجتها من كتب المحدثين وشيوخ المفسرين، وعلمائهم، من كتاب أبي صالح ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد البزوري ثنا أبو جعفر أحمد بن الفرخ بن جبريل المفسر ثنا أبو عمر حفص بن عمر الدوري عن محمد بن السائب الكلبي عن أبي صالح مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخت علي ﷺ عن ابن عباس.

قال: ومن كتاب مقاتل بن سليمان أنبا به عبد الخالق بن الحسين السقطي ثنا عبد الله بن ثابت عن أبيه عن الهذيل بن حبيب عن مقاتل.

ومن كتاب مجاهد بن جبر ثنا به أبو بكر محمد بن الخضر بن زكريا عن مجاهد.

ومن كتاب النضر بن عربي عن عكرمة عن ابن عباس، ثنا به عمر بن أحمد الدوري وأبو بكر بن إبراهيم البزار، قالوا: ثنا عمر بن أحمد الدوري عن محمد بن إسماعيل الحساني عن وكيع بن الجراح عن النضر بن عربي عن عكرمة.

ومن كتاب محمد بن سعد العوفي عن أبيه عن جده عن عطية عن ابن عباس، ثنا به المظفر بن نظيف، قال: ثنا به ابن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد العوفي عن أبيه عن جده عن عطية عن ابن عباس.

ومن كتاب سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، ثنا به أبو القاسم عبيد الله بن جنيقا الدقاق ثنا أبو الحسن علي محمد المصري الواعظ ثنا الحسين بن عبد الله بن محمد عن محمد بن يحيى عن سعيد عن قتادة.

(١) انظر على سبيل المثال الموضوع الخامس من سورة المائدة من كتابنا هذا.

(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة (ص: ١٠١).

قال: فهذه جملة كافية.

قلت: وهبة الله هذا رجل صالح، وقد سمعت كتابه هذا من أبي محمد القاسم بن علي بن الحسين بن هبة الله الحافظ رَحِمَهُ اللهُ وَأَنَا بِهِ عَنْ أَبِي الكرم يحيى بن عبد الغفار بن عبد المنعم عن أبي محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز التميمي عن هبة الله المصنف.

وإنما وقع الغلط للمتأخرين من قبل عدم المعرفة بمراد المتقدمين، فإنهم كانوا يطلقون على الأحوال المنتقلة: النسخ^(١).

والمتأخرون يريدون بالنسخ: نزول النص ثانياً رافعاً لحكم النص الأول^(٢) ولا يثبت النسخ باجتهاد مجتهد من صحابي ولا غيره^(٣) ولا بد في ذلك من النقل، والله أعلم^(٤).


قال ناسخ الكتاب: وافق الفراغ منه يوم الثلاثاء الثاني والعشرين من ذي القعدة في سنة ثلاث وثلاثين وسبع مائة (٧٣٣ هـ)، غفر الله لكاتبه ولقارئه، ولصاحبه ولمصنفه، ولجميع المسلمين أجمعين برحمتك يا أرحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين بلغ مقابلة بحسب الطاقة.

لا زال يعلو شأنه على المدى صاحب هذا الكتاب.

ما غردت ورقاء في دوحة وأضحك الروض السحاب.

الحمد لله، اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ورضي الله

عن كل الصحابة أجمعين،،،



(١) سبق للمصنف أن ذكر نحو هذا أثناء حديثه عن الموضوع السادس عشر من سورة الأنعام من كتابنا هذا.

(٢) سبق تعريف النسخ في أول الكلام على الطود الراسخ في المنسوخ والناسخ من كتابنا هذا.

(٣) انظر: الاتقان (٧١/٣).

(٤) وبهذا انتهى الكتاب.

أهم المصادر والمراجع كتب تفسير القرآن

- ١- أحكام القرآن: أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
- ٢- أحكام القرآن: أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤٠٥هـ، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي.
- ٣- أحكام القرآن: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٠، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق.
- ٤- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم: أبو السعود محمد بن محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٥- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٦- التبيان في تفسير القرآن: أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٣٠٩هـ، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي.
- ٧- التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس - ١٩٩٧م.
- ٨- تفسير البحر المحيط: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، شارك في التحقيق: د. زكريا عبد المجيد النوقي، د. أحمد النجولي الجمل.
- ٩- تفسير البحر المحيط: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، مطابع النصر الحديثة - الرياض.
- ١٠- تفسير البغوي: البغوي، دار المعرفة - بيروت، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك.

- ١١- تفسير البيضاوي: البيضاوي، دار الفكر - بيروت.
- ١٢- تفسير الجلالين: عبد الرحمن بن أبي بكر المحلي، والسيوطي، دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى.
- ١٣- تفسير الخازن المسمى (لباب التأويل في معاني التنزيل): علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار الفكر - بيروت - ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ١٤- تفسير القرآن العظيم: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء، دار الفكر - بيروت - ١٤٠١هـ.
- ١٥- تفسير القرآن: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، المكتبة العصرية - صيدا - لبنان، تحقيق: أسعد محمد الطيب.
- ١٦- تفسير القشيري المسمى (لطائف الإشارات): أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري النيسابوري الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن.
- ١٧- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب: فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ١٨- تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، مكتبة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض.
- ١٩- تفسير مجاهد: مجاهد بن جبر المخزومي التابعي أبو الحجاج، المنشورات العلمية - بيروت، تحقيق: عبدالرحمن الطاهر محمد السورتي.
- ٢٠- تفسير مقاتل بن سليمان: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أحمد فريد.
- ٢١- تنوير المقياس من تفسير ابن عباس: الفيروز آبادي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٢٢- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو

جعفر، دار الفكر - بيروت - ١٤٠٥هـ.

- ٢٣- الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٣٧٢هـ، تصحيح: أحمد عبد العليم البردوني.
- ٢٤- الدر المصون في علم الكتاب المكنون: السمين الحلبي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٤هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد معوض وآخرين.
- ٢٥- الدر المثور: عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، دار الفكر - بيروت - ١٩٩٣م.
- ٢٦- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: العلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي، دار الفكر - بيروت، ١٤٠٨هـ.
- ٢٧- زاد المسير في علم التفسير: عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٤هـ، الطبعة: الثالثة.
- ٢٨- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر - بيروت.
- ٢٩- الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: عبد الرزاق المهدي.
- ٣٠- اللباب في علوم الكتاب: أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض.
- ٣١- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد.
- ٣٢- معاني القرآن الكريم: النحاس، جامعة أم القرى - مكة المكرمة - ١٤٠٩هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد علي الصابوني.

- ٣٣- معاني القرآن وإعرابه: أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٨هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي.
- ٣٤- معاني القرآن: أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء، الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة - ١٩٥٥ - ١٩٧٢م، تحقيق: محمد علي النجار وآخرين.
- ٣٥- معاني القرآن: الأخفش سعيد بن مسعدة المجاشعي، مكتبة الخانجي - القاهرة - ١٤١١هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: هدى قراعة.
- ٣٦- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي.
- ٣٧- النكت والعيون (تفسير الماوردي): أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم.
- ٣٨- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: علي بن أحمد الواحدي أبو الحسن، دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت - ١٤١٥هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: صفوان عدنان داوودي.

كتب علوم القرآن

- ٣٩- إبراز المعاني من حرز الأمان في القراءات السبع: عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم، شركة مكتبة مصطفى البابي الحلبي - مصر، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض.
- ٤٠- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر: شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أنس مهرة.
- ٤١- الإتقان في علوم القرآن: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الفكر - بيروت - ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى، تحقيق: سعيد المنذوب.

- ٤٢- إعجاز القرآن: أبو بكر محمد بن الطيب الباقلافي، دار المعارف - مصر - ١٩٩٧م، الطبعة: الخامسة، تحقيق: السيد أحمد صقر.
- ٤٣- إعراب القرآن: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. زهير غازي زاهد.
- ٤٤- إعراب القرآن: المنسوب للزجاج، دار الكتاب اللبناني - بيروت، الطبعة: الثانية، تحقيق: إبراهيم الإبياري.
- ٤٥- إملاء ما منَّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، المكتبة العلمية - لاهور - باكستان، تحقيق: إبراهيم عطوه عوض.
- ٤٦- البرهان في علوم القرآن: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله، دار المعرفة - بيروت - ١٣٩١هـ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.
- ٤٧- التبيان في آداب حملة القرآن: أبو زكريا يحيى بن شرف الدين النووي، الوكالة العامة للتوزيع - دمشق - ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، الطبعة: الأولى.
- ٤٨- التبيان في إعراب القرآن: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر - ١٣٩٦هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي.
- ٤٩- تحبير التيسير في القراءات العشر: ابن الجزري شمس الدين محمد بن محمد بن علي بن يوسف، دار الفرقان - الأردن، عمان - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. أحمد محمد مفلح القضاة.
- ٥٠- التيسير في القراءات السبع: أبو عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمرو الداني، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، الطبعة: الثانية، تحقيق: اوتو تريزل.
- ٥١- جواهر القرآن: أبو حامد الغزالي، دار إحياء العلوم - بيروت - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد رشيد رضا القبانبي.
- ٥٢- الحجة في القراءات السبع: أبو زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٣٩٩هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: سعيد الأفغاني.

- ٥٣- الحجة في القراءات السبع: الحسين بن أحمد بن خالويه أبو عبد الله، دار الشروق - بيروت - ١٤٠١هـ، الطبعة: الرابعة، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم.
- ٥٤- الحجة للقراء السبعة: أبو علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي، دار المأمون للتراث - دمشق، سوريا - ١٤٠٧هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: بدر الدين قهوجي، وبشير جويجاتي.
- ٥٥- حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع: القاسم بن فيرّه بن خلف الشاطبي، دار الكتاب النفيس - بيروت - ١٤٠٧هـ.
- ٥٦- دلائل الإعجاز: عبد القاهر الجرجاني، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤١٥هـ ١٩٩٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. التنجي.
- ٥٧- العجائب في بيان الأسباب: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي، دار ابن الجوزي - السعودية - ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس.
- ٥٨- غيث النفع في القراءات السبع: علي النوري الصفاقسي، نشر دار الفكر - بيروت - ١٩٩٥م.
- ٥٩- فضائل القرآن: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر النسائي، دار إحياء العلوم - بيروت، ودار الثقافة - الدار البيضاء - ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. فاروق حمادة.
- ٦٠- فضائل القرآن: عماد الدين إسماعيل الشهير بابن كثير، دار المعرفة - بيروت - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، الطبعة: الثانية، تحقيق: لا يوجد.
- ٦١- قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن: مرعي بن يوسف بن أبي بكر الكرمي، دار القرآن الكريم - الكويت - ١٤٠٠هـ، تحقيق: سامي عطا حسن.
- ٦٢- القواعد والإشارات في أصول القراءات: أحمد بن عمر بن محمد بن أبي الرضا الحموي أبو العباس، دار القلم - دمشق - ١٤٠٦هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الكريم محمد الحسن بكار.

- ٦٣- كتاب السبعة في القراءات: أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي، دار المعارف - مصر - ١٤٠٠هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. شوقي ضيف.
- ٦٤- كتاب العنوان في القراءات السبع: لأبي طاهر إسماعيل بن خلف المقرئ الأنصاري الأندلسي، عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. زهير زاهد ود. خليل عطية.
- ٦٥- كتاب المصاحف: أبو بكر بن أبي داود السجستاني عبد الله بن سليمان بن الأشعث، الفاروق الحديثة - القاهرة - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد بن عبده.
- ٦٦- لباب النقول في أسباب النزول: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي أبو الفضل، دار إحياء العلوم - بيروت.
- ٦٧- المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها: أبو الفتح عثمان بن جني، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - ١٣٨٦ - ١٣٨٩هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الحلیم النجار وآخرين.
- ٦٨- المحكم في نقط المصاحف: عثمان بن سعيد الداني أبو عمرو، دار الفكر - دمشق - ١٤٠٧هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. عزة حسن.
- ٦٩- مختصر في شواذ القرآن: الحسين بن أحمد بن خالويه أبو عبد الله، المطبعة الرحمانية - مصر - ١٩٣٤م، نشره: براجستراسر.
- ٧٠- مشكل إعراب القرآن: مكي بن أبي طالب القيسي أبو محمد، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٥هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن.
- ٧١- المصفي بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ: عبد الرحمن بن الجوزي أبو الفرج، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٥هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. صالح الضامن.
- ٧٢- المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء: زكريا بن محمد الأنصاري، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، الطبعة: الأولى،

تحقيق: شريف أبو العلاء العذوي.

- ٧٣- مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبد العظيم الزرقاني، دار الفكر - بيروت - ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى.
- ٧٤- ناسخ القرآن العزيز ومنسوخه: هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٥هـ، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن.
- ٧٥- الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٦هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري.
- ٧٦- الناسخ والمنسوخ: أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس أبو جعفر، مكتبة الفلاح - الكويت - ١٤٠٨هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد.
- ٧٧- الناسخ والمنسوخ: قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي أبو الخطاب، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٤هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن.
- ٧٨- الناسخ والمنسوخ: هبة الله بن سلامة بن نصر المقرئ، المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٤هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: زهير الشاويش، محمد كنعان.
- ٧٩- النشر في القراءات العشر: محمد بن محمد بن محمد بن يوسف بن علي الجزري، المكتبة التجارية - مصر، راجعه: علي محمد الضباع.
- ٨٠- نواسخ القرآن: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٥هـ، الطبعة: الأولى.

كتب الحديث النبوي الشريف وتراجم الرواة

كتب الصحاح:

- ٨١- الأحاديث المختارة: أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة - ١٤١٠هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.

- ٨٢- الجامع الصحيح المختصر: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.
- ٨٣- الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم: محمد بن فتوح الحميدي، دار ابن حزم - بيروت - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. علي حسين البواب.
- ٨٤- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، الطبعة: الثانية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- ٨٥- صحيح ابن خزيمة: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، المكتب الإسلامي - بيروت - ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
- ٨٦- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٨٧- المستدرک علی الصحيحین: محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- ٨٨- المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الهرازي الأصبهاني، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي.
- ٨٩- المنتقى من السنن المسندة: عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبدالله عمر البارودي.
- ٩٠- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان: علي بن أبي بكر الهيثمي أبو الحسن، دار

الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة.

كتب السنن:

- ٩١- الجامع الصحيح سنن الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
- ٩٢- الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب: الربيع بن حبيب بن عمر الأزدي البصري، دار الحكمة - بيروت، مكتبة الاستقامة - سلطنة عمان - ١٤١٥ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد إدريس، عاشور بن يوسف.
- ٩٣- الجامع في الحديث: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي أبو محمد المصري، دار ابن الجوزي - السعودية - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. مصطفى حسن حسين أبو الخير.
- ٩٤- سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٩٥- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
- ٩٦- سنن البيهقي الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
- ٩٧- سنن الدارقطني: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، دار المعرفة - بيروت - ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦م، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني.
- ٩٨- سنن الدارمي: عبدالله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٧ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي.
- ٩٩- السنن الكبرى: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١ هـ - ١٩٩١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن.

- ١٠٠- السنن المأثورة: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، دار المعرفة - بيروت - ١٤٠٦ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي.
- ١٠١- المجتبى من السنن: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة.
- ١٠٢- مختصر الأحكام مستخرج الطوسي على جامع الترمذي: أبو علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - ١٤١٥ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي.
- ١٠٣- مسند أبي عوانة: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائني، دار المعرفة - بيروت.
- ١٠٤- مسند الشافعي: محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٠٥- المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، الطبعة: الأولى.
- كتب المصنفات والآثار:
- ١٠٦- الجامع: معمر بن راشد الأزدي، المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٣ هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: حبيب الأعظمي، (منشور كملحق بكتاب المصنف للصنعاني ج١٠).
- ١٠٧- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٠٩ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
- ١٠٨- المصنف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٣ هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
- ١٠٩- معرفة السنن والآثار عن الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو أحمد البيهقي الخسروجدي، دار الكتب

العلمية - بيروت، تحقيق: سيد كسروي حسن.

١١٠ - موطأ الإمام مالك: مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبغي، دار إحياء التراث

العربي - مصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

كتب المسانيد والمعاجم:

١١١ - مسند ابن أبي شيبة: أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، دار الوطن -

الرياض - ١٩٩٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، وأحمد بن

فريد المزدي.

١١٢ - مسند ابن الجعد: علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي،

مؤسسة نادر - بيروت - ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عامر أحمد

حيدر.

١١٣ - مسند أبي بكر الصديق: أحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي أبو بكر،

المكتب الإسلامي - بيروت، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.

١١٤ - مسند أبي داود الطيالسي: سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري

الطيالسي، دار المعرفة - بيروت.

١١٥ - مسند أبي يعلى: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، دار

المأمون للتراث - دمشق - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، الطبعة: الأولى، تحقيق: حسين

سليم أسد.

١١٦ - مسند إسحاق بن راهويه: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي،

مكتبة الإيمان - المدينة المنورة - ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د.

عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي.

١١٧ - مسند الإمام أبي حنيفة: أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني أبو نعيم، مكتبة

الكوثر - الرياض - ١٤١٥هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: نظر محمد الفاريابي.

١١٨ - مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مؤسسة

قرطبة - مصر.

- ١١٩- مسند الإمام عبد الله بن المبارك: عبد الله بن المبارك بن واضح، مكتبة المعارف - الرياض - ١٤٠٧هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: صبحي البدري السامرائي.
- ١٢٠- مسند بلال بن رباح المؤذن: الحافظ أبو علي الحسن بن محمد الصباح، دار الصحابة - مصر - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مجدي فتحي السيد.
- ١٢١- مسند سعد بن أبي وقاص: أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي أبو عبد الله، دار البشائر الإسلامية - بيروت - ١٤٠٧هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عامر حسن صبري.
- ١٢٢- مسند عائشة رضي الله عنها: أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني، مكتبة الأقبسى - الكويت - ١٤٠٥هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين.
- ١٢٣- مسند عبد الرحمن بن عوف: أحمد بن محمد بن عيسى البرتي، دار ابن حزم - بيروت - ١٤١٤هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: صلاح بن عايض الشلاحي.
- ١٢٤- مسند عبد الله بن أبي أوفى: يحيى بن محمد بن صاعد أبو محمد، مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٠٨هـ، تحقيق: سعد بن عبد الله آل الحميد.
- ١٢٥- مسند عبد الله بن عمر: محمد بن إبراهيم الطرسوسي أبو أمية، دار النفائس - بيروت - ١٣٩٣هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: أحمد راتب عرموش.
- ١٢٦- مسند عمر بن الخطاب: يعقوب بن شيبه بن الصلت السدوسي أبو يوسف، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - ١٤٠٥هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
- ١٢٧- المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين - القاهرة - ١٤١٥هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.
- ١٢٨- المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، مكتبة الزهراء

- الموصل، العراق - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي.
- ١٢٩- المنتخب من مسند عبد بن حميد: عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي، مكتبة السنة - القاهرة - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، ومحمود محمد خليل الصعيدي.
- كتب المنتخبات الحديثية:
- ١٣٠- الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية: زين الدين عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي، مؤسسة الرسالة - بيروت، تحقيق: محمد عفيف الزعبي.
- ١٣١- الأحاديث القدسية: جمال محمد علي الشقيري، مكتبة دار الثقافة - عمان، الأردن - ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، الطبعة: الثالثة.
- ١٣٢- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود عمر الدمياطي.
- ١٣٣- اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان: محمد فؤاد عبد الباقي، المطبعة العصرية - الكويت - ١٣٩٧هـ - ١٩٨٧م، تحقيق: عبد الستار أبو غدة.
- ١٣٤- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث - القاهرة، ودار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٧هـ.
- ١٣٥- مشكاة المصابيح: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، المكتب الإسلامي - بيروت - ١٩٨٥م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني.
- ١٣٦- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني، دار العربية - بيروت - ١٤٠٣هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: محمد المتقي الكشناوي.
- ١٣٧- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار العاصمة، ودار الغيث - السعودية - ١٤١٩هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د.

سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري.

كتب الشروح:

- ١٣٨- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٣٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - ١٣٨٧ هـ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.
- ١٤٠- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك: عبدالرحمن بن أبي بكر أبو الفضل السيوطي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر - ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م.
- ١٤١- التيسير بشرح الجامع الصغير: الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، الطبعة: الثالثة.
- ١٤٢- حاشية ابن القيم على سنن أبي داود: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، الطبعة: الثانية.
- ١٤٣- حاشية السندي على النسائي: نور الدين بن عبد الهادي أبو الحسن السندي، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة.
- ١٤٤- الديباج على مسلم: عبدالرحمن بن أبي بكر أبو الفضل السيوطي، دار ابن عفان - الخبر - السعودية - ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري.
- ١٤٥- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١ هـ، الطبعة: الأولى.
- ١٤٦- شرح السنة: الحسين بن مسعود البغوي، المكتب الإسلامي - دمشق - بيروت - ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، الطبعة: الثانية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش.

- ١٤٧- شرح السيوطي لسنن النسائي: السيوطي، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة.
- ١٤٨- شرح صحيح البخاري: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطل البكري القرطبي، مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، الطبعة: الثانية، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم.
- ١٤٩- صحيح مسلم بشرح النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٣٩٢ هـ، الطبعة: الثانية.
- ١٥٠- طرح التثريب في شرح التقريب: زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسيني العراقي، دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد القادر محمد علي.
- ١٥١- العرف الشذي شرح سنن الترمذي: محمد أنورشان ابن معظم شان الكشميري، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود شاكر.
- ١٥٢- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ١٥٣- عون المعبود شرح سنن أبي داود: محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٥ م، الطبعة: الثانية.
- ١٥٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، تحقيق: محب الدين الخطيب.
- ١٥٥- فتح الباري في شرح صحيح البخاري: زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب، دار ابن الجوزي - الدمام - ١٤٢٢ هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد.
- ١٥٦- مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي بن سلطان محمد القاري، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: جمال عيتاني.

- ١٥٧- تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج: عمر بن علي بن أحمد الوادياشي الأندلسي، دار حراء - مكة المكرمة - ١٤٠٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني.
- ١٥٨- تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري: جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، دار ابن خزيمة - الرياض - ١٤١٤هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد.
- ١٥٩- تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج: ابن الملقن، المكتب الإسلامي - بيروت - ١٩٩٤م، الطبعة: الأولى، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
- ١٦٠- تغليق التعليق على صحيح البخاري: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، الأردن - ١٤٠٥ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القرقي.
- ١٦١- خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي: عمر بن علي بن الملقن الأنصاري، مكتبة الرشد - الرياض - ١٤١٠ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي.
- ١٦٢- الدراية في تخريج أحاديث الهداية: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل، دار المعرفة - بيروت، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني.
- كتب التراجم العامة:
- ١٦٣- الأسامي والكنى: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، مكتبة دار الأقصى - الكويت - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبدالله بن يوسف الجديع.
- ١٦٤- التاريخ الصغير (الأوسط): محمد بن إبراهيم بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار الوعي، مكتبة دار التراث - حلب، القاهرة - ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
- ١٦٥- التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار الفكر، تحقيق: السيد هاشم الندوي.

- ١٦٦- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم: ابن ناصر الدين شمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٩٩٣م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي.
- ١٦٧- الجرح والتعديل: عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢م، الطبعة: الأولى.
- ١٦٨- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٥ هـ، الطبعة: الرابعة.
- ١٦٩- الكنى والأسماء: مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبو الحسين، الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة - ١٤٠٤ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري.
- ١٧٠- اللباب في تهذيب الأنساب: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري، دار صادر - بيروت - ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠م.
- كتب الثقات:**
- ١٧١- تاريخ أسماء الثقات: عمر بن أحمد أبو حفص الواعظ، الدار السلفية - الكويت - ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤م، الطبعة: الأولى، تحقيق: صبحي السامرائي.
- ١٧٢- تذكرة الحفاظ: أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ١٧٣- تسمية فقهاء الأمصار من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار الوعي - حلب - ١٣٦٩ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
- ١٧٤- الثقات: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار الفكر - ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد.
- ١٧٥- ذيل (تذكرة الحفاظ للذهبي) لتلميذه أبي المحاسن الحسيني الدمشقي:

- محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٧٦- طبقات الحفاظ: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣ هـ، الطبعة: الأولى.
- ١٧٧- مشاهير علماء الأمصار: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٥٩م، تحقيق: م. فلايشهمر.
- ١٧٨- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي نزيل طرابلس الغرب، مكتبة الدار - المدينة المنورة - ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي.
- كتب الضعفاء:**
- ١٧٩- التبيين لأسماء المدلسين: إبراهيم بن محمد ابن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد إبراهيم داود الموصللي.
- ١٨٠- ذيل ميزان الاعتدال: أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبدالموجود.
- ١٨١- الضعفاء الصغير: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار الوعي - حلب - ١٣٩٦ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
- ١٨٢- الضعفاء الكبير: أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي، دار المكتبة العلمية - بيروت - ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي.
- ١٨٣- الضعفاء والمتروكين: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، دار الوعي - حلب - ١٣٩٦ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
- ١٨٤- الضعفاء والمتروكين: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج،

- دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٦ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الله القاضي.
- ١٨٥- الضعفاء: أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصبهاني الصوفي، دار الثقافة - الدار البيضاء - ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: فاروق حمادة.
- ١٨٦- طبقات المدلسين: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، مكتبة المنار - عمان - ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي.
- ١٨٧- الكامل في ضعفاء الرجال: عبدالله بن عدي بن محمد أبو أحمد الجرجاني، دار الفكر - بيروت - ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: يحيى مختار غزاوي.
- ١٨٨- الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث: إبراهيم بن محمد ابن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: صبحي السامرائي.
- ١٨٩- لسان الميزان: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند.
- ١٩٠- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: محمد بن حيان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي، دار الوعي - حلب - ١٣٩٦ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
- ١٩١- مختصر الكامل في الضعفاء: تقي الدين أحمد بن علي المقرئ، مكتبة السنة - القاهرة - ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي.
- ١٩٢- المغني في الضعفاء: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. نور الدين عتر.
- ١٩٣- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٥ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد معوض،

وعادل أحمد عبدالموجود.

رواة كتب مخصوصة:

- ١٩٤- تقريب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار الرشد - سوريا - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عوامة.
- ١٩٥- تهذيب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار الفكر - بيروت - ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، الطبعة: الأولى.
- ١٩٦- تهذيب الكمال: يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. بشار عواد معروف.
- ١٩٧- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: حمد بن أحمد أبو عبدالله الذهبي الدمشقي، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو - جدة - ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عوامة.
- كتب الطبقات:
- ١٩٨- الاستيعاب في معرفة الأصحاب: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، دار الجيل - بيروت - ١٤١٢ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد البجاوي.
- ١٩٩- أسد الغابة في معرفة الصحابة: عز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي.
- ٢٠٠- الإصابة في تمييز الصحابة: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار الجيل - بيروت - ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد البجاوي.
- ٢٠١- الطبقات الكبرى (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم): محمد بن سعد بن منيع الهاشمي أبو عبد الله، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - ١٤٠٨ هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: زياد محمد منصور.
- ٢٠٢- الطبقات: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، مكتبة المنار - الزرقاء،

- الأردن - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مشهور حسن، وعبد الكريم الوريكات.
- ٢٠٣- الطبقات: خليفة بن خياط أبو عمر الليثي العصفري، دار طيبة - الرياض - ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري.
- ٢٠٤- معجم الصحابة: عبد الباقي بن قانع أبو الحسين، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - ١٤١٨ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: صلاح بن سالم المصراطي.
- ٢٠٥- المعجم المختص بالمحدثين: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، مكتبة الصديق - الطائف - ١٤٠٨ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة.
- ٢٠٦- المعين في طبقات المحدثين: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، دار الفرقان - عمان - الأردن - ١٤٠٤ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد.

كتب الحديث الضعيفة والموضوعة

- ٢٠٧- الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: محمد عبد الحي بن محمد عبد الحلیم اللكنوي، مكتبة الشرق الجديد - بغداد - ١٩٨٩ م، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول.
- ٢٠٨- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى: نور الدين علي بن محمد بن سلطان المشهور بالملا علي القاري، دار الأمانة، ومؤسسة الرسالة - بيروت - ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م، تحقيق: محمد الصباغ.
- ٢٠٩- أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب: محمد بن درويش بن محمد الحوت البيروتي الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- ٢١٠- أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ للإمام الدارقطني: أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩ هـ -

- ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، والسيد يوسف.
- ٢١١- تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني: عبد الله بن يحيى بن أبي بكر الغساني، دار عالم الكتب - الرياض - ١٤١١ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: أشرف عبد المقصود عبد الرحيم.
- ٢١٢- تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مكتبة الرشد - الرياض - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد.
- ٢١٣- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة: علي بن محمد بن علي بن عراق الكناني أبو الحسن، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٣٩٩ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق الغماري.
- ٢١٤- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: خليل الميس.
- ٢١٥- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٧ هـ، الطبعة: الثالثة، تحقيق: عبد الرحمن يحيى المعلمي.
- ٢١٦- الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة: مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي، دار الوراق - الرياض - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. محمد بن لطفي الصباغ.
- ٢١٧- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٥ هـ، الطبعة: الرابعة، تحقيق: أحمد القلاش.
- ٢١٨- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة): بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي، دار الكتب العلمية -

- بيروت - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- ٢١٩- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة.
- ٢٢٠- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع (الموضوعات الصغرى): علي بن سلطان محمد الهروي القاري، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٣٩٨ هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.
- ٢٢١- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عثمان الخشت.
- ٢٢٢- الموضوعات: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد القرشي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: توفيق حمدان.
- ٢٢٣- النخبة البهية في الأحاديث المكذوبة على خير البرية: العلامة محمد الأمير الكبير المالكي، المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: زهير الشاويش.
- ٢٢٤- نوادير الأصول في أحاديث الرسول ﷺ: محمد بن علي بن الحسن أبو عبد الله الحكيم الترمذي، دار الجيل - بيروت - ١٩٩٢ م، تحقيق: عبد الرحمن عميرة.

كتب التاريخ

- كتب التواريخ العامة:
- ٢٢٥- البداية والنهاية: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، مكتبة المعارف - بيروت.
- ٢٢٦- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري.

- ٢٢٧- تاريخ الطبري: لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٢٢٨- تاريخ خليفة بن خياط: خليفة بن خياط اللثي العصفري أبو عمر، دار القلم، مؤسسة الرسالة - دمشق، بيروت - ١٣٩٧ هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري.
- ٢٢٩- تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار: عبد الرحمن بن حسن الجبرتي، دار الجيل - بيروت.
- ٢٣٠- التكملة لكتاب الصلة: أبو عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي، دار الفكر للطباعة - بيروت - ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، تحقيق: عبد السلام الهراس.
- ٢٣١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: عبد الحي بن أحمد بن محمد العسكري الحنبلي، دار ابن كثير - دمشق - ١٤٠٦ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، ومحمود الأرنؤوط.
- ٢٣٢- العبر في خبر من غبر: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مطبعة حكومة الكويت - الكويت - ١٩٨٤ م، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد.
- ٢٣٣- الكامل في التاريخ: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥ هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الله القاضي.
- ٢٣٤- مقدمة ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي، دار القلم - بيروت - ١٩٨٤ م، الطبعة: الخامسة.
- ٢٣٥- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج، دار صادر - بيروت - ١٣٥٨ هـ، الطبعة: الأولى.
- كتب الطبقات والوفيات:
- ٢٣٦- ذيل طبقات الحفاظ (للذهبي): الحافظ أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت.

- ٢٣٧- سير أعلام النبلاء: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٣ هـ، الطبعة: التاسعة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي.
- ٢٣٨- صفة الصفوة: عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، دار المعرفة - بيروت - ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، الطبعة: الثانية، تحقيق: محمود فاخوري، ود. محمد رواس قلعه جي.
- ٢٣٩- طبقات الصوفية: أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد الأزدي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- ٢٤٠- الطبقات الكبرى المسماة بلوائح الأنوار في طبقات الأخيار: أبو المواهب عبد الوهاب بن أحمد بن علي المعروف بالشعراني، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: خليل المنصور.
- ٢٤١- فوات الوفيات: محمد بن شاكر بن أحمد الكتبي، دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد بن معوض الله، وعادل أحمد عبد الموجود.
- ٢٤٢- كتاب الوفيات: أبو العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب، دار الإقامة الجديدة - بيروت - ١٩٧٨ م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عادل نويهض.
- ٢٤٣- الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، دار إحياء التراث - بيروت - ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، تحقيق: أحمد الأرنؤوط، وتركي مصطفى.
- ٢٤٤- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، دار الثقافة - بيروت، تحقيق: إحسان عباس.
- كتب التراجم التاريخية:
- ٢٤٥- أخبار النحويين: عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم، دار الصحابة للتراث - طنطا - ١٤١٠ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: مجدي فتحي السيد.
- ٢٤٦- الأغاني: أبو الفرج الأصبهاني، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت، تحقيق:

علي مهنا، وسمير جابر.

- ٢٤٧- الإنباه على قبائل الرواة: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: إبراهيم الإبياري.
- ٢٤٨- الأنساب: أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، دار الفكر - بيروت - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الله عمر البارودي.
- ٢٤٩- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، المكتبة العصرية - صيدا، لبنان، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.
- ٢٥٠- جمهرة أنساب العرب: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، الطبعة: الثالثة.
- ٢٥١- طبقات الفقهاء: إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبو إسحاق، دار القلم - بيروت، تحقيق: خليل الميس.
- ٢٥٢- طبقات المفسرين: أحمد بن محمد الأذهوي، مكتبة العلوم والحكم - السعودية - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي.
- ٢٥٣- طبقات المفسرين: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، مكتبة وهبة - القاهرة - ١٣٩٦هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد عمر.
- ٢٥٤- طبقات فحول الشعراء: محمد بن سلام الجمحي، دار المدني - جدة، تحقيق: محمود محمد شاكر.
- ٢٥٥- غاية النهاية في طبقات القراء: محمد بن محمد بن محمد بن يوسف بن علي الجزري، مكتبة المتنبي - القاهرة، مراجعة: برجستراسر.
- ٢٥٦- معجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب: أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١هـ - ١٩٩١م، الطبعة: الأولى.
- ٢٥٧- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار: محمد بن أحمد بن عثمان بن

- قايماز الذهبي أبو عبد الله، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٤ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. بشار عواد معروف، وشعيب الأرنؤوط، وصالح مهدي عباس.
- ٢٥٨- الوفيات: محمد بن رافع السلامي أبو المعالي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٢ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: صالح مهدي عباس، ود. بشار عواد معروف.
- ٢٥٩- تيمية الدهر في محاسن أهل العصر: أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. مفيد محمد قمحية.

كتب الأدب

الشعر العربي وكتبه:

- ٢٦٠- (الحماسة المغربية) مختصر كتاب صفوة الأدب ونخبة ديوان العرب: أبو العباس أحمد بن عبد السلام الجراوي التادلي، دار الفكر المعاصر - بيروت - ١٩٩١ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد رضوان الداية.
- ٢٦١- الأصمعيات، اختيار الأصمعي: أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن عبد الملك، دار المعارف - مصر - ١٩٩٣ م، الطبعة: السابعة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وعبد السلام محمد هارون.
- ٢٦٢- جمهرة أشعار العرب: أبو زيد القرشي، دار الأرقم - بيروت، تحقيق: عمر فاروق الطباع.
- ٢٦٣- الحلل في شرح أبيات الجمل: أبو محمد عبد الله بن محمد ابن السيد البطليوسي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. يحيى مراد.
- ٢٦٤- الحماسة البصرية: صدر الدين علي بن الحسن البصري، عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، تحقيق: مختار الدين أحمد.
- ٢٦٥- ديوان الحماسة: التبريزي، دار القلم - بيروت.
- ٢٦٦- ديوان المتنبي: أبو البقاء العكبري، دار المعرفة - بيروت، تحقيق: مصطفى

السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلبي.

٢٦٧- المفضليات: المفضل بن محمد بن يعلى الضبي، بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وعبد السلام محمد هارون.

٢٦٨- المقامات «شرح مقامات الحريري»: الحريري، دار الكتاب اللبناني - بيروت - ١٩٨١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: يوسف بقاعي.

كتب العروض وصناعة الكتابة:

٢٦٩- أدب الكاتب: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الكوفي، مكتبة السعادة - مصر - ١٩٦٣م، الطبعة: الرابعة، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

٢٧٠- صبح الأعشى في كتابة الإنشاء: الفلقشندي أحمد بن علي بن أحمد الفزاري، وزارة الثقافة - دمشق - ١٩٨١م، تحقيق: عبد القادر زكار.

٢٧١- كتاب الصنائع والكتابة والشعر: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري، المكتبة العصرية - بيروت - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، تحقيق: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم.

٢٧٢- كتاب العروض: أبو الفتح عثمان بن جني النحوي، دار القلم - الكويت - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. أحمد فوزي الهيب.

كتب البلاغة والفصاحة:

٢٧٣- الإعجاز والإيجاز: أبو منصور عبد الملك عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، دار الغصون - بيروت - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الثالثة.

٢٧٤- الأمالي في لغة العرب: أبو علي إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٢٧٥- الإيضاح في علوم البلاغة: الخطيب القزويني، دار إحياء العلوم - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الرابعة، تحقيق: بهيج غزاوي.

٢٧٦- البيان والتبيين: الجاحظ، دار صعب - بيروت، تحقيق: فوزي عطوي.

٢٧٧- خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب: عبد القادر بن عمر البغدادي، دار

- الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد نبيل طريفي، وإميل بديع يعقوب.
- ٢٧٨- الزاهر في معاني كلمات الناس: أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن.
- ٢٧٩- زهر الآداب وثمر الألباب: أبو إسحاق إبراهيم بن علي الحصري القيرواني، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أ.د. يوسف علي طويل.
- ٢٨٠- سحر البلاغة وسر البراعة: أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: عبد السلام الحوفي.
- ٢٨١- سر الفصاحة: الأمير أبي محمد عبد الله بن محمد بن سعيد بن سنان الخفاجي الحلبي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢م، الطبعة: الأولى.
- ٢٨٢- شرح نهج البلاغة: أبو حامد عز الدين بن هبة الله بن محمد بن محمد بن أبي الحديد المدائني، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عبد الكريم النمري.
- ٢٨٣- لباب الآداب: أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي النيسابوري، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أحمد حسن ليج.
- ٢٨٤- مقامات الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م، الطبعة: الثالثة.
- ٢٨٥- مقامات بديع الزمان الهمداني: أبو الفضل أحمد بن الحسين بن يحيى، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: محمد عبده.
- كتب الطرائف والقصص:
- ٢٨٦- أخبار الحمقى والمغفلين: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي،

المكتب التجاري - بيروت.

٢٨٧- الإمتاع والمؤانسة: أبو حيان علي بن محمد بن العباس التوحيدي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل.

٢٨٨- البخلاء: أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، تحقيق: أحمد العوامري بك، وعلي الجارم بك.

٢٨٩- بستان الواعظين ورياض السامعين: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله البغدادي، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الثانية، تحقيق: أيمن البحيري.

٢٩٠- البصائر والذخائر: أبو حيان علي بن محمد بن العباس التوحيدي، دار صادر - بيروت - ١٤١٩هـ - ٩٩٩م، الطبعة: الرابعة، تحقيق: د. وداد القاضي.

٢٩١- التذكرة الحمدونية: ابن حمدون محمد بن الحسن بن محمد بن علي، دار صادر - بيروت - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى، تحقيق: إحسان عباس، وبكر عباس.

٢٩٢- جمهرة خطب العرب: أحمد زكي صفوت، المكتبة العلمية - بيروت.

٢٩٣- خزانة الأدب وغاية الأرب: تقي الدين أبي بكر علي المعروف بابن حجة الحموي، دار ومكتبة الهلال - بيروت - ١٩٨٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عصام شقيو.

٢٩٤- رسالة الغفران: أحمد بن عبد الله بن سليمان بن محمد التنوخي، المعروف بأبي العلاء، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، تحقيق: علي حسن فاعور.

٢٩٥- طوق الحمامة في الألفة والإلاف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت - ١٩٨٧م، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. إحسان عباس.

٢٩٦- العقد الفريد: أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الطبعة: الثالثة.

- ٢٩٧- الكشكول: بهاء الدين محمد بن حسين العاملي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عبد الكريم النمري.
- ٢٩٨- اللآلي في شرح أمالي القاضي: عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد العزيز الميمني.
- ٢٩٩- المدهش: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله بن عبد الله بن هادي بن أحمد بن محمد بن جعفر الجوزي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. مروان قباني.
- ٣٠٠- المزهري في علوم اللغة وأنواعها: جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: فؤاد علي منصور.
- ٣٠١- المستطرف في كل فن مستظرف: شهاب الدين محمد بن أحمد أبي الفتح الأبشيهي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، الطبعة: الثانية، تحقيق: مفيد محمد قميحة.
- ٣٠٢- مصارع العشاق: أبو محمد جعفر بن أحمد بن الحسيني السراج القارئ، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، وأحمد رشدي شحاته.
- ٣٠٣- نزهة المجالس ومنتخب النفائس: عبد الرحمن بن عبد السلام بن عبد الرحمن بن عثمان الصفوري، دار المحبة - بيروت، ودار آية - دمشق - ٢٠٠١ - ٢٠٠٢م، تحقيق: عبد الرحيم مارديني.
- ٣٠٤- نهاية الأرب في فنون الأدب: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مفيد قمحية وجماعة.

كتب النحو والصرف

- ٣٠٥- أسرار العربية: أبو البركات الأنباري، دار الجيل - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. فخر صالح قدارة.
- ٣٠٦- الاشتقاق: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد، مكتبة الخانجي - القاهرة،

الطبعة الثالثة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون.

٣٠٧- الأصول في النحو: أبو بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي.

٣٠٨- إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي: محب الدين أبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري الحنبلي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع - القاهرة - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الطبعة: الأولى، تحقيق: حقه وخرج أحاديثه وعلق عليه د. عبد الحميد هندأوي.

٣٠٩- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين: أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري النحوي، دار الفكر - دمشق، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

٣١٠- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: جمال الدين ابن هشام الأنصاري، دار الجيل - بيروت - ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، الطبعة: الخامسة، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

٣١١- الجمل في النحو: الخليل بن أحمد الفراهيدي، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، الطبعة: الخامسة، تحقيق: د. فخر الدين قباوة.

٣١٢- الخصائص: أبو الفتح عثمان ابن جني، عالم الكتب - بيروت، تحقيق: محمد علي النجار.

٣١٣- سر صناعة الإعراب: أبو الفتح عثمان ابن جني، دار القلم - دمشق - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. حسن هندأوي.

٣١٤- الشافية في علم التصريف: جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر الدويني النحوي المعروف بابن الحاجب، المكتبة المكية - مكة - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: حسن أحمد العثمان.

٣١٥- شذور الذهب في معرفة كلام العرب: عبد الله جمال الدين ابن هشام الأنصاري، الشركة المتحدة للتوزيع - دمشق - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، تحقيق:

عبد الغني الدقر.

٣١٦- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك: قاضي القضاة بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي المصري الهمداني، دار الفكر - دمشق - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

٣١٧- شرح قطر الندى وبل الصدى: أبو محمد عبد الله جمال الدين بن هشام الأنصاري - القاهرة - ١٣٨٣ هـ، الطبعة: الحادية عشرة، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

٣١٨- علل النحو: أبو الحسن محمد بن عبد الله الوراق، مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش.

٣١٩- كتاب حروف المعاني: أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٩٨٤م، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي توفيق الحمد.

٣٢٠- كتاب سيبويه: أبو البشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه، دار الجيل - بيروت، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد السلام محمد هارون.

٣٢١- اللباب في علل البناء والإعراب: أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، دار الفكر - دمشق - ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الإله النبهان.

٣٢٢- اللمع في العربية: أبو الفتح عثمان ابن جني، دار الكتب الثقافية - الكويت، تحقيق: فائز فارس.

٣٢٣- مغني اللبيب عن كتب الأعراب: جمال الدين ابن هشام الأنصاري، دار الفكر - دمشق - ١٩٨٥م، الطبعة: السادسة، تحقيق: د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله.

٣٢٤- المفصل في صنعة الإعراب: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، مكتبة الهلال - بيروت - ١٩٩٣م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. علي بو ملحم.

٣٢٥- المقتضب: أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، عالم الكتب - بيروت، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة.

- ٣٢٦- ملحّة الإعراب: القاسم بن علي الحريري البصري، دار السلام - القاهرة - ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، الطبعة: الأولى.
- ٣٢٧- موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب: خالد بن عبد الله الأزهرى، الرسالة - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الكريم مجاهد.
- ٣٢٨- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، المكتبة التوفيقية - مصر، تحقيق: عبد الحميد هنداوى.
- ٣٢٩- الوافية نظم الشافية: النيسابوري، المكتبة المكية - مكة - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: حسن أحمد العثمان.

كتب المعاجم، والغريب، والمصطلحات

كتب الغريب:

- ٣٣٠- غريب الحديث: القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٣٩٦هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان.
- ٣٣١- غريب الحديث: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري أبو محمد، مطبعة العاني - بغداد - ١٣٩٧هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الله الجبوري.
- ٣٣٢- الفائق في غريب الحديث: محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الثانية، تحقيق: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم.

المعاجم:

- ٣٣٣- أساس البلاغة: أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري، دار الفكر - ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٣٣٤- تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين.
- ٣٣٥- تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عوض مرعب.
- ٣٣٦- جمهرة اللغة: الطبعة: الأولى، تحقيق: رمزي منير بعلبكي.

- ٣٣٧- القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ٣٣٨- كتاب العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي، دار ومكتبة الهلال، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي.
- ٣٣٩- لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ٣٤٠- المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الحميد هندأوي.
- ٣٤١- المحيط في اللغة: أبو القاسم إسماعيل ابن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني، عالم الكتب - بيروت - ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد حسن آل ياسين.
- ٣٤٢- مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، تحقيق: محمود خاطر.
- ٣٤٣- المخصص: أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى، تحقيق: خليل إبراهيم جفال.
- ٣٤٤- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المكتبة العلمية - بيروت.
- ٣٤٥- معجم البلدان: ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار الفكر - بيروت.
- ٣٤٦- المعجم الوسيط، للأساتذة: إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.
- ٣٤٧- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع: عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي أبو عبيد، عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٣هـ، الطبعة: الثالثة، تحقيق: مصطفى السقا.

٣٤٨- معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، دار الجيل - بيروت - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد السلام محمد هارون.

كتب المصطلحات:

٣٤٩- اتفاق المباني وافتراق المعاني: سليمان بن بنين الدقيقي النحوي، دار عمار - الأردن - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: يحيى عبد الرؤوف جبر.

٣٥٠- الألفاظ المختلفة في المعاني المؤتلفة: محمد بن عبد الملك بن مالك الطائي الجياني أبو عبد الله، دار الجيل - بيروت - ١٤١١هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد حسن عواد.

٣٥١- التعريفات: علي بن محمد بن علي الجرجاني، دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٥هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: إبراهيم الأبياري.

٣٥٢- التوقيف على مهمات التعاريف: محمد عبد الرؤوف المناوي، دار الفكر المعاصر - بيروت، ودار الفكر - دمشق - ١٤١٠هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد رضوان الداية.

٣٥٣- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري.

كتب التعريف بالكتب (البيلوجرافيا)

٣٥٤- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون: إسماعيل باشا بن محمد أمين، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٣٥٥- الفهرست: محمد بن إسحاق أبو الفرج النديم، دار المعرفة - بيروت - ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٣٥٦- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٣٥٧- مفاتيح العلوم: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب الخوارزمي، دار الكتب العلمية - بيروت.

٣٥٨- هدية العارفين بأسماء المؤلفين وآثار المصنفين: إسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.



فهرس الموضوعات

٣	مقدمة.....
٥	منهج العمل بكتابنا هذا.....
٧	صور المخطوط.....
١١	نشر الدرر في ذكر الآيات والسور.....
١٣	ذكر أول ما نزل من القرآن.....
٢٤	سورة الفاتحة.....
٢٥	سورة الأعراف.....
٢٦	سورة الأنفال.....
٢٦	سورة يونس.....
٢٧	سورة هود.....
٢٨	سورة إبراهيم.....
٢٨	سورة النحل.....
٢٨	سورة الإسراء.....
٢٩	سورة الكهف.....
٣٠	سورة مريم.....
٣٠	سورة الحج.....
٣١	سورة الفرقان.....

- ٣٢ سورة الشعراء
- ٣٢ سورة القصص
- ٣٢ سورة العنكبوت
- ٣٣ سورة لقمان
- ٣٣ سورة السجدة
- ٣٤ سورة سبأ
- ٣٤ سورة الزمر
- ٣٥ سورة غافر
- ٣٥ سورة الشورى
- ٣٥ سورة الجاثية
- ٣٦ سورة الأحقاف
- ٣٦ سورة القتال
- ٣٦ سورة ق
- ٣٧ سورة النجم
- ٣٧ سورة الرحمن
- ٣٨ سورة الواقعة
- ٣٨ سورة المجادلة
- ٣٨ سورة الصف
- ٣٩ سورة القلم
- ٣٩ سورة المرسلات

٤٠	سورة المطففين
٤٠	سورة القدر
٤٠	سورة البينة
٤١	سورة الزلزلة
٤١	سورة العاديات
٤١	سورة الماعون
٤٢	سورة الإخلاص
٤٣	المعوذتان
٤٣	والفلق والناس: من المدني، وقيل: من المكي
٤٤	تنزلات القرآن
٥٠	أسماء القرآن
٦٤	تعدد أسماء السور
٦٤	أسماء الفاتحة
٦٦	أقسام القرآن بحسب سوره
٦٩	معنى السورة والآية
٧٤	ألقاب سور القرآن
٧٩	الإفصاح الموجز في إيضاح المعجز
٩١	منازل الإجلال والتعظيم في فضائل القرآن العظيم
٩٥	ذكر فاتحة الكتاب
٩٨	سورة البقرة

- ٩٩ ما جاء في آية الكرسي
- ١٠٢ الأيتان في آخر سورة البقرة
- ١٠٣ سورة آل عمران
- ١٠٤ سورة النساء
- ١٠٥ سورة المائدة
- ١٠٥ سورة الأنعام
- ١٠٥ فضل سورة الأعراف
- ١٠٦ براءة والنور
- ١٠٧ سورة هود
- ١٠٨ سورة يوسف
- ١٠٨ سورة بني إسرائيل والكهف والزمر
- ١١٠ سورة الإسراء والكهف ومريم
- ١١٠ سورة طه ويس
- ١١١ سورة الحج
- ١١٢ سورة النور
- ١١٣ سورة السجدة ويس
- ١١٤ الحواميم
- ١١٦ سورة الواقعة
- ١١٦ سورة الملك
- ١١٨ فضائل سور متفرقة

- ١٢٦ باب فضل بعض الآيات
- ١٣١ فضل حملة القرآن
- ١٣٧ ذكر معاني القرآن التي نزل عليها
- ١٣٧ ذكر السبعة الأحرف
- ١٣٨ ذكر تأليف القرآن
- ١٤٧ ذكر تلاوة القرآن وفضلها وصورتها
- ١٥٢ البكاء والدعاء
- ١٥٢ عند قراءة القرآن
- ١٥٥ ذكر ترتيب القراءة
- ١٥٥ وتزيين الصوت بها
- القراءة بصوت متوسط مع عدم الخلط في الآيات، وجواز الكلام أثناء
- ١٥٨ القراءة للفايدة
- ١٦٠ جواز قراءة القرآن بغير وضوء
- فضل حامل القرآن ومتعلمه، ومعلمه وما يطالب به حملة القرآن وكيف
- ١٦٢ كان قراءة السلف والصدر الأول
- ١٦٩ ذكر فضل قيام حامل القرآن به
- ١٧١ في كم يختم القارئ القرآن
- ١٧٦ ذكر الوعيد الشديد لمن نسي القرآن
- ١٧٨ ذكر سؤال الله - تعالى - بالقراءة وخشيته

- ١٨٢ ذكر آداب حملة القرآن وفضلهم
- ١٩١ آداب التلاوة
- ١٩٤ ذكر ختم القرآن
- ١٩٥ تجزئة القرآن
- ٢١١ ذكر أنصاف الأسداس
- ٢١٢ وأما أنصاف الأسباع
- ٢١٣ وأما أجزاء خمسة عشر
- ٢١٤ ذكر أجزاء أربعة وعشرين
- ٢١٦ ذكر أجزاء سبعة وعشرين لصلاة القيام
- ٢١٨ ذكر أجزاء ثمانية وعشرين (وهي أرباع الأسباع)
- ٢٢٠ ذكر أجزاء ستين
- ٢٢٧ ذكر أنصاف الأحزاب
- ٢٣٢ ذكر أرباع الستين
- ٢٣٣ [ابتداء الربع الأول من القرآن العزيز]
- ٢٣٥ ابتداء الربع الثاني من القرآن
- ٢٣٨ الربع الثالث من القرآن العزيز
- ٢٤٠ الربع الرابع من القرآن العزيز
- ٢٤٣ [أجزاء القرآن لمن يريد حفظه في عام]

- ٢٧١ أقوى العَدَد في معرفة العَدَد.
- ٢٧٥ فاتحة الكتاب
- ٢٩٠ سورة البقرة
- ٢٩١ سورة آل عمران
- ٢٩٢ سورة النساء
- ٢٩٢ سورة المائدة
- ٢٩٣ سورة الأنعام
- ٢٩٣ سورة الأعراف
- ٢٩٣ سورة الأنفال
- ٢٩٤ سورة التوبة
- ٢٩٤ سورة يونس الطيط
- ٢٩٤ سورة هود الطيط
- ٢٩٥ سورة يوسف الطيط
- ٢٩٥ سورة الرعد
- ٢٩٥ سورة إبراهيم الطيط
- ٢٩٦ سورة الحجر
- ٢٩٦ سورة النحل
- ٢٩٦ سورة بني إسرائيل
- ٢٩٦ سورة الكهف
- ٢٩٧ سورة مريم عليها السلام

- ٢٩٧ سورة طه
- ٢٩٩ سورة الأنبياء - عليهم السلام -
- ٢٩٩ سورة الحج
- ٣٠٠ سورة المؤمنين
- ٣٠٠ سورة النور
- ٣٠٠ سورة الفرقان
- ٣٠٠ سورة الشعراء
- ٣٠١ سورة النمل
- ٣٠١ سورة القصص
- ٣٠١ سورة العنكبوت
- ٣٠١ سورة الروم
- ٣٠٢ سورة لقمان عليه السلام
- ٣٠٢ سورة السجدة
- ٣٠٢ سورة الأحزاب
- ٣٠٣ سورة سبأ
- ٣٠٣ سورة فاطر
- ٣٠٣ سورة يس
- ٣٠٤ سورة الصافات
- ٣٠٤ سورة ص
- ٣٠٤ سورة الزمر

- ٣٠٥ سورة المؤمن
- ٣٠٦ سورة السجدة
- ٣٠٦ سورة عسق
- ٣٠٦ سورة الزخرف
- ٣٠٧ سورة الدخان
- ٣٠٧ سورة الجاثية
- ٣٠٧ سورة الأحقاف
- ٣٠٨ سورة محمد ﷺ
- ٣٠٨ سورة الفتح
- ٣٠٨ سورة الحجرات
- ٣٠٨ سورة ق
- ٣٠٨ سورة الذاريات
- ٣٠٨ سورة الطور
- ٣٠٩ سورة النجم
- ٣٠٩ سورة القمر
- ٣٠٩ سورة الرحمن ﷻ
- ٣١٠ سورة الواقعة
- ٣١١ سورة الحديد
- ٣١١ سورة المجادلة
- ٣١١ سورة الحشر

- ٣١١ سورة الممتحنة
- ٣١١ سورة الصف
- ٣١١ سورة الجمعة
- ٣١١ سورة المنافقون
- ٣١١ سورة التغابن
- ٣١٢ سورة الطلاق
- ٣١٢ سورة التحريم
- ٣١٢ سورة الملك
- ٣١٢ سورة ن
- ٣١٢ سورة الحاقة
- ٣١٣ سورة سأل سائل
- ٣١٣ سورة نوح عليه السلام
- ٣١٣ سورة الجن
- ٣١٤ سورة المزمل
- ٣١٤ سورة المدثر
- ٣١٤ سورة القيامة
- ٣١٤ سورة الإنسان
- ٣١٥ سورة المرسلات
- ٣١٥ سورة النبأ
- ٣١٥ سورة النازعات

- ٣١٥ سورة عبس
- ٣١٦ سورة كورت
- ٣١٦ سورة الانفطار
- ٣١٦ سورة المطففين
- ٣١٦ سورة انشقت
- ٣١٦ سورة البروج
- ٣١٦ سورة الطلاق
- ٣١٧ سورة الأعلى ﷻ
- ٣١٧ سورة الغاشية
- ٣١٧ سورة الفجر
- ٣١٧ سورة البلد
- ٣١٧ سورة الشمس
- ٣١٨ سورة والليل
- ٣١٨ سورة والضحي
- ٣١٨ سورة ألم نشرح
- ٣١٨ سورة والتين
- ٣١٨ سورة العلق
- ٣١٨ سورة القدر
- ٣١٨ سورة لم يكن
- ٣١٩ (سورة إذا زلزلت)

- سورة العاديات ٣١٩
- سورة القارعة ٣١٩
- سورة التكاثر ٣١٩
- سورة العصر ٣١٩
- سورة الهمزة ٣٢٠
- سورة الفيل ٣٢٠
- سورة قريش ٣٢٠
- سورة أرأيت ٣٢٠
- سورة الكوثر ٣٢٠
- سورة الكافرون ٣٢٠
- سورة النصر ٣٢٠
- سورة تبت ٣٢٠
- سورة الإخلاص ٣٢١
- سورة الفلق ٣٢١
- سورة الناس ٣٢١
- ذكر الشواذ ٣٢٥
- الطود الراسخ في المنسوخ والناسخ ٣٣٩
- سورة البقرة ٣٤٤
- سورة آل عمران ٣٧٥
- سورة النساء ٣٧٩

- ٤٠٢ سورة المائدة
- ٤١١ سورة الأنعام
- ٤١٧ سورة الأعراف
- ٤١٨ سورة الأنفال
- ٤٢٤ سورة التوبة
- ٤٣٠ سورة يونس عليه السلام
- ٤٣٢ سورة هود عليه السلام
- ٤٣٣ سورة يوسف عليه السلام
- ٤٣٣ سورة الرعد
- ٤٣٤ سورة إبراهيم عليه السلام
- ٤٣٤ سورة الحجر
- ٤٣٦ سورة النحل
- ٤٤٠ سورة بني إسرائيل
- ٤٤٣ سورة الكهف
- ٤٤٤ سورة مريم عليها السلام
- ٤٤٥ سورة طه
- ٤٤٦ سورة الأنبياء - عليهم السلام -
- ٤٤٧ سورة الحج
- ٤٤٨ سورة المؤمنين
- ٤٤٨ سورة النور

٤٥٤	سورة الفرقان
٤٥٧	سورة الشعراء
٤٥٧	سورة النمل
٤٥٨	سورة القصص
٤٥٨	سورة العنكبوت
٤٦٠	سورة الروم
٤٦٠	سورة لقمان
٤٦١	سورة السجدة
٤٦٢	سورة الأحزاب
٤٦٤	سورة سبأ
٤٦٥	سورة فاطر
٤٦٥	سورة يس
٤٦٥	سورة الصافات
٤٦٥	سورة ص
٤٧١	سورة الزمر
٤٧٢	سورة المؤمن
٤٧٢	سورة السجدة
٤٧٤	سورة الشورى
٤٨٠	سورة الزخرف
٤٨١	سورة الدخان

٤٨١	سورة الشريعة
٤٨٢	سورة الأحقاف
٤٨٦	سورة محمد ﷺ
٤٨٧	سورة ق
٤٨٧	سورة الذاريات
٤٨٩	سورة الطور
٤٩٠	سورة النجم
٤٩٢	سورة القمر
٤٩٢	سورة الرحمن ﷻ
٤٩٣	سورة الحديد
٤٩٣	سورة المجادلة
٤٩٦	سورة الحشر
٥٠٠	سورة الامتحان
٥٠٤	سورة ن
٥٠٤	سورة الحاقة
٥٠٤	سورة المعارج
٥٠٥	سورة المزمل
٥١٢	سورة المدثر
٥١٢	سورة القيامة
٥١٣	سورة الإنسان

- ٥١٥ سورة المرسلات
- ٥١٥ سورة النزاعات
- ٥١٥ سورة عبس
- ٥١٦ سورة الطارق
- ٥١٦ سورة الأعلى
- ٥٢١ أهم المصادر والمراجع
- ٥٢١ كتب تفسير القرآن
- ٥٢٤ كتب علوم القرآن
- ٥٢٨ كتب الحديث النبوي الشريف وتراجم الرواة
- ٥٤٢ كتب الحديث الضعيفة والموضوعة
- ٥٤٤ كتب التاريخ
- ٥٤٨ كتب الأدب
- ٥٥٢ كتب النحو والصرف
- ٥٥٥ كتب المعاجم، والغريب، والمصطلحات
- ٥٥٧ كتب التعريف بالكتب (البيلوجرافيا)
- ٥٥٩ فهرس الموضوعات

Jamāl al-qurrā³ wakamāl al-³iqrā³

Author

ʿAlamuddīn al-Sahāwi

Editor

Al-šayḥ ʿAbdul-Raḥīm al-Ṭarḥūni



دار الكتب العلمية

Dar Al-Kotob Al-ilmiah

DKI

أسستها مكتبة بيروت سنة 1971 بيروت - لبنان

Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban